

جامعة الملك عبد العزيز
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
قسم الدراسات العليا
فرع الكتاب والسنة



٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠١٦٤

النكت على ابن الصلاح

للحافظ ابن حجر العسقلاني

٧٧٣ - ٨٥٢ هـ

تحقيق ودراسة
مقدم من الطالب

٢٠١٦٠

ربيع بن هادي عمير
لدرجة



العالمية العليا

الدكتوراه

١٦٤

بإشراف

د. محمد عبد الوهاب

المجلد الأول

سنة / ١٤٠٠ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة
~~~~~

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونحوذ بالله من شرور انفسنا  
ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له .  
واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده  
ورسوله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم . ارسله بالهدى ودين الحق  
ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون وليخرج الناس من الظلمات الى النور .  
من ظلمات الشرك والجهل والكفر والظلم الى نور التوحيد والايمان  
والعلم والعدل .  
جا . باعظم رسالة واعلاها مكانة واشمها لمصالح البشر واحقها باليقا  
والخلود .

ولهذا تعهد الله بحفظها فقال :  
" انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون (١)"

وتفيذا وتحقيقا لهذا الوعد الصادق الاكيد كان كل ما قامت به الامة  
الاسلامية من جهود عظيمة واهتمام بالغ لا يعرف الاقل منه لامة من الامة  
ولالدين من الاديان بحفظ القرآن العظيم في الصدور والمصاحف والعناية  
الفائقة بتلاوته آنا . الليل واطراف النهار في البيوت والمساجد والمعاهد  
والاهتمام بدراسته وتفسيره واستنباط احكامه والاعتبار بقصصه وامثاله وعظاته  
والتأليف في شتى العلوم التي تخدمه . وتبيين بلاغته واعجازه من لغوية  
وبلاغية وتاريخية وغيرها .

فما من سورة من سوره ولا آية من آياته ولا كلمة من كلماته الا وقعد  
دار حولها بحث وكان لها شأن ونيا .

وقد شرف الله محمدا خاتم النبيين واكرم الرسل صلوات الله وسلامه عليه واعلا مكانته وانزله المنزلة الكريمة التي يستحقها فاسند اليه مهمة بيان مافى القرآن من اجمال وشرح ما يحتاج الى شرح وتفصيل .

قال تعالى : " وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم <sup>(١)</sup> . الآية

فقام - صلى الله عليه وسلم - بما اسند اليه من واجب اكمال قيام باقواله وافعاله واحواله وجهاده العظيم وسيرته العطرة حتى ترك الناس على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها الا هالك .

واسند تبليغ تلك الرسالة العظيمة الى خير امة اخرجت للناس فقال - صلى الله عليه وسلم - بلغوا عنى ولو آية <sup>(٢)</sup> .  
فلبليغ الشاهد الفائب <sup>(٣)</sup> .

فقام الصحابة الكرام بتبليغ تلك الرسالة واداء تلك الامانة على احسن الوجوه واقومها وتلت ذلك الامة الاسلامية جيلا عن جيل حتى وصلت اليها تلك الرسالة الفراء غضة طرية ولن تزال كذلك حتى يأذن الله لهذا العالم بالزوال ولشمس حياة البشرية بالافول .

ولقد حظيت السنة المطهرة ببيان الرسول صلى الله عليه وسلم وشرحه للقرآن بحفظها الوافر من وعد الله لتنزيله وذكره بالحفظ فانها والقرآن الكريم من مشكاة واحدة . وضياع شى منها - وهى بيانه وشرحه ينافى ما وعد الله به من حفظ للقرآن الكريم .

واذن فالسنة المطهرة داخلة فى ذلك الوعد الصادق بالحفظ والضمان الاكيد .

فكان من مظاهر تنفيذ ذلك الوعد مانراه ونلمسه من جهود بذلت لحفظها وصيانتها والذود عن حياضها والتأليف فى العلوم التى تخدمها

( ١ ) سورة النحل : ٤٤ .

( ٢ ) خ الانبياء حديث ٣٤٦١ هـ ٢١٤ هـ دى ١ : ١١١ هـ حم ٢ : ١٥٩ هـ .

٢٠٢ هـ ٢١٤ هـ .

( ٣ ) خ العلم رقم ٦٧ .

سرح طرفك في ذلك التراث العظيم وقلب صفحاته تر العجب العجاب وما يد هـش  
الالباب وخذ طشعت من نصوص هذه السنة المطهرة وتابعه في عشرات الكتب  
فستجد انه ما من نص الا وله شأن واى شأن ودراسته وتحليل واستبطا وتحميص  
وتحقيق واخذ واعطا .

ولقد اعد الله لحفظ هذه السنة المطهرة وصيانتها رجالا صنعهم على  
عينه وامدهم بشتى المواهب النفسية والعقلية والذكا المتوقد والحفظ  
المستوعب والقدرة الهائلة على الاطلاع ما يبهر العقل ويستنفد العجب ويجعل  
فى المطلع على اخبارهم واحوالهم ما يملأ قلبه يقينا بأن هؤلاء العباقة  
ما اعدوا هذا الاعداد العجيب الا لغاية سامية هى انفاذ وعد الله الكريم :  
" انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون " .

فكان من آثار هؤلاء العظاما ما تزخر به المكتبات الاسلامية اليوم وقبيل  
اليوم من مؤلفات قيمة مختلفة المناهج والمواضيع متحدة الغاية وهى خدمة  
السنة المطهرة .

فمؤلفات وضعت على المسانيد وجوامع وسنن على الابواب العقائد يسة  
والتاريخية والفقهية ومستخرجات واجزا وتخريجات وشروح وتأليف فى انواع علوم  
الحديث وفى الموضوعات والناسخ والمنسوخ وفى تواريخ الرجال وجرهم  
وتعد يلهم واخرى فى غريب الحديث وفى علل الاسانيد من حيث الارسال  
والوصل والرفع والوقف . وكان من هؤلاء الائمة الاقدان امير المؤمنين فى  
الحديث الحافظ العلامة ابن حجر العسقلانى الذى ساهم فى خدمة السنة  
وطومها بحظ وافر وله الباع الطويل فى العلوم الاسلامية وعلوم السنة المطهرة  
بالاخص وكان من آثاره العظيمة فى ميدان علوم السنة " كتاب النكت على ابن  
الصلاح والعراقى " الذى نحن بصدده خدمته وتحقيقه واخراجيه لطلاب علوم  
السنة لينهلوا من خميره ولما كان الكتاب فى علوم الحديث ومصطلحه فلا يد من اعطا  
القارى لمحة عن تاريخه ونشأته .

### نشأة علوم الحديث وتطورها

كان الصحابة رضوان الله عليهم اول من احتاط لحفظ السنة وصيانتها من ان يشويها شائعة من غيرها او يتطرق اليها خطأ او يخلل فاتخذوا للرواية عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم منهاجاً يضمن عدم تسريب اى خلل اليها من طريق السهو والعمد . فمن ذلك :

اولا : تقليل الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خوفاً من الوقوع في الخطأ والنسيان مما يؤدي الى شبهة الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث لا يشعرون .

فكان ابو بكر وعمر وعلي وابن مسعود والزبير بن العوام وغيرهم من الصحابة - رضوا الله عنهم - يقلون من الرواية ويحذرون الناس من الاكثار منها (١) .  
ثانياً : التثبت من الرواية عند اخذها وادائها .

قال الامام الذهبي - رحمه الله - في ترجمة ابي بكر رضوا الله تعالى

عنه :

" وكان اول من احتاط في قبول الاخبار فروي ابن شهاب عن قبيصة بن ذؤيب ان الجدة جاءت الى ابي بكر - رضوا الله عنه - تلتمس ان تورث فقال :

" ما اجد لك في كتاب الله شيئاً ثم سأل الناس فقام المغيرة بن شعبه فقال : حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيها السدس فقال : هل معك احد فشهد محمد بن مسلمة يمثل ذلك فأنفذه لها ابو بكر (٢) واذن فنشأ هذا العلم قد بدأ من عهد الصحابة ولا زال ينمو وتتسع دائرته في اذهان اهل العلم .

ثالثاً : حتى جاء عصر التدوين فبدأ يسائر تدوين الحديث ويواكبه

جنباً الى جنب وان كان في دائرة ضيقة وموزعاً هنا وهناك .

قال الشيخ محمد عبدالرزاق حمزة رحمه الله : (٣)

( ١ ) المدخل الى علوم الحديث للاستاذ القوي ( ص ٤ ) .

( ٢ ) تذكرة الحفاظ ( ص ٢ ) ، المدخل الى علوم الحديث للاستاذ العسـ

( ص ٤ ) .

( ٣ ) مقدمة الباعث الحثيث ( ص ١١ ) .

" هذا وقد كتب العلماء فيه من عصر التدوين الى يومنا هذا نفاًس ما يكتب من ذلك ما تجده في اثناء مباحث " الرسالة " للامام الشافعي وفي ثنايا " الام " له وما نقله تلاميذ الامام احمد في اسئلتهم له ومحاورة معهم وما كتبه الامام مسلم بن الحجاج في مقدمة صحيحه ورسالة الامام ابن داود السجستاني الى اهل مكة في بيان طريقته في سننه الشهيرة وما كتبه الحافظ ابو عيسى الترمذي في كتابه " العلل المفرد " في آخر جامعه وما يث في الكلام على احاديث جامعه في طيات الكتاب من تصحيح وتضعيف وتقوية وتعليل ، وللامام البخاري التواريخ الثلاثة ولغيره من علماء الجرح والتعديل من مفاصيريه ومن بعدهم : بيانات وافية لقواعد هذا الفن تجي " منتشرة في تضاعيف كلامهم حتى جاء من بعدهم فجر هذه القواعد في كتب مستقلة ومصنفات عدة اشار الى اشهرها الحافظ ابن حجر العسقلاني في فاتحة شرحه لنخبة الفكر<sup>(١)</sup> فقال :

" فمن اول من صنف في ذلك القاضي ابو محمد الرهمزمي ( الحسن ابن عبدالرحمن الذي عاش الى قريب سنة ٣٦٠ ) في كتابه " المحادث الفاصل " لكنه لم يستوعب .

والحاكم ابو عبد الله النيسابوري ، لكنه لم يهذب ولم يرثب وتلاه ابو نعيم الاصبهاني فعمل على كتابه مستخرجا وابقى اشياء للمتعب .

ثم جاء بعدهم الخطيب ابو بكر البغدادي فصنف في قوانين الرواية كتابا سماه " الكفاية " وفي آدابها كتابا سماه " الجامع لآداب الشيخ والسامع " وقل فن من فنون الحديث الا وقد صنف فيه كتابا وفردا فكان كما قال الحافظ ابو بكر بن نقطة : كل من انصف علم ان المحدثين بعد الخطيب عيال على كتبه ، ثم جاء بعدهم بعض من تأخر عن الخطيب فاخذ من هذا العلم بنصيب فجمع القاضي عياض كتابا لطيفا سماه " الالمام " وابو حفص الميانجي جزءا سماه " ما لا يسع المحدث جهله " وامثال ذلك من التصانيف التي اشتهرت وبسطت ليتوفر علمها واختصرت ليتيسر فهمها الى ان جاء الحافظ الفقيه

تقى الدين ابو عمرو عثمان ابن الصلاح عبد الرحمن الشهرزوري نزيل دمشق فجمع لما ولى تدريس الحديث بالمدرسة الاشرفية كتابه المشهور، فهدب فنونه واملاه شيئا بعد شيء، فلماذا لم يحصل ترتيبه على الوضع المناسب واعتنى بتصانيف الخطيب المفرقة فجمع شتات مقاصدها وضم اليها من غيرها نخب فوائدها فاجتمع في كتابه ما تفرق في غيره، فلماذا عكف الناس عليه وساروا بسيره فلا يحصى كم ناظم له ومختصر ومستدرك عليه ومقتصر ومعارض له ومختصر .  
فنحن نرى ان التأليف لم يقف عند كتاب ابن الصلاح وان كان على صغر حجمه قد جمع شتات ما قبله بل كان هذا الكتاب حافظا للعلماء على السير قدما في مضمار التأليف في هذا الفن ما بين مختصر ومطول فما الف في هذا الفن بعده :

- ( ١ ) الارشاد للنووي ( ت ٦٧٦ ) اختصر فيه مقدمة ابن الصلاح .
- ( ٢ ) التقريب للإمام النووي لخص فيه كتابه الارشاد .
- ( ٣ ) اختصار علوم الحديث للحافظ اسماعيل بن عمر الشهير بابن كثير ( ت ٧٧٤ ) .
- ( ٤ ) الخلاصة للطبيي ( ت ٧٤٣ ) لخص فيه مقدمة ابن الصلاح .
- ( ٥ ) المنهل الروي لبدر الدين بن جماعة ( ت ٧٣٣ ) لخص فيه مقدمة ابن الصلاح . مخطوط .
- ( ٦ ) محاسن الاصطلاح وتضمن كتاب ابن الصلاح لشيخ الاسلام البلقيني ( ت ٨٠٥ ) مطبوع .
- ( ٧ ) النكت للزركشي ( ت ٧٩٤ ) على مقدمة ابن الصلاح . مخطوط .
- ( ٨ ) التقييد والايضاح لما اطلق واغلق من كتاب ابن الصلاح للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي ( ت ٨٠٦ ) مطبوع .
- ( ٩ ) المقنع لابن الملقن ( ت ٨٠٢ ) وهو تلخيص لمقدمة ابن الصلاح .
- ( ١٠ ) الفية الحديث للحافظ عبد الرحيم العراقي وشرحاه له وهما مطبوعان .
- ( ١١ ) النكت لابن حجر على مقدمة ابن الصلاح والتقييد والايضاح للعراقي وهو الكتاب الذي نحن بصدده وخدمته وتحقيقه .
- ( ١٢ ) النكت الوفية في شرح الالفية للبقاعي ( ت ٨٨٥ ) مخطوط .

- ( ١٣ ) فتح المغيث للحافظ السخاوى ( ت ٩٠٤ ) وهو شرح لالفية العراقيسى  
مطبوع .
- ( ١٤ ) فتح الباقي شرح الفية العراقي للشيخ زكريا الانصارى ( ت ٩٢٨ ) مطبوع .
- ( ١٥ ) الاقتراح لابن دقيق العيد ( ت ٧٠٢ ) مخطوط .
- ( ١٦ ) تدريب الراوى للحافظ السيوطى ( ت ٩٠٩ ) وهو شرح التقريب للنسوى  
مطبوع .
- ( ١٧ ) نخبة الفكر للحافظ ابن حجر وشرحها نزهة النظر طبعا بمصر والهند .
- ( ١٨ ) شرح النخبة لملاطى قارى المتوفى سنة ١٠١٤ طبع فى تركيا .
- ( ١٩ ) اليواقيت والدرر للمناوى المتوفى سنة ١٠٣١ وهو شرح على نخبة  
الفكر مخطوط توجد منه نسخة فى دار الكتب المصرية برقم ٦٦٦٣ .
- ( ٢٠ ) حاشية نزهة النظر لابن قطلوبغا ( ت ٨٧٩ ) مخطوط .
- ( ٢١ ) تنقيح الانظار لابن الوزير وشرحه توضيح الافكار لمحمد بن اسماعيل  
الامهر الصناعى وقد طبعا فى مصر  
وغير هذه من المؤلفات الكثيرة فى هذا الفن .



## اسباب اختياري للعمل في كتاب النكت

لابسن حـجـسـر  
 ~~~~~

- (١) قيمة الكتاب العلمية . ان الكتاب غزير في مادته اضاف جديدا للسياسية
 ماسبقه من مؤلفات في علوم الحديث .
- (٢) حبى لعلم الحديث وما يتصل به من علوم خصوصا مصطلح الحديث
 ان بقواعده يعرف الصحيح من الحديث من السقيم ويتميز به المقبول من
 المردود .
- (٣) مكانة مؤلفه الحافظ ابن حجر بين علماء السنة ووره العظيم فسي
 خدمة علوم السنة وسعة اطلاعه ومنهجه الفذ في البحث . فدراسة
 مؤلف من مؤلفاته يفتح آفاقا رحبة للدارس في ميادين المعرفة خصوصا
 علم الحديث ومؤلفاته ورجال الحديث .
- (٤) الرغبة في المشاركة في احياء التراث الاسلامي ونفض الغبار عن كنوزه
 الثمينة التي خلفها لنا علماء الاسلام .
- (٥) الرغبة في اكتساب الخبرة والحنكة في مجال تحقيق المخطوطات لعلى
 استطيع ان اقوم مستقبلا ببعض الواجب من تحقيق المخطوطات الاسلامية
 ونشرها .
- (٦) واول هذه الاسباب واخرها اني كنت في اثنا دراستي في السنوات
 المنهجية وقبلها وبعدها اقرأ في تدريب الراوي للسيوطي وفتح
 المفهيم للسخاوي وتوضيح الافكار للصنعاني وكنت اقف في الكتب
 المذكورة على نصوص منقولة عن الحافظ ابن حجر خصوصا توضيح الافكار
 الذي يحافظ على حرفية تلك النصوص ويفصح بعزوها الى الحافظ ابن
 حجر وحيانا الى كتابه النكت . وكانت تلك النصوص تتسم بعمق الفكرة
 ونضجها فكانت تلك النصوص في الكتب المذكورة كالدرر اللمعة
 تشد القارى اليها شدا وتجذبه جذبا قويا . ولم يكن لدى اي نسخة
 من نسخ الكتاب فكانت الاماني تداعب مخيلتي والاشواق تحدوني الى
 رؤية هذا الكتاب للاستفادة منه والقيام بتحقيقه .

ولما قدمت رسالة الماجستير الى جامعة الملك عبد العزيز تحققت أمنيته بزؤية
نسخة من الكتاب فشرعت في مطالعته وازدادت اعجابا به غير ان نفسى كانت تنازعنى
الى البحث عن مواضع أخرى ما بين موضوع مبتكر ومخطوط ثمين لم ينشر فكنت ابحث فى
فهارس المخطوطات واقلب الفكر فى عدد من الموضوعات واستشير اساتذة فضلاء
واصدقاء نبلاء احيانا فى هذا اللون واخرى فى ذلك فما بين مشجع على بعضها
وما بين صارف عنها ، وموضوعى الاول النكت يلاحقنى ويداعب فكرى كلما عرض لى هذا
الموضوع او ذاك ، واخيرا لم اجد بدا من الاستسلام الى تلك الرغبة الملحة فقوى
العزم وصممت الارادة على العمل فى ذلك الكتاب الذى فرض على العمل فيه فرضا
فاستشرت فيه استاذى الكبير الدكتور محمد محمد ابا شهبه فاعجبه ذلك فوافق عليه
متقبلا الاشراف عليه جزاء الله على خير الجزاء .

فحينئذ شرعت فى العمل فيه فكان موضوع رسالتى للدكتوراه هو كتاب النكت لابن

حجر على ابن الصلاح . تحقيق ودراسة .

واستلزم العمل فيه ان أجعله على قسمين

قسم للدراسة وقسم للتحقيق . .

قسم الدراسة

متمم

ويشتمل على : مقدمة وبابين .

المقدمة : فيما حظيت به السنة من عناية وخدمة وحفظ وفى نشأة علم الحديث
وتطورها والمؤلفات فيها ثم ذكرت فيها اسباب اختياري للعمل فى كتاب النكت

أما البابين : فالاول يشتمل على ثلاثة فصول

الفصل الاول : فى التعريف بالحافظ ابن الصلاح

الفصل الثانى : فى التعريف بالحافظ العراقى

الفصل الثالث : فى التعريف بالحافظ ابن حجر .

- والباب الثاني : في دراسة الكتاب ويشتمل على اربعة فصول
 - الفصل الاول : في تنكيث الحافظ ابن حجر على ابن الصلاح
 - الفصل الثاني : في تنكيث الحافظ ابن حجر على العراقي
 - الفصل الثالث : في مناهج الأئمة الثلاثة
 - الفصل الرابع : في تعقباتي على الحافظ
- قسم التحقيق -

مم

ويشتمل على بابين :

- الباب الاول : وفيه ثلاثة فصول
 - الفصل الاول : وفيه تحقيق اسم الكتاب
 - الفصل الثاني : وفيه اثبات نسبة الكتاب الى المؤلف
 - الفصل الثالث : وفيه وصف مخطوطات الكتاب وبيان اماكن كل منها
 - الباب الثاني : وفيه تحقيق نصوص الكتاب وعملى فيه كالاتى :
- ١ - حققت نصوص الكتاب بالاعتماد على خمس نسخ بعضها منقول عن نسخة المصنف وبعضها عن نسخ منقولة عن اصل المصنف وقد حاولت قدر المستطاع أن يخرج نص الكتاب على اقرب صورة وضعها عليه المؤلف . ثم اشرت الى بدء الصفحات لكل نسخة بوضع خط مائل بعد الكلمة الاولى من اول كل مصدرة صفحة ثم اكتب في محاذاتها في الهامش رمز تلك النسخة وذلك ليسهل الرجوع الى الاصول لمن اراد ذلك .
 - ٢ - ميزت بين تنكيث الحافظ ابن حجر على ابن الصلاح والعراقي - بالاضافة الى رمزيهما اللذين وضعهما الحافظ ابن حجر (ع) لابن الصلاح ، (ع) - للعراقي - بأن وضعت لكل منهما ارقاما متسلسلة فلما يخص ابن الصلاح ارقامه ولما يخص العراقي ارقامه .
 - ٣ - عرفت بالاعلام المذكورين في الكتاب تعريفا موجزا يتناول درجة الشخص - المعرف به واسمه ونسبه ووفاته الا من عجزت عن الوقوف على ترجمته
 - ٤ - خرجت الاحاديث الواردة في الكتاب الا ما لم اجده وتكلمت عليها تصحيحا وتضعيفا موافقا تارة للحافظ وتارة خالفا له اذا ظهر لي ان الصواب في خلاف ما قاله .

- (٥) خرجت الاثار الواردة في الكتاب .
- (٦) ارجعت النصوص والاقوال التي استقاها الحافظ عن غيره من العلماء الى اصولها مبينا مواضعها من الاجزاء والصفحات الا ما لم اجده .
- (٧) اشرت الى كثير من النصوص التي استفادها من يعمده من العلماء خصوصا الصنعاني في توضيح الافكار .
- (٨) شرحت المفردات اللغوية والاصطلاحية .
- (٩) ناقشت المؤلف في بعض آرائه وايدت ما يظهر لي انه الصواب .
- وختمت الكتاب بالفهارس العلمية الضرورية وهي :
- (أ) فهرس مصادر الكتاب ومراجع التحقيق .
- (ب) فهرس الاعلام المترجم لهم .
- (ج) فهرس الاحاديث .
- (د) فهرس الاثار .
- (هـ) فهرس المواضيع .

الفصل الاول

*
* في التعرف بالحافظ ابن الصلاح *
*

(١) تعريف بالامام ابن الصلاح

هو الامام الحافظ المفتي شيخ الاسلام تقى الدين ابو عمرو عثمان ابن المفتي عبد الرحمن صلاح الدين بن عثمان بن موسى الكردي الشهرزوري الشافعي احد ائمة المسلمين علما ودينا .

ولد سنة ٥٧٧ هـ في شرخان قرية قريبة من شهرزور^(٢) التابعة لريسل شمالي العراق فنسب اليها لكن اشتهرت نسبه الي شهرزور . وكان والده عبد الرحمن يلقب صلاح الدين فنسب اليه وعرف بابن الصلاح .

نشأ في بيت علم ورئاسة فكان ابوه صلاح الدين من العلماء الاجلاء فقيها متبحرا في فقه الامام الشافعي تولى الافتاء وعرف بالعلم والنبل والفضل .

في عهد الملوك الايوبيين عاش ابن الصلاح وهو عهد لقي من الملوك والامراء تشجيعا على العلم بانشاء المدارس والمكتبات ورصد الاوقاف على المؤسسات العلمية وعلى طلاب العلم والعلماء كما انها تهى للعلماء الجو وتفسح امامهم المجال لتيبروا ارقى المناصب فتنافس العلماء في تحصيل العلوم في هذا الوسط عاش ابن الصلاح فشرعن ساعد الجد لا يألوا جهدا في تحصيل العلوم .

ولقى عناية فائقة وتشجيعا من ابيه الفاضل العالم يعلمه ويربيه ويوجهه ويدفعه لان يرتحل في طلب العلم بعد ان درس عليه المذهب مرتين ارسله في ريمان شبابه الي الموصل فحصل العلوم بانواعها الفقه والحديث والتفسير والاصول .

(١) له ترجمة في الكتب الاتية :

- وفيات الاعيان (٣ : ٢٤٣ - ٢٤٤) .
 - تذكرة الحفاظ (٤ : ١٤٣٠ - ١٤٣١) .
 - طبقات الشافعية للسبكي (٨ : ٣٢٦) .
 - شذرات الذهب (٥ : ٢٢١ - ٢٢٢) .
 - الاعلام للزركلي (٤ : ٣٦٩) .
 - معجم المؤلفين (٦ : ٢٥٧) .
- (٢) شهرزور بفتح الشين وسكون الهاء وفتح الراء وضم الزاي وسكون الواو .

ثم واصل رحلاته العلمية الى بلدان العالم الاسلامي فارتحل الى بغداد فسمع من ابي احمد بن سكينه وعمر بن طبرزد والى همدان ونيسابور ومرو فتلقي من العلوم الكثير خاصة علوم الحديث على ايدي كثير من العلماء ثم رجع ادراجه الى البلاد العربية حلب وهران ودمشق فاخذ عن طوائفها ما يروى ظمأه ويصل به الى مرحلة التكامل والنضج وما يبلغ درجة الاستاذ العالم الموجه .

وانتهى به المطاف الى ان يستقر في بلاد الشام مع ابيه واسرته ويستقبل عهدا جديدا عهد المسؤولية ونشر العلم فتولى التدريس بالمدرسة الاسديية بحلب (نسبة الى اسد الدين شيركوه) ودرس بالمدرسة الناصريية بالقدس (نسبة الى الملك الناصر صلاح الدين يوسف بن ايوب) واقام بهننا مدة .

واشتغل عليه الناس وانتفعوا به .

ثم انتقل الى دمشق وتولى التدريس بالمدرسة الرواحية التي انشأها ابو القاسم هبة الله بن عبد الواحد بن رواحة الحموي . ولما بنى الملك الاشرف ابن الملك العادل بن ايوب دار الحديث بدمشق فوضي تدريسها اليه .

ثم تولى التدريس بمدرسة ست الشام زمرد خاتون بنت ايوب فكان يقوم بوظائفه في هذه المدارس من غير اخلال او تقصير .^(١)

شيوخه :

رأينا ان الامام ابن الصلاح قام برحلات واسعة ولم تنص المصادر الستة وقفت عليها الا على عدد قليل من شيوخه فمنهم :

(١) والده صلاح الدين عبدالرحمن بن عثمان بن موسى الكردي الشهرزوري اخذ عليه المذهب مرتين . توفي صلاح الدين سنة ٦١٨ .

(١) وفيات الاعيان (٣ : ٢٤٤ - ٢٤٥) ، طبقات الشافعية للسبكي (٨ : ٣٢٧) .

- (٢) ومنهم : عماد الدين ابو حامد بن يونس^(١) الفقيه الاصولي (ت ٦٠٨) .
- (٣) ومنهم عبيد الله السمين .
- (٤) ونصر الله بن سلامة .
- (٥) ومحمد بن علي الموصلي .
- (٦) وعبد المحسن بن الطوسي .
- (٧) وابو احمد عبد الوهاب بن عبد الله البغدادي^(٢) كان حجة علما فقيها
- محدثا (ت ٦٠٧) .
- (٨) وابو المظفر عبد الرحيم بن عبد الكريم السمعاني^(٣) (ت ٦١٨) .

تلاميذه :

منهم :

- (١) فخر الدين عمر الكرجي .
- (٢) مجد الدين ابن المهتار .
- (٣) الشيخ تاج الدين عبد الرحمن .
- (٤) وزين الدين ابو محمد عبد الله بن مروان الفارقي (ت ٧٠٣) .
- (٥) والقاضي شهاب الدين الجوري .
- (٦) والخطيب شرف الدين الفراوي .
- (٧) والشهاب محمد بن شرف الدين .
- (٨) والصدر محمد بن حسن الارموي .

- (١) له ترجمة في وفيات الاعيان (٣: ٣٨٥) ، والطبقات للسبكي (٥: ٤٥) .
- (٢) له ترجمة في الذيل على الروضتين (ص ٧٠) ، والمصبر (٥: ٢٣) .
- (٣) له ترجمة في العبر (٥: ٦٨) ، وفيات الاعيان (٢: ٣٨١) .
- (٤) وانظر اسما بقية الشيوخ في تذكرة الحفاظ (٤: ١٤٣٠) .
- (٤) انظر اسما هم في تذكرة الحفاظ (٤: ١٤٣٢) .

مزايه وثنا العلماء عليه :

قال الذهبي : كان سلفيا حسن الاعتقاد كافا عن تأويل المتكلمين
مؤمنا بما ثبت من النصوص غير خائف ولا متعمق .

وكان وافر الجلالة حسن الجزة كثير الهيبة موقرا عند السلطان والامراء
تفقه به الائمة^(١) .

وقال ابن خلكان : وكان من العلم والدين على قدم حسن .
ولم يزل امره جاريا على سداد وصلاح حال واجتهاد في الاشتغال
والنفع^(٢) .

وقال السخاوي : وكان اماما بارعا حجة متبحرا في العلوم الدينية بصيرا
بالمذهب ووجهه خبيرا باصوله عارفا بالمذاهب جيد العادة في اللفظة
العربية حافظ للحديث متفنا حسن الضبط وافر الحرمة عديم النظير في زمانه
مع الدين والعبادة والنسك والصيانة والورع والتقوى . انتفع به خلق وعولوا
على تصانيفه .

وفاته :

توفي رحمه الله في الخامس والعشرين من شهر ربيع الاخر سنة
ثلاث واربعين وستمائة بدمشق وكثر التأسف لفقده وحمل نعشه على الرؤوس
وكان على جنازته هيبة وخشوع ودفن بمقابر الصوفية رحمه الله وغفر له^(٣) .

(١) تذكرة الحفاظ (٤ : ١٤٣١) .

(٢) وفيات الاعيان (٣ : ٢٤٤) ، تذكرة الحفاظ (٤ : ١٤٣١) .

و انظر المدخل الى علوم الحديث للاستاذ العتر (ص ٢٥) ، فتح المفيت

للسخاوي السلفية (١ : ١٣) .

و (٣) وفيات الاعيان (٣ : ٢٤٤) ، تذكرة الحفاظ (٤ : ١٤٣١) .

مؤلفاته :

له رحمه الله مؤلفات كثيرة في مختلف العلوم استفاد منها العلماء بعده فكانت من اهم مراجعهم ومصادرهم التي يعتمدون عليها .
فمنها :

- (١) ارب المفتى والمستفتى .^(١)
- (٢) الامالى . مخطوط^(٢)
- (٣) شرح الوسيط^(٣) في فقه الشافعية ابدى في انتقادات علمية واجتهادات فقهية دقيقة .
- (٤) صلة الناسك في صفة المناسك^(٤) . جمع فيه جملة من المسائل النافعة التي يحتاج اليها الناس في مناسك الحج . مخطوط
- (٥) طبقات الشافعية^(٥) .
- (٦) علوم الحديث . اجمع الكتب في هذا الفن^(٦) ولقى حظا كبيرا من العلماء .
- (٧) الفتاوى . جمعه بعض اصحابه وطبع في مجلد فيه له اجتهادات .^(٧)
- (٨) فوائد الرحلة^(٨) . كتاب ممتع جمع فيه فوائد في علوم متنوعة قيدها فسى رحلته الى خراسان . مخطوط
- (٩) مشكل الوسيط^(٩) . في مجلد كبير .

-
- (١) شذرات الذهب (٥ : ٢٢٢) .
 - (٢) الاعلام للزركلى (٤ : ٣٦٩) .
 - (٣) شذرات الذهب (٥ : ٢٢٢) ، سماه مشكل الوسيط . الاعلام للزركلى (٤ : ٣٦٩) .
 - (٤) وفيات الاعيان (٣ : ٢٤٤) ، الاعلام (٤ : ٣٦٩) .
 - (٥) طبقات الشافعية ، شذرات الذهب (٥ : ٢٢٢) ، الاعلام للزركلى (٤ : ٣٦٩) .
 - (٦) وفيات الاعيان (٣ : ٢٤٤) ، شذرات الذهب (٥ : ٢٢٢) ، الاعلام للزركلى (٤ : ٣٦٩) .
 - (٧) شذرات الذهب (٣ : ٢٢٢) ، الاعلام (٤ : ٣٦٩) .
 - (٨) شذرات الذهب (٣ : ٢٢٢) ، الاعلام (٤ : ٣٦٩) .
 - (٩) وفيات الاعيان (٣ : ٢٤٤) ، شذرات الذهب (٥ : ٢٢٢) .

(١٠) المؤلف والمختلف في أسماء الرجال (١).

(١١) النكت على المذهب (٢).

هذا من آثاره النافعة تغمده الله برحمته .

(١) المدخل الى علوم الحديث للاستاذ العتر (ص ٢٧) .

(٢) شذرات الذهب (٥: ٢٤٤) .

الفصل الثاني

* تعريف بالحافظ العراقي *
* *

(١)
تعريف بالحافظ العراقي

هو الحافظ الامام الكبير الشهير ابو الفضل زين الدين عبد الرحيم ابن الحسين بن عبد الرحمن بن ابي بكر بن ابراهيم العراقي الكردي حافظ عصره . ولد في جمادى الاولى سنة خمس وعشرين وسبعمائة بمصر . وكان اصل ابيه من بلدة يقال لها رازيان من اعمال اربل ثم قدم القاهرة وهو صغير فنشأ بها وتزوج وانجب المترجم له .^(٢)

توفى والده وعمره ثلاث سنين فنشأ يتيماً وكان كثير التردد على صديق والده الشيخ تقى الدين العناني فيحنو ويعطف عليه ويكرمه واتجهت همته لحفظ القرآن وهو ابن ثمان سنين واشتغل بعلم القراءات والمصرية فاخذ ذلك عن جماعة منهم :

الشيخ ناصر الدين محمود بن شمعون^(٣) وانهمك انهماكا بينا فـسـى القراءات فنهاء عن ذلك القاضي عز الدين بن جماعة فاعلأ له انه علم كثير التعبد قليل الجدوى ، و اشار عليه بالاشتغال بعلم الحديث لما رأى من قوة ذكائه وتوقد ذهنه .^(٤)

واقدم سماع وجد له سنة ٧٣٧ وكان عمره ان ذاك اثنتى عشرة سنة واقبل بهمة عالية وجد ونشاط على طلب الحديث فاخذ من علاء الدين ابنس التركمانى الحنفى وبه تخرج وانتفع به فسمع عليه وعلى ابن شاهد الجيش

(١) له ترجمة فى :

- لحظ الالفاظ (ص ٢٢٠ - ٢٣٩) .
- الضوء اللامع (٤ : ١٧١ - ١٧٨) .
- ذيل الطبقات للسيوطى (ص ٣٧٠ - ٣٧٢) .
- شذرات الذهب (٧ : ٥٠ - ٥٧) .
- حسن المحاضرة (١ : ٢٠٤) .
- الاعلام للزركلى (٤ : ١١٩) .
- (٢) لحظ الالفاظ (ص ٢٢٠ - ٢٢١) ، الضوء اللامع (٤ : ١٧١) .
- (٣) لحظ الالفاظ (ص ٢٧١) .
- (٤) الضوء اللامع (٤ : ١٧٢) ، لحظ الالفاظ (ص ١٧١) .

صحيح البخارى وسمع على ابن عبد الهادى صحيح مسلم واخذ عن جماعة
من مشايخ مصر والقاهرة منهم :

محمد بن على القطروانى ، ومحمد بن اسماعيل بن الملوك ، ومحمد بن
عبد الله بن ابن البركات النعمانى وغيرهم .^(١)

رحلاته :

ثم اتجهت همته الى ان يرتحل تأسيا بمن سلفه من ائمة الحديث
وعلمائه فقام برحلة الى دمشق وسمع عن عدة من علمائها منهم تقى الدين
السبكي ومحمد اسماعيل الحموى .

والى حلب فسمع عن جماعة من علمائها .

والى حماة فسمع عن جماعة من علمائها .

والى طرابلس وبعلبك وبيت المقدس وغزة ومكة والمدينة شرفها الله
وسمع عن عدد كبير من علماء هذه البلدان التى جال فيها ومن وقت ان ارتحل
الى الشام فى سنة اربع وخمسين وسبعمئة مكث مدة لا تخلوله سنة فى الغالب ،^(٢)
من الرحلة فى الحج او طلب الحديث وفى مدققامته فى وطنه لم يكن له هم
سوى السماع والتصنيف والافادة فتوغل فى ذلك حتى ان غالب اوقاته اوجمعيها
لا يصرفها فى غير الاشتغال فى العلوم وكان له ذكاء مفرط وسرعة حافظه
حفظ من الالمام اربعمئة سطر فى يوم واحد .^(٣)

شيوخه :

للحافظ العراقى كثرة كاشرة من الشيوخ فى بلده ، والبلدان التى كان
يرتحل اليها منهم غير من ذكرنا سابقا :

(١) لحظ الالفاظ (ص ٢٢٢) ، الضوء اللامع (٤ : ١٧٢) ، شذرات

الذهب (٧ : ٥٥) .

(٢) لحظ الالفاظ (ص ٢٢٣ - ٢٢٦) ، الضوء اللامع (٤ : ١٧٢) .

(٣) لحظ الالفاظ (ص ٢٢٦) .

عماد الدين ابن كثير، ومحمد بن موسى الشقراوى، وعبد الله بن محمد بن المهندس، وابن قيم الضيائية عبد الله بن محمد بن ابراهيم المقدسى، وابوبكر بن عبد العزيز بن احمد بن رمضان ومحمد بن محمد بن عبد الفنى الحرانى .^(١)

تلامذته :

انفرد الحافظ العراقى فى عصره بالاملاء، فقصدته لاجل ذلك ولغـيـره الناس من اقطار العالم الاسلامى للسمع عليه والاخذ عنه فاخذ عنه الجم الغفير والعدد الكثير حتى ان بعض شيوخه كان يأخذ عنه .
ونكتفى بذكر بعضهم فمنهم :

- ولده فاضى القضاة ابو زرعة ولوى الدين العراقى .^(٢)
ومنهم الحافظ الامام على بن احمد بن حجر لازه عشر سنين .^(٣)
ومنهم الحافظ نورالدين ابوبكر الهيثمى لازه اكثر حيات .^(٤)

صفاته وثناء العلماء عليه :

قال ابن فهد المكي :

" وكان رحمه الله صالحا دينيا ورعا عفيفا صينا متواضعا حسن النادرة والفاكهة سنجما ذا اخلاق حسنة منور الشبية جميل الصورة كثير الوقار قليل الكلام الا فى محل الضرورة فانه يكثر الانتصار تاركا لما لا يعنيه طارحا للتكلف شديد الاحتراز فى الطهارة ولم يكن ذلك يخرج به الى الوسوسة .

- (١) لحظ اللاحاظ (ص ٢٢٢ - ٢٢٥) .
(٢) الضوء اللامع (٤: ١٧٥) ، لحظ اللاحاظ (ص ٢٢٢) .
(٣) للضوء اللامع (٢: ٣٧) .
(٤) لحظ اللاحاظ (ص ٢٣٩) ، الضوء اللامع (٥: ٢٠١) .

وكان رحمه الله شديد التواضع لا يرى له على احد فضلا كثيرا حيا
 ليس بينه وبين احد شحنا هليما واسع الصدر لا يخضب الا لامر عظيم ويـزول
 في الحال . ليس عنده حقد ولا غش ولا حسد لا احد لا يواجه احدا بما يكـره
 ولو آذاه وعاداه مع صدقه بالحق وقوة نفسه فيه لا يأخذ في الله لومة لائم
 لا يهاب اميرا ولا سلطانا في قول الحق وكان رحمه الله تعالى كثير التلاوة
 وافر الحرمة والمهابة نقي العرض ماشيا على طريقة السلف الصالح من المواظبة
 على قيام الليل وصيام الايام البيض من كل شهر والست من شوال والجلوس في
 محله بعد صلاة الصبح مع الصمت الى ان ترتفع الشمس فيصلى الضحى وعلى
 الاسماع والاقرأ والتدريس والتصنيف وكان رحمه الله ذا فضائل جمـة من
 مكارم الاخلاق ومحاسن الشيم والاداب^(١) .

وكان الامام جمال الدين الاسنوى وهو من شيوخه يستحسن كلامه
 ويصفى اليه ويقول : ان ذهنه صحيح لا يقبل الخطأ وكان يثنى على فهمه
 ويمدحه بذلك . وكان يحث الناس على الاشتغال عليه وعلى كتابة مؤلفاته
 وينقل عنه في مصنفاته^(٢) .

وقال التقى الفاسي في ذيل التقييد " كان حافظا متقنا عارفا
 بفتون الحديث والفقه والعربية وغير ذلك كثير الفضائل والمحاسن متواضعا
 ظريفا ومسموعا وشيوخه في غاية الكثرة واخذ عنه طما^١ الديار المصرية واثقوا
 عليه خيرا^(٣) .

وفاته :

توفي رحمه الله في ليلة او يوم الاربعاء ثامن شعبان سنة ست وثمانمائة
 بالقاهرة وله احدى وثمانون سنة وورثاه جماعة من تلامذته منهم الحافظ ابن
 حجر في قصيدة اطال فيها النفس منها :

-
- (١) لحظ اللاحاظ (ص ٢٢٨ - ٢٢٩) ، انظر الضوء اللامع (٤ : ١٧٥) .
 (٢) لحظ اللاحاظ (ص ٢٢٦ - ٢٢٧) .
 (٣) الضوء اللامع (٤ : ١٧٦) .

مصاب لم ينفس للخناق
فيا أهل الشام ومصر فايكوا
على الحبر الذي شهدت قروم
ومن فتحت له قدما علوم

اصاب الدمع جار للماقسى
على عبد الرحيم بن العراقسى
له بالانفراق على اتفاسق
غدت عن غيره ذات انفلاق

مؤلفاته :

- للمحافظ العراقى مؤلفات كثيرة اذكر منها ما يتسع له المقام منها :
- (١) الاحاديث المخرجة فى الصحيحين التى تكلم فيها بضعف او انقطاع .
 - (٢) اربعون تساعية .
 - (٣) اربعون عشارية ومنها نسخة بالخرزانة الكتانية .
 - (٤) اربعون بلدانية .
 - (٥) الاستعانة بالواحد من اقامة جمعتين فى مكان واحد .
 - (٦) الفية مصطلح الحديث ^(٧) طبعت مجردة بالرباط وبالهند ومع تعاليق من شرح المصنف .
 - (٧) الفية غريب القرآن ^(٨) .
 - (٨) تقريب الاسانيد وترتيب المسانيد ^(٩) .
 - (٩) التقييد والايضاح فى مصطلح الحديث . ويسمى النكت على ابن الصلاح ^(١٠) .

-
- (١) لحظ الالفاظ (ص ٢٣١) .
 - (٢) لحظ الالفاظ (ص ٢٣٢) .
 - (٣) لحظ الالفاظ (ص ٢٣٢) .
 - (٤) انظر تصدير شرح الالفية (ص ١٨) للمحقق محمد بن الحسين العراقى .
 - (٥) لحظ الالفاظ (ص ٢٣٢) .
 - (٦) الضوء اللامع (٤ : ١٧٣) ، لحظ الالفاظ (ص ٢٣٠) .
 - (٧) الضوء اللامع (٤ : ١٧٣) ، لحظ الالفاظ (ص ٢٣٠) .
 - (٨) لحظ الالفاظ (ص ٢٣٠) ، الضوء اللامع (٤ : ١٧٣) .
 - (٩) لحظ الالفاظ (ص ٢٣٠) ، الضوء اللامع (٤ : ١٧٣) .
 - (١٠) سياق الكلام عليه .

- (١٠) الدرر السنوية في نظم السيرة الزكية طبعت بهرناط المغرب^(١) .
(١١) الذيل على ذيل العبر للذهبي^(٢) .
(١٢) شرح الفية الحديث له^(٣) طبع بالمطبعة الجديدة بطالعة فاس سنة
١٣٥٤ هـ .
(١٣) المغني عن حمل الاسفار في الاسفار في تخريج ما في الاحياء من
الاخبار^(٤) (يعني احياء علوم الدين للقرظالي) .

-
- (١) لحظ الالفاظ (ص ٢٣٠) و ذيل طبقات الحفاظ للسيوطي (ص ٣٧١) ،
الضوء اللامع (٤ : ١٧٣) .
(٢) الاعلام للزركلني (٤ : ١١٩) .
(٣) لحظ الالفاظ (ص ٢٣٠) ، الضوء اللامع (٤ : ١٧٣) .
(٤) لحظ الالفاظ (ص ٢٢٩) ، الضوء اللامع (٤ : ١٧٣) .

الفصل الثالث

* تعريف بالحافظ ابن حجر *
*

تعريف بالحافظ ابن حجر (١)

عصر الحافظ ابن حجر .

كانت الفترة التي عاش فيها الحافظ ابن حجر العسقلاني يغني
اخريات القرن الثامن والنصف الاول من القرن التاسع - من احفل الفترات
التاريخية بالعلماء وازدهرها بالمدارس ودور الكتب وحلقات الدروس ورغم ما في
هذا العصر من اضطراب سياسي واجتماعي فان الحكام والامراء قد عنوا
بتشييد المدارس والمكتبات وتشجيع العلماء واغرائهم بالمال والمناصب مما
سبب تنافسا عظيما بين العلماء في نشر العلم بالتعليم والتأليف في
مختلف ميادين المعرفة .

اسمه ونسبه :

هو شيخ الاسلام الاستاذ امام الائمة شهاب الدين ابو الفضل احمد
ابن علي بن محمد بن علي بن احمد الكنانى العسقلانى^(١) المصرى القاهسى^(٢)
الشافعى يعرف بابن حجر وهو لقب لبعض آباءه .

(١) انظر ترجمته في الضوء اللامع (٢: ٣٦ - ٤٠) .
والجواهر والدرر في ترجمة شيخ الاسلام ابن حجر مصورة عن مخطوطة
بدار الكتب المصرية برقم ٤٧٦٨ تاريخ . وجمان الدرر لابن خليل
الدمشقى مصورة عن نسخة بدار الكتب برقم ٧٢٦ وذييل طبقات الحفاظ
للمسيوطى (ص ٣٨٠) ونظم العقيان للمسيوطى (ص ٤٥ - ٤٦) شذرات
الذهب (٧: ٢٧٠ - ٢٧٢) والبدر الطالع للشوكانى (١: ٨٧ - ٩٢) .
معجم المؤلفين (٢: ٢٠ - ٢٢) . وقد ذكر كثيرا من مصادر ترجمة
الحافظ .

(٢) الكنانى - بكسر الكاف وفتح النون ويعد الالف نون ثانية نسبة الى
قبيلة كنانة . الجواهر والدرر (ل ١٣/أ) .
(٣) نسبة الى عسقلان مدينة بساحل الشام من فلسطين . الضوء اللامع
(٢: ٣٦) وجمان الدرر (ل ٢/ب) .

مولده ونشأته :

كان مولده في شعبان سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة على شاطئ النيل
بمصر القديمة .

ونشأ الحافظ ابن حجر يتيما اذ مات ابوه في رجب سنة سبع وسبعين
وسبعمائة .

وماتت امه قبل ذلك وهو طفل .

وكان ابوه قد اوصى به الى رجلين ممن كانت بينه وبينهم مودة هما :
زكى الدين ابوبكر بن نور الدين على الخروبي (ت ٧٨٧) وكان تاجرا
كبيرا بمصر .

وثانيهما : العلامة شمس الدين ابن القطان (ت ٨١٣) الذي كان
له بوالده اختصاص .

فنشأ في كنف الوصاية في غاية العفة والصيانة ، ولم يأل زكى الدين
الخروبي جهدا في رعايته والعناية به وتعليمه ، فكان يستصحبه معه عند
مجاورته في مكة ، وظل يرعاه الى ان مات سنة ٧٨٧ . وكان الحافظ ابن
حجر قد راهق ولم تعرف له صبوة ولم تضبط له زلة . حفظ القرآن وهو ابن
تسع سنين ، وصلى بالناس التراويح اماما في المسجد الحرام وهو ابن اثنتي
عشرة سنة ابان مجاورته مع وصيه الخروبي بمكة المكرمة سنة ٧٨٥ .

وحفظ بعد رجوعه الى مصر سنة ٧٨٦ عدة الاحكام لعبد الفنى
المقدسى والحاوى الصغير للقزوينى .

ومختصر ابن الحاجب الاصلى والملحة وغيرها .

وكان قد اعطى حافظة قوية فكان يحفظ كل يوم نصف حزب من القرآن
وكان في غالب ايامه يصحح الصحيفة من الحاوى الصغير ثم يقرأها مرة اخرى
ثم يورثها في الثالثة حفظا ثم لازم كثيرا من الشيوخ من المحدثين والفقهاء
والقراء واللغويين والارباب واستفاد من علومهم .

وحبب اليه الحديث النبوى فاقبل بكليته عليه واخذ عن مشايخ عصره

وقد بقى منهم بقايا وواصل الغد وبالرواح اليهم .

ولا زم الحافظ العراقي عشر سنين وتخرج به وانتفع بملازمته كما لازم
 شيوخا آخرين في الحديث وفي فنون اخرى .
 وجد في طلب العلوم منقولها ومعقولها حتى بلغ الغاية . وصار كلامه
 مقبولا لا يبعد والناس مقالته لشدة ذكائه وطول بآعه في العلوم .

رحلاته في طلب العلم :

كانت الرحلة في طلب العلم سنة متبعة منذ فجر الاسلام ، فكان الصحابة
 يرحلون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتلقوا منه مبادئ الاسلام
 وتوجيهاته . ورحل الصحابة والتابعون بعضهم الى بعضهم تتابعت الاجيال
 الاسلامية على هذا النهج لا سيما اهل الحديث فقد كانوا يرحلون زرافزات
 ووحدا نا يضربون في جنبات العالم الاسلامي شرقا وغربا ارتيادا للحديث
 واهله واستمروا على هذه الحال الى عهد الحافظ ابن حجر رحمه الله فكان
 واحدا من هؤلاء الافاضل الشغوفين بالعلم والتضلع منه فأخذ يحظ وافرفس
 هذا المجال فجال في مصر والشام والحجاز واليمن والتقى بعدد كبير من
 العلماء في هذه البلدان وحمل عنهم شيئا كثيرا من العلم واستفاد منهم
 وافاد .

شيوخ الحافظ :

اهتم الحافظ ابن حجر بذكر شيوخه وورد اسماهم في كثير من كتبه
 واعطى عنهم معلومات قيمة الى جانب ذلك فقد افرد ذكرهم في كتابين
 عظيمين مازالا مخطوطين هما :
 (١)
 المجمع المؤسس للمعجم المفهرس ترجم فيه لشيوخه وذكر مروياتهم
 بالسمع او الاجازة او الافادة عنهم .

(١) وهما بدار الكتب المصرية ولهما صورتان في مكتبة الصديق بمصر .

والثانى : المعجم المفهرس وهو فهرس لمرويات الحافظ ذكر فيــــه
 شيوخه خلال ذكره لسانيده فى الكتب والاجزاء والمسانيد .
 وقسم السخاوى^(١) شيوخ الحافظ ابن حجرالى ثلاثة اقسام :
 الاول : من سمع منه الحديث ولو حديثا واحدا .
 الثانى : من اجازوا له ولو فى استعدادات بنيه .
 الثالث : من اخذ عنه مذاكرة او انشاد او سمع خطبته او تصنيفه
 او شهد له ميعادا وربما يكون فى كل من القسمين من تتلمذ له وعنــــه
 واستفاد على مجارى عادة الحفاظ .

وبلغ مجموع شيوخه ستمائة وزيادة على اربعين شيخا وقسمهم ابــــن
 خليل الدمشقى فى جمان الدرر^(٢) الى ثلاثة اقسام ايضا وأوصل عددهم الى
 ستمائة وتسعة وثلاثين شيخا . ونكتفى هنا بذكر بعض شيوخه وهم الذين
 كان لهم اثر فى حياته نظرا اولا لكثرتهم .
 وثانيا انه تكفل بذكرهم فى كتابيه سالفى الذكر .

كما تكفل بذكرهم تلميذه السخاوى فى كتابه الجواهر والدرر ثم ابــــن
 خليل الدمشقى فى جمان الدرر .

فمن شيوخه الذين لازمهم وكان لهم اثر واضح فى نبوغه وحياته :
 (١) ابراهيم بن احمد بن عبد الواحد بن عبد المؤمن بن علوان التتوخى^(٣)
 البعلبى الاصل الدمشقى المنشأ الشيخ برهان الدين الشامى بلغ عدد
 شيوخه ستمائة بالسمع والاجازة يجمعهم معجمه الذى خرج له
 الحافظ ابن حجر . نزل اهل مصر بموته درجة قرأ عليه الحافظ شيخا
 من القرآن ثم قرأ عليه الشاطبية وصحيح البخارى وبعض المسانيد
 والكتب والاجزاء وخرج له المائة المشارية ثم الاربعين التالية لها
 واذن له بالاقراء سنة ٧٩٦ - توفى التتوخى سنة ٨٠٠ .

(١) الجواهر والدرر (ل/٣٦ب - ب/٤٤ب) .

(٢) (ل/١١ب - ب/٢٤أ) .

(٣) ترجمته فى المجمع المؤسس الورقة (٤-٣١) نقلا عن رسالة ابن حجر
 ودراسة مصنفاة للدكتور شاكى عبد المنعم (١ : ١٤٨) ، عنوان الزمان
 مجلد (١ : ٣٧) ، الدرر الكامنة (١ : ١١) .

(٢) عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكنانى العسقلانى الاصل، ثم البلقينى^(١) المصرى الشافعى ابو حفص سراج الدين مجتهد حافظ للحدِيث من اكابر العلماء افق ودرس وهو شاب وناظر الاكابر وظهرت فضائله وبهرت فوائده وطار فى الافاق صيته .

سمع الحدِيث من جماعة من مشايخ عصره واجاز له الذهبى والمصرى وغيرهما وكان معظما عند الاكابر عظيم السمعة عند العوام وقد لازمه الحافظ ابن حجر وقرأ عليه الكثير من الروضة ومن كلامه على حواشيهما وكتب له بخطه بالاذن بالاعادة وهو اول من اذن له فى التدريس والافتاء وتعمه غيره . له مؤلفات منها : محاسن الاصطلاح فى المصطلح ، وحواشى على الروضة . مات سنة ٨٠٥ .

(٣) عمر بن على بن احمد بن محمد بن عبد الله الانصارى الاندلسى ثم المصرى المعروف بابن الملقن^(٢) كان اكثر اهل عصره تصنيفا . فشرح الضهاج عدة شروح وخرج احاديث الرافعى فى ست مجلدات وشرح صحيح البخارى فى عشرين مجلدة .

توفى سنة ٨٠٤ .

(٤) محمد بن ابى بكر بن عبد المزيذ بن محمد بن ابراهيم بن سعد الله بن جماعة الكنانى الحموى الاصل المصرى الشافعى ويعرف بابن جماعة عز الدين فقيه اصولى محدث متكلم ادب نحوى لغوى مشارك فى غير ذلك وكان يقول :

«عرف خمسة عشر علما لا يعرف علما مصرى اسماها» .

وصنف التصانيف الكثيرة التى جمع اسماها فى جزء مفرد .

(١) ترجمته فى انبا الفخر (١٠٧ : ٥) ، لاحظ اللاحاظ (ص ٢٠٦ - ٢٢٠) ، الضوء اللامع (٦ : ٨٥ - ٩٠) ، الاعلام للزركلى (٥ : ٢٠٥) ، جمان الدرر (ل / ٣٠ ب) .

(٢) ترجمته فى انبا الفخر (٢ : ٢١٦ - ٢١٩) ، لاحظ اللاحاظ (ص ١٩٩ - ٢٠٣) ، ذيل طبقات الحفاظ للسيوطى (ص ٣٦٩) .

(٣) ترجمته فى انبا الفخر (٧ : ٢٤٠ - ٢٤٣) ، الضوء اللامع (٧ : ١٧١ - ١٧٤) ، لاحظ اللاحاظ (ص ٢٦٧) .

قال السخاوى : ضاع اكثرها منها : النصف الاول من حاشية
المضد وشرح جمع الجوامع وشرح علوم الحديث لابن الصلاح . اخذ
عنه الحافظ ابن حجر ولا زمه في غالب العلوم التي كان يقرأها من
سنة ٧٩٠ الى ان مات سنة ٨١٩ .

تلاميذ الحافظ ابن حجر :

ان المكانة الرفيعة التي تبوأها الحافظ ابن حجر بعلمه الواسع واخلاقه
الكريمة وبعد صيته وطريقته المثلى في التدريس والتربية قد لفتت انظار
الناس من علماء وطلاب فتنافسوا في الرحلة اليه والاخذ عنه لينهلوا من علومه
الغزيرة وليفيدوا من آدابه واخلاقه الرفيعة فكثرت عددهم واصبح رؤساء العلماء
من كل مذهب وفي كل قطر اسلامي من تلاميذه .
ولقد سرد السخاوى في الجواهر والدرر اشياء جماعة من الذين
اخذوا عنه رواية ودراية فبلغ عددهم خمسمائة شخص . وفي جمان الدرر (٢) اورد
ابن خليل الدمشقي حوالي ثلاثمائة وخمسين نفسا من تلاميذه والاخذ يسكن
عنه .

والمجال هنا لا يتسع الا لذكر القليل منهم . . . فمنهم :

- (١) ابراهيم بن علي بن الشيخ بن برهان الدين ^{ابن} الشهيرة العكي الشافعي
قرأ على الحافظ النصف الاول من شرح النخبة وقطعة من الحساوي
الصفير ولي قضاة مكة نحو ثلاثين سنة واليه انتهت رئاسة العلم فسي
الحجاز توفي سنة ٨٩١ .
- (٢) احمد بن عثمان بن محمد بن ابراهيم بن عبدالله الكرمانى الاصل

(١) من (ل/٢٥٣ - أ/٢٧٢ ب) .
(٢) جمان الدرر من (ل/١٢٤ ب - أ/١٣١) .
(٣) الضوء اللامع (١: ٨٨) ، جمان الدرر (ل/١٢٤ ب) ، الاعلام
(١: ٤٧) .

القاهري الحنفى ويعرف بالكوتانى^(١) (شهاب الدين ابو الفتح) محدث .
قرأ على الحافظ تفلح التملح بكماله وغيره من تأليفه والاقتراح لابن
دقيق العيد . من تصانيفه : مختصر النسخ والمنسوخ للحازم ومختصر
فى علوم الحديث . توفى سنة ٨٣٥ .

(٢)
(٣) احمد بن محمد بن على بن حسن الانصارى الخزرجى شهاب الدين
المعروف بالحجازى من شيوخ الادب فى مصر نظم الشعر وقرأ الحديث
والفقه واللغة وتصدر للتدريس اخذ عن الحافظ ابن حجر وغيره من
علماء عصره . من مؤلفاته "قلائد النحور من جواهر البحور" والكبرى
الجوارى . توفى سنة ٨٧٥ .

(٤) زكريا بن محمد بن زكريا الانصارى^(٣) عالم مؤرخ فى الفقه والاصول
والفرائض والتفسير والقراءات والتجويد والحديث .
اخذ عن الحافظ ابن حجر وغيره من اعيان عصره . من مصنفاته الكثيرة :
"شرح صحيح مسلم" و"شرح مختصر المزنى فى الفقه الشافعى" و"شرح
الفية العراقى" فى علوم الحديث . مات سنة ٩٢٦ .

(٥) محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن ابى بكر بن عثمان السخاوى^(٤) الاصل
القاهري الشافعى (شمس الدين ابو الخير) فقيه مقرر محدث مؤرخ
مشارك فى الفرائض والحساب والتفسير والاصول . اخذ عن جماعة
لا يحصون يزيدون على اربعمائة نفس واذن له غير واحد بالافتاء
والتدريس والاملاء ، وسمع الكثير على شيخه الحافظ ابن حجر ولازمه

(١) الضوء اللامع (١: ٣٧٨ - ٣٨٠) ، جمان الدرر (ل ١٢٥/ب) ، معجم
المؤلفين (١: ٣١١) .

(٢) الضوء اللامع (٢: ١٤٧) ، جمان الدرر (ل ١٢٦/أ) لكن ذكر ان وفاته
سنة ٨٨٢ ، الاطلاع للزركلى (١: ٢١٩) .

(٣) شذرات الذهب لابن العماد (٨: ١٣٤ - ١٣٦) ، البدر الطالع
للسوكانى (٢: ٢٥٢ - ٢٥٣) ، معجم المؤلفين (٤: ١٨٢) .

(٤) شذرات الذهب (٨: ١٥ - ١٦) ، البدر الطالع للسوكانى (٢: ١٨٤ -
١٨٧) ، معجم المؤلفين (١٠: ١٥٠) .

اشد الملازمة وحمل عنه ما لم يشاركه فيه غيره . من مؤلفاته الكثيرة :
" الضوء اللامع لأهل القرن التاسع " في التراجم ، و " الجواهر والاسدر
في ترجمة الحافظ ابن حجر " و " فتح المفيت في شرح الفية الحديث " .
مات سنة ٩٠٢ .

(٦) محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله بن فهد^(١) الهاشمي
العلوي المكي الشافعي اخذ عن كثير من العلماء منهم الحافظ ابن
حجر وكتب عن د ب ودرج وهرع في الحديث وفاق اقارنه وصار المعسول
عليه في هذا الشأن . له مؤلفات منها :
" لحظ الالحاظ ذيل تذكرة الحفاظ " و " الاشراف على جمع النكست
الظراف وتحفة الاشراف " . توفي سنة ٢٩١ .

صفاته واخلاقه :

قال ابن تغري بردي في بيان صفته :
" شيخ الاسلام حافظ المشرق والمغرب امير المؤمنين في الحديث علامة
الدهر شيخ مشايخ الاسلام حامل لواء سنة سيد الاتام قاضي القضاة
اوحد الحفاظ والرواة شهاب الدين ابو الفضل احمد بن الشيخ نور الدين علي
ابن محمد بن محمد بن علي احمد بن حجر المصري المولد والمنشأ والصدار
والوفاة العسقلاني الاصل الشافعي قاضي قضاة الديار المصرية وعالمها
وحافظها وشاعرها . . . لم يخلف بعده مثله شرقا ولا غربا ولا نظر هو مثل نفسه
في علم الحديث .

وكان رحمه الله تعالى - اماما عالما حافظا شاعرا ادبيا مصنفا طييح
الشكل منور الشبية حلوا المعاصرة الى الغاية والنهاية عذب المذاكرة مع وقار
وابهة وعقل وسكون وحلم وسياسة ودربة بالا حكام ومدارة الناس قل ان كان
يخاطب الرجل بما يكره بل كان يحسن الى من يسى اليه ويتجاوز عمن

(١) الضوء اللامع (٩ : ١٨١ - ٢٨٣) ، البدر الطالع (٢ : ٣٥٧ - ٣٥٩) ،
معجم المؤلفين (١١ : ٢٩١) .

قدر عليه هذا مع كثرة الصوم ولزوم العبادة والبر والصدقات وبالجملة فانه
احد من ادركنا من الافراد^(١) .

" وكان ورعا شديد التحرى والتحرز فى مأكله ومشربه وطيبه فلا يأكل
الا من الحلال الطيب، فلقد قدم اليه مرة طعام من جهة لا يحب ان يأكل
منها ولما سأل عنه وعرف مصدره استدعى بطست وقال : افعل ما فعله ابوبكر
الصديق رضى الله عنه - ثم استقاء ما فى بطنه^(٢) .

وكان يمتاز بالتواضع والبعد عن التباهى بما منحه الله من مواهب
وطاقات عقلية وعلمية . فلقد سئل هل رأيت مثل نفسك ؟ فاجاب^(٣) قال : الله
" فلا تزكوا انفسكم^(٤) .

قال ابن فهد :

" . . . لم تر العيون مثله ولا رأى مثل نفسه^(٥) .

" وكان ضابطا للسانه واسع الصدر واسع الحلم يخض عن يؤذيه مع قدرته
على الانتقام منه . بل يحسن الى من اساء اليه ويتجاوز عن قدر عليه بطسى^{*}
الفضب ما لم يكن فى حق الله تعالى .

وكان فى غاية السماحة والسخاء واليذل مع قصده اخفاء ذلك . وكان
بارا بشيوخه وابنائهم بل يطليته واصحابه وخدمه^(٦) .
وكان شديد الحرص والمحافظة على الوقت .

فكانت همته المطالعة والقراءة والسمع والعبادة والتصنيف والافسادة
بحيث لم يخل لحظة من اوقاته عن شىء من ذلك حتى فى اكله^(٧) .

(١) النجوم الزاهرة (١٥ : ٥٣٢) .

(٢) الجواهر والدرر (ل / ٢٣٣) .

(٣) الجواهر والدرر (ل / ٢٤٤) .

(٤) من الاية (٣٢) من سورة النجم .

(٥) لحظ اللاحاظ (ص / ٣٣٦) .

(٦) الجواهر والدرر (ل / ٢٣٢ / ب) .

(٧) الجواهر والدرر (ل / ٢٩) .

" وكان متبعا للسنة شديد التمسك بها في جميع احواله ويدعو اليها
بلسانه وقلمه ويحذر من مخالفتها شديد الانكار للبدع .
وكان يجهر بالانكار على ابن عربي ومن نحا نحوه وينكر مذهبه القبيح في
تفضيل الولي على النبي اذ يقول :

" مقام النبوتى برزخ فويق الرسول ودون الولي "

وسأل شيخه البلقيني عن ابن عربي فكفره .
ثم سأله عن ابن الفارض فتروى في تكفيره فانشده من قصيدته التائية
ابياتا فقال : هذا كفر هذا كفر ^(١) .

ثنا العلماء على الحافظ ابن حجر ومكانته بينهم .

ان مكانتا بن حجر العلمية وسمو آدابه واخلاقه جعلت اقلام العلماء
من شيوخه واقرانه وتلاميذه ومن بعدهم تفيض ثناء عليه وتشيد بمكانته ورسوخ
قدمه في العلم والفضل سجل من ذلك تلميذه السخاوي الشيخ الكثير لشيوخه
واقرانه وتلاميذه وسجل ذلك المؤرخون وغيرهم وسوف اجتزى من ذلك بما
يسمح به المقام هنا .

فمن ذلك الثناء ما كتبه شيخه الامام سراج الدين البلقيني تقريرا
لكتاب الحافظ " تغليق التعليق " قال :

" جمع الشيخ الحافظ المحدث المتقن المحقق شهاب الدين ابي الفضل
احمد ابن الفقير الى الله الفاضل نور الدين الشهرير بابن حجر ^(٢) .

وكتب العلامة برهان الدين الابناسي في تقريره للمائة المشاريات
تأليف الحافظ : " وكان ممن لاحظته عيون السعانة وسبقت له في الازل
الارادة الشيخ الامام العالم المحدث المتقن شهاب الدين ابو الفضل احمد بن
الشيخ الامام العالم صدر المدرسين مفتي المسلمين ابي الحسن علي الشهرير
بابن حجر نور الدين الشافعي لما عنيت به عناية التوفيق ورعاية التحقيق نظر

(١) الجواهر والدرر (ل ٢٤٩) .

(٢) الجواهر والدرر (ل ٤٩٦ / ب) ، جمان الدرر (ل ٣٢ / أ) .

في العلوم الشرعية واتقن جلها وحل مشكلها وكشف قناع مفضلها وصرف همته
العلية الى اشرفها علم الحديث وهو افضلها فاجتمع عليه المشايخ الجليلة
وكل مسند ورحلة فاستفاد منهم وافاد فانتهى الاسانيد الجياد^(١).

وكتب شيخه العلامة عبدالرحيم بن الحسين العراقي :

" ولما كان الشيخ العالم اكمال الفاضل الامام المحدث المفيد المجيد
الحافظ المتقن الضابط الثقة المأمون شهاب الدين ابوالفضل بن الشيخ
الامام العالم الاوحد نور الدين علي العسقلاني المصري الشهير بابن حجر
نفع الله به وبلغه غاية اربه ممن وفقه الله لطلبه . . . الى ان قال فجمع الرواة
والشيوخ وبين الناسخ والمنسوخ وجمع الموافقات والابدال وميز بين الثقات
والضعفاء من الرجال وافرد بجده الحديث حتى انخرط في مسلك اهل
الحديث وحصل في الزمن اليسير على علم غزير^(٢).

قال السخاوي : " وبلغني عن شيخنا ابى العباس الحناوي قال :

" كنت اكتب الاملاء عن شيخنا العراقي فاذا جاء ابن حجر ارج له
المجلس وعند عرض الاملاء قل ان يخلو من اصلاح يفيد ابن حجر^(٣).

وكتب تلميذه السخاوي سفرا ضخما في حياته وترجم له في عدد من
مؤلفاته ومن قوله فيه اضافة الى ما اسلفناه عنه بعد ان ذكر وظائفه واعماله
الجليلة التي قام بها : " واملى ما ينيف على الف مجلس من حفظه واشتهر ذكره
وبعد صيته وارتحل الائمة اليه وتبجح الاعيان بالوفود عليه وكثرت طلبته
حتى كان رؤوس العلماء من كل مذهب من تلامذته واخذ الناس عنه طبقة
بعد اخرى والحق الابناء بالاباء والاحفاد بل وابناءهم بالاجداد ولم
يجتمع عند احد مجموعهم وقهرهم بذكائه وتفوق تصوره وسرعة ادراكه واتساع
نظره ووفور آدابه وامتدحه الكبار وتبجح فحول الشعراء بمطارحته وطارت فتواه
التي لا يمكن دخولها تحت الحصر في الافاق . . . مع شدة تواضعه وحلمه
وسهائه وتحريره في ما كلفه ومشربه وطيبه وصيامه وقيامه وبذله وحسن عشرته
ورضى اخلاقه وميله الى الفضائل وانصافه في البحث ورجوعه الى الحق وخطاه

(١) الجواهر والدرر (ل ٥٠ / أ) ، جمان الدرر (ل ٣٢ / أ) .

(٢)

(٣) الجواهر والدرر (ل ٥١ / أ) ، جمان الدرر (ل ٣٢ / ب) .

التي لم تجتمع لاحد من اهل عصره فقد شهد له القداماء بالحفظ والثقفة
والامانة والمعرفة التامة والذهن الوقاد والذكاء المفرط وسعة العلم فسي
فنون شتى (١) .

وفاته :

بعد تلك الحياة الحافلة بالنشاط الواسع في خدمة العلم ورفع مناره
والجهاد في نشره واشاعته بمختلف السبل من تدريس واملاء وتأليف وفتاوى
وغيرها ذلك النشاط الذي استغرق ما يقرب من ستين عاما فانجب جيلا ممن
افذان العلماء وسد فراغا كبيرا في المكتبة الاسلامية بالمؤلفات الكثيرة الواسعة
الناضجة مما لاغنى للمكتبة الاسلامية ولالرواد العلم عنها .

بعد كل هذا وافاه الاجل المحتوم - سنة الله وخلق تجد لسنة الله
تبديلا - على اثر مرض بدأ به من شهر ذي القعدة من سنة ١٥٢٢ فكان رحمه
الله يكتم ذلك المرض ويؤدى واجبه من تدريس واملاء ولكن المرض ازداد به
فتردد اليه الاطباء وهرع اليه الناس من امراء وقضاة لعبادته دام به ذلك
المرض اكثر من شهر ثم اصيب باسهال شديد وروى روى (١) . قال السخاوى
" ولا استبعد انه اكرمه الله بالشهادة فقد كان البطاعون ظهر (٢) ثم اسلم
الروح الى بارئها في اواخر شهر ذي الحجة من سنة اثنتين وخمسين
وشمانمائة يوم السبت الموافق للثامن عشر من الشهر المذكور (٤) .

وحضر جنازته الشيوخ وارباب الدولة وجمع غفير من الناس وازدحموا فسي
الصلاة عليه حتى حزر احد الانكيا من مشى في جنازته بانهم نحو الخمسين
الف انسان وواروا اجثمانه بتربة بنى الخروبى بالقرب من قبر الامام الشافعى (٥) .

(١) الضوء اللامع (٢: ٣٩) .

(٢) لحظ الالفاظ (ص ٣٣٧) .

(٣) الجواهر والدرر (ل ٢٧٤) .

(٤) الجواهر والدرر (ل ٢٧٥/ب) .

(٥) الجواهر والدرر (ل ٢٧٥/ب) .

كان يوم موته عظيما على المسلمين وحتى على اهل الذمة ورثاه عدد من الشعراء منهم الشهاب الحجازي بقصيدة تضم اكثر من خمسين بيتا مطلعها :

كل البرية للمنية صائرة
والنفس ان رضيت بذرا رحمت وان

لم ترض كانت عند ذلك خاسرة^(١)

ورثاه تلميذه البقاعي بقصيدة مطلعها :

رزاه الم فقلت الدهر في وهج واعقل الناس منسوب الى الهوج^(٢)

ورثاه اغلب شعراء عصره بامهات القصائد . ولا يتسع المجال لذكرها
رحمه الله واكرم مثواه .

مؤلفات الحافظ ابن حجر :

لقد جال الحافظ ابن حجر بقلبه في كل مجال من مجالات العلوم الاسلامية والعربية وزاحم بفكره ونشاطه وعبقريته ائمة الحديث والتفسير واللغة والادب والشعر .

وقدم خدمة جليلة للامة الاسلامية لاسيما في الحديث الشريف وعلومه فالف رحمه الله :

في علوم القرآن وعلوم الحديث وشرحه وعلل الحديث ونقده وطرقه وتخرجه والعشاريات والاربعينيات وكتب الاطراف والزوائد والابدال والموافقات والفقه واصوله والمعائد والمعاجم والمشیخات والفهارس وكتب الرجال والتراجم والمناقب والتاريخ والادب واللغة ودواوين الشعر .

وما من نوع من هذه الانواع الا وله فيه مؤلف او مؤلفات . واصبح من العسير ان يحيط احد بنشاطه او يحصي مؤلفاته . لذا نرى بعضا من ترجموا

-
- (١) الجواهر والدرر (ل ٢٨٦) ، لاحظ اللاحاظ (ص ٣٣٩) .
(٢) الجواهر والدرر (ل ٢٨٦) .
(٣) انظر الجواهر والدرر من (ل ٢٨٦ - ٢٩١) ، جمان الدرر من (ل ١٣٣ - ١٣٧) .

له يكتفى ان يقول في عدد مؤلفاته انها تزيد على مائة وخمسين مؤلفاً^(١) .
ومنهم من يقول انها تزيد على المائة .

قال صاحب اليواقيت والدرر وصاحب بدائع الزهور : انها بلغت نحواً
من مائة كتاب .

وذكر السطوي في الضوء اللامع ان مصنفاته زادت على مائة وخمسين
وفي الجواهر والدرر^(٢) ذكر ما يقرب من الواقع فابلفها ما يزيد على ٢٧٠ عنواناً
وقال ان الحافظ جمعها في كراسة واصلها الدكتور شاكر محمود في رسالته
" الحافظ ابن حجر ودراسة مصنفاته " ٢٨٢ كتاباً واطاف ثمانية وثلاثين
مؤلفاً نسبت للحافظ .

هذا وليس من الممكن هنا استيفائها لكثرتها ولان مؤلفين ومترجمين
للحافظ قد قاموا بهذا الواجب كالسخاوي في الجواهر والدرر وابن خليل
الدمشقي في جمان الدرر والدكتور شاكر محمود عبد المنعم في رسالته
" الحافظ ابن حجر ودراسة مصنفاته " التي نال بها شهادة الدكتوراه . وقد
بذل جهداً مشكوراً في هذه الرسالة لاسيما في احصاء مؤلفاته فقد اطال
النفس في ذكرها وبيان المصادر التي تذكرها ودراسة بعضها دراسة وافية
وبيان اهميتها ثم ترتيبها على حسب المواضيع وقد بلغت ما يقرب من ثلاثمائة
مؤلف واستغرقت في رسالته اثنتين وثلاثين واربعمائة صفحة من ص ٢٥٢ - ٦٨٧
لاجل هذا سأكتفى بالاشارة الى بعضها فنبها :

(١) اتحاف المهرة باطراف العشرة

والمقصود بالعشرة : الموطأ ومسند الشافعي ومسند احمد وجامع
الدارمي وصحيح ابن خزيمة والمنتقى لابن الجارود وصحيح ابن حبان
ومستخرج ابن عوانة ومستدرك الحاكم وشرح معاني الآثار للطحاوي
وسنن الدارقطني وهو مخطوط ومنه نسخة مصورة بمكتبة الجامعة
الاسلامية واخرى في مكتبة الصديق بعنى .

(١) الضوء اللامع (٢ : ٣٨) .

(٢) من (ل - ١٥٠ - ١٦٠) .

- (٢) الاصابة في تمييز الصحابة . وهو من اشهر مصنفات الخافظ واعظمها
بعد فتح الباري مطبوع ويقع في اربع مجلدات .
- (٣) انباء الفخر بابناء العمر . رتبته على السنين اورد في كل سنة احـوال
الدول واحداثها ووفيات الاعيان مستوعبا لرواة الحديث . مطبوع
- (٤) بلوغ المرام من ادلة الاحكام في مجلد لطيف وهو مطبوع ومشهور .
- (٥) تبصير المنتبه وتحريير المشتبه حرر فيه كتاب المشتبه للذهبي فضبط فيه
الاسماء بالحروف واستدرك فيه ما فات الذهبي من الاسماء مطبوع
- (٦) تجريد الاسانيد للكتب المشهورة والاجزاء المنثورة المسمى بالمعجم
المفهرس مخطوط منه نسخة بدار الكتب المصرية برقم ٣٣١ .
- (٧) تعجيل المنفعة بزوائد رجال الائمة الاربعة .
يعنى رجال الموطأ ومسنـد ابى حنيفة ومسنـد الشافعى ومسنـد احمد
مطبوع .
- (٨) تغليق التعليق يقع في مجلد ضخـم يشتمل على وصل الاحاديث المتعلقة
المرفوعة والاثار الموقوفة والمقطوعة الواقعة في صحيح البخارى . مخطوطة
ومنه صورة بمكتبة الحرم المكى .
- (٩) تقريب التهذيب مختصر تهذيب التهذيب له يشتمل على مؤلفات
اصحاب الكتب الستة مطبوع في مجلدين .
- (١٠) التلخيص الحبير في تخريج احاديث الرافعى الكبير .
وهو تلخيص للبدر المنير لابن الطقن .
واضاف اليه زوائد وفوائد مهمة . مطبوع في مجلدين .
- (١١) تهذيب التهذيب لخص فيه تهذيب الكمال في الرجال للزمى
زيادات كثيرة اضافها اليه .
مطبوع في اثني عشر جزءا .
- (١٢) الخواشي على تلخيص المستدرك

- (١٣) الدراية في تلخيص تخريج احاديث الهداية .
لخص فيه الحافظ نصب الراية في تخريج احاديث الهداية للزيلعي
مطبوع في مجلد .
- (١٤) الدرر الكامنة في اعيان المائة الثامنة .
وهو من كتب التراجم جمع فيه اعيان القرن الثامن مرتين على حروف
المعجم . مطبوع في ست مجلدات .
- (١٥) فتح الباري بشرح صحيح البخاري وهو اجل شروح البخاري ومن اجل
تصانيف الحافظ ابن حجر واشهرها واكثرها نفعا .
مطبوع في ثلاثة عشر جزءا .
- (١٦) لسان الميزان .
يشتمل على تراجم من ليس في تهذيب الكمال من الميزان مع زيادات
كثيرة جدا في احوالهم من ناحية الجرح والتعديل واطاف اسما رجال
فاتت صاحب الميزان . مطبوع
- (١٧) المطالب العالية بزوائد المسنيد الثمانية .
وهي مسند ابن منيع ومسند ابن ابي شيبة ومسند عبد بن حميد ومسند
ابن اسامة ومسند الطيالسي ومسند الحميدي ومسند ابن ابي عمير
ومسند مسدد ثم اضاف اليها مسند ابن يحنق ومسند اسحاق بن
راهويه . مطبوع
- (١٨) نخبة الفكر وشرحها نزهة النظر .
حوى على صغر حجمه كل انواع علوم الحديث .
طبع مرارا .
- (١٩) نزهة الالباب في الالقاب .
مخطوط توجد منه نسخ كثيرة مخطوطة منها يدار الكتب نسختان تحست
رقم ٣٣٦٤١٦٦ مصطلح . ومنها نسخة بمكتبة الحرم المكي .
- (٢٠) هدى الساري مقدمة فتح الباري تقع في مجلد ضخمة وتشتمل على جميع
مقاصد الشرح (فتح الباري) سوى الاستنباط . مطبوع

الباب الثاني

XX

في دراسة كتاب النكت للحافظ
ابن حجر على ابن الصلاح ومشتغل

على اربعة فصول

الفصل الاول : في تكييت الحافظ ابن حجر على ابن الفلاح

الفصل الثاني : في تكيته على العراقي

الفصل الرابع : في مناهج الائمة الثلاثة

الفصل الرابع : في تعقباتي على الحافظ ابن حجر

الفصل الأول

في تنكيته الحافظ ابن حجر على ابن الصلاح

المراحل التي تكونت فيها نكتة ابن حجر ^(١) على مقدمة ابن الصلاح ونكت العراقي :

(١) قرأ الحافظ ابن حجر على شيخه العراقي الفوائد التي جمعها على مصنف

ابن الصلاح (المقدمة) وكان في أثناء قراءته على شيخه وبعد ذلك اذ ا
وقعت له النكتة الغريبة والنادرة العجيبة والاعتراض قويا كان اضعيفا
ربما علق ذلك على هامش الاصل وربما اغفله .

(٢) ثم رأى . فيما بعد . أن الصواب الاجتهاد في جمع ذلك لا كمال
التنكية على كتاب ابن الصلاح فشرع في تنفيذ رأيه بتأليف كتابه هسنا
(النكتة على ابن الصلاح والعراقي) .

(٣) وقد بين الحافظ غرضه من هذا العمل فقال :

وفرضي بذلك جمع ما تفرق من الفوائد واقتصاص ما لاح من الشوارد .
هذا وقد بلغت نكتة على ابن الصلاح مائة وتسما وعشرين نكتة اتخسنا
منها منطلقا لبراز كثير من القواعد والفوائد والعلوم الخزيرة في ثنايا
هذا الكتاب المبارك .

ويتلخص عمله في :

(أ) الدفاع عن ابن الصلاح

(ب) الاعتراض عليه ومناقشته .

(ج) شرح بعض الأمور اللغوية والاصطلاحية .

(د) اضافة اشياء هامة وغزيرة من الفوائد والبحوث القيمة واستطرادات
واسعة ومفيدة .

وفي الصفحات التالية دراسة وعرض ملخص لعمله العظيم في هذا الكتاب
القيم الذي بذل فيه جهده الجبار الذي دل على شمول بابه وسعة اطلاعه وانسه
باحث ناقد من الدرجة الاولى بل لا يلحق في هذا المضمار .
(١) النكتة هي مسألة لطيفة اخرجت بدقة نظر وامعان فكر من نكتة رمح بمسألة
ان ا اثر فيها .

وسميت المسألة الدقيقة نكتة لتأثير الخواطر في استبطائها .

كلامه على خطبة ابن الصلاح وفيها
ثلاثة عشر نكتة

=====

(٢) ١ - النكتة الاولى : ص ٣

كانت شرحا لكلمة الواقى ١ بين انها مشتقة من قوله تعالى "فوقاه الله" ثم

بين ان هناك مذهبين في الأسماء الحسنى .

• الاول : انها مشتقة

• والثانى : انها توقيفية

وقال : وهو الاصح عند المحققين

(٢) ٢ - النكتة الثانية : ص ٣

كانت دفاعا عن ابن الصلاح ، حيث اعترض عليه فى قوله "حمدا بالغا امد

التمام ومنتهاه" بأن هذه دعوى لاتصح ، لان الخلق كلهم لو اجتمع حمدهم

لم يبلغ بعض ما يستحقه تعالى من الحمد فضلا عن تمامه .

أجاب الحافظ بأن المصنف لم يدع ان الحمد الصادر منه بلغ ذلك وانما اخبر أن

الحمد الذى يجب لله هذه صفته .

(٣) ٣ - النكتة الثالثة : ص ٥

كانت ردا على اعتراض على قول ابن الصلاح "على نبينا" بأن النبى أعم

من الرسول البشرى فلم عدل عن الوصف بالرسالة ؟ اجاب الحافظ بجوابين :

أحدهما ان المقام مقام تعريف يحصل الاكتفاء فيه بأى صفة كانت .

(٤) ٤ - النكتة الرابعة : ص ٥

عبارة عن اعتذار وتوجيه لقول ابن الصلاح "وآل كل" قال الحافظ : "اضافة

الى الظاهر خروجا من الخلاف ، لان بعضهم لا يجيز اضافته الى المضمرة .

(٥) ٥ - النكتة الخامسة : ص ٦

اجابة عن سؤال صوره الحافظ نفسخ لم لم يأت ابن الصلاح فى خطبته بقول :

"أما بعد" مع ان النبى صلى الله عليه وسلم - كان يأتى بها فى خطبه ؟ ثم

أجاب الحافظ : بأنه لاحجر فى ذلك بل هو من التفتن .

ثم ان ابن الصلاح تعرض هنا لفضل علم الحديث، فعرفه الحافظ بانسه
" معرفة القواعد التي يتوصل بها الى معرفة حال الراوى والمروى " .

(٦) - ٦ - النكتة السادسة : ص ٦

كانت شرحا وضبطا لكلمة رذالة الواردة في كلام ابن الصلاح - قال
الحافظ : هي بضم الراء وبعدها زال معجمة . والرذالة ما انتفى جیده . الخ

(٧) - ٧ - النكتة السابعة : ص ٧

كانت ضبطا لغويا لقول ابن الصلاح " وسفلتهم " . قال : هو يفتح
السين وكسر الفاء وفتح اللام وزن فرح جمع سفلة - بكسر السين وسكون الفاء .

(٨) - ٨ - النكتة الثامنة : ص ٧

كانت شرحا لقول ابن الصلاح في مزايا علم الحديث : " وهو من اكثر
العلوم تولجا " اي دخولاً .

قال الحافظ : والمراد بالمعلوم هنا الشرعية وهي التفسير والحديث
والفقه، ثم بين الحافظ حاجة كل علم من هذه الى علم الحديث .

(٩) ، (١٠) ، ٩٠ ، ١٠٤ النكتة التاسعة والعاشره : ص ٨

كانت شرحا لقول ابن الصلاح : " وافنان فنونه - يعنى علم الحديث
غضة " قال الحافظ : " الافنان جمع فنن - بفتحيتين - وهو الفصن . والفنمون
جمع فن وهو الضرب من الشئ " اي النوع . وقوله : غضة : هي استعارة مناسبة
للفنن وفيه الجناس بين افنان وفنون " .

(١١) - ١١ - النكتة الحادية عشرة : ص ٨

كانت شرحا لقول ابن الصلاح : " ومفانيه بأهله أهله " .

قال الحافظ : المفانى - بالفين - جمع مفنى : مقصور . وهو المكان
الذى كان مسكونا ثم انتقل اهله عنه .^(١)

(١٢) - ١٢ - النكتة الثانية عشرة : ص ٩

كانت ضبطا لغويا ثم انتقادا لابن دحية لقول ابن الصلاح في بقايا من

(١) قال في لسان العرب : والمفانى : المنازل التي كان بها اهلوها
واحدتها مفنى . وقيل : المفنى : المنزل الذى غنى به اهله ثم ظمنوا
عنه (مادة غنى) .

اهل الحديث : " انما هم شرذمة والذال المعجمة . وحكى ابن دحيمة
جواز اهمالها وشذ بذلك .

(١٣) - ١٣ - النكتة الثالثة عشرة : ص ٩

كانت شرحا وضبطا لقول ابن الصلاح : " من سماعه غفلا . . . وعطلا ."
قال الحافظ - بضم الفين المعجمة وسكون اللام - استعارة يقال : ارض
غفل : لا علم بها .
فكأنه شبه الكتاب بالارض والتقيد بالنقط والشكل والضبط بالعمران .
وقوله : " عطلا " : العاطل ضد الحالى .

النوع الاول : الصحيح

وفيه ست عشرة نكتة .

(١٤) ١ - النكتة الاولى : ص ١٢

كانت جوابا على اعتراض على تعريف ابن الصلاح للحديث الصحيح "بانه
الحديث المسند الذى يتصل اسناده . . . الخ"
اعترض عليه بانه لو قال : المسند المتصل لا يستغنى عن تكرار لفظ
الاسناد .

فاجاب الحافظ بانه انما اراد الحديث المرفوع لانه الاصل الذى يتكلم
عليه .

(١٥) ٢ - النكتة الثانية : ص ١٣

كانت جوابا على اعتراض على ابن الصلاح فى اشتراطه فى حد الصحيح
بان لا يكون شاذا ولا معلا . بانه كان ينبغى ان يزيد فيه قيد القدر **بأن**
يقول : ولا معلا بقادح .

اجاب الحافظ بانه لم يخل باحتراز ذلك بل قوله : " ولا يكون معلا انما
يظهر من تعريفه المعطل وقد عرفه فيما بعد بانه الحديث الذى اطلع **فى**
اسناده الذى ظاهره السلامة على علة قاده فلهذا قال فيه احتراز عما فيه
علة قاده . . . " .

ثم عقب الحافظ هذه النكتة باربعة تنبيهات تدور كلها حول تعريف
الصحيح وشروطه .

(١٦) ٣ - النكتة الثالثة : ص ١٦

كانت تعقبا على قول ابن الصلاح " ولهذا ترى الامساك عن الحكم
لاسناد او حديث بانه الاصح على الاطلاق " ثم ذكر ابن الصلاح خمس تراجم
مما قيل فيها صح الاسانيد .

قال الحافظ : " اما الاسناد فهو كما قال قد صح جماعة من ائمة
الحديث بان اسناد كذا اصح الاسانيد .

ولما الحديث فلا يحفظ عن احد من ائمة الحديث انه قال : حديث كذا
اصح الاحاديث على الاطلاق . . . " .

ثم بين الحافظ اسباب اختلاف الائمة في اصح الاسانيد ومنها : ان كثيرا ممن نقل عنه الكلام في ذلك انما يرجح اسناد اهل بلده وذلك لشدة اعتناهم بذلك .

ثم ذكر فائدة ذلك فقال :

” ولكن يفيد مجموع ما نقل عنهم في ذلك ترجيح التراجم التي حكموا لها بالاصحى على ما لم يقع له حكم من احد منهم .

ثم اضاف الحافظ سبعا وعشرين ترجمة مما قيل فيه اصح الاسانيد ونقل عن الحاكم بعضها وتعقبه في بعض التراجم .

ثم نبه الحافظ الى ان ابن الصلاح لم يذكر اوهى الاسانيد وقال : اظنه حذفه لقلته جدواه ووعد بانه سيشير الى ذلك في الكلام على الموضوع .

(١٧) ٤ - النكتة الرابعة : ص ١٧

كانت دافعا عن ابن الصلاح حيث قال : ” وبني الامام ابو منصور التميمي على ذلك - يعنى على قولهم اصح الاسانيد كذا - ان اجل الاسانيد رواية الشافعى عن مالك عن نافع عن ابن عمر - رضى الله عنهما - .

فاعترض عليه مغلطاي برواية ابى حنيفة عن مالك ، وبأن ابن وهب والقضبي

عند المحديثين اتقن من جميع من روى عن مالك .

اجاب الحافظ بان اعتراضه بأبى حنيفة لا يحسن لان روايته عن مالك

لم تثبت وعلى فرض ثبوتها فلا تحسن المفاضلة بين من روى عن رجل حد يثا او حد يثين على سبيل المذاكرة وبين من روى عنه الوفا .

وبالنسبة لابن وهب والقعنبي قال : فما ادرى من اين له هـذا

النقل

(١٨) ٥ - النكتة الخامسة : ص ٢٢

فيها اعتراضات على رأى ابن الصلاح حيث ذهب الى سد باب التصحيح

والتحسين للاحاديث في الاعصار المتأخرة بمجرد اعتبار الاسانيد . ناقشه الحافظ في ذلك وذهب الى الجواز في ذلك .

(١٩) ٦ - النكتة السادسة : ص ٥٢

فيها دفاع عن ابن الصلاح حيث حكى ان اول من صنف في الصحيح البخارى .

فاعترض عليه مغلطاي بان مالكا هو اول من صنف في الصحيح وتلاه آخرون كالامام احمد والدارمي .

فذكر الحافظ لشيخه العراقي جوابا لم يرضه .

ثم قال : الصواب في الجواب ان يقال : ما الذي اراده المصنف بقوله : " اول من صنف الصحيح " ؟ هل اراد الصحيح من حيث هو او اراد الصحيح المصهور ورجح انه لم يرد الا المصهور قال : وحينئذ لا يرد عليه ما ذكره من الموطأ وغيره .

ثم ذهب يفرق بين ما يوجد في الموطأ والبخارى من المقطوع والمنقطع والمرسل وقصد البخارى من ايرادها .

ثم قال : " والحاصل ان اول من صنف الصحيح يصدق على مالك بالنظر الى المصنفين في عصره . اما الصحيح المعتبر عند المحدثين الموصوف بالاتصال وغير ذلك من الاوصاف فاول من جمعه البخارى ثم مسلم .

اما مسند احمد فقال ان احمد لم يشترط فيه الصحة ووجود الضعيف فيه محقق . واما مسند الدارمي ففيه الضعيف والمنقطع ثم ناقش مغلطاي في الهلاق الصحة على مسند الدارمي وفي اسبقيته لصحيح البخارى .

(٢٠) ٧ - النكتة السابعة : ص ٥٦

فيها تكميل وتأكيذ لكلام ابن الصلاح حيث نقل قول الشافعي : " ما اعلم في الارض كتابا اكثر صوابا من كتاب مالك " ومنهم من رواه بخير هذا اللفظ .

فنقل الحافظ قول الشافعي : " ما بعد كتاب الله اصح من موطأ مالك " ونقل عنه ايضا معناه بلفظ آخر .

(٢١) ٨ - النكتة الثامنة : ص ٦٧

كانت بمثابة شرح وتوضيح لقول ابن الصلاح " ثم ان كتاب البخارى اصح صحيحا " ثم ردود علي من فضل صحيح مسلم على صحيح البخارى مع ذكر

مزايا كل من الكتابين بصفة اجمالية .

ثم تفضيل صحيح البخارى على صحيح مسلم بصورة تفصيلية تدور حول اتصال الاسناد وعدالة الرواة .

(٢٢) ٩ - النكتة التاسعة : ص ٧١

تتضمن تعقبا على قول ابن الصلاح : " ثم ان الزيادة فى الصحيح على ما فى الكتابين - يعنى الصحيحين - يتلقاها طالبها مما اشتمل عليه احد المصنفات المعتمدة ويكفى مجرد كونها فى كتب من اشترط الصحيح كاسن خزيمة وكذلك ما يوجد فى الكتب المخرجة على الصحيحين ككتاب ابى عوانة .

قال الحافظ مالمخصه :

ان فى هذا الكلام نظره لان ابن خزيمة وابن حبان لم يلتزما ان يخرجوا الحديث الذى اجتمعت فيه الشروط التى ذكرها المؤلف ولا نهما لم يفرقا بين الصحيح والحسن ثم ذكر شرط ابن خزيمة وابن حبان وانهما لم يشترطا نفي الشذوذ والعلّة .

واما المستخرجات فبالنسبة لكتاب ابى عوانة وان سماه بعضهم مستخرجا على صحيح مسلم فان فيها احاديث كثيرة مستقلة يوجد فيها الصحيح والحسن والضعيف والموقوف . واما مستخرج الاسماعيلى فليس فيه احاديث مستقلة وانما تحصل الزيادة فى اثناء بعض المتن والحكم بصحتها متوقف على احوال روايتها فقد يكون فى روايتها من تكلم فيه وكذا الحكم فى باقى المستخرجات .

(٢٣) ١٠ - النكتة العاشرة : ص ٧٢

تعتبر شرحا وتوضيحا لقول ابن الصلاح : " فليس لك ان تنقل حديثا منها (يعنى المستخرجات) وتقول هو على هذا الوجه فى كتاب البخارى ومسلم الا ان تقابل لفظه او يكون الذى اخرجه قد قال اخرجه البخارى . . . " .

قال الحافظ :

" قلت : محصل هذا ان مخرج الحديث اذا نسيه الى تخريج بعض المصنفين فلا يخلو اما ان يصرح بالمرادفة او المساواة او لا يصرح ان صرح فذاك وان لم يصرح كان على الاحتمال فاذا كان على الاحتمال فليس لاحد ان ينقل منها ويقول : هو على هذا الوجه فيهما لكن هل له ان ينقل ويطلق

كما اطلق ؟

هذا محل بحث وتأمل .

ثم نقل عن ابن رقيق العميد استنكاره عزو المصنفين على الـابواب
الاحاديث الى تخريج الشيخين مع تفاوت المعنى .

لان في هذا العمل مفسدتين :

احدهما : انه يوهم الناظر فيه انه عند صاحب الصحيح كذلك
والواقع بخلافه .

الثانية : ان يكون في اسناد صاحب المستخرج من لا يحتج به

(٢٤) ١١ - النكتة الحادية عشرة : ص ٨٠

كانت شرحا وبيانا لقول ابن الصلاح :

" بخلاف الكتب المختصرة من الصحيحين فان مصنفها نقلوا فيها
الفاظ الصحيحين او احدهما " .

قال الحافظ : " محصله ان اللفظ اذا كان متفقا فذاك وان كان مختلفا

فتارة يحكيه على وجهه وتارة يقتصر على لفظ احدهما .

ويبقى ما اذا كان كل منهما اخرج من الحديث جملة لم يخرجها
الاخر فهل للمختصر ان يسوق الحديث مساقا واحداً وينبه اليها ويطلق
ذلك او عليه ان يبين ؟ هذا محل تأمل ولا يخفى الجواز وقد فعله غير واحد .

(٢٥) ١٢ - النكتة الثانية عشرة : ص ١٠١

فيها تفصيل وتوضيح لقول ابن الصلاح - فيما يتعلق بمستدرك الحاكم :

" وهو واسع الخطو في شرط الصحيح متساهل في القضاء به فالاولى

ان يتوسط في امره . . . الخ " .

ذكر الحافظ هنا آراء العلماء في المستدرك .

فمنهم : ابو سعيد الماليني فانه ادعى انه ليس في المستدرك حديث

واحد على شرط الشيخين .

ومنهم : عبد الواحد المقدسي فانه ذهب الى انه ليس في المستدرك

الا ثلاثة احاديث فقط على شرط الشيخين .

ومنهم : الحافظ الذهبي فانه يرى ان في المستدرك :

- (أ) جملة وافرة على شرط الشيخين .
(ب) وجملة كثيرة على شرط احدهما - وهو قدر النصف .
(ج) وفيه الربح مما صح او حسن . ويرى الذهبي ان في قول الماليني غلو واسراف .

ويتعقب الحافظ كلام الذهبي بانه كلام مجمل يحتاج الى ايضاح
ويتبين من الايضاح انه ليس جميعه كما قال الذهبي .
ثم قسم الحافظ المستدرك الى ثلاثة اقسام :
(١) الاول :

ان يكون الاسناد الذى يخرج به محتجا بروايته في الصحيحين او احدهما
على صورة الاجتماع سالما من العطل ثم شرح هذا الكلام وبين محترزات القيود
فيه . ثم انتهى الى القول بانه لا يوجد في المستدرك حديث بهذه الشروط
لم يخرجها له نظيرا او اصلا .
ثم استدرك بانه يوجد في المستدرك جملة مستكثرة بهذه الشروط
لكنها ما اخرجها الشيخان او احدهما استدركه الحاكم واهما ظانا انهما
لم يخرجها .

(٢) القسم الثانى :

ان يكون اسناد الحديث قد اخرجها لجميع روايته لا على سبيل الاحتجاج
بل في الشواهد والمتابعات والتعليق او مقرونا بخبره .
ثم انتهى الى القول بان هذا القسم هو عمدة الكتاب .

(٣) القسم الثالث :

ان يكون الاسناد لم يخرج له لافى الاحتجاج ولا فى المتابعات وهذا
قد اكثر منه الحاكم فيخرج احاديث عن خلق ليسوا فى الكتابين ويصححها
لكن لا يدعى انها على شرط واحد منهما وربما ادعى ذلك على سبيل الوهم
وكثير منها يعلق القول بصحتها على سلامتها عن بعض روايتها وكثير منها
لا يتعرض للكلام عليه اصلا ومن هنا دخلت الافة كثيرا فيما صححه . وقيل
ان تجد في هذا القسم حديثا يلتحق بدرجة الصحيح .

(٢٦) ١٣ - النكتة الثالثة عشرة : ص ١٢٢

تعتبر اضافة وتكميلا لما يستفاد من المستخرجات فان ابن الصلاح ذكر لها فائدتين :

(١) احدهما : علو الاسناد .

(٢) ثانيتهما : الزيادة في قدر الصحيح .

فاضاف الحافظ اليها ثمان فوائد :

منها : الحكم بعدالة الرواة من اخرج له في المستخرج لان المخرج على شرط الصحيح يلزمه ان لا يخرج الا عن ثقة عنده .

(٢٧) ١٤ - النكتة الرابعة عشرة : ص ١٠٣

عبارة عن تعقب على ابن الصلاح ثم توضيح وتكميل لكلامه في تعليقات البخارى ما كان منها بصيغة الجزم او بصيغة التمريض قسم الحافظ كلا منهما وبين ما يصح من انواعهما وما لا يصح ومثل لذلك بعدد من الامثلة .

ثم قرر النتيجة الآتية : في ضوء هذه الامثلة وهي :

ان الذى يتقاعد عن شرط البخارى من التعليق الجازم جملة كثيرة وان الذى علقه بصيغة التمريض متى اورده في معرض الاحتجاج والاستشهاد فهو صحيح او حسن او ضعيف منجر وان اورده في معرض الرد فهو ضعيف عنده .

هذا فيما يتعلق بالاحاديث المرفوعة .

ثم تكلم ايضا عن التعليقات الموقوفة فانه يجزم بما صح عنده ويعرض ما كان فيه ضعف وانقطاع .

(٢٨) ١٥ - النكتة الخامسة عشرة : ص ١١١

تتضمن شرحا لقول ابن الصلاح : " واما الذى حذف من مبدأ اسناده واحد او اكثر . . . ففي بعضه نظر " .

قال الحافظ : " انما خص النظر ببعضه لانه - كما اوضحته على قسمين :

(١) احدهما : ما اورده موصولا ومعلقا سواء كان ذلك في موضع واحد

او موضعين فهذا لا نظر فيه ، لان الاعتماد على الموصول ويكون المعلق

شاهدا .

(٢) وثانيهما : ما لا يوجد في كتابه الا معلقا فهذا هو موضع النظر .

(٢٩) ١٦ - النكتة السادسة عشرة : ص ١١٤

فيها رد على اعتراض على قول ابن الصلاح - عند ذكر اقسام الصحيح - :

" اولها صحيح اخرجه البخارى ومسلم جميعا " .

قال المعترض : الا ولى ان يكون القسم الاول ما يبلغ مبلغ التواتر .

فاجاب الحافظ : انا لانعرف حد يثا وصف بكونه متواترا ليس له اصل

في الصحيحين او احدهما . ثم قسم الحافظ ما اتفق عليه الشيخان الي

خمسة انواع منها :

ما كان متواترا ويليها ما كان مشهورا .

وذكر ان ما انفرد به واحد منهما يتفرع على هذا الترتيب . ثم اتبع

ذلك بتبنيهيين وفائدتين تتعلق بالمتفق عليه ماهو ؟ وعن القوة التي يفيدها

الحديث المتفق عليه .

ثم ذكر تقسيم الحاكم للصحيح الى عشرة اقسام خمسة متفق عليها وخمسة

مختلف فيها ثم سردها الحافظ .

وتعقب الحاكم بقوله : " وكل من هذه الاقسام التي ذكرها الحاكم

في المدخل مدغولا " .

ثم فندها واحدا بعد الاخر .

النوع الثاني : الحسن

وفيه ثلاث عشرة نكتة .

(٣٠) ١ - النكتة الاولى : ص ١٣٦

تشتمل على اعتراض على ابن الصلاح حيث حكى عن الخطابي انه قال :

٣ ان الحديث ينقسم عند اهله الى ثلاثة اقسام * وذكر منها الحسن .

فقال الحافظ : * نازه الشيخ تقى الدين ابن تيمية فقال :

٣ انما هذا اصطلاح للترمذى وغير الترمذى من اهل الحديث ليس

عندهم الا صحيح وضعيف . والضعيف عندهم ما انحط عن درجة الصحيح . . . *

ثم نقل الحافظ عن البيهقى ما يؤيد كلام ابن تيمية .

(٣١) ٢ - النكتة الثانية : ص ١٥٦

هى اعتراض على قول ابن الصلاح * وكان الترمذى ذكر احد نوعى

الحسن وذكر الخطابي النوع الاخر مقتصرا كل واحد منهما على ما رأى انه

يشكل *

فبين الحافظ ان هناك فرقا بين مقصود الترمذى والخطابي . ان ان

الخطابي قصد تعريف الانواع الثلاثة عند اهل الحديث فذكر الصحيح ثم

الحسن ثم الضعيف .

واما الترمذى فلم يقصد التعريف بالانواع المذكورة بل المعرف به

عنده هو حديث المستور على ما فهمه المصنف .

ثم ذكر الحافظ انواعا اخر يشتمها تعريف الترمذى منها :

حديث الضعيف بسبب سوء الحفظ . والموصوف بالغلط والخطأ .

ثم ذكر شروط الترمذى للحسن ثم امثلة لكل الانواع التى ذكرها وليس

عليه ملاحظات ذكرتها فى محلها .

(٣٢) ٣ - النكتة الثالثة : ص ١٨٠

فيها توضيح ثم تعقب على ابن الصلاح حيث قال :

* واذا استبعد ذلك (يعنى قبول الحسن مع قصوره عن درجة الصحيح)

مستبعد من فقهاء الشافعية ذكرنا له نص الشافعى فى مراسيل التابعين انه

يقبل منها المرسل الذي جاء نحوه مسندا
بين الحافظ السيب في تخصيص الشافعية دون غيرهم لانهم هم الذين
يردون المرسل دون غيرهم من الفقهاء ومع ذلك فالشافعي لا يرده مطلقا .
ثم تعقبه بقوله : " لكن الاقتصار على الفقهاء في استبعاد ذلك عجيب
فان جمهور المحدثين لا يقبلون رواية المستور وهو قسم من المجهول فروايتهم
بمفردها ليست بحجة عندهم وانما يحتج بها عند بعضهم بالشروط التي
ذكرها الترمذي فلا معنى لتخصيص ذلك بالفقهاء " .

(٣٣) ٤ - النكتة الرابعة : ص ١٨

تضمنت توضيحا لكلام ابن الصلاح الاتي ثم تحقبا عليه حيث قال :
" ومن ذلك ضعف لا يزول بمجيئه من وجه آخر لقوة الضعف وتقاعد هذا
الجابر عن جبره ومقاومته كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهما بالكذب
او كون الحديث شاذاً " .

قال الحافظ : " لم يذكر للجابر ضابطا يعلم منه ما يصلح ان يكون
جابرا اولاً .

والتحرير ان يقال : انه يرجع الى الاحتمال في طرفي القبول والرد
فحيث يستوى الاحتمال فيهما فهو الذي يصلح لان ينجبر وحيث يقوى جانب
الرد فهو الذي لا ينجبر .
واما اذا رجح جانب القبول فليس من هذا بل ذاك في الحسن الذاتي .
وكان ابن الصلاح قد مثل للذي ضعفه لا ينجبر بهديث " الاذنان من
الرأس " .

فتعقبه الحافظ بأن ابن القطان قد حكم له بالصحة .
وبأن ابن دقيق العيد قال : ان رجال رواية ابن ماجه لهذا الحديث
ثقات . وان العلائي قال في التمثيل بهذا الحديث نظرا لانه ينتهي بيمض
طرقه الى درجة الحسن .
ثم ذكر الحافظ : انه قد جمع طرق هذا الحديث فيما كتبه على جامع
الترمذي فرأى امثلها :

- (١) حديث عبد الله بن زيد .
- (٢) وحديث ابن عباس .
- (٣) وحديث ابن عمر .
- (٤) وحديث ابي امامة .

قال : وفى كل واحد منها مع ذلك مقال .

ثم ذكرها حديثا حديثا باسانيدها وبين ما فى كل حديث من مقال .
ثم قال الحافظ فى نهاية الكلام :

" واذا نظر النصف الى مجموع هذه الطرق علم ان للحديث اصلا وانه ليس مما يطرح وقد حسنوا احاديث كثيرة باعتبار طرق لها دون هذه - والله اعلم - . "

(٣٤) ٥ - النكتة الخامسة : ص ٢٠٥

ضمت تعقبا على قول ابن الصلاح :

" اذا كان راوى الحديث متأخرا عن درجة اهل الحفظ والاتقان غير انه من المشهورين بالصدق والستر وروى حديثه من غير وجه فقد اجتمعت له القوة من جهتين وذلك يرقى حديثه من درجة الحسن الى درجة الصحيح . " .
ومثل لذلك بحديث محمد بن عمرو بن ابي سلمة عن ابي هريرة مرفوعا
" لولا ان اشق على امتي لا مرتهم بالسواك عند كل صلاة " .

تعقبه الحافظ من وجوه :

احدها : ان ظاهر كلامه ان شرط الصحيح ان يكون راويه حافظا متقنا قال : وقد بينا ما فيه فيما سبق .^(١)

الثانى : ان وصف الحديث بالصحة اذا قصر عن رتبة الصحيح وكان على شرط الحسن اذا روى من وجه آخر لا يدخل فى التعريف الذى عرف به الصحيح فاما ان يزيد فى حد الصحيح ما يطفى ان هذا ايضا يسمى صحيحا واما ان لا يسمى هذا صحيحا ثم رجح انه يسمى صحيحا ثم اتى بتعريف جامع يشمل الصحيح بنوعيه فقال هو : الحديث الذى يتصل اسناده بنقل

العدل ذى الضبط او القاصر عنه اذا اعتضد عن مثله الى منتهاه ، ولا يكون شاذا ولا معطلا .

ثم قال : " وانما قلت ذلك لاننى اعتبرت كثيرا من احاديث الصحيحين فوجدتها لا يتم الحكم عليها بالصحة الا بذلك .

ثم مثل لذلك بحد يثين من صحيح البخارى وبين انه انما حكم لهما بالصحة باعتبار الصورة المجموعية .

ثم ذكر ان هناك امثلة كثيرة من البخارى ويوجد في مسلم اكثر .
والثالث : حكى الحافظ اعتراضا على ابن الصلاح في تمثيله بالحدِيث السابق بانه غير صالح للتمثيل . فدفع الحافظ هذا الاعتراض وبين صلاحيته للتمثيل .

(٣٥) ٦ - النكتة السادسة : ص ٢٠٦

شرح فيها كلمة مظان من قول ابن الصلاح : " ومن مظانه (اى الحسن) قال : والمظان جمع مظنة وهى مفعلة من الظن . ونقل عن الطرزى ان المظنة العلم من ظن بمعنى علم .

(٣٦) ٧ - النكتة السابعة : ص ٢١٣

اورد فيها تعقبا للتبريزى على ابن الصلاح والنووى حيث انتقدا صاحب المصابيح فى تقسيم الحديث الى نوعين الصحاح والحسان وقال : ان هذا اصطلاح غير معروف .

فتعقبهما التبريزى بانه ليس من العادة المشاحة فى الاصطلاح مع نص الجمهور على ان من اصطلاح فى اول الكتاب فليس يحميد عن الصواب .
والبغوى قد قال : واعنى بالصحاح ما اخرجه الشيخان . وبالحسان ما اورده ابو داود والترمذى وغيرهما من الائمة وما كان من ضعيف او غريب اشترت اليه .

وقد ايد الحافظ كلام التبريزى بقوله :

قلت : وما يشهد لصحة كونه اراد بقوله : الحسن اصطلاحا خاصا له انه يقول : فى مواضع من قسم الحسن هذا صحيح تارة ، وهذا ضعيف تارة بحسب ما يظهر له من ذلك ولو اراد بالحسان الاصطلاح العام مانوعه فى كتابه الى الانواع الثلاثة .

(٣٧) ٨ - النكتة الثامنة : ص ٢٢٧

اوردها الحافظ استدراكا على قول ابن الصلاح :

" كتب المسانيد غير مطهقة بالكتب الخمسة وما جرى مجراها في
الاحتجاج بها والركون الى ما يورد فيها مطلقا كمسند احمد وفسيره
فهذه عادتهم ان يخرجوا في مسند كل صحابي ما روه من حديثه ~~غير~~
متقيدين بان يكون حديثا محتجا به ام لا .

قال الحافظ : هذا هو الاصل في وضع هذين الصنفين . . لكن
جماعة من المصنفين في كل خالف اصل موضوه فانحط او ارتفع فان بعض من
صنف على الابواب اخرج فيها الاحاديث الضعيفة بل والباطلة .

وبعض من صنف على المسانيد انتقى احاديث كل صحابي فاخرج
اصح ما وجد من حديثه ، ثم ذكر من هؤلاء اسحاق بن راهويه وبقى بن مخلد
والبزار وان احمد انتقى مسنده ولا يشك منصف انه انتقى احاديث واتقن
رجالا من غيره وهذا يدل انه انتخبه .

ثم قال : وظاهر كلام المصنف ان الاحاديث التي في الكتب الخمسة
يحتج بها جميعا وليس كذلك فان فيها شيئا كثيرا لا يصلح للاحتجاج به
بل وفيها ما لا يصلح للاستشهاد به من حديث المتروكين .

قال : ولم ار للمصنف سلفا في ان جميع ما صنف على الابواب يحتج به
مطلقا ولو اقتصر على الكتب الخمسة لكان اقرب من حيث الاغلب لكنه قال
مع ذلك : " وما جرى مجراها " فيدخل في عبارته غيرها من الكتب المصنفة على
الابواب كسنة ابن ماجه بل ومصنف ابن ابي شيبة وعبد الرزاق وغيرهم فعليه
في اطلاق ذلك من التعقب ما اوردناه .

(٣٨) ٩ - النكتة التاسعة : ص ٢٤٠

حوت تعقبا على قول ابن الصلاح " قولهم هذا حديث صحيح الاسناد
دون قولهم حديث صحيح لانه قد يقال : صحيح الاسناد ولا يصح المتن
لكونه (اي الاسناد) شاذ او معللا . . . غير ان المصنف المعتمد منهم
اذا اقتصر على ذلك ولم يقدح فيه فالظاهر منه الحكم بانه صحيح ، لان عدم
العلة والقادح هو الاصل " .

قال الحافظ : " قلت : لانسلم ان عدم العلة هو الاصل ان لو كان هو الاصل ما اشترط عدمه في شرط الصحيح وان كان قولهم : صحيح الاسناد يحتمل ان يكون مع وجود العلة لم يتحقق عدم العلة فكيف يحكم له بالصحة " .

(٣٩) ١٠ - النكتة العاشرة : ٢٤١

بيان لما ابهم ابن الصلاح في قوله : " في قول الترمذى وغيره : حسن صحيح اشكال " .

قال الحافظ : عنى بالغير البخارى .

(٤٠) ١١ - النكتة الحادية عشرة : ص ٢٦٨

تعتبر ربطا بين قولين سابق ولاحق من كلام ابن الصلاح حيث قيّد اطلاق احدهما بالثانى وهذان القولان حكاهما ابن الصلاح عن اهل الحديث .

احدهما : قوله : الحديث ينقسم عند اهله الى صحيح وحسن وضعيف .
وثانيهما : قوله : " من اهل الحديث من لا يفرق نوع الحسن ويجعله مندرجا في انواع الصحيح " .

قال الحافظ : هذا ينبغى ان يقيد به اطلاقه في اول الكلام على نوع الصحيح - يعنى القول الاول .

(٤١) ١٢ - النكتة الثانية عشرة : ص ٢٦٩

تعد توجيهها وتوضيحها لقول ابن الصلاح : " وهو (اى ادراج الحسن في الصحيح) الظاهر من تصرف الحاكم واليه يوصى " في تسميته كتاب الترمذى " بالجامع الصحيح " .

قال الحافظ :

" انما جعله يوصى " اليه لان ذلك مقتضاه وذلك ان كتاب الترمذى مشتمل على الانواع الثلاثة لكن المقبول فيه - وهو الصحيح والحسن - اكثر من المرود فحكم للجميع بمقتضى الغلبة فلو كان ممن يرى التفرقة بين الصحيح والحسن كان في حكمه ذلك مخالفا للواقع ولان الصحيح الذى فيه اقل من مجموع الحسن والضعيف فلا يمتدعنه وبانه اراد الخالب فاقتضى توجيه كلامه

ان يقال : انه لا يرى التفرقة بين الصحيح والحسن ليصح ما ادعاه من التسمية .
ثم ذكر ان اكثر اهل الحديث لا يفرقون الحسن من الصحيح وذكر
تعريفًا للحميدى والذهلى يشمل كلام الحسن والصحيح .

(٤٢) ١٣ - النكتة الثالثة عشرة : ع ٢٧٣

تضمنت اضافة وتكميلا لقول ابن الصلاح : " اطلق الخطيب والسلفى
الصحة على كتاب النسائى " .

قال الحافظ : " وقد اطلق عليه - ايضا الصحة ابو على النيسابورى
وابو احمد ابن عدى وابو الحسن الدارقطنى وابن منده وعبد الفنى بن
سعيد وابو يعلى الخليلى وغيرهم .

واطلق الحاكم اسم الصحة عليه وعلى كتاب ابن داود والترمذى .
ثم تكلم عما يروى عن النسائى انه يخرج احاديث من لم يجمع على تركه
ان النسائى انما اراد اجماعا خاصا .

وذلك ان كل طبقة من نقاد الرجال لا تخلو من متشدد ومتوسط .
فمن الاولى : شعبة وسفيان وشعبة اشد منه .
ومن الثانية : يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي ويحيى اشد منه .
ومن الثالثة : يحيى بن معين واحمد ، ويحيى اشد من احمد .
ومن الرابعة : ابو حاتم والبخارى ، وابو حاتم اشد من البخارى .
وقال النسائى : لا يترك الرجل عندي حتى يجتمع الجميع على تركه
فاذا وثقه ابن مهدي وضعفه يحيى القطان مثلا فانه لا يترك لما عرف من
تشديد يحيى ومن هو مثله فى النقد .

قال : وانا تقرر ذلك ظهر ان الذى يتيان الى الذهن ان مذهب
النسائى فى الرجال متسع ليس كذلك فكم من رجل اخرج له ابو داود والترمذى
تجنب النسائى اخرج حديثه بل تجنب النسائى اخرج احاديث جماعة من
رجال الصحيحين وقال سعد بن على الزنجانى : ان لابي عبد الرحمن شرطيا
فى الرجال اشد من شرط البخارى ومسلم .

وفى الجملة فكتاب النسائى اقل الكتب بعد الصحيحين حديثا ضعيفا
ورجلا مجروحا .

النوع الثالث : الضعيف

وفيه خمس نكت .

(٤٣) ١ - النكتة الاولى : ص ٢٧٣

جاءت دفعا لا اعتراض اورد على قول ابن الصلاح - في تعريف الحديث الضعيف - :

" كل ما لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا الحسن - فهو ضعيف " .
قال الحافظ : اعترض عليه بانه لو اقتصر على نفى صفات الحسن لكان
اخصر ولان نفى صفات الحسن مستلزم لنفى صفات الصحيح وزيادة " .

قال الحافظ : واجاب بعض من عاصرناه بان المقام التعريف يقتضى
ذلك ان لا يلزم من عدم وجود وصف الحسن عدم وجود وصف الصحيح
ان الصحيح بشرطه السابق لا يسمى حسنا فالترديد متمين فلم يرتض الحافظ
هذا الجواب وقال : " والحق ان كلام المصنف معترض وذلك ان كلامه
يعطى ان الحديث حيث ينعدم فيه صفة من صفات الصحيح يسمى ضعيفا
وليس كذلك لان تمام الضبط مثلا اذا تخلف صدق ان صفات الصحيح لم
تجتمع ويسمى الحديث الذى اجتمعت فيه الصفات سواء حسنا لا ضعيفا ، وما من
صفة من صفات الحسن الا وهى اذا انعدمت كان الحديث ضعيفا ، ولو عبر
بقوله : كل حديث لم تجتمع فيه صفات القبول لكان اسلم من الاعتراض واخصر " .

(٤٤) ٢ - النكتة الثانية : ص ٢٧٥

تعتبر تخطئة لمن عين مصدر ابن الصلاح الكلام الاتى : " واظناب
ابو حاتم ابن حبان فى تقسيمه (اى الضعيف) " .

قال الحافظ : " وتجاسر بعض من عاصرناه فقال : هو فى اول كتابه
الضعفاء ولم يصب فى ذلك ، فان الذى قسمه ابن حبان فى مقدمة كتاب
الضعفاء ، انما هو تقسيم الاسباب الموجبة لتضعيف الرواة لا تقسيم الحديث
الضعيف ثم انه ابلغ الاسباب المذكورة عشرين قسما لا تسعة واربعين .
والحاصل : ان الموضع الذى ذكر ابن حبان فيه ذلك ما عرفنا مظنته .

(٤٥) ٣ - النكتة الثالثة : ص ٢٨٥

تعد شرحا وتوضيحا ثم اضافة وذلك ان ابن الصلاح اشار الى طريقة
بسط الضعيف وتصوير اعداده بان يعتمد من يريد ذلك الى صفة معينة فيجعل
ماعدت فيه قسما ثم ماعدت فيه تلك الصفة مع صفة اخرى معينة صفة اخرى
معينة قسما ثانيا وهكذا .

فزان الحافظ هذا شرحا وتوضيحا .

ثم اضاف الحافظ تنبيهات :

- (١) الاول : قولهم ضعيف الاسناد اسهل من قولهم ضعيف .
- (٢) الثانى : من جملة صفات القبول التى لم يتعرض لها شيخنا (يعنى
العراقى) ان يتفق العلماء على العمل بمدلول حديث فانه يقبل
ويجب العمل به .

قال : وقد صرح بذلك جماعة من ائمة الاصول ومثل لذلك بمثالين :

- (١) احدهما : حديث " لا وصية لوارث" .
- (٢) وثانيهما : حديث " الماء اذا تغير لونه او طعمه او ريحه" .
- (٣) وقال : الثالث : لم يتعرض المصنف (يعنى ابن الصلاح) للكلام
على اوهى الاسانيد كما تكلم على اصح الاسانيد مع ان جماعة منهم
الحاكم قد ذكروهما معا .

ثم نبه على الفائدة من ذلك فقال :

" ويستفاد من معرفته ترجيح بعض الاسانيد على بعض وتمييز ما يصلح

للاعتبار مما لا يصلح .

ثم نقل عن الحاكم مجموعة مما قيل فيه : اوهى الاسانيد .

(٤٦) ٤ - النكتة الرابعة : ص ٢٨٦

تضمنت شرحا واعرابا لقول ابن الصلاح " وهلم جرا" .

(٤٧) هـ - النكتة الخامسة : ص ٢٨٦

جواب عن سؤال قيد يوجه الى تصرف ابن الصلاح حيث قال فــــى
اول كتابه :

" ان الحديث ينقسم الى ثلاثة اقسام " ثم سعى الاقسام الثلاثة انواعا
شكلي ذكر بعد ذلك اشياء اخر سماها انواعا .
فكان سائلا قال : اين دعوى الحصر في الثلاثة .
قال الحافظ : " والجواب بان هذه الانواع التي يذكرها بعد الثلاثة
المراد بها انواع علم الحديث لانواع اقسام الحديث " .
وحاصله : ان هذه الانواع في الحقيقة ترجع الى تلك الثلاثة منها
ما يرجع الى احدها ومنها ما يرجع الى المجموع .

النوع الرابع : المسند
مهممممم

لم ينكت فيه الحافظ على ابن الصلاح .

النوع الخامس : معرفة المتصل

وفيه نكتة واحدة على ابن الصلاح .

(٤٨) ١ - وهذه النكتة فيها بيان اللغات في كلمة (المتصل) الواردة في

كلام ابن الصلاح . ص ٢٩٦

قال الحافظ : " قلت : ويقال له المتوصل وهو عبارة الشافعي ثم قال :

وهو : عبارة عما سمعه كل راو من شيخه في سياق الاسناد من اوله الى
منتهاه " .

فهو اعم من المرفوع .

ثم قال : اعلم ان الشيخ اول ما ذكر ما ينظر فيه الى الاسناد والتمن معا

وهو المسند ، ثم تلاه بما ينظر فيه الى الاسناد فقط وهو الاتصال ، فكان ينبغي

ان يتلوه بما ينظر فيه الى الاسناد وهو الانقطاع .

ولكنه كما قلنا غير مرة انه لم يراع فيه تحسین الترتيب .

النوع السادس : المرفوع

وفيه نكتتان فقط .

(٤٩) ١ - النكتة الاولى : ص ٢٩٧

وفيها بيان ثم تعقب على قول ابن الصلاح في المرفوع : " هو والمسند عند قوم سوا* " .

قال الحافظ : " يعنى ابن عبد البر ، فكان ينبغي ان يذكر نظير هذا في " المتصل " ولا فرق .

(٥٠) ٢ - النكتة الثانية : ص ٣٠٣

اشتملت على تعقب على ابن الصلاح حيث حكى عن الخطيب : ان المرفوع ما اخبر فيه الصحابي عن قول النبي - صلى الله عليه وسلم - وفعله ثم قال : فخصه بالصحابة - رضى الله عنهم - فيخرج عنه مرسل التابعى عن النبي - صلى الله عليه وسلم .

قال الحافظ : " يجوز ان يكون الخطيب اورد ذلك على سبيل المثال لا على سبيل التقييد ، فلا يخرج عنه بشى* ، وعلى تقدير ان يكون اراد جعل ذلك قيده ، فالذى يخرج عنه اعم من مرسل التابعى بل يكون كل ما اضيف الى النبي - صلى الله عليه وسلم - لا يسمى مرفوعا الا اذا ذكر فيه الصحابي . والحق خلاف ذلك . بل الرفع - كما قررناه - انما ينظر فيه الى المتن دون الاسناد .

النوع السابع : الموقوف

وفيه نكتتان فقط ..

(٥١) ١ - النكتة الاولى : ٣٠٤

فيها توضيح وتكميل لقول ابن الصلاح في المرفوع : " هو ما يروى عن الصحابة - رض الله عنهم من اقوالهم وافعالهم " .
قال الحافظ : " المراد بالا قوال ما خلت به عن قرينة تدل على ان حكم ذلك الرفع " .

واما الافعال المجردة فهل تكون احكاما عند من يحتج بقول الصحابي ام لا ؟ ثم انه سكت عما يقال او يعمل بحضرتهم فلا ينكرونه .

(٥٢) ٢ - النكتة الثانية : ص ٣٠٤

تضمنت شرحا لفويا وتوضيحا وتكميلا لقول ابن الصلاح : " وموجود في اصطلاح الفقهاء الخراسانيين تعريف الموقوف باسم الاثر " .
قال الحافظ : " هذا قد وجد في عبارة الشافعي في مواضع والاثر في الاصل العلامة والبقية والرواية .

ونقل النووي عن اهل الحديث انهم يطلقون الاثر على المرفوع والموقوف معا .

النوع الثامن : المقطوع

وفيه ثمان نكت .

(٥٣) ١ - النكتة الاولى : ص ٣٠٥

فيها ضبط لغوى لكلمتى مقاطيع ومقاطيع الواردتين فى قول ابن الصلاح ثم اضافة فائدة كتابة المقاطيع .

قال الحافظ : والمنقول عن جمهور البصريين من النحاة اثبات الياء جزما وعن الكوفيين جواز اسقاطها .

وذكر الخطيب ان فائدة كتابة المقاطيع ليتخير المجتهد من اقوالهم ولا يخرج عن جملتهم .

(٥٤) ٢ - النكتة الثانية : ص ٣٠٥

فيها بيان لمن ابهمهم ابن الصلاح فى قوله : " وقد وجد التعبير بالمقطوع عن المنقطع غير الموصول فى كلام الامام الشافعى والطبرانى وغيرهما " .

قال الحافظ : " عنى بغيرها الدارقطنى والحميدى فقد وجد التعبير فى كلامهما بالمقطوع فى مقام المنقطع " .

(٥٥) ٣ - النكتة الثالثة : ص ٣٠٧

فيها استدراك على قول ابن الصلاح : " قول الصحابى : كنا نفصل كذا " وذكر ابن الصلاح فى اعتباره موقوفا او مرفوعا مذهبين .

قال الحافظ : " وقد اهمل مذاهب ثم ذكر ثلاثة مذاهب .

اولها : انه مرفوع مطلقا . والثانى والثالث فيهما تفصيل .

ثم اعقب ذلك بثلاثة تنبيهات كلها تدور حول مواقف الصحابة وتصرفاتهم من اقوال وافعال واحكام ذلك .

(٥٦) ٤ - النكتة الرابعة : ص ٣٠٧

دفع لاعتراض اورده مغلطاي على قول ابن الصلاح : " وذكر الخطيب نحو ذلك (يقصد حديث المفيرة كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقرعون بابيه بالاظاير) قال مغلطاي :

" انما رواه الخطيب من حديث انس " .

قال الحافظ : " هو اعتراض ساقطه لان المصنف قصد ان الحاكم والخطيب ذكرا ان ذلك من قبيل الموقوف وان ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه وقد حقق المناط فيه بما حاصله ان له جهتين :

(أ) جهة الفعل وهو صادر من الصحابة فيكون موقوفا .

(ب) جهة التقرير وهي مضافة الى النبي صلى الله عليه وسلم . فيكون مرفوعا .

(٥٧) ٥ - النكتة الخامسة : ص ٣٠

اشتملت على بيان ثم تكميل لقول ابن الصلاح :
" وخالف في ذلك (يعني قول الصحابي امرنا بكذا ونحوه) مرفوعا (فريق منهم الاسماعيلي) .

قال الحافظ : " من الفريق المذكور ابو الحسن الكرخي من الحنفية ثم ذكر الحافظ شبهته وردها .

ثم اتبع الحافظ ذلك باربعة تنبيهات تدور حول هذه الصيغ واحكامها .

(٥٨) ٦ - النكتة السادسة : ص ٣١١

تضمنت بيانا لمذاهب العلماء في قول الصحابي : من السنة كذا .
حيث قال ابن الصلاح : " الاصح انه مرفوع " .
نقل الحافظ : انه مذهب الشافعي وغيره .

قال : " ومقابل الاصح خلاف الصيرفي والكرخي والرازي وابن حزم وجماعة من العلماء وعزاه امام الحرمين الى المحققين ومستندهم : ان اسم السنة متردد بين سنة النبي صلى الله عليه وسلم وسنة غيره .

قال الحافظ : " واجيب بان احتمال ارادة النبي - صلى الله عليه وسلم - اظهر لوجهين " فذكرهما .

ثم اضاف الحافظ ثلاثة تنبيهات اثنان منها حول اضافة الصحابي السنة الى النبي صلى الله عليه وسلم وان الجمهور يرون ذلك مرفوعا قطعا .
وهكي الحاكم الاجماع على ذلك ونفى البيهقي الخلاف فيه .
والثالث : حول حكم مانسب الصحابي فاعله الى الكفر او العصيان .

قال فهذا ظاهره ان له حكم الرفع ويحتمل ان يكون موقوفا لجواز
هوالة الاثم على ما ظهر له من القواعد .
(٥٩) ٧ - النكتة السابعة : ص ٣١٣

فيها تفصيل لقول ابن الصلاح : " ما قيل : ان تفسير الصحابي - رضى
الله عنه - مسند انما هو فى تفسير يتعلق بسبب نزول آية او نحو ذلك " .
ذكر الحافظ ان ابن الصلاح تبع فى ذلك الخطيب .

اما الحاكم فاطلق النقل عن البخارى ومسلم ان تفسير الصحابي الذى
شهد الوهى حديث مسند .
قال الحافظ :

" والحق ان ضابط ما يفسره الصحابي ان كان مما لا مجال للاجتهاد
فيه ولا منقولا عن لسان العرب فحكمه الرفع والا فلا . كالاخبار عن الامور
الماضية . . . وعن الامور الاتية والاخبار عن عمل له ثواب مخصوص او عقاب
مخصوص ثم قال : وهذا معتمد خلق كثير من كبار الائمة وذكر عدد من
المحدثين والفقهاء والمفسرين .

(٦٠) ٨ - النكتة الثامنة : ص ٣١٥

تضمنت اضافة الى قول ابن الصلاح " من قبيل المرفوع ما قيل عند ذكر
الصحابي : يرفعه او يبلغ به او ينميه او رواه " .

اضاف : قوله : يرويه او يرفعه او مرفوعا او يسنده . وكذا قوله رواه . .
وضرب مثلا للاخير . ثم اتبع ذلك بتبنيهين :

احدهما : سؤال وهو ما الحكمة فى عدول التابعى عن قول الصحابي
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحوه .

ثانيهما : قوله : سكت ابن الصلاح عن قول الصحابي : عن النبي
صلى الله عليه وسلم يرفعه وهو فى حكم قوله عن الله عز وجل . وضرب لذلك
مثالا .

النوع التاسع : المرسل

وفيه ثمان نكت .

(٦١) ١ - النكتة الاولى : ص ٣٢٢

فيها توجيه ونوع تعقب ثم اضافة حول قول ابن الصلاح - في تعريف المرسل - : " وصورته التي لا خلاف فيها حديث التابعي الكبير الذي لقى جماعة من الصحابة وجالسهم كمبيد الله بن عدي بن الخيار ثم ابن المسيب وامثالهما " .

قال الحافظ : ليس المراد حصر ذلك في القول بل لو ذكر الفعل او التقرير بأى صيغة كان داخلا فيه .

وانما خص القول لكونه اكثر .

والاولى التعبير بالاضافة لكونها اشمل .

(٦٢) ٢ - النكتة الثانية : ص ٣٢٧

فيها استدراك واضافات على قول ابن الصلاح بعد ان عرف المرسل مخصصا اياه في هذا التعريف بكبار التابعين : " والمشهور التسوية بين التابعين " .

قال الحافظ : " لم يضمن المؤلف في الكلام على المرسل في حكاية الخلاف في حده والتفريع عليه وقد جمعت كثيرا من اقوال اهل العلم يحتاج اليها المحدث وغيره " .

ثم ذكر الحافظ : ان اصل المرسل مأخوذ من الاطلاق وعدم المنع وذكر قولين آخرين في مأخذه .

ثم قال : واما حده فاختلفت عباراتهم فيه على اربعة اوجه .

فذكرها ومنها : " هو ما اضافه التابعي الى النبي صلى الله عليه وسلم " .

من غير تقييد بالكبير . قال وهو مذهب الجمهور .

ثم تعرض لحكم المرسل وهل يحتج^{به} اولا ؟

ابلى الاقوال فيه الى ثلاثة عشر قولا .

منها : انه يقبل مطلقا .

ومنها : انه يرد مطلقا .

ويقبتها فيها شروط وتقييدات للقبول .

ثم تعرض لذكر الاسباب التي تحمل بعض المرسلين على الارسال
عن الثقة .

ثم تساءل هل يجوز تعمد الارسال او يمنع ؟

فاجاب بانه اذا كان شيخ المرسل عدلا جاز بلا خلاف . واذا كان

غير عدل منع بلا خلاف ثم ذكر صورتين اخريين محتملتين للجواز والمنع .

(٦٣) ٣ - النكتة الثالثة : ص ٣٢٢

تضمنت ردا على اعتراض وجهه مفلطاي والبلقيني على ابن الصلاح

حيث عد ابا حازم من صفار التابعين .

فاعترض عليه بان ابا حازم ليس من صفار التابعين ، فقد سمع من

الحسن بن علي وابي هريرة وغيرهما .

قال الحافظ : وهو اعتراض فيه نظر ، لان ابن الصلاح انما اراد ابا حازم

سلمة بن دينار المدني وهو لم يلق من الصحابة غير سهل بن سعد وابي

امامة - رضى الله عنهما - فقط . واما الذي سمع من الحسن بن علي رضى

الله عنهما - فهو ابو حازم الاشجعي وهو من مشايخ الزهري .

(٦٤) ٤ - النكتة الرابعة : ٣٣٤

فيها اعتذار عن ابن الصلاح حيث اعترض عليه البلقيني في قوله :

" وهذا المذهب ^(١) فرع لمذهب من لا يسمى المنقطع مرسلا " .

بأن هذا اصل يتفرع عليه ما ذكر انه يتفرع منه .

قال الحافظ :

" ويظهر لي ان ابن الصلاح لما رأى كثرة القائلين من المحدثين بأن

المنقطع لا يسمى مرسلا ، لان المرسل عندهم يختص بما ظن منه سقوط الصحابي

فقط - جعل قول من قال منهم ان رواية التابعي الصغير انما تسمى منقطعة

(١) يعنى مذهب من يعد رواية صفار التابعين منقطعة .

لا مرسله مفرعا عنه .

(٦٥) ٥ - النكتة الخامسة : ص ٣٤٨

فيها تعقب على ابن الصلاح حيث قال : " اذا قيل في الاسناد عن رجل او عن شيخ ونحوه فالذي ذكره الحاكم انه لا يسمى مرسلا بل منقطعا " .

تعقبه الحافظ قائلا : فيه امران :

(١) احدهما : انه لم ينقل كلام الحاكم على وجهه بل اخذ منه بقتله

وذلك ان كلام الحاكم يشير الى تفصيل فيه وهو :

ان كان لا يروى الا من طريق واحدة مبهمة فهو يسمى منقطعا وان روى من طريق مبهمة وطريق مسفرة فلا تسمى منقطعة لمكان المفردة . ثم نقل عن الحاكم مثالا لذلك في نفس الموضوع .

(٢) الثاني : لا يخفى ان صورة المسألة ان يقع ذلك من غير التامس

ثم فصل فيه الحافظ تفصيلا لا يتسع المقام لذكره .

(٦٦) ٦ - النكتة السادسة : ص ٣٤٨

ضمنها الحافظ جوابا على اعتراض على قول ابن الصلاح

" حكم المرسل حكم الحديث الضعيف " .

مضمون الاعتراض كيف يقول هذا فيما يرسله ائمة التابعين وقد قرر في

تعليقات البخاري الجازمة بانها صحيحة الى من علقها عنهم ؟

اجاب الحافظ عن ابن الصلاح : بأن البخاري انما اخص بذلك لانه

الترم الصحة في كتابه بخلاف غيره من ائمة التابعين فانهم لم يلتزموا ذلك .

ثم اتبع الجواب بشئ من التعليل والتفصيل .

(٦٧) ٧ - النكتة السابعة : ص ٣٤٩

اوردها الحافظ دافعا عن مذهب الشافعي في عدم الاحتجاج بالمرسل

الا ان يصح بمجيئه من وجه آخر . ذكر ذلك ابن الصلاح في كتابه .

فحكى الحافظ اعتراضا على هذا المذهب نسبة لجماعة من الحنفيين

وغيرهم وقال وجهتهم ان الذي يأتي من وجه اما ان يكون مرسلا او مسندا

ان كان مرسلا فيكون ضعيفا انضم الى ضعيف فيزداد ضعفا .

ثم اجاب: " ان هذا ظاهر على قواعد المحدثين وحاصله ان المجموع
حجة لا مجرد المرسل وحده ولا المنضم وحده فان حالة الاجتماع تثير ظنا
غالبا وهذا شأن لكل ضعيفين اجتماعا ونظر ذلك يخبر الواحد اذا احتفت
به القرائن فانه يفيد العلم مع انه لا يفيد العلم بمجردة ولا القرائن بمجردها .
ثم اضاف تفاصيل ترتبط بهذه النكته .

(٦٨) ٨ - النكته الثامنة : ص ٣٥٣

حوت ردا على اعتراض اورده مغلطاي على قول ابن الصلاح :
" ان سقوط الاحتجاج بالمرسل هو المذهب الذي استقر عليه
آراء جماهير حفاظ الحديث " .

الاعتراض بان ابن جرير الطبري ذكر ان التابعين باسره اجمعوا
على قبول المرسل حتى جاء الشافعي فانكره .

قال الحافظ : لكنه مردود على مدعيه (يعنى الاجماع) ثم نقل عن
جماعة من ائمة التابعين واتباعهم كابن المسيب وابن سيرين وشعبة واقرانه
التصريح بعدم الاحتجاج بالمرسل وكلهم قبل الشافعي . قال ونقله
الترمذى عن اكثر اهل الحديث ثم ذكر الحافظ تفاصيل اخرى تدور حول
قبول المرسل مطلقا ورده مطلقا وقبول بعضهم له بشروط .

النوع العاشر : المخطئ

وفيه نكتتان فقط .

(٦٩) ١ - النكتة الاولى : ص ٣٥٤

اودعها الحافظ انتقادا لابن الصلاح من جهة ثم دفا عنه من جهة
اخرى وذلك ان ابن الصلاح ذكر في امثلة المنقطع رواية عبد الرزاق عن الثوري
عن ابي اسحاق عن حذيفة حديث : " ان وليتموها ايا بكر فقوى امين"
الحديث

ثم قال : " فهذا الاسناد اذا تأمله الحديث ظنه متصلا " .

فتمتقبه الحافظ بان هذا المثال انما يصلح للحديث المدلس لان كل
راو من رواه قد لقي شيخه فيه وسمعه منه وانما طرأ الانقطاع فيه من قبل
التدليس .

ثم ذكر الحافظ ان بعضهم ظن ان ابن الصلاح اراد بقوله : " الحديث
المحدث ، فكان ينبغي ان يقول غير الحديث لان المحدث اذا نظر في
اسناد فيه مدلس قد عنعنه لم يحمله على الاتصال .

قال الحافظ : انما اراد بقوله : الحديث المبتدى ، وهذا هو اللائق
بان يحمل كلامه عليه .

(٧٠) ٢ - النكتة الثانية : ص ٣٥٥

عبارة عن استدراك على قول ابن الصلاح : " ومنها ^(١) ما روى عن التابعي
او من دونه موقوفا عليه " .

قال الحافظ : " فات المصنف من حكاية الخلاف في المنقطع ما قاله
الكيا الهراسي : " ان مصطلح المحدثين ان المنقطع ما يقول فيه الشخص قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم - من غير اسناد اصلا والمرسل ما يقول في
حدثي فلان عن رجل " .

ثم قال الحافظ : " قال ابن الصلاح في فوائد رحلته :

(١) اي من المذاهب في المنقطع .

" وهذا لا يعرف عن احد من المحدثين ولا عن غيرهم وانما هو من كيسه " .

اقول : الظاهر ان هذا هو السبب في اهمال ابن الصلاح لنقل قول الكيا الهراسي هذا .

ثم ان الحافظ لاحظ على ابن الصلاح انه لم يتعرض لحكم المنقطع والخلاف في قبوله ورده وأشار الى بعض الاقوال فيه .

النوع الحادى عشر : المعضل

وفيه سبع عشرة نكتة .

(٧١) ١ - النكتة الاولى : ص ٣٦٠

تضمنت تعقبا على ابن الصلاح حيث ذكر تعريف المعضل فقال :
" هو عبارة عن الاسناد الذى سقط منه اثنان فصاعدا " .

فنقل الحافظ عن جماعة من ائمة الحديث اطلاق المعضل على ما ليس

فيه سقط البتة .

ثم عقب تلك النقول بقوله : " فاذا تقرر هذا فاما ان يكونوا يطلقون
المعضل لمعنيين او يكون المعضل الذى عرف به المصنف وهو المتعلق بالاسناد
بفتح الضاد والذى نقلناه من كلام هؤلاء الائمة بكسر الضاد ويعنون به
المستفلق الشديد وبالجملة فالتنبه على ذلك كان متعينا .

(٧٢) ٢ - النكتة الثانية : ص ٣٦٠

تضمنت ردا لاعتراض اورده مغلطاي على ابن الصلاح حينما تكلم عن
كلمة معضل - بفتح الضاد واستشكل مأخذها من حيث اللفظة ثم فرق بينهم
وبين كلمة معضل - بكسر الضاد فقال : " ولا التفت فى ذلك الى معضل
- بكسر الضاد وان كان مثل عضيل فى المعنى " .

قال الحافظ : اعترض عليه مغلطاي فقال :

" كأنه يريد ان كسر الضاد من معضل ليس عربيا " .

فتمتقبه الحافظ بقوله : " ولم يرد ابن الصلاح نفي ذلك مطلقا وانما
اراد انه لا يؤخذ منه معضل بفتح الضاد لان معضل - بكسر الضاد من رباعى
قاصر والكلام انما هو فى رباعى متعد .

(٧٣) ٣ - النكتة الثالثة : ص ٣٦٢

كانت توضيحا لقول ابن الصلاح " واذا روى تابع التابعى حديثا موقوفا
وهو حديث متصل الاسناد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - فقد جعله
الحاكم نوعا من المعضل " .

قال الحافظ : " مراده بذلك تخصيص القسم الثاني من قسمي المعضل بما اختلف الرواة فيه على التابعي بأن يكون بعضهم وصله مرفوعا وبعضهم وقفه على التابعي بخلاف القسم الاول فانه اعم من ان يكون له اسناد آخر متصل ام لا " .

(٧٤) ٤ - النكتة الرابعة : ص ٣٦٦

فيها توجيه لقول ابن الصلاح - فيما يتعلق بالاسناد الممنوع - :
" وكان ابن عبد البر ان يدعى اجماع ائمة النقل على ذلك " يعني على انه متصل كما هو ظاهر سياقه .

قال الحافظ : " انما عبر ابن الصلاح بقوله : " كان " لان ابن عبد البر انما جزم باجماعهم على قبوله ، ولا يلزم منه اجماعهم على انه من قبيل المتصل " .
(٧٥) ٥ - النكتة الخامسة : ص ٣٦٧

كانت انتقادا على ابن الصلاح حيث نقل من ابن عمرو الداني اجماع ائمة النقل على قبول الاسناد الممنوع .

قال الحافظ : انما اخذه الداني من كلام الحاكم ولا شك ان نقله عن الحاكم اولى ، لانه من ائمة الحديث وقد صنف في علومه وابن الصلاح كثير النقل من كتابه فكيف نزل عنه الى النقل عن الداني .
واعجب من ذلك ان الخطيب قاله في الكفاية التي هي معول المصنف في هذا المختصر .

وهذا يدل على ان اسلافنا من علماء المسلمين ما كانوا يحصرون على العلوف في الاسناد في الاشخاص فحسب بل حتى من الكتب فينبغي في نظرهم ان يكون استقاء المعلومات من مصادرها الاصلية ولا سيما كتب اهل الاختصاص بالفن الذي تؤخذ منه تلك المعلومات .

ثم لخص الحافظ كلام ابن الصلاح فيما يتعلق بالعنعنة في ثلاث حالات ثم اضاف حالة رابعة خفية جدا قال : لم ينبه عليها احد من المصنفين في علوم الحديث مع شدة الحاجة اليها وهي انها ترد ولا يتعلق بها حكم باتصال وانقطاع بل يكون المراد بها سياق قصة سواء ادركها الناقل او لم

يدركها ويكون هناك شي * محذوف مقدر تقديره عن قصة فلان او شأن فلان
ثم ضرب لذلك اربعة امثلة .

(٧٦) ٦ - النكتة السادسة : ص ٣٦٩

فيها تقييد ثم ايضاح لما نقله ابن الصلاح عن مالك انه يسوي بين
" عن " و " أن " وان احمد يفرق بينهما .

قال الحافظ : " ليس كلام كل منهما على اطلاقه وذلك يتبين من نص
سؤال كل منهما عن ذلك " .

ثم ذكر صيغة السؤال الموجه الى كل واحد منهما .

ثم ذكر ان للفظه " ان " حالتين تتفق احدهما مع " عن " وتتفرد عنهما
في الحالة الثانية ثم ضرب لذلك امثلة .

(٧٧) ٧ - النكتة السابعة : ص ٣٧٦

كانت ضبطا لغويا للفظ " البرديجي " الواردة في كلام ابن الصلاح
وبيان اصل نسبتها وانها الى قرية برديج نقل ضبطها عن حاشية للمصنف وعن
المعاب للمصنفين وبين ان من نطق بها على مقتضى تسميتها المعجبة
فتح الباء على الحكاية ومن سلك بها سلك اهل العمورية كسر الباء .

(٧٨) ٨ - النكتة الثامنة : ص ٣٧٩

تضمنت ملاحظة على ابن الصلاح حيث نقل من ابن عبد البر كلاما يتعلق
بالاسناد المتصل من الصحابي اذا رواه الصحابي بأى لفظ : " سمعت " وغيرها
فكلها عند العلماء سواء .

قال الحافظ : ان ابن الصلاح حذف فيه كلام ابن عبد البر لكوني
رجعت الى التمهيد مقارنا بينه وبين ما نقله ابن الصلاح فوجدت انه حذف
جملة واحدة من آخر الكلام كله .

والذي بيد ولي ان الحافظ قال : حذف فيه من كلام ابن عبد البر فحصل
تصرف من النساخ يخل بكلام الحافظ - والله اعلم .

(٧٩) النكتة التاسعة : ص ٣٧٩

تضمنت ردا على اعتراض اورده على قول ابن الصلاح :
 " وقد قيل : ان القول الذي رده مسلم هو الذي عليه ائمة هذا العلم
 على ابن المديني والبخارى وغيرهما (يعنى اشتراط اللقا وعدم الاكتفاء
 بالمعاصرة بين الراوى وشيخه) .

قال الحافظ : ادعى بعضهم ان البخارى انما التزم ذلك فى جامعهم
 لافى اصل الصحة واخطأ فى هذه الدعوى بل هذا شرط فى اصل الصحة
 فقلنا كثر تعليق الاحاديث فى تاريخه بمجرد ذلك وهذا المذهب هو مقتضى
 كلام الشافعى ، ثم نقل من الرسالة للشافعى من كلامه ومن نقله عن العلماء
 ما يؤيد مذهب البخارى ومن معه ويرجحه على مذهب مسلم .

(٨٠) ١٠ - النكتة العاشرة : ص ٣٨٠

ففيها توضيح لقول ابن الصلاح : " وهذا الحكم لا اراه يستمر - بمسند
 المتقدمين فيما وجد من المصنفين ما ذكره عن مشايخهم قائلين فيه ذكر
 فلان قال فلان ونحو ذلك " .

قال الحافظ : يعنى بالمصنفين غير المحدثين فتبين ان ما وجد فى
 عبارات المتقدمين من هذه الصيغ فهو محمول على السماع بشرطه الا
 عرف من عاداته استعمال اصطلاح حادث فلا .

(٨١) ١١ - النكتة الحادية عشرة : ص ٣٨٤

ففيها رد لاعتراض على ابن الصلاح ثم اضافة وتفصيل لقول ابن الصلاح
 فيما يتعلق بتعليقات البخارى : " والبخارى قد يفصل ذلك لكون الحديث
 معروفا من جهة الثقات " .

قال الحافظ : " فاعترض عليه مغلطاي بان هذا الكلام يحتاج الى
 تثبيت فانى لم اجده لغيره " .

قال الحافظ : قد سبقه الى ذلك الاسماعيلى ومنه نقل ابن الصلاح
 كلامه ونقل الحافظ من كتاب المدخل الى المستخرج للاسماعيلى ثلاثة اوجه
 لتعليقات البخارى منها : ان لا يكون قد سمعه طاليا وهو معروف من جهة

الثقات عن ذلك المروى عنه فيقول : قال فلان مقتصرا على صحته عنه وشهرته من جهته .

قال الحافظ : ومن تأمل تعليقات البخارى حيث لم تتصل لم يجد هـا تكاد ان تخرج عن هذه الواجهة التي ذكرها الاسماعيلى .
ثم ذكر الحافظ بعد ذلك الاسباب التي حملت البخارى على التعليق منها : ان يكون اوردها في معرض المتابعة والاستشهاد . واحال على كتابه تفليق التعليق في تفاصيل ذلك .

(٨٢) ١٢ - النكتة الثانية عشرة : ص ٣٨٤

تضمنت تأييدا لانتقاد ابن الصلاح لاحد علماء المغرب وذلك ان ابن الصلاح حكى عن هذا العالم انه سوى بين قول البخارى قال فلان وقال لى فلان في ان كلا منهما ظاهر في التعليق ثم رد عليه .
فاضاف الحافظ الى رد ابن الصلاح قوله :

" ولم يصب هذا المفرى في التسوية بين قوله قال فلان وقوله قال لى فلان ، لان قال لى مثل التصريح بالسمع وقال المجردة ليست صريحة اصلا .

(٨٣) ١٣ - النكتة الثالثة عشرة : ص ٣٨٦

حوت دافعا عن قول ابن الصلاح : " وكان هذا التعليق مأخوذ من تعليق الجدارا وتعليق الطلاق فتعقبه البلقيني بأن اخذه من تعليق الجدارا ظاهرا ما تعليق الطلاق ونحوه فليس من هذا الباب بل لتعليق امر على امر .
ثم قال : الا ان يريد به قطع اتصال حكم التبخيز باللفظ لو كان منجزا .
قال الحافظ : " وهذا هو الذى يتمين مرادا للمصنف .

(٨٤) ١٤ - النكتة الرابعة عشرة : ص ٣٨٨

فيها تعقب على ابن الصلاح حيث حكى عن الخطيب مذاهب العلماء في تعارض الوصل والارسال وان المحدثين يرون ان الحكم للارسال وعن بعض العلماء ان الحكم للاكثر وعن بعضهم ان الحكم للاحفظ .
فتعقبه الحافظ بنقول عن جماعة من العلماء منهم ابن دقيق العيد والعلائي بانه ليس لائمة الحديث في هذا قانون مطرد بل علمهم فى ذلك دائر مع الترجيح . قال الحافظ : " وعلى هذا فيكون في كلام ابن الصلاح اطلاق في موضع التقييد .

(٨٥) ١٥ - النكتة الخامسة عشرة : ص ٣٨٩

تضمنت استشكالا من الحافظ على ابن الصلاح حيث اورد البحث فسى
تعارض الوصل والارسال والرفع والوقف فى تفاريع المعضل مع انه قسم مستقل
قال : ولوانه ذكره فى تفاريع المعلل لكان حسنا والا فمحله زيادة الثقات .
ثم اعتذر عن ابن الصلاح بكلام له شىء من الوجاهة .

(٨٦) ١٦ - النكتة السادسة عشرة : ص ٣٩١

قام الحافظ بدفع اعتراض من جهة وتعقب من اخرى على ابن الصلاح
حيث مثل لما تعارض فيه الوصل والارسال بحديث : " لانكاح الا بولى " . حيث
وصله جماعة عن ابى اسحاق السبيعى وارسله شعبة وسفيان الثورى .
فاعترض عليه بعض العلماء بان التمثيل بهذا الحديث لا يصح لان الرواة
لم تتفق على ارساله عن شعبة وسفيان عن ابى اسحاق بل رواه النعمان بن
عبد السلام عن شعبة وسفيان موصولا .

قال الحافظ : " والجواب ان حديث النعمان هذا شان مخالف
للحفاظ الاثبات من اصحاب شعبة وسفيان والمحفوظ عنهما انها ارسلاه " .
ثم حكى ابن الصلاح ان البخارى رجح فيه الوصل على الارسال ، لانه
زيادة من ثقة .

فتعقبه الحافظ بان ترجيح البخارى لوصل هذا الحديث على ارساله
لم يكن لمجرد ان الواصل معه زيادة ثقة ليست مع المرسل بل بما ظهر له من
قرائن الترجيح وذكر الحافظ بعض تلك القرائن .

(٨٧) ١٧ - النكتة السابعة عشرة : ص ٣٩١

اشتملت على تعقب على ابن الصلاح حيث حكى عن الخطيب انه
رجح الوصل على الارسال عند التعارض اذا كان الراوى عدلا ضابطا . . . ثم
قال وما صححه هو الصحيح فى الفقه واصوله .

فتعقبه الحافظ بأن الذى رجحه الخطيب شرطه ان يكون الراوى عدلا
ضابطا واما الفقهاء والاصوليون ، فيقبلون ذلك من العدل مطلقا وبين الامرين
فرق كبير .

ثم انتقد من يشترط في الصحيح ان لا يكون شاذاً وفسر الشاذ بانسه
مارواه الثقة فخالفه من هو احفظ منه او اكثر عدداً منه ثم قالوا : تقبيل
الزيادة من الثقة مطلقاً في المتن او الاسناد . قال الحافظ : " وفي هذا
تناقض واضح " .

ثم وضع ان زيادة الثقة لا تقبل دائماً . ومن اطلق ذلك من الاصوليين
والفقهاء فلم يصب .

النوع الثاني عشر: معرفة التدليس

وفيه سبع نكت .

(٨٨) ١ - النكتة الاولى : ص ٣٩٧

كانت شرحا لكلمة " التدليس " الواردة في كلام ابن الصلاح وببيان
لاشتقاقها وانها من الدلس وهو الظلام ثم بيان لوجه تسميته بالتدليس .

(٨٩) ٢ - النكتة الثانية : ص ٤٠٠

فيها اعتراض على تعريف ابن الصلاح لتدليس الاسناد بقوله : " ان يروى
الراوي عن لقيه مالم يسمعه منه موهما سماعه منه او عن عاصره ولم يلقيه موهما
انه قد لقيه وسمعه منه " .

اعتراض الحافظ على قوله : " او عن عاصره " بانه ليس من التدليس فـسـى
شيء وانما هو المرسل الخفي .

ثم نقل عن ابن القطان صاحب الوهم والايهام بانه فرق بين التدليس
والارسال الخفي بان التدليس مختص بالرواية عن له منه سماع بخلاف الارسال
الخفي وقد سبق ابن القطان الى التفرقة بينهما البزار .

ثم ان العراقي حكى كلام البزار وابن القطان و صوب تعريف ابن الصلاح
وقال : انه هو المشهور عن اهل الحديث .

فتمقيه الحافظ و صوب تعريفهما وتفرقتهما بين المرسل الخفي والتدليس
وانكر ما ادعاه العراقي من ان تعريف التدليس الذي ذكره ابن الصلاح هو
المشهور عند المحدثين ونقل عن الخطيب ما يؤكد كلام ابن القطان ومن معه .

(٩٠) ٣ - النكتة الثالثة : ص ٤٠٠

فيها لفت نظر الى ما يوهم التقييد في تعريف ابن الصلاح لتدليس
الشيخ حيث قال : " وهوان يروى عن شيخ حديثا سمعه منه فيسميه او يكتبه
او ينسبه او يصفه بما لا يعرف به كي لا يعرف " .

قال الحافظ : " ليس قوله بما لا يعرف به قييدا فيه بل اذا ذكره بما
يعرف به الا انه لم يشتهر به كان ذلك تدليسا ثم ضرب مثلا لذلك من
تصرف الخطيب .

(٩١) ٤ - النكتة الرابعة : ص ٤٠١

ضمت تعقبا على قول ابن الصلاح فيما يتعلق بتدليس الاسناد :
 " ومن شأنه ان لا يقول في ذلك : اخبرنا فلان وحدثنا فلان وانما
 يقول : قال فلان او عن فلان ونحو ذلك " .
 فتعقبه الحافظ بقوله :

" وقد يقع التدليس بحذف الصيغ كلها كما في المثال الذي ذكره
 المصنف وانما نهيت عليه لانه ليس داخلا في عبارته " . =

والمثال الذي ذكره المصنف هو ان ابن مبينة قال عند اصحابه : " الزهري
 فقيل له : حدثكم الزهري ؟ فاعاد فاعيد السؤال فقال : لم اسمعه ~~ممن~~
 الزهري ولا ممن سمعه من الزهري . حدثني عبدالرزاق عن معمر عن الزهري .
 (٩٢) ٥ - النكتة الخامسة : ص ٤٠٩

اشتملت على تأييد لاعتراض اورد عن ابن الصلاح حيث قال :
 " ان مارواه المدلس بلفظ محتمل حكمه حكم المرسل " .

قال المعترض : " ان الجزار قال : ان من كان لا يدلس الا ~~عمن~~
 الثقات كان تدليسه عند اهل العلم مقبولا وايد الحافظ قول هذا المعترض
 بأن ابا الفتح الازدي وابن هبان وابن عبدالبرقد صرحوا بمثل ما نقل ~~عمن~~
 الجزار خصوصا في تدليس ابن مبينة .

ثم اتبع الحافظ ذلك بتنبيه حول اختلاف العلماء في تصريح المدلس
 بالتحديث وعدم تصريحه نقل ذلك عن ابن القطان .

وتعقبه في اطلاقه القبول عند التصريح بالسماع بان المدلس ~~قصد~~
 يدلس الصيغة فيرتكب المجاز كما يقول مثلا : حدثنا وبنوي حدث قومنا او اهل
 قريتنا ، ثم ذكر لذلك امثلة .

(٩٣) ٦ - النكتة السادسة : ص ٤١٠

كانت ردا على المعافي النهرواني حيث اتهم شعبية بالتدليس .
 وذلك عندما ذكر ابن الصلاح ان شعبية كان من اشد الناس ~~نما~~
 للتدليس ، فذكر الحافظ : ان المعافي النهرواني اتهم شعبية بالتدليس رغم
 تشدده وادمه له فرد ذلك عليه الحافظ واقام الادلة على وهم المعافي

وخطئه في حق شعبية - رحمه الله - .

(٩٤) ٧ - النكتة السابعة : ص ٤١٤

تضمنت تعقبا على ابن الصلاح حيث ذكر حكم مارواه المدلس وان حكمه القبول اذا رواه بلفظ مبين للاتصال نحو " سمعت " و " حدثنا " .
وذكر جماعة من المحدثين الثقات الذين خرج لهم في الصحيحين وغيرهما .

قال الحافظ : " اورد المصنف هذا محتجا به على قبول رواية المدلس اذا صح وهو يوهم ان الذى في الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة من حديث المدلسين مصحح في جميعه وليس كذلك بل في الصحيحين وغيرهما جملة كثيرة من احاديث المدلسين بالمنعنة " .

ثم قال : وقد جزم المصنف في موضع آخر وتبعه النووى وغيره بأن ما كان في الصحيحين وغيرهما من الكتب الصحيحة عن المدلسين فهو محمول على ثبوت سماعه من جهة اخرى .

وذكر انه توقف في ذلك بعض المتأخرين صدر الدين ابن المرغل و ابن دقيق العيد وساق كلامهما بهذا الصدد .

ونقل عن المزى بانه ليس لمن يدعى ذلك حجة الا حسن الظن بالشيخين .

ثم قال : " وليس الاحاديث التي في الصحيحين بالمنعنة عن المدلسين كلها في الاحتجاج فيحمل كلامهم هنا على ما كان منها في الاحتجاج فقط واما ما كان في المتابعات فيحتمل ان يكون حصل التسامح في تخريجها .

ثم ذكر بعد هذا مراتب المدلسين الذين روى لهم البخارى ومسلم وجعلهم في ثلاث مراتب ثم الحق بها قسمين لمن دلس في خارج الصحيحين وسرد اسماء الجميع .

وفي نهاية ذلك نبه على انه يلحق بقسم تدليس الشيخ تدليس البلدان كما اذا قال المصرى : " حدثنى فلان بالاندلس و اراد موضعا بالقرافة وحكم هذا النوع عنده الكراهة لانه يدخل في التشبع وايهام الرحلة في طلب الحديث .

النوع الثالث عشر : في معرفة الشان

وفيه اربع نكت .

(٩٥) ١ - النكتة الاولى : ص ٤١٩

فيها اعتراض على ابن الصلاح ثم اعتذار عنه حيث ذكر ابن الصلاح تعريفات الشافعي والخليلي والحاكم للشان .

فبين الحافظ وجوه التفاوت بين تعريفاتهم من حيث العموم والخصوص كما بين امتياز تعريف الشافعي على الاخيرين ثم قال ابن الصلاح : " اما حكم الشافعي عليه بالشدوذ فلا اشكال فيه " .

قال الحافظ : " فيه نظر وعلى المصنف اشكال اشد منه وذلك انه يشترط في الصحيح ان لا يكون شاذاً ويقول : انه لو تعارض الوصل والارسال قدم الوصل مطلقاً وان كان رواية الارسال اكثر واقل احفظ ام لا .

ويختار في تفسير الشان انه الذي يخالف راويه من هو ارجح منه واذا كان راوي الارسال احفظ ممن روى الوصل مع اشتراكهما في الصحة فقد ثبت كون الوصل شاذاً فكيف يحكم له بالصحة مع شرطه في الصحة ان لا يكون شاذاً ؟

قال : هذا غاية في الاشكال ثم قال : يمكن ان يجاب عنه بان اشتراط نفي الشدوذ في شرط الصحة انما يقوله المحدثون وهم القائلون بترجيح رواية الاحفظ اذا تعارض الوصل والارسال .

والمصنف يأخذ بقول الفقهاء والاصوليين وذلك انهم لا يشترطون نفي الشدوذ في شرط الصحيح وبهذا يرتفع الاشكال .

(٩٦) ٢ - النكتة الثانية : ص ٤٣٧

وافق فيها شيخه العراقي في اعتراض اورده على دعوى ابن الصلاح ان مالكا تفرد عن الزهري بحديث دخول النبي صلى الله عليه وسلم مكة وعلسى رأسه المشفر .

فتعقبه العراقي بانه قد روى الحديث غير مالك عن الزهري كعمرو وابن اخي الزهري وذكر آخرين ثم حكى عن ابن العربي انه قال : رويته من

ثلاث عشرة طريقا غير طريق مالك . فاقره الحافظ على هذا التعقب . ثم
اوردته من خمس عشرة طريقا ذكرا مراتبها وما فيها من علل ثم اردف ذلك
بقوله ؛ " وقول ابن الصري انه رواه من طرق غير طريق مالك انما المراد به
في الجملة سواء صح او لم يصح فلا اعتراض عليه " .

(٩٧) ٣ - النكتة الثالثة ؛ ص ٤٣٧

كانت دلالة على موضع كلام لمسلم نقله ابن الصلاح حيث قال :
" قال مسلم للزهري نحو تسعين حرفا يرويه عن النبي - صلى الله عليه
وسلم " .

قال الحافظ :

" هو في الصحيح في كتاب الايمان والندور " .

(٩٨) ٤ - النكتة الرابعة ؛ ص ٤٥٧

تضمنت اعتراضا اوردته الحافظ على رأى ابن الصلاح حيث قال - فى
الكلام على رواية الشخص اذا انفرد برواية - : " وان كان بعيدا من ذلك يعنى
من درجة الحافظ الضابط) ردنا ماتفرد به وكان من قبيل الشان والضكر " .
قال الحافظ : " هذا يعطى ان الشان والضكر عنده مترادفان والتحقيق
خلاف ذلك " .

النوع الرابع عشر : المنكر

وفيه نكتة واحدة على ابن الصلاح . ص ٤٥٨

(٩٩) ١ - وفي هذه النكتة توضيح لكلام ابن الصلاح ثم تعقب عليه في قوله :
" واطلاق الحكم على التفرد بالرد او الشذوذ موجود في كلام كثير
من اهل الحديث ، والصواب فيه التفصيل الذي بيناه آنفا في شرح الشاذ " .
قال الحافظ :

" وهذا ما ينبغي التيقظ له ، فقد اطلق الامام احمد والنسائي وغير
واحد من النقاد لفظ المنكر على مجرد التفرد ولكن حيث لا يكون المتفرد
في وزن من يحكم له بالصححة بغير عارض يعضده .
واما قول المصنف والصواب التفصيل . . . الخ ، فليس في عبارته
ما يفصل احد النوعين عن الاخر نعم هما مشتركان في كون كل منهما على
قسمين ثم ذكر القسمين وفصل فيهما .

النوع الخامس عشر : معرفة الاعتبار

وفيه نكتتان فقط .

(١٠٠) ١ - النكتة الاولى : ص ٤٥٩

فيها اعتراض اورده على ابن الصلاح حيث قال :

" معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد " .

قال الحافظ :

" هذه العبارة فوهم ان الاعتبار قسيم للمتابعة والشاهد وليست كذلك بل الاعتبار هو الهيئة الحاصلة في الكشف عن المتابعة والشاهد فكان حق العبارة ان يقول : معرفة الاعتبار للمتابعة والشاهد " .

(١٠١) ٢ - النكتة الثانية : ص ٤٦٥

تضمنت اعتراضا اورده الحافظ على ابن الصلاح ان ذكر مثلا للمتابع

وهو حديث سفيان عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس :

" لو اخذوا اهابها " وذكر ان شاهده عن عبد الرحمن بن وهلة عن

ابن عباس : " ايا اهاب ديع فقد طهر " .

قال الحافظ :

" فيه امران : احدهما : انه ليس مثلا للمتابعة التامة ان من شرطها

ان يتابع نفس الراوى لاشيخه .

الثاني : انه ليس بمطابق لما عرف من ان المتابعة لمن دون الصحابي

وان الشاهد ان يروى حديث آخر بمعناه من حديث صحابي آخر .

ثم ذكر مثلا للمتابع والشاهد سالما من الاعتراض وهو حديث الشافعي

عن مالك عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر " الشهر تسع وعشرون . . . الس

قوله " فاكلوا العدة ثلاثين " ومتابعاته وشواهدة .

النوع السادس عشر : معرفة زيادات الثقات

وفيه أربع نكات .

(١٠٢) ١ - النكتة الأولى : ص ٤٦٥

تضمنت شرحا ودفاعا عن ابن الصلاح حيث قال : " وكان ابو بكر النيسابورى وذكر غيره مذكورين بمعرفة زيادات الالفاظ الفقهية فى الاحاديث . . . " قال الحافظ : " مراده بذلك الالفاظ التى يستتبط منها الاحكام الفقهية لا ما زاده الفقهاء وانما نبهت على هذا لان العلامة مغلطاي استشكل ذلك على المصنف ودل على انه ما فهم مخزاه فيه .

ثم اضاف الحافظ ما قاله ابن حبان : " لم ار على اديم الارض من كان يحسن صناعة الحديث ويحفظ الصحاح بالفاظها ويقوم بزيادة كل لفظة حتى كأن السنن بين عينيه الا ابن خزيمة . "

(١٠٣) ٢ - النكتة الثانية : ص ٤٦٩

تضمنت تفصيلا وتعقبا على تقسيم ابن الصلاح لزيادة الثقة الى ثلاثة

اقسام :

وقد ذكر كثيرا من اقوال العلماء فى هذه النكتة .

(١٠٤) ٣ - النكتة الثالثة : ص ٤٦٩

تعد تأييدا للنووى ثم ردا على التبريزى الذى دافع عن ابن الصلاح . وذلك ان ابن الصلاح نقل عن الترمذى ان مالكا تفرد من بين الثقات بزيادة قوله : " من المسلمين " فى حديث ابن عمر فى صدقة الفطر فاعترض عليه النووى بقوله : " لا يصح التمثيل بهذا الحديث لانه لم ينفرد به وذكر من تابع مالكا " .

قال التبريزى رادا على النووى :

" انما مثل به حكاية عن الترمذى فلا يرد عليه شئ " .

قال الحافظ : " وهذا التعقب غير مرض لان الايراد على المصنف من جهة عدم مطابقة المثال للمسألة المفروضة ولو كان حاكيا لانه اقره فرضيه ، ثم بين سبب الخلل فى كلام ابن الصلاح ثم تكلم الحافظ على هذه الزيادة

ونقل اقوال العلماء فيها وفيمن زادها من اصحاب نافع ومن لم يذكرها .
(١٠٥) ٤ - النكتة الرابعة : ص ٤٧٩

تعتبر اعتراضا على ابن الصلاح ثم مدافعة عنه حيث قال :
" ومن امثلة ذلك حديث : " جعلت لنا الارض مسجدا وجعلت تربتها
لنا طهورا " فهذه الزيادة تفرد بها ابو مالك .
قال الحافظ : " وهذا التمثيل ليس بمستقيم ، لان ابا مالك قد تفرد
بجملة الحديث عن ريمى بن حراش وتفرد ريمى بجملة عن حذيفة " .
ثم حكى الحافظ اعتراض مغلطاي على ابن الصلاح في تمثله بهذه
الزيادة وهو بانه يحتمل ان يريد بالتربة الارض فلا يبقى زيادة " .
قال الحافظ : " فقد اجاب شيخنا شيخ الاسلام فقال : حمل التربة
على التراب وهو المتبادر الى الفهم ، ولانه لو اراد بالتربة الارض لم يحتج
لذكرها هنا لسبق ذكر الارض وهو قوله صلى الله عليه وسلم : " جعلت
الارض لنا مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا " . قال الحافظ :
وهذا يلزم منه اضافة الشيء الى نفسه ، لان التقدير حينئذ يكون
وجعلت ارض الارض طهورا .

النوع السابع عشر : معرفة الافراد

وفيه على ابن الصلاح نكتة واحدة فقط . ص ٤٨٣
(١٠٦) ١ - وهذه النكتة اشتملت على مدافعة عن ابن الصلاح ثم اضافة
اشياء مهمة .
فالمدافعة كانت على اعتراض وجهه مغلطاي على قول ابن الصلاح :
" الافراد منقسمة الى ماهوفرد مطلقا والى ماهوفرد بالنسبة الى
جهة خاصة " .
حيث قال مغلطاي بانه ذكر انه تبع الحاكم في ذكر هذا النوع فكان
ينبغي له ان يتبعه في تقسيمه فانه قسمه الى ثلاثة اقسام .
قال الحافظ : " وهو اعتراض عجيب فان الاقسام الثلاثة التي ذكرها
الحاكم داخلة في القسمين اللذين ذكرهما ابن الصلاح ولا سبيل الى
الاتيان بالثالث " .
ثم قسم الحافظ - اضافة الى ما سبق - الفرد المطلق الى نوعين وضرب
لهما مثالين .
وقسم الفرد النسبي الى اربعة اقسام وضرب لها امثلة .
ثم اضاف ذكر مظان الافراد من الكتب ، كالتفرد لابن داود ومسند البزار
والافراد للدارقطني .

النوع الثامن عشر : معرفة المعلل

وفيه خمس نكت .

(١٠٧) ١ - النكتة الاولى : ص ٤٨

تضمنت شرحا وتوضيحا واطافة فوائد مهمة . اما الشرح فهو لتهريف ابن الصلاح للحديث المعلل حيث قال : " فالحديث المعلل هو الحديث الذى اطلع فيه على علة تقدر في صحته مع ان الظاهر السلامة منه " .
 وضح الحافظ هذا التعريف وبين انه تحرير لتعريف الحاكم .
 واما الاضافات فهي متمثلة فيما يأتى :

(أ) ذكر الحافظ ان الحديث المنقطع ورواية المجهول والمضعف يسمى واحدا منها معللا الا اذا آل امره الى شئ من ذلك مع كونه ظاهرا للسلامة من ذلك .

(ب) ثم بين السبيل الى معرفة سلامة الحديث من العلة وهو : ان تجمع طرقه فان اتفقت رواجه واستووا ظهرت سلامته وان اختلفوا لم يظهروا العلة فمدار التعليل في الحقيقة على بيان الاختلاف .

(ج) ثم بين اهمية هذا الفن وانه لا يقوم به الا النقاد الافذاذ وان اهمهم المرجع في ذلك لما جعل الله فيهم من معرفة ذلك .
 فاذا وجدنا حديثا قد حكم امام من الائمة المرجوع اليهم بتأويله فالاولى اتباعه في ذلك كما نتبعه في تصحيح الحديث اذا صحه .
 وهذا حيث لم يختلفوا فاذا اختلفوا فلا بد من الترجيح .

(د) ثم نقل عن الملاي ان مذهب غالب المحدثين عند تعارض الواصل والارسال والوقف هو التعليل بالارسال والوقف . اما الفقهاء والاصوليين فانهم يجعلون الواصل والوقف من قبيل زيادة الثقة قال ويلزم على ذلك قبول الحديث الشاذ .

(هـ) ثم ذكر مثلا للمعلل الذى تخفى علة على كثير من المحدثين وهو حديث ابن عمر " من باع عبدا له مال . . . الحديث حيث اختلف فيه

نافع وسالم بن عبد الله فوقفه نافع على عمر ورفعته سالم . فرج — —
النسائي وابن ابي حاتم وغيرهما الوقف .

ثم بين سبب الخطأ في اسناد هذا الحديث .

(١٠٨) ٢ - النكتة الثانية : ص ٤٩٣

تضمنت اعتراضا على قول ابن الصلاح :

" ان المحدثين كثيرا ما يعللون الموصول بالمرسل والمنقطع .

قال الحافظ : هذا ليس من قبيل المعلوم على اصطلاحه وان كانت

علة في الجملة اذا المعلوم على اصطلاحه مقيد بالخفاء والانتقاع والارسال

ليست عليهما بخفية .

(١٠٩) ٣ - النكتة الثالثة : ص ٥٢٦

تعتبر شرحا لقول ابن الصلاح :

" ثم قد تقع العلة في الاسناد وهو الاكثر وقد تقع في المتن "

قال الحافظ :

" قلت : اذا وقعت العلة في الاسناد قد تقدح وقد لا تقح واذا

قدحت فقد تخصه وقد تسلتزم القدح في المتن وكذا القول في الاسناد

فالاقسام على هذا ستة . ثم مثل لكل هذه الاقسام الستة .

(١١٠) ٤ - النكتة الرابعة : ص ٥٢٧

كانت تعقبا على ابن الصلاح حيث قال :

" فعلى قوم رواية اللفظ المذكور (يعنى نفى قراءة البسطة) لما

رأوا الاكثرين انما قالوا فيه : " كانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله

رب العالمين " .

قال الحافظ :

" وفيه نظره لانه يستلزم ترجيح احدى الروايتين على الاخرى مع امكان

الجمع بينهما وكيف يحكم على رواية عدم الجهر بالشدوف وفي روايتها عن

قتادة مثل شعبية .

ثم ذكر رواية شعبية وغيره عن قتادة ياسانيدها .

ثم قال : " وما يدل على ثبوت اصل البسمة في اول القراءة في الصلاة
 مارواه النسائي وابن خزيمة وابن حبان وغيرهم من رواية نعيم المجر قال :
 " صليت خلف ابي هريرة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ثم قرأ بأمر القرآن
 فذكر الحديث وفي آخره فلما سلم قال :
 والذي نفسي بيده لانا اشبهكم صلاة برسول الله - صلى الله عليه وسلم
 وهو حديث صحيح لاعلة له .

ففي هذا رد على من نفاها البتة وتأيد لتأويل الشافعي لكنه سير
 صريح في ثبوت الجهر لاحتمال ان يكون سماع نعيم لها من ابي هريرة - رضى
 الله عنه - حال مخافته لقربه منه فهذا تتفق الروايات كلها .
 (١١١) هـ - النكتة الخامسة : ص ٤٥ هـ

وقعت شرحا لقول ابن الصلاح : " ثم اعلم انهم قد يطلقون العلة على
 غير ما ذكرنا " .

قال الحافظ :

" مراده بذلك ان ما حقه من تعريف المعلول قد يقع في كلامهم اى مخالفه
 وطريق التوفيق بين ما حقه المصنف وبين ما يقع في كلامهم ان اسم العلة اذا اطلق
 على حديث على حديث لا يلزم منه ان يسمى الحديث معلولا اصطلاحا
 ان المعلول ما علة خفية قارحة ولهذا قال الحاكم :
 " انما يعمل الحديث من اوجه ليس فيها للجرح مدخل " .

النوع التاسع عشر : المضطرب

وفيه نكتتان فقط وفوائد .

(١١٢) ١ - النكتة الاولى : ص ٥٥٠

تضمنت تعقبا على ابن الصلاح والعراقي حيث مثل ابن الصلاح للمضطرب بحديث الخط للمصلي اذا لم يجد سترة وذكر بعض وجوه الاضطراب فيه .

فاقره العراقي و اضاف وجوها اخر .

قال الحافظ : " وبقيت وجوه اخرى لم ار الاطالة بذكرها ولكن بقى امر يجب التيقظ له ، وذلك ان جميع من رواه عن اسماعيل بن امية عن هذا الرجل انما وقع الاختلاف بينهم في اسمه او كنيته وهل روايته عن ابيه او عن جده او عن ابي هريرة بلا واسطة واذا تحقق الامر فيه لم يكن فيه حقيقة الاضطراب ، لان الان الاضطراب هو الاختلاف الذي يؤثر قدحا ، واختلاف الرواية في اسم رجل لا يؤثر ذلك لانه ان كان الرجل ثقة فلا ضير وان كان غير ثقة فضعف الحديث انما هو من قبل ضعفه لامن قبل اختلاف الثقات في اسمه فتأمل ذلك ومع ذلك فالطرق التي ذكرها ابن الصلاح ثم شيخنا قابلية لترجيح بعضها على بعض والراجعة منها يمكن التوفيق بينها فينتهي الاضطراب اصلا ورأسا .

ثم ضرب الحافظ مثلا للمضطرب نقله عن الحلل للدارقطني وهو حديث ابي بكر " شيتي هود " . ذكر الحافظ الاختلاف فيه على ابي اسحاق من اثني عشر وجها .

(١١٣) ٢ - النكتة الثانية : ص ٥٥١

تضمنت تعقبا على ابن الصلاح ثم اضافة فوائد .

اما التعقب فعلى قول ابن الصلاح :

" ان الاضطراب قد يقع في الاسناد وقد يقع في المتن وقد يقع من

راو وقد يقع من رواية " .

قال الحافظ :

" قسم المصنف المضطرب الى اربعة اقسام ولم يمثل الا قسم واحد " .

واما الاضافة :

(أ) فذكر ان العلاءي تكلم كلاما مفيدا في الحديث المعمل فنقله الحافظ هنا لان المضطرب قسم من اقسام المعمل ومن كلام العلاءي ان الاختلاف في الاسناد ينقسم الى ستة اقسام فذكرها ثم ضرب الحافظ امثلة لكل الاقسام الستة .

(ب) ثم قال : واما الاختلاف في المتن فقد اعل به المحدثون والفقهاء كثيرا من الاحاديث و اشار الى امثلة سبقت في المعمل والمنكر .

(ج) ثم قال : وامثلة ذلك كثيرة وللتحقيق في ذلك مجال طويل يستدعي تقسيما وبيان امثلة ليصير ذلك قاعدة يرجع اليها فنقول :

١ - " اذا اختلفت مخارج الحديث وتباعدت الفاظه او كان الحديث في سياق واقعة وظهر تعددها فالذي يتمين القول به ان يجعلها حديثين مستقلين ثم مثل لذلك بحديث ابي هريرة في قصة السهو يوم ندى اليمين وان النبي صلى الله عليه وسلم - سلم من ركعتين " .

وحديث عمران بن حصين ان النبي - صلى الله عليه وسلم صلى بهم العصر فسلم من ثلاث .

وحديث معاوية بن خديج ان النبي - صلى الله عليه وسلم - صلى بهم المغرب فسلم من ركعتين ثم انصرف .

ثم قال : فهذه الاحاديث الثلاثة ليس الواقعة فيها واحدة بل سياقها يشمر بتعددتها .

٢ - ثم مثل للقسم الثاني - وهو : ما كان في حكاية واقعة وظهر تعددها بحديث فضالة بن عبيد في " القلادة " ساقه من وجوه ثم نقل عن البيهقي وغيره ان هذه الروايات عن فضالة محمولة على انها كانت بيوعا شهدها فضالة فاداءها كلها وحشادها متفرقة وحش هو الراوي عن فضالة .

ثم رجح الحافظ انها حديثان فقط رواهما جميعا حش بالفاظ مختلفة ثم ذكر الحافظ وجهة نظره في هذا الترجيح .

(د) ثم قال : فاذا بعد الجمع بين الروايات بان يكون المخرج واحدا فلا ينبغي سلوك تلك الطريق المتعسفة ثم اشار الى محاولات بعضهم ان يجعل حديث ابي هريرة في قصة ذي اليمين قصصا متعددة .
 ثم مثل بحديث ابي هريرة في القصة المذكورة وقال : وادل دليل على ذلك (اى على انها قصة واحدة) الرواية التي فيها التردد هل هى الظهرا والعصر ؟ فانها مشعرة بأن الراوى كان يشك فى ايهما
 ثم ذكر اختلاف الرواة فى سياق الحديث ثم قال : فالغالب ان هذا الاختلاف من الرواة فى التعبير عن صورة الجواب .
 ولا يلزم من ذلك تعدد الواقعة .

(هـ) ثم ذكر ما يبعد فيه احتمال تعدد الواقعة ويمكن الجمع فيه بين الروايات وقسمه الى اقسام منه ما يكون الحمل فيه على المجاز .
 ومنه ما يكون فيه بتقييد الاطلاق .
 ومنه ما يكون بتخصيص العام .
 ومنه ما يكون بتفسير المبهم وتبيين المجمل .
 ومثل لكل من ذلك بمثال .

(و) ثم ذكر ما يبعد فيه احتمال التعدد ويبعد فيه ايضا الجمع بين الروايات ومثل له بعدد من الامثلة .

النوع العشريون : المدرج

وفيه نكتة واحدة .

(١١٤) ١- وهذه النكتة تضم استدراكا ثم اضافة قواعد . ص ٥٥٥
اما الاستدراك فان ابن الصلاح كان قد اقتصر على ذكر اربعة من
اقسام المدرج .

فتعقبه الحافظ بأن الخطيب الذي الف فيه قد قسمه الى سبعة اقسام
قال : وقد لخصته ورتبته على مسانيد الابواب والمسائيد .
اما الاضافة :

(أ) فذكر انه اضاف الى عمل الخطيب اكثر من القدر الذي ذكره .

(ب) ثم قسم المدرج الى مدرج المتن والى مدرج الاسناد .
وذكر ان مدرج المتن على ثلاث مراتب :

١ - فى اول المتن . ٢ - وفى وسطه .

٣ - وفى آخره وهو الاكثر .

(ج) ثم قال : والطريق الى معرفة ذلك (يعنى الادراج) من وجوه .
فذكر ثلاثة وجوه مع امثلتها واطال النفس فى ذلك .

(د) ثم قال : واما مدرج الاسناد فهو على خمسة اقسام . و اشار الى
ان ثلاثة منها ذكرها ابن الصلاح مع امثلتها .
وذكر القسمين الاخرين ومثل لهما .

(هـ) و اشار الى طريق معرفة مدرج الاسناد .

وذلك بأن تأتى رواية مفصلة للرواية المدرجة .
وضرب لذلك امثلة .

النوع الحادى والعشرون : الموضوع

وفيه تسع نكت .

(١١٥) ١ - النكتة الاولى : ص ٥٨٨

كانت شرحا لغويا لتعريف ابن الصلاح للموضوع حيث قال :
" وهو المختلق المصنوع " .

قال الحافظ : " وهذا تفسير بحسب الاصطلاح واما من حيث اللفظة
فقد قال ابو الخطاب ابن رحية :

" الموضوع المصنوع وضع فلان على فلان كذا اى الصفة به " .

(١١٦) ٢ - النكتة الثانية : ص ٦١٤

تضمنت رد الاعتراض على قول ابن الصلاح :

" اعلم ان الموضوع شر الاحاديث الضعيفة " .

قال المعترض : " الموضوع ليس من الحديث النبوى اذ افعال التفضيل

انما يضاف الى بعضه " .

اجاب الحافظ بقوله : " ويمكن الجواب بانه اراد بالحديث القدر

المشترك وهو ما يحدث به " .

(١١٧) ٣ - النكتة الثالثة : ص ٦١٤

تضمنت استدلالا لقول ابن الصلاح :

" ولا تحل روايته (يعنى الموضوع) لاحد علم حاله فى اى معنى كان

الا مقرونا ببيان وضعه " .

استدل الحافظ على ذلك بحديث سمرة مرفوعا :

" من حدث عنى بحديث يرى انه كذب فهو احد الكاذبين " .

ثم شرح الحديث ونقل عن مسلم ما يؤكد شرحه .

(١١٨) ٤ - النكتة الرابعة : ص ٦١٥

تمت تفصيلا وتوضيحا لقول ابن الصلاح :

" وقد يفهمون الوضع من قرينة حال الراوى او المروى " .

قال الحافظ :

" قلت : هذا الثاني هو الغالب واما الاول فنادر ثم نقل عن ابن دقيق العيد ما يؤيد ما ذهب اليه .

ثم ذكر بعض القرائن الدالة على الوضع .

(١١٩) ٥ - النكتة الخامسة : ص ٦١٨

تضمنت ردا لا اعتراض على قول ابن الصلاح :

" وقد وضعت احاديث يشهد بوضعها ركافة الفاظها ومعانيها " .

حيث قال المعترض :

" ان ركافة اللفظ لا تدل على الوضع حيث جوزت الرواية بالمعنى " .

قال الحافظ : " والذي يظهر ان المؤلف لم يقصد ان ركافة اللفظ وحده تدل كما تدل ركافة المعنى بل ظاهر كلامه ان الذى يدل هو مجموع الامرين " .

ثم ان الحافظ استدرك على ابن الصلاح اشياء اخل بها فلم يذكرها في علامات الوضع .

منها : ان يخالف الحديث العقل ولا يقبل تأويلا .

ومنها : ان يكون خبرا عن امر جسيم كحصر العدد للحجاج عن البيت ثم لا ينقله منهم الا واحد .

ومنها : ما يصح بتكذيب راويه جمع كثير يمتنع في العادة توأطهم على الكذب او تقليد بعضهم بعضا .

ومنها : ان يكون مناقضا لنص الكتاب او السنة المتواترة او الاجماع القطعى .

وذكر اشياء اخر .

(١٢٠) ٦ - النكتة السادسة : ص ٦٢

تعتبر تأكيدا لقول ابن الصلاح - في نقد ابن الجوزى - :

" ولقد اكثر الذى جمع في هذا العصر الموضوعات في نحو مجلد يمين فادع فيهما كثيرا مما لا دليل على وضعه " .

قال الحافظ : يعنى ابن الجوزى ، ثم نقل عن العلائق قوله :
 " دخلت الافة على ابن الجوزى من التوسع فى الحكم بالوضع لان
 مستنده فى غالب ذلك ضعف راويه " .

قال الحافظ : " قلت : ويعتمد على غيره من الائمة فى الحكم على
 بعض الاحاديث بتفرد بعض الرواة الساقطين بها ويكون كلامهم محمولا على
 قيد ان تفرده انما هو من ذلك الوجه ويكون المتن قد روى من وجه آخر لم
 يطلع هو عليه اولم يستعرضه حالة التصنيف ، فدخل عليه الدخيل من هذه
 الجهة وغيرها .

فذكر فى كتابه الحديث المنكر والضعيف الذى يحتمل فى الترغيب
 والترهيب وقليل من الاحاديث الحسان ، كحديث صلاة التسبيح وكحديث قراءة
 آية الكرسي دبر الصلاة فانه صحيح .

وليس فى كتاب ابن الجوزى من هذا الضرب سوى احاديث قليلة جدا
 واما مطلق الضعف ففيه احاديث كثيرة .

نعم اكثر الكتاب موضوع " .

ثم ذكر " كتاب العلل المتناهية " لابن الجوزى وقال :
 " اورد فيه كثيرا من الاحاديث الموضوعه كما اورد فى " الموضوعات " كثيرا
 من الاحاديث الواهية " .

(١٢١) ٧ - النكتة السابعة : ص ٦٢٣

تضمنت استدراكا وتكميلا لقول ابن الصلاح : " والواضعون للحديث
 اصناف " .

قال الحافظ : " قلت : لم يبين ذلك وسائقهم الى ذلك والهاجم
 عليه منهم فذكر :

(١) الزنادقة .

(٢) اصحاب الاهواء . كالخوارج والروافض .

(٣) من حمله محبة الظهور ممن رقى دينه من اهل الحديث .

(٤) من حمله التدين الناشئ عن الجهل . ثم ذكر المصنف اربع شبيهه

تعلقوا بها ثم رد على كل هذه الشبه .

(٥٤) والصف الخامس : اصحاب الاغراض الدنيوية كالقصاص والسؤال فسى الطرق واصحاب الامراء .

(٦) من لم يتعمد الوضع كمن يخلط فيضيف الى النبي - صلى الله عليه وسلم كلام بعض الصحابة او غيرهم . وكمن ابتلى بمن يدس عليه الحديث .

ثم ذكر ان اشد هذه الاصناف ضررا اهل الزهد . وكذا المتفهمة الذين استجازوا نسبة ما دل عليه القياس الى النبي صلى الله عليه وسلم .

ثم ذكر محمد بن كرام زعيم الكرامية ومذهبه الردي* ومن كان يضع له الحديث وضبط كلمة " كرام " وفيها قولان التشديد والتخفيف .
(٢٢) ٨ - النكته الثامنة : ص ٢٢٦

تضمنت توضيحا لمن ابهمه ابن الصلاح في قوله :
" بحث باحث عن مخرجه حتى انتهى الى من اعترف بانه وجساعة وضعوه (يعنى حديث ابن بن كعب في فضائل القرآن سورة سورة) " .
قال الحافظ :

" ابهم المصنف الباحث المذكور اختصارا ثم نقل عن الخطيب ان المؤمل ابن اسماعيل هو الذى قام برحلة واسعة في البحث عن مصدر الحديث المذكور " .
(٢٣) ٩ - النكته التاسعة : ص ٢٣٧

تضمنت استدراكا على قول ابن الصلاح :
" ولقد اخطأ الواحدى المفسرون من ذكوه من المفسرين في ايداعه تفاسيرهم " .

فنقل الحافظ عن شيخه العراقي قوله : " لكن من ابهر اسناده من المفسرين اعذر من حذف اسناده " .

قال الحافظ : " قلت : والاكتفاء بالحوالة على النظر في الاسناد طريقة معروفة لكثير من المحدثين وعليها يحمل ما صدر من كثير منهم من ايراد الاحاديث الساقطة معرضين عن بيانها صريحا وقد وقع هذا لجماعة من كبار الائمة وكان ذكر الاسناد عندهم من جملة البيان " .

القسم الثاني والعشرون : معرفة المقلوب

وفيه اربع نكت .

(١٢٤) ١ - النكتة الاولى : ص ٦٣٨

تضمنت استدراكا على ابن الصلاح ثم اضافة فوائد .
اما الاستدراك فعلى تعريف ابن الصلاح للمقلوب حيث قال :
" وهو نحو حديث مشهور عن سالم جعل عن نافع " .
قال الحافظ :

" هذا تعريف بالمثال وحقيقته ابدال من يعرف برواية بخيره فيدخل
فيه ابدال راوا واكثر حتى الاسناد كله " .

واما الفوائد فقوله : وقد يقع ذلك عمدا اما بقصد الاغراب او لقصد
الامتحان . وقد يقع وهما . فاقسامه ثلاثة .

ويقع في الاسناد والتمن ، ثم مثل لمن كان يفعل ذلك عمدا على سبيل
الكذب بحمد بن عمرو النصيبي .

ثم مثل للقلب في المتن بمن يعتمد الى نسخة مشهورة باسناد واحد
فيزيد فيها متنا او متونا ليست منها .

ومثل لمن كان يفعل ذلك لقصد الامتحان بشحبة فانه كان يفعل
ذلك كثيرا لقصد الامتحان واختبار حفظ الراوي .

وذكر قصة اختبار يحيى بن معين لابن نعيم .

وقصة امتحان اهل بغداد للبخاري وساقها بسنده الى الخطيب ثم
الى ابن عدي . وذكر امتحان العقيلي اذ امتحنه تلاميذه . وقصة امتحان
جماعة لابن عجلان .

ثم قال : واما من وقع منه القلب على سبيل الوهم فجفاعة يوجد بيان
ما وقع لهم من ذلك في الكتب المصنفة في العليل .

(١٢٥) ٢ - النكتة الثانية : ص ٦٣٩

تعتبر تكميلا واطافة الى قول ابن الصلاح في حديث جرير بن حازم عن
ثابت عن انس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اذا اقيمت الصلاة

فلا تقوموا حتى ترونى " .

وهذا يصلح مثالا للمعل ثم بين وجه علته .

فقال الحافظ :

" لا يختص هذا بهذا المثال بل كل مقلوب لا يخرج عن كونه معللا
او شاذا لانه انما يظهر امره بجمع الطرق واعتبار بعضها ببعض ومن معرفة
من يوافق ومن يخالف فصار المقلوب اخص من المعلل والشاذ " .

ثم ذكر مثالين لمقلوب الاسناد .

ثم ذكر قصة يحيى بن معين مع نعيم بن حماد حين قلب نعيم اسانيد

بعض الاحاديث فرد عليه ابن معين ثم رجوع نعيم عن خطائه فى النهاية .

وقصة البخارى مع شيخه الداخلى حيث نبهه البخارى على وهم وقع فيه

فى اسناد حديث الى غير رايه فرجع الداخلى عنه بعد ان تبين له خطؤه .

ونقل عن الحاكم مثالا آخر لمقلوب الاسناد ايضا .

ثم تعرض لمقلوب المتن فذكر له امثلة كثيرة .

منها حديث عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم ان ابن ام مكتوم يؤذن بليل ، فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال والصحيح

ان بلالا لا يؤذن بليل " .

(٢٦) ٣ - النكتة الثالثة : ص ٦٤٩

فيها اشارة الى اعتراض وجه الى ابن الصلاح ثم رد هذا الاعتراض .

وذلك ان ابن الصلاح قال :

" وقد وفينا بما سبق الوعد بشرحه من الانواع الضعيفة " .

فبين الحافظ مقصود ابن الصلاح ثم قال :

" وانما كان كذلك فلا يعترض عليه بأن بعض الانواع التى اوردها من

بعد نوع الضعيف وهلم جرا فيها ما لا يستلزم الضعف ، لانا نقول :

انما قال المصنف انه يشرح انواع الضعيف وهو قد فعل ولم يقل انه

لا يشرح الا الانواع الضعيفة حتى يعترض عليه بمثل المسند والمتصل وما اشبه

ذلك مما لا يستلزم الضعف " .

(١٢٧) ٤ - النكتة الرابعة : ص ٦٦١

فيها تعقب على قول ابن الصلاح :

" اذ رأيت حديثا باسناد ضعيف فك ان تقول هذا ضعيف وتعني انه بذلك الاسناد ضعيف، وليس لك ان تعني به ضعيف المتن بناءً على مجرد ضعف ذلك الاسناد " .

قال الحافظ :

" اذا بلغ المتأهل المجتهد وبذل الوسع في التفتيش على ذلك المتن من مظانه فلم يجده الا من تلك الطريق الضعيفة فما المانع له من الحكم بالضعف بناءً على غلبة ظنه .

ثم ان ابن الصلاح قال : ويجوز عند اهل الحديث وغيرهم التساهل في الاسانيد ورواية ماسوى الموضوع ونسب ذلك الى امثال عبد الرحمن بن مهدي واحمد بن حنبل وغيرهما .

فنقل الحافظ قصة عن احمد ذكر فيها انه يجوز التساهل في المفازي ونحوها وانه يجب التشدد والتثبت في الحلال والحرام .

والى هنا انتهى المطاف بالحافظ ابن حجر رحمه الله مع ابن الصلاح والعراقي وغيرهما وانتهت نكته القراء وفوائده الغزيرة ووقفت سفينة السنتي خاض بها غمار بحار هذا العلم فاخرج لنا من درره الثمينة ما لا يستطيع ابرازها الا امثاله من اقدان العلماء النقاد . وليته واصل السير حتى النهاية ولو تم له ذلك لكان كتابه هذا فتحا آخر في مجال علوم الحديث يضاهي كتابه العظيم فتح الباري في شروح البخاري بل في شروح كتب السنة كلها .
وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم . .

الفصل الثاني

-

في تكية الحافظ ابن حجر على شيخه العراقي

—

*

الفصل الثاني

في تنكيته الحافظ ابن حجر على شيخه العراقي

بلغت نكت الحافظ ابن حجر على شيخه العراقي ستا وخمسين نكتة

نسوقها فيما يلي :

النوع الأول

الصحيح وفيه خمس عشرة نكتة

١ - (١) النكتة الأولى : ص ٢١ تضمنت تعقبا على شيخه العراقي حيث

قال : فيما يتعلق باشتراط العدد في الحديث المقبول :

" وكان البيهقي رأه في كلام ابي محمد الجويني فنبه على انه

لا يعرف عن اهل الحديث " .

قال الحافظ :

وهذا ان كان الشيخ أراد بأنه لا يعرف التصريح به من احد

من اهل الحديث والا فذاك موجود في كلام الحاكم ابي

عبد الله الحافظ في المدخل .

ثم ناقش الحافظ القائلين باشتراط العدد في الحديث

الصحيح من المعتزلة والجهمية ورد على شبههم الستة

تعلقوا بها .

۲ - (۲) النکته الثانية : ص ۶۳ فيها اعتراض على قول العراقي

”صحح المنذرى حديثا فى غفران ما تقدم وتأخر والدمياطى
حديثا فى ما زمم .

قال الحافظ :

” فيه نظر وذلك ان المنذرى أورد فى الجزء المذكور عدة
احاديث بين ضعفها واورد فى اثائه حديثا من طريق
بحر بن نصر عن ابن وهب . . .

فقال الحافظ : كأن شيخنا لم يستوف النظر فى كلام مغلطاي
والا فظاهر قوله مقبول بالنسبة الى ما ذكره فى البخارى من
الاحاديث المعلقة وبعضها ليس على شرطه .

ثم اجاب الحافظ على دعوى مغلطاي فى اولية الموطأ على
الصحيح بما يرى انه الضواب .

٣ - (٣) النكتة الثالثة : ع ٦٦ تضمنت تبويبها على وهم وقع فيه الحافظ

المراقي في قوله :

" ان المعروف رواية عبد الله بن المؤمل عن محمد بن المنكدر

كما رواه ابن ماجه " (يعنى حديث ما زمزم)

قال الحافظ : وقع منه سبق قلم وانما هو عند ابن ماجه

وغيره من طريق المؤمل عن ابي الزبير وانما هو عند ابن ماجه

والامر كما قال الحافظ .

٤ - (٤) النكتة الرابعة : ع ٦٧ ابدى الحافظ فيها عدم قناعته بجواب

شيخه على اعتراض وجهه مغلطاي على ابن الصلاح وذلك ان

ابن الصلاح قال : " اول من صنف في الصحيح البخاري فاعترض

عليه مغلطاي بأن مالكا أول من صنف الصحيح وتلاه احمد بن

حنبل وتلاه الدارمي " ثم قال فان قيل ان في الموطأ المرسل

والمنقطع قلنا وفي البخاري كذلك فأجابه المراقي بان مالكا

لم يفرد الصحيح بل أدخل في كتابه المرسل والمنقطع .

٥ - (٥) النكتة الخامسة : ص ٨٤ فيها تعقب على العراقي ودفاع عن ابن الصلاح وذلك ان ابن الصلاح ذكر ان عدة احاديث البخاري سبعة الاف حديث .

فتعقبه العراقي بقوله :

" هكذا اطلق ابن الصلاح عدة احاديثه والمراد به هذا العدد الرواية المشهورة وهي رواية محمد بن يوسف الفريسي اما رواية حماد بن شاذان فهي دونهما بمأثري حديث . وانقص الروايات رواية ابراهيم بن معقل ، فانها تنقص عن رواية الفريسي بثلاثمائة " .

فتعقب الحافظ شيخه العراقي : بأن كلامه يفيد ان هذا النقص واقع في أصل التصنيف ، لكن الأمر بخلاف ذلك ، فكتاب البخاري في جميع الروايات الثلاث سواء في العدد ثم بين الحافظ ان التفاوت انما حصل في اصل السماع ان الفريسي سمع جميع الصحيح من البخاري والآخران سمعوا معظم الكتاب والباقي اخذاه بالا جازة من البخاري فلا اعتراض على ابن الصلاح فيما اطلقه .

٦ - (٦) النكتة السادسة : ص ٨٦ تضمنت دفاعا عن ابن الصلاح حيث انتقده العراقي في اجمال عدة كتاب مسلم ثم ذكر ان عدته اثنا عشر الف حديث بالمكرر .

فاجاب الحافظ : عن ابن الصلاح بأنه لم يقصد ذكر عدة البخاري حتى يستدرك عليه عدة ما في كتاب مسلم بل السبب هو ذكره في مائة مائة البخاري انه جعله من جملة البحث في

ان الصحيح الذي ليس في الصحيحين غير قليل خلافا لقول ابن الأخرم .

ثم استطرد الحافظ البحث حول قول البخاري :

" احفظ مائة الف حديث" ، فذكر عن الجوزقي انه استخرج في كتابه "المتفق" على جميع ما في الصحيحين حديثا حديثا فكان مجموع ذلك خمسة وعشرين الف طريق واربعمائة وثمانين طريقا .

قال الحافظ: فاذا كان الشيخان مع ضيق شرطهما بلسغ جملة ما في كتابيهما بالمكرر هذا القدر فما لم يخرجاه ممن الطرق للمتون التي اخرجها لعله يبلغ هذا القدر، ايضا- ويزيد وما لم يخرجاه من المتون من الصحيح الذي لم يبلغ شرطهما لعله يبلغ هذا القدر او يقرب منه فاذا انضات الى ذلك ما جاء عن الصحابة والتابعين تمت العدة التي ذكر البخاري انه يحفظها بل ربما زادت على ذلك .

٧ - (٧) النكتة السابعة : ص ٩٠ كانت تعقبا على العراقي حيث ادعى

ان الحميدى زاد زيادات في كتابه الجمع بين الصحيحين ولم يميز هذه الزيادات ولم يصطلح على انه لا يزيد الا ما صح فيقلد في ذلك .

تعقبه الحافظ بقوله :

" كأن شيخنا قلد في هذا غيره والا فلورا جمع كتاب الجمع بين الصحيحين لرأى في خطبته ما دل على ما ذكره لا صلاحه في هذه الزيادات وغيرها ، ولو تأمل المواضع الزائدة لرأها معزوة الى من زادها من اصحاب المستخرجات .

ثم ذكر أن شيخه البلقيني وقع فيما وقع فيه العراقي كما تبسح
سراج الدين ابن النحوي في كتابه "المقنع العراقي في هذا
الزعم ثم نقل الحافظ نص كلام الحميدى الذى ابدى فيسسه
اصطلاحه فيما يتعلق بهذه الزيادات .

ثم ساق الحافظ تسعة امثلة بين الحميدى فيها الزيادات .

٨ - (٨) النكتة الثامنة : ص . ١١ فيها تأييد من الحافظ لشيخه العراقي

في انتقاده لكل من ابن الصلاح وابن دقيق العيد والذهبي
وذلك بأنهم يعترضون على الحاكم في تصحيحه على شرط
الشيخين او احدهما بأن البخارى مثلا ما اخرج لفلان .
قال العراقي : " وكلام الحاكم مخالف لما فهموه .

قال الحافظ : " وكلام الحاكم ظاهر انه لا يتقيد بذلك حتى
يتعقب به عليه " .

ثم ذكر الحافظ أن الحديث اذا كان الشيخان قد اخرجما
لرواه او احدهما قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين
او أحدهما .

وان كان بعض رواه لم يخرجاه قال : صحيح الاسناد فحسب
ثم وضع ذلك بمثال من النوع الثانى قال الحاكم عقبه صحيح
الاسناد .

قال الحافظ : فدل هذا على انه اذا لم يخرج لأحد رواه
الحديث لا يحكم به على شرطهما .

٩ - (٩) النكتة التاسعة: جل ١٣ انتقد الحافظ فيها شيخه العراقي

حيث قال في معرض الكلام على صحيح مسلم:

" وفيه بقية اربعة عشر موضعاً رواه متصلاً ثم عقبه بقوله:

ورواه فلان، وقد جمعها الرشيد العطار في "الغرز المجموعة"

قال الحافظ متعقبا عليه:

وفيه أمور وناقشه من وجوه . . .

منها: قوله فيه بقية اربعة عشر" بين الحافظ انه اخطأ في

هذا العدد مقلدا غيره في هذا الخطأ وصوب الحافظ

أنها اثنا عشر .

ولكن الحافظ نفسه لم يسلم من الخطأ في عدد هذه الاحاديث

١٠ - (١٠) النكتة العاشرة: ص ٤٧ كانت اعتراضا من الحافظ على

العراقي وبيانا للصواب في خطأ وقع فيه وذلك أن العراقي

قال في خلال مدافعتة عن ابن الصلاح ورده على اعتراض

لمغلطاي .

قال: الظاهر أن البخاري لم يرد برد الصدقة حديث جابر

المذكور في بيع المدبر وانما اراد - والله اعلم -

حديث جابر في الرجل الذي دخل والنبي صلى الله عليه

وسلم" يخطب فأمرهم بالصدقة عليه . . . " وهو حديث ضعيف .

فتعقبه الحافظ من وجوه منها:

ان الدارقطني لم يرو هذا الحديث من حديث جابر وانما

رواه من حديث ابي سعيد ومع كون هذا الحديث ليس من

حديث جابر عند الدارقطني فهو صحيح وليس بضعيف .

(١١) - النكتة الحادية عشرة : ص ٥٤ كان العراقي قد رد اعتراضا

لمفلطاي على ابن الصلاح فيما يتعلق بتعليقات البخارى واستبعد أن يكون البخارى يأتي بصيغة الجزم فـسـى الاحاديث الضعيفه فلم يستصوب الحافظ هذا الرد واتى برد آخر يرى انه الصواب .

١٢ - (١٢) النكتة الثانية عشرة : ص ١٦ تضمنت ردا على العراقي

حيث اعترض على ابن الصلاح فى قوله :

" ان ما اخرجہ الشيخان مقطوع بصحته " .

فنقل العراقي عن ابن عبد السلام ان هذا قول بعض

المعتزلة ان يرون ان الامة اذا عملت بحديث اقتضى ذلك

القطع بصحته ونقل عن النووى انه لا يفيد الا الظن .

فأجاب الحافظ : عن ابن الصلاح بأنه لم يقل : ان الأمة

اجمعت على العمل بما فيهما وكيف يسوغ له ان يطلق ذلك

والأمة لم تجمع على العمل بما فيهما الا من حيث الجملة

لا من حيث التفصيل وانما نقل ابن الصلاح ان الأمة

اجمعت على تلقيهما بالقبول من حيث الصحة .

ثم نقل الحافظ عن جماعة من العلماء كإمام الحرمين وابن

فورك وعبد الوهاب المالكي والبلقيني وعن جمع من علماء

المذاهب ما يؤيد مذهب ابن الصلاح .

بل نقل عن ابن تيمية ان الخبر اذا تعلقته الأمة بالقبول

تصدقا له وعملا بموجبه افاد العلم عند جماهير العلماء

من السلف والخلف وهو الذى ذكره جمهور المصنفين فـسـى

اصول الفقه فذكر جماعة منهم من الحنفية والمالكية والشافعية

والحنابلة ثم قال : وهو قول اكثر أهل الكلام من الاشاعرة
وغيرهم . . . ، ومذهب أهل الحديث قاطبة " ثم نقض قول النووي ؛
ان الخبر لا يفيد العلم الا ان يتواتر بأدلة .
منها : الخبر المحتف بالقرائن فانه يفيد العلم النظرى .
والخير المستفيض الوارد من وجوه كثيرة لا ملخص فيها وما تلقته
الامة بالقبول .

١٣- (١٣) النكتة الثالثة عشرة : تضمنت استدراكا على العراقي حيث قال -

معلقا على قول ابن الصلاح : ص ١٧٥

" ان ما اخرج الشيخان مقطوع بصحته " :

" قد سبقه الى ذلك ابو الفضل بن طاهر وابو نصر ابن يوسف "
قال : الحافظ : " اقول : اراد بذكر هذين الرجلين كونهما من أهل
الحديث والا فقد قدمنا كلام جماعة من ائمة الأصول موافقة على
ذلك وهم قبل ابن الصلاح .

نعم : وسبق ابن طاهر الى القول بذلك جماعة من المحدثين
كالجوزقي والحميدى بل نقله ابن تيمية عن أهل الحديث قاطبة

١٤- (١٤) النكتة الرابعة عشرة : ص ١٧٥ تضمنت ردا لتعقب العراقي على

ابن الصلاح فى قوله :

" ان اخبار الصحيحين قد تلقيت بالقبول الا أحرفا يسيرة تكلم
عليها بعض أهل النقد " .

فقال العراقي : ان ما استثناءه من المواضع قد اجاب عليها العلماء
ومع ذلك ليست يسيرة بل هى كثيرة "

أجاب الحافظ: بأن كونها ليست يسيرة فهذا أمر نسبي
او هي بالنسبة الى مالمطعن فيه من الكتابين يسيرة جدا
واما كونها يمكن الجواب عنها فلا يمنع استثناءها لأن من
تعقبها من جملة من ينسب اليه الاجماع على التلقى بالمواضع
المذكورة متخلفة عن التلقى فيتعين استثناءها ثم ذكر
الحافظ النقاد الذين تتبعوا الاحاديث المعللة فسى
الصحيحين وهم الدارقطني وابي مسعود الدمشقي والجاني
ثم قال: والكلام على هذه الانتقادات من وجوه .

منها: ما هو مندفع بالكلية .

ومنها: ما قد يندفع ثم ذكر منها اربعة اوجه وانتهى السور
القول بأن هذه الأمور اذا اعتبرت في جملة الاحاديث التي
انتقدت عليهما لم يبق بعد ذلك مما انتقد عليهما سوى
مواضع يسيرة جدا ثم احال القارئ على الجواب عنها في
مقدمة فتح الباري وانه قد بين ذلك فيها بيانا شافيا .

النكتة الخامسة عشرة: من ١٧٩ كانت دفاعا عن ابن الصلاح (١٥) - ١٥

حيث ادعى العراقي التناقض في كلام ابن الصلاح وذلك
ان ابن الصلاح اشترط المقابلة باصول متعددة لمن اراد
العمل او الاحتجاج بالحديث في موضع وفي موضع آخر
من كتابه لم يشترط ذلك في المقابلة .

فأجاب الحافظ على هذا الاعتراض بانه ليس بين كلامي
ابن الصلاح مناقضة بل كلام ابن الصلاح الذي فيه الاشتراط

مبنى على مذهبه وهو عدم الاستقلال بادراك الصحيح بمجرد
اعتبار الاسانيد ، لأنه علل صحة ذلك بأنه مامن اسنساب
الا ونجد فيه خلافاً فقضيه ذلك ان لا يعتمد على احدها بسبل
يعتمد على مجموع ما تتفق عليه الاصول المتعددة ، ليحصل
بذلك جبر الخلل الواقع في اثناء الاسانيد .
واما قوله في الموضوع الآخر ينبغي ان تصح اصلك بمسندة
اصول فلا يناقض قوله المتقدم ، لأن هذه العبارة تستعمل
في اللازم ايضاً .

النوع الثاني

الحسن

وفيه اثنتا عشرة نكتة :

١ - (١٦) النكتة الأولى : فيها تعقب على العراقي والعلائي وذلك ان

العراقي نقل انتقاد ابن دقيق العيد تعريف الخطابي للحسن

" بأنه ما عرف مخرجه واشتهر رجاله " .

قال ابن دقيق العيد : ليس فيه كبير تلخيص ، والصحيح ما يضا -

قد عرف مخرجه واشتهر رجاله .

ونقل الحافظ دفاع العلائي عن الخطابي بأنه عرف الصحيح أولاً

ثم عرف بالحسن فيتعين حمل كلامه على انه اراد بقوله " ما عرف

مخرجه . . . الخ على الحسن .

ثم تعقب الحافظ كلام العلائي هذا " بأن هذا القدر غير

منضبط فيصح كلام ابن دقيق العيد انه على غير صناعة الحدود "

٢ - (١٧) النكتة الثانية : كانت رداً لتعقب التبريزي على ابن دقيق العيد

وذلك ان ابن دقيق العيد في انتقاده لتعريف الخطابي

السابق الذي نقله العراقي قال :

" ان الصحيح اخص من الحسن " .

فالزمه التبريزي بأن دخول الخاص في العام ضروري لكن الحافظ

تعقب التبريزي بأن بين الحسن والصحيح عموم وخصوص وجهين

فلا يلزم من كون الصحيح اخص من الحسن من وجه ان يكون

اخص منه مطلقاً حتى يدخل الصحيح في حد الحسن " .

الا انه قد سبق للحافظ كلام في هذا الكتاب يفيد ان بين الحسن والصحيح عموم مطلق حيث قال : فنسبة الشان من المنكر نسبة الحسن من الصحيح فكما يلزم من انتفاء الحسن عن الاسناد انتفاء الصحة كذا يلزم من انتفاء الشذوذ عنه انتفاء النكارة ، فعلى هذا يكون اعتراض التبريزي وماقرره صحيحا .

٣ - (١٨) النكته الثالثة : ص ٢٠٣ تضمنت رد الاعتراض نقله العراقي عن ابن

جماعة حيث قال :

" يرد على ابن الصلاح في القسم الأول (يعنى الذى نزل كلام الترمذى عليه فى تعريف الحسن) المنقطع والمرسل الذى فى رجاله مستور . وروى مثله او نحوه من وجه آخر " .

فأجاب الحافظ بأن كلامه غير وارد ، لأن الترمذى يحكم للمنقطع اذا روى من وجه آخر بالحسن " .

ثم نقل الحافظ تعريف ابن جماعة الحسن بقوله :

" الاحسن فى حد الحسن ان يقال : هو ما فى اسناده المتصل مستور له به شاهد أو مشهور قاصر عن درجة الاتقان وغلا عن العلة والشذوذ " .

قال الحافظ متعبا له :

" هذا لا يحسن فى حد الحسن فضلا عن أن يكون أحسن "

ثم رده من اربعة اوجه بين فيها عدم استقامة هذا التعريف وهى فى نظرى غير وارده وتعريف ابن جماعة مستقيم وهو يشمل الحسن لذاته والحسن لغيره . وقد لزم الحافظ ابن الصلاح بأن تعريفه للصحيح غير شامل للصحيح لغيره ثم اتى بتعريف يشمل النوعين .

٤ - (١٩) النكتة الرابعة : ص ٤ * تضمنت استدراكا على قول العراقي :

" وقد وجدت التعبير بالحسن في كلام شيوخ الطبقة التي قبل
الترمذى كالشافعى " .

قال الحافظ : " أقول : وجد التعبير بالحسن في كلام من هو اقدم
من الشافعى " وذكر ابراهيم النخعى وشعبة ثم قال : ووجد " هذا
من احسن الاحاديث اسنادا في كلام ابن المدينى وابى زرعة
وابى حاتم ويعقوب بن شيبه وجماعة لكن منهم من يريد المعنى
الاصطلاحى ومنهم من لا يريد ه .

ثم ذكر مثالين عن الشافعى واحمد اطلقا فيهما لفظ الحسن ولكنهما
لا يريدان المعنى الاصطلاحى .

وذكر مثالا لأبى حاتم يحتمل المعنى الاصطلاحى والمعنى اللغوى
ثم قال : واما على بن المدينى ، فقد اكثر من وصف الاحاديث
بالصحة والحسن في مسنده وعلمه فظاهر عبارته قصد المعنى
الاصطلاحى وكانه الامام السابق لهذا الاصطلاح وعنه اخذ
البخارى ويعقوب بن شيبه وغير واحد .

ثم ذكر مثالين من جامع الترمذى والعلل الكبير له حكم البخارى
عليهما بالحسن احد هما لذاته والآخر لغيره .

ثم قال : " فبان ان استمداد الترمذى لذلك انما هو من البخارى
ولكن الترمذى اكثر منه واشاد بذكره واظهر الاصطلاح فيه فصار
اشهر من غيره .

٥ - (٢٠) النكتة الخامسة : ص ٢٢ اشتملت على تعقب علي العراقي حيث قال :

" ويعقوب بن شيبة وابو علي انما صنفا كتابيهما بعد الترمذى .
قال الحافظ : " فيه نظر بالنسبة الى يعقوب فقط فانه من طبقة
شيوخ الترمذى وهو اقدم سنا وسماعا وأعلى رجالا من البخارى امام
الترمذى . . . ومات قبل الترمذى بنحو عشرين سنة فكيف يقال :
انه صنف كتابه بعد الترمذى ظاهر الحال يأبى ذلك .

٦ - (٢١) النكتة السادسة : ص ٢٥ فيها تعقب علي العراقي حيث قال :

" ولم ينقل لنا عن ابى داود هل يقول بذلك (يعنى الحسن
الاصطلاحى أم لا ؟" .

قال الحافظ : " أقول حكى ابن كثير فى مختصره انه رأى فى بعض
النسخ من رسالة ابى داود مانعه : " وما سكت عليه فهو حسن وبعضها
اصح من بعض . فهذه النسخة ان كانت معتمدة فهو نص فى موضع
النزاع ولكن نسخة روايتنا والنسخ المعتمدة التى وقفنا عليها ليس
فيها هذا " .

٧ - (٢٢) النكتة السابعة : ص ٢٢٨ حكى فيها الحافظ تعقبين للعراقى والملائى

على ابن سيد الناس ففضل فيه تعقب الملائى على تعقب العراقى
واضاف فوائد أخرى . وذلك ان ابن سيد الناس زعم ان شرط
ابى داود كشرط مسلم الا فى الاحاديث التى بين ابى داود ضعفها
فأجاب العراقى بأن مسلما شرط الصحيح فليس لنا ان نحكم على
حديث فى كتابه بأنه حسن وابى داود انما قال :
وما سكت عنه فيه صالح ما لم يجر ان يكون صحيحا وان يكون
حسنا فالاحتياط ان يحكم عليه بالحسن " .

قال الحافظ : فأجابه العلاءي بجواب امتن من هذا فقال مانصه :
" هذا الذي قاله ضعيف وقول ابن الصلاح اقوى ، لأن درجات
الصحيح اذا تفاوتت ، فلا تسمى بالحسن الا الدرجة الدنيا منها
والدرجة الدنيا لم يخرج مسلم منها شيئا في الأصول . وانما يخرجها
في المتابعات والشواهد .

قال الحافظ : وهو تعقب صحيح وهو مبني على امر اختلف نظير
الأئمة فيه وهو قول مسلم مامعناه :

" ان الرواة ثلاثة اقسام :

أ - المتقنون

ب - أهل الصدق والستر

ج - المتروكون

وهل اخرج مسلم عن القسمين الأولين او عن الأول فقط . . ؟
فذكر رأى القاضى عياض ومن تبعه بأنه اخرج عنها ورأى الحاكم
والبيهقى بأنه لم يخرج الا عن القسم الأول .

ثم رجح ما ذهب اليه الحاكم والبيهقى وبين سبب الاشتباه على
القاضى عياض ومن تبعه ووضح ذلك توضيحا شافيا .

ثم تكلم على شرط ابى داود وانه دون شرط مسلم وانه يخرج
لأهل القسم الثانى محتجا بهم .

ثم تكلم على ما سكت عليه ابو داود فبين ان منه الصحيح ومنه الحسن
لذاته والحسن لخيره ومنه الضعيف الذى لم يجمع على تركه .

ثم ذكر أن كلامى ابى داود واحمد يقدم الضعيف على رأى الرجال
ثم تكلم على شرط الامام أحمد فى مسنده ونقل عن ابن تيمية انه اعتبر

المسند فوجد أن شرطه موافق لشرط ابى داود . .

ثم قال : " ومن هنا يظهر ضعف طريقة من يحتج بكل ما سكت عليه
ابو داود فانه يخرج احاديث جماعة من الضعفاء في الاحتجاج
ويسكت عنها مثل ابن لهيعة وصالح مولى التوأمة وذكر ~~الخرين~~
من هذا النوع ثم قال : وقد يخرج لأضعف من هؤلاء ~~ونذكر~~
الحارث بن وجيه وصدقة الدقيقى وآخرين من المتروكين . .
ثم قال : وكذلك ما فيه من الاسانيد المنقطعة واحاديث المدلسين
والاسانيد التي فيها من ابهت اسماؤهم ، فلا يتجه الحكم
لاحاديث هؤلاء بالحسن من اجل سكوت ابى داود .

٨ (٢٣) النكتة الثامنة : ص^{٢٢٨} ضمت تعقبا على العراقى حيث قال :

" لا نسلم أن أحمد اشترط الصحة في كتابه " .

قال الحافظ : " ان كان باعتبار الشرائط التي تقدم ذكرها
فلا يمكن دعوى ذلك في المسند وان كان باعتبار ما يراه احمد من
التمسك بالاحاديث ولو كانت ضعيفة مالم يكن ضعفها شديدا
فهذا يمكن دعواه " .

قلت : ولا يخفى ان مقصود العراقى هو الأول ، ولعله يريد على
ابى موسى المدينى حيث ادعى الصحة لمسند احمد واقام ما يراه
من أدلة على دعواه .

٩ - (٢٤) النكتة التاسعة : ص^{٢٤٤} تضمنت تعقبا على قول العراقى " على ان

ثمة احاديث صحيحة مخرجه في الصحيح وليست في مسند احمد
قال الحافظ : اجاب بعضهم عن هذا بأن الاحاديث الصحيحة
التي خلا عنها المسند لا بد ان يكون لها فيه أصول أو نظائرها
او شواهد او ما يقوم مقامها .

قال الحافظ: فعلى هذا انما يتم النقص ان لو وجد حديث محكوم بصحته سالم من التعليل ليس هو فى المسند والا فلا .

١٠- (٢٥) النكتة العاشرة: ص ٤٥ فيها اعتراض على قول الحرقى :

" بل فيه (يعنى المسند) احاديث موضوعة وقد جمعتهما فى جزء " .
اجاب الحافظ: بان الجزء المذكور قد اشتمل على تسعة احاديث منها : حديثان من زيادات عبد الله والحكم على هذه التسعة بكونها موضوعة محل نظر وتأمل ثم انها كلها فى الفضائل او الترغيب والترهيب .

ومن عادة المحدثين التساهل فى مثل ذلك وفى الجملة لا يتأتى الحكم على جميعها بالوضع .

ثم ذكر الحافظ هذه الاحاديث وهى :

- ١ - حديث ابن عمر - رضى الله عنه - فى احتكار الطعام .
- ٢ - وحديث عمر - رضى الله عنه - ليكون فى هذه الأمة رجل يقال له الوليد لهو شر على هذه الأمة من فرعون لقومه
- ٣ - حديث انس - رضى الله عنه - ما من معمر يعمر فى الاسلام اربعين سنة .

- ٤ - حديث ابن عمر - رضى الله عنه - فى سد الابواب الا باب على
- ٥ - حديث بريدة بن الحصيب فى فضل مسرو .
- ٦ - حديث انس فى فضل عسقلان .

والثلاثة الباقية متداخلة مع بعض هذه السنة .

ثم بين الحافظ خلال بحثه ومناقشته بعد ان تكون هذه الاحاديث موضوعة وانه ليس فى العقل ولا فى الشرع ما يحيلها .

ثم قال : وما بقى من الجزء كله سوى حديث عائشة في قصص عبد الرحمن ابن عوف " يعنى حديث انه يدخل الجنة حبوا " .
والجواب عنه ممكن لكن كفانا المؤونة شهادة احمد بكونه كذبا فقد ابان علته فلا حرج عليه في ايراده مع بيان علته .
ولعله مما امر بالضرب عليه ، لأن هذه عاداته في الاحاديث الستى تكون شديدة النكارة .

١١- (٢٦) النكتة الحادية عشرة : ص^{٢٤٥} تضمنت تعقبا على العراقي حيث قال

ابن الصلاح - في سياق توجيه قول الترمذى وغيره " حسن صحيح " :
" على انه غير مستكر أن يكون بعض من قال ذلك اراد بالحسن معناه اللغوى - وهو ما تميل اليه النفس ولا يأباه القلب - دون المعنى الاصطلاحى " .

فهكى العراقي عن ابن دقيق العيد انه رد هذا الكلام بأنه يلزم عليه ان يطلق على الحديث الموضوع اذا كان حسن اللفظ بأنته حسن وذلك لا يقوله احد من المحدثين اذا اجروا على اصطلاحهم .
قال الحافظ : " وهذا الالتزام عجيب ، لأن ابن الصلاح انما فرض المسألة حيث يقول القائل : " حسن صحيح " فحكمه عليه بالصحة يمتنع معه ان يكون موضوعا .

ثم ذكر توجيهات لبعض العلماء واعتراضات كلها تدور حول قول الترمذى حسن صحيح . منها : قول بعض المتأخرين انه باعتبار صدق الوصفين على الحديث بالنسبة الى احوال رواته عند المحدثين فاذا كان فيهم من يكون حديثه صحيحا عند قوم وحسنا عند قوم يقال فيه ذلك .

وتعقبه الحافظ بثلاثة أسور :

١ - انه (أى الترمذى) لو اراد ذلك لأتى بالواو التى للجمع
فيقول : حسن وصحيح او اتى بأو التى هى للتخسير
او التردد فقال : حسن أو صحيح .

٢ - وثانيها : ان الذى يتبادر الى الفهم ان الترمذى انما يحكم
على الحديث بالنسبة الى ما عنده لا بالنسبة الى غيره .
فهذا ما ينقدح فى هذا الجواب .

٣ - ثالثها : بأنه يتوقف على اعتبار الاحاديث التى جمع الترمذى
فيها بين الوصفين فان كان فى بعضها مالا اختلاف فيه عند
جميعهم فى صحته فيقدح فى الجواب - ايضا . . . لكن
لو سلم هذا الجواب من التعقب لكان اقرب الى المراد من
غيره وانى لأميل اليه وارتيه والجواب عما يريد عليه ممكن .

وتعقبت الحافظ بقولى : كيف يرتضيه مع انه يتوقف على الاعتبار
المذكور فهذه المبادرة الى ارتضاء هذا الرأى قبل الاعتبار
اللازم الذى يتوقف عليه الحكم الفاصل تعتبر غريبة من الحافظ

النكتة الثانية عشرة : ص ٢٦٩ فيها رد على اعتراض العراقي على (٢٢) - ١٢

تعقب ابن الصلاح للسلفى فى قوله :

" فى شأن الكتب الخمسة . . . اتفق على صحتها علماء الشرق والغرب
قال ابن الصلاح : " وهذا تساهل لأن فيها ما صرحوا بكونه ضعيفا
أو منكرا او نحو ذلك من اوصاف الضعف .

قال العراقي : " وانما قال السلفى : والحكم بصحة اصولها .

ولا يلزم من كون الشيء له أصل صحيح ان يكون هو صحيحا
قال الحافظ: قلت: وحاصله توهيم ابن الصلاح في نقله كلام
السلفى وهو في ذلك تابع للعلامة مغلطاي وما تضمنه من الانكار
ليس بجيد ان العبارتان جميعا موجودتان في كلام السلفى لكن
مانقله مغلطاي وتبعه شيخنا سابق ثم عاد السلفى وقسال :
مانقله ابن الصلاح بزيادة ولفظه: " واما السنن فكتاب له صدر
في الآفاق . ولا نرى مثله على الاطلاق وهو احد الكتب الخمسة
التي اتفق على صحتها علماء الشرق والغرب والمخالفون لهم
كالمتخلفين بدار الحرب " واذنا تقرر هذا ينبغي حمل كلام
السلفى على نحو ما حملنا عليه كلام الحاكم يعنى ان مذهبهم
الكتب الثلاثة يحتج به . . . لثلا يرد على اطلاق عبارته
المنسوخ والمرجوح عند المعارضة .

النوع الثالث

معرفة الضعيف لم ينكت فيه الحافظ على المراقى

النوع الرابع

المسند : وفيه نكتة واحدة

ص ٢٨
١ - (٢٨) وهذه النكتة تعتبر ردا على اعتراض أورد على مانقله ابن الصلاح

عن الخطيب ان المسند عند أهل الحديث هو الذى اتصل
اسناده من راويه الى منتهاه واكثر ما يستعمل ذلك فيما جاء عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم دون ما جاء عن الصحابة وغيرهم .

فقال العراقي اعترض عليه بأنه ليس في كلام الخطيب دون ما جاء
عن الصحابة وغيرهم لا في "الكفاية ولا في الجامع" .
ثم اجاب العراقي : بأنه ليس في كلام ابن الصلاح التصريح
بنقله عنه وإنما حكى كلام الخطيب ثم قال : " واكثر ما يستعمل ذلك
في الآخر كلامه " .

فلم يقتنع الحافظ بجواب شيخه وقال :
" مقتضاه ان يكون في السياق ادراج وعند التأمل يتبين ان
الامر بخلاف ذلك ، لأن ابن الصلاح لم ينقل عبارة الخطيب
بلفظها وبيان ذلك ان الخطيب قال - في " الكفاية " وصفهم
للحديث بأنه مسند يريدون ان اسناده متصل بين راويه وسين
من اسند عنه الا أن اكثر استعمالهم هذه العبارة هو فيما اسند
عن النبي صلى الله عليه وسلم - فذكر ابن الصلاح ذلك بالمعنى
ثم استطرد الحافظ في الكلام فبين ما هو المسند والمتصل
والمرفوع عند العلماء وذكر اختلاف اقوالهم فيها ثم اغتار الحافظ
ان المسند هو ما اضافه من سمع النبي - صلى الله عليه وسلم -
بسند ظاهره الاتصال .

النوع السادس	النوع الخامس
معرفة المرفوع	معرفة المتصل
—	—
النوع الثامن	النوع السابع
معرفة المقطوع	معرفة الموقوف
—	—

هذه الانواع الاربعة لم ينكت فيها الحافظ ابن حجر على العراقي

النوع التاسع

معرفة المرسل وفيه ست نكت

١ - (٢٩) النكتة الأولى : ص ٢٩٩ كانت اعتراضا على ابن الصلاح والعراقي وتأيدا لرأى مغلطاي . حيث عد ابن الصلاح عبيد اللبني عدى بن الخيار في كبار التابعين الذين يعد قولهم : " عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مرسلا فاعترض عليه مغلطاي بان عبيد الله قد عد في الصحابة فرجح العراقي عدم صحبته .
فتعقبه الحافظ : ورجح اثبات صحبته بناء على انه وجد في منقولات كثيرة ان الصحابة كانوا يحضرون اولادهم الى النبي - صلى الله عليه وسلم - يتبركون بذلك وعبيد الله منهم لكن هل هذا النوع من الصحابة تعد روايته من مراسيل الصحابة المقبولة رجع الحافظ انها ليست من النوع المقبول .
وبين أن قولهم : مراسيل الصحابة مقبولة انما يعنون بذلك من امكنه التحمل والسماع . واما من لم يمكنه ذلك فحكم حد يثبه حكم غيره من المخضرمين الذين لم يسمعوا من النبي - صلى الله عليه وسلم - .

٢ - (٣٠) النكتة الثانية : ص ٣٣٢ تعتبر ردا لتعقب العراقي على ابن الصلاح حيث عد الزهري في صفار التابعين الذين لم يلقوا من الصحابة الا الواحد والاثنين .

فقال العراقي : هذا ليس بصحيح بالنسبة للزهري فتعقبه الحافظ بأن تشييل ابن الصلاح بالزهري صحيح لأنه لا يلزم من

كونه لقي كثيرا من الصحابة ان يكون من لقيهم من كبار الصحابة حتى يكون هو من كبار التابعين لان جميع من سموه من مشايخ الزهري من الصحابة كلهم من صغارهم او ممن لم يلقيهم الزهري وان روى عنهم او ممن لم يثبت له صحبة .

٣ - (٣١) النكتة الثالثة: ص ٣٤٧ تضمنت تقوية لانتقاد العراقي للبيهقي

في جعله مارواه التابعي عن رجل من الصحابة مرسلا .

قال العراقي : " وليس هذا بجيد اللهم الا ان يسميه مرسلا

ويجعله حجة كمراسيل الصحابة فهو قريب .

قال الحافظ: " يريد شيخنا ان لا يجعل الخلاف من البيهقي

لفظيا وقد صرح البيهقي بذلك في " كتاب المعرفة في الكسالم

على القراءة خلف الامام . لكنه خالف ذلك في " كتاب السنن "

فقال: في حديث حميد بن عبد الرحمن الحميري :

" حدثني رجل من اصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم -

في النهي عن الوضوء بفضل المرأة : " هذا حديث مرسلا

اورد ذلك في معرض رده معتذرا عن الاخذ به ولم يعمل به

الا بذلك وقد بالغ صاحب الجوهر النقي في الانكار على البيهقي

بسبب ذلك وهو انكار متجه " .

٤ - (٣٢) النكتة الرابعة: ص ٣٥ فيها موافقة لتمقب العراقي على ابن

الصلاح حيث ذكر ابن الصلاح انه لم يعد مراسيل الصحابة

في جملة المراسيل التي يحكم عليها بالضعف . لأن الصحابة

لا يروون الا عن الصحابة وهم كلهم عدول .

فتعقبه العراقي بقوله :

" بل الصواب ان يقال : لأن اكثر رواياتهم (بمعنى الصحابة) ان

قد سمع جماعة من الصحابة عن بعض التابعين .

قال الحافظ : وهو تعقب صحيح .

ثم اتبع الحافظ هذا الكلام بأن بعض الحنفية الزم من يسرد المرسل انه يرد على اصله مراسيل الصحابة لاحتفال ان يكسبون سمعه من تابعي ضعيف . ثم رد الحافظ هذه الشبهة بأن هذا الاحتمال ضعيف لندرة اخذ الصحابة عن التابعي الضعيف

٥ - (٣٣) النكتة الخامسة : ص ٣٥٧ كانت تعقبا على العراقي حيث قال :

" فان المحدثين وان ذكروا مراسيل الصحابة فانهم لم يختلفوا في الاحتجاج بها .

قال الحافظ : " في اطلاق هذا النفي عن المحدثين نظير فان أبا الحسن ابن القطان صاحب بيان الوهم والايهام منهم وقد رد احاديث من مراسيل الصحابة - رضى الله عنهم - ليست لها علة الا ذلك ثم ضرب الحافظ لذلك مثالا .

٦ - (٣٤) النكتة السادسة : ص ٣٥٨ تضمنت مدافعة عن قول العراقي :

" وفي بعض شروح المنار في الأصول الحنفية دعوى الاتفاق على الاحتجاج (يعنى بمراسيل الصحابة) ونقل الاتفاق سرود بقول الاستاذ ابي اسحاق .

قال الحافظ : وقد صرح غيره بأن الاتفاق كان حاصل قبل الاستاذ فجعل الاستاذ محجوجا بذلك وفي ذلك نظر، فان جماعة من أهل الأصول يوافقون الاستاذ في رأيه وفيهم من هو قبله فلم ينفرد بذلك في البتة .

النوع العاشر

المنقطع

لم ينكت فيه الحافظ علي العراقي

النوع الحادي عشر

المعضل

وفيه ثلاث نكـت:

(٣٥) - النكـة الأولى : ص ٣٥ تضمنت تعقبا على العراقي حيث اجاب عن

اشكال أورد على نقل ابن الصلاح عن ابي نصر السجزي : " ان نحو قول مالك بلغني عن ابي هريرة ان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : " للملوك طعامه وكسوته . . . " الحديث يسميه المحدثون معضلا " .

قال العراقي : " وقد استشكل كون هذا الحديث معضلا لجواز ان يكون الساقط بين مالك و ابي هريرة واحدا . . . والجواب : ان مالكا قد وصل هذا الحديث خارج المرطبا فرواه عن محمد بن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة فقد عرفنا سقوط اثنين منه فلذلك سموه معضلا " .

فتعقب ابن حجر شيخه العراقي بقوله :

" اقول : بل السياق يشعر بعدم السقوط لأن معنى قوله بلغني يقتضي ثبوت مبلغ فعلي هذا فهو متصل في اسناده مبهم لانسه منقطع .

وقول الشيخ في الجواب انا عرفنا منه سقوط اثنين فيه نظر على اختياره ، لانه يرى ان الاسناد الذي فيه مبهم لا يسمى منقطعاً فعلى هذا لم يسقط من الاسناد بعد التبين سوى واحد .

٢ - (٣٦) النكتة الثانية : ص ٣٦٨ تضمنت تأكيداً لمدافعة العراقي عن

البخارى حيث اتهم بالتدليس .

فقال العراقي : حول مايقوله البخارى في صحيحه " وقال فلان "

وهل يكون تدليسا او لا ؟ وساق مثالين من هذا النوع قد صرح

البخارى فيهما بالسماع في موضعين آخرين :-

" وعلى هذا فلا يسمى ما وقع من البخارى على هذا التقدير

تدليسا .

قال الحافظ : " لا يلزم من كونه يفرق في مسموعاته بين صيغ

الأراء من اجل مقاصد تصنيفه ان يكون مدلسا ومن هذا الذى

صرح بأن استحتمال قال اذا عبر بها المحدث عما رواه احد

مشايخه مستعملا لها فيما لم يسمعه منه يكون تدليسا لم نرهم

صرحوا بذلك الا في العنونة . ثم أضاف الحافظ ان هناك فرقا

بين عن وقال ونقل عن الخطيب ان كثيرا من المحدثين لا يسمون

بين قال وعن في الحكم فمن اين يلزم ان يكون قال وعن حكيمهما

عند البخارى سواء . وفيما قاله الحافظ نظر من ان قال اذا عبر

بها المحدث عما رواه احد مشايخه مستعملا لها فيما لم يسمعه منه

لا يكون تدليسا . فهذا شيخه العراقي يقول في ألفيته

تدليس الاسناد بأن يسقط من حدته ويرتقى بعن وأن . وقال يوهم اتصالا . . .

فقد سوى بين عن وان وقال لأنها كلها من الصيغ المحتملة للسمع

وعدمه وليست صريحة فيه . . . اقول هذا مع اعتقادي بأن البخارى

يتصرف تصرفا يخرججه عن وصمة التدليس حيث اذا جاء بقال او عن
فى موضع من كتابه فى اسناد ما فانه يصرح بسماعه فى موضع آخر
تبعاً لمقاصد كتابه كما اشار اليه الحافظ والعراقى لكن غيره اذا
عبر بقال عما لم يسمعه من شيخه ولم يلتزم مثل منهج البخارى
فانه حتماً يكون مدلساً .

٣ - (٣٧) النكته الثالثة: ص ٣٨٧ فيها تعقب على العراقى حيث حكى عن

الأصوليين فيما يتعلق بتعارض الوصل والارسال والرفع والوقف
ان الاعتبار يكون بالكثرة فاذا كانت الكثرة فى جانب الرفع
او الوصل رجح جانبهما واذا كانت فى جانب الارسال والوقف
رجح جانبهما .

فتعقب الحافظ هذا التعميم وقال :

" هذا قول بعض الأصوليين كالرازى وان البيضاوى مال السوى
القبول مطلقاً .

ثم نقل عن الماوردى وابن الجوزى وابى الحسن ابن القطان
مذهب الشافعى فى مسألة الرفع والوقف ان الوقف يحمل على انه
رأى الراوى والمسند على انه روايته. و زاد ابن القطان ان الرفع
يترجح بأمر آخر وهو تجويز ان يكون الواقف قصر فى حفظه واشك
فى رفعه .

فرد عليه الحافظ ان هذا يقابل بمثله فيترجح الوقف بتجويز ان
يكون الرفع تبع العادة وسلك الجادة وضرب لذلك مثالا بسين
فيه رجحان الوقف على الرفع .

النوع الثاني عشر

المدلس

وفيه اربع نكت على العراقي

١ - (٣٨) النكتة الأولى : ص ٣٩٥ تضمنت ردا على شيخه العراقي حيث

استدرك على ابن الصلاح بأنه ترك من اقسام التدليس قسما

ثالثا وهو تدليس التسوية وهو شر الأقسام . . . الخ .

قال الحافظ : " فيه مشاحة وذلك ان ابن الصلاح قسم التدليس

الى تدليس الاسناد وتدليس الشيوخ والتسوية على تقديم تسميتها

تدليسا من قبيل القسم الأول فعلى هذا لم يترك قسما ثالثا .

وانما ترك تفريع القسم الأول او أدخل بتعريفه .

قال الحافظ : وشي العلاء على ذلك فقال تدليس السماع

نوعان فذكره ثم نبه الحافظ الى انه فاتهم جميعا من تدليس

الاسناد تدليس العطف وتدليس القطع ثم استطرد فو بحسب

التسوية وما يسمى منها تدليسا ومالا يسمى تدليسا وضرب لذ لسك

امثلة .

وذكر عن الحاكم انه قسم التدليس الى ستة اقسام وتبعه ابونعيم

في ذلك .

ثم ذكر الحافظ ان حاصل هذه الاقسام يرجع الى القسمين

الذين ذكرهما ابن الصلاح .

٢ - (٣٩) النكتة الثانية : ص ٤٠٢ فيها تعقب على ابن الصلاح والعراقي

في تعريف التدليس حيث قال ابن الصلاح " ان يروى السراوى
عن عاصره مالم يسمعه منه موهما سماعه سواء لقيه او لم يلقه " .

فأيداه العراقي وقال : انه المشهور بين اهل الحديث . .

فتعقبهما الحافظ : بأن الذى يظهر من تصرفات الحسن ا ق

منهم ان التدليس مختص باللقى ، فقد اطبقوا على ان روايسة

المخضرمين مثل :

قيس بن ابى حازم وابى عثمان النهدى وغيرهما عن النبى صلى

الله عليه وسلم من قبيل المرسل لا من قبيل المدلس .

ونقل عن الخطيب مايوئيد هذا الرأى .

٣ - (٤٠) النكتة الثالثة : ص ٤٠٨ فيها تعقب على العراقي حيث نقل عن

ابن الصباغ حكم تدليس الشيوخ ومنه :

" وان كان لصغر سنه فيكون ذلك رواية عن مجهول لا يجب قبول

خبره حتى يعرف " .

قال الحافظ : " وفيه نظر لأنه لا يصير بذلك مجهولا الا عند من

لا خبرة له بالرجال واحوالهم وانسابهم وبلد انهم وحرفهم

والقابهم وكناهم ، فتدليس الشيوخ دائر بين ما وصفنا فمن احاط

بذلك علما لا يكون الرجل المدلس عنده مجهولا وتلك انبئزل

مراتب المحدث .

ثم اردف ذلك بذكر مصلحة التدليس وفسدته وامتحان المحدثين

طلبتهم به ليتبين حفظهم وفهمهم او عدم ذلك .

٤ - (٤١) النكتة الرابعة : ص ٤١٢ كانت شرحا وتوضيحا لما نقله العراقي

عن الخطيب من ثبوت الخلاف في رواية المدلس الثقة اذا صح

بالتدليس .

قال الحافظ :

" حكاه القاضي عبد الوهاب في الملخص فقال التدليس جرح

وان من ثبت انه كان يدلس لا يقبل حديثه مطلقا .

قال : وهو الظاهر من اصول مالك .

ونقل نحو ذلك عن يحيى بن معين .

النوع الثالث عشر

معرفة الشاذ

وفيه على العراقي نكتتان

١ - (٤٢) النكتة الأولى : ص ٤١٧ تضمنت اعتراضا على العراقي ان قال :

" ولكن الخليلى يجعل تفرد الثقة شاذا صحيحا " .

فتمقبه الحافظ بقوله :

" فيه نظر فان الخليلى لم يحكم له بالصحة بل صح بانه يتوقف

فيه ولا يحتج به " .

٢ - (٤٣) النكتة الثانية : ص ٤٣٩ اشتملت على تعقب على العراقي حيث

ذكر عن حديث ابن عمر في النهي عن بيع الولاء وهبته انه رواه

غير يحيى بن سليم (يعنى عن عبيد الله بن عمر) .

فتعقبه الحافظ بقوله : " ليس هذا متابعا ليحيى بن سليمان
عن عبيد الله وقد وجدت له متابعا فذكر سعيد بن يحيى الأموي
عن أبيه عن عبيد الله وقبيصة عن سفيان الثوري عن عبيد الله
ثم بين ان قبيصة قد وهم ، لأن الشيخين قد خرجاه عن حديث
الثوري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر .

النوع الرابع عشر

المنكر

وفيه نكتتان

١ - (٤٤) النكتة الأولى : ص^{٤٤٠} تضمنت تعقبا على العراقي حيث ذكر

ان جماعة من اصحاب الزهري خالفوا مالكا في قوله - في اسناد
حديث اسامة بن زيد . " لا يرث المسلم الكافر . . . " - :

عمر بن عثمان بدل عمرو بن عثمان .

فتعقبه الحافظ بقوله :

" في رواية هشيم مخالفة في المتن اشد من مخالفة مالك في اسم

احد رواة الاسناد ، فكان التمثيل به أولى (يعنى للمنكر) .

ثم بين الحافظ مخالفة هشيم في المتن وأشار الى سبب الخطأ .

٢ - (٤٥) النكتة الثانية : ص^{٤٥٦} فيها تعقب على العراقي في تمثيلة للمنكر

بحديث انس في وضع النبي - صلى الله عليه وسلم - الخاتم عند

دخول الخلاء من طريق ابن جريج عن الزهري عن انس ، ونقل عن

ابو داود حكمه عليه بالنعارة ثم بين علة ذلك . فأورد الحافظ

احتمالا يبعد هذا الحديث أن يكون منكرا .

وأورد مثالا رأى انه هو الصالح للتمثيل به .

النوع السادس عشر	النوع الخامس عشر
معرفة زيادات الثقات	معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد

النوع السابع عشر

معرفة الافراد

وهذه الثلاثة الانواع لم ينكت فيها الحافظ على شيخه العراقي

النوع الثامن عشر

معرفة الحديث المعلق

وفيه عشر نكت

١ - (٤٦) النكتة الأولى : ص^{٤٦} كانت تعقبا على العراقي حيث ذكر

حديث "كفارة المجلس" وسؤال مسلم للبخاري عن هذا الحديث من طريق ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل عن أبيه عن ابي هريرة مرفوعا فاجاب البخاري هذا حديث ملبج ولا اعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث الواحد الا انه معلول قال العراقي : " هكذا اعل الحاكم في علوه هذا الحديث بهذه الحكاية والغالب على الظن عدم صحتها وانا اتهم بها احمد ابن حمدون القصار راويها عن مسلم فقد تكلم فيه وهذا الحديث صححه الترمذي وابن حبان والحاكم .

فتمتبه الحافظ بقوله :

" قلت : الحكاية صحيحة قد رواها الحاكم على الصحة من غير نكارة وكذا رواها البيهقي عن الحاكم على الصواب ، لأن المنكر

انما هو قوله : ان البخارى قال : لا اعلم فى الدنيا فى هذا الباب غير هذا الحديث الواحد المحلول والواقع ان فى الباب عدة احاديث لا يخفى مثلها على البخارى .
والحق ان البخارى لم يعبر بهذه العبارة .

قال الحافظ : وقد رأيت ان اسوق لفظ هذه الحكاية من الطريق التى ذكر الحاكم وضعفها الشيخ .
ثم أسوقها من الطريق الأخرى الصحيحة التى لامطعن فيها ولا نكارة ثم أبين حال الحديث ومن اعله أو صححه لتتم الفائدة .
ثم وفى الحافظ بما وعد واطال النفس فى ذلك .
هذا وقد ذكر العراقى ان الحديث ورد من حديث جماعة من الصحابة فذكر منهم ثمانية وهم :

- | | |
|---------------------|----------------------|
| ١- ابو برزة | ٢- رافع بن خديج |
| ٣- الزبير بن العوام | ٤- عبد الله بن مسعود |
| ٥- عبد الله بن عمرو | ٦- السائب بن يزيد |
| ٧- انس بن مالك | ٨- عائشة |

وانه بين احاديثهم فى تخريج الاحياء .
فقال الحافظ : انما بينها فى التخريج الكبير فقد لا يصل الى الفائدة منه كل أحد فرأيت عزوها الى من خرجها على طريق الاختصار بزيادة كبيرة جدا فى العزو الى المخرجين .
ثم ذكر الحافظ ما وعد به وتوسع فى تخريجها وعزوها الى مصادر كثيرة وبين اختلاف الطرق عندما يوجد اختلاف على بعض الرواة

ثم زاد على احاديث الصحابة السابق ذكرهم حديث :

١ - ابي بن كعب ٢ - حديث معاوية

٣ - حديث ابن عمر ٤ - حديث ابي امامة

٥ - حديث ابي سعيد الخدري ٦ - حديث علي

٧ - حديث رجل من الصحابة ٨ - حديث ابي ايوب

ثم عزا الحافظ هذه الاحاديث كلها الى مصادرهما وبين علمهما
وهج بعض الآثار في الموضوع . ثم ترجم لأحمد بن حمدون القصار
وذكر من جرحه ومن عد له ونفى عنه التهم وقرر انه لا يدفع عسبن
الصدق ولا ينبغى اتهمه ورجح ان الخطأ في الحكاية من الحاكم
وهو قوله :

* لا اعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث *

وان الثابت انما هو لا اعلم في الدنيا بهذا الاسناد غير هذا
الحديث وهو كلام مستقيم .

٢ - (٤٧) النكتة الثانية : ص ٤٩٧ فيها تكميل واستدراك على العراقي وذلك

ان الحافظ : مثلما وقعت العلة فيه في المتن دون الاسناد
بحديث أنس " لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في اول قراءة
ولا في آخرها " ، ثم قال : وقد تكلم شيخنا على هذا الموضع بما
لا مزيد عليه في الحسن الا ان فيه مواضع تحتاج الى التبيه عليهما
فمنها : قوله ع : " ان ترك قراءة البسطة في حديث أنس ورد من
ثلاث طرق وهي :

أ - رواية حميد

ب - رواية قتادة

ج - رواية اسحاق ابن ابي طلحة .

قال الحافظ: "قد يثوهم منه ان باقى الروايات عن أنس لينس فيها

تعرض لتركها وليس كذلك بل قد جاء ترك الجهر بها - أيضا -

أ - من رواية ثابت

ب - والحسن بن ابى الحسن البصرى

ج - ومنصور بن زاذان

د - وابى نعامة قيس بن عبايسة

هـ - وابى قلابسة

و - وثمامة بن عبد الله بن انس

ثم ذكر الحافظ طرقها والكتب التى اخرجها

ثم قال : فهذه الروايات متظافرة على عدم الجهر

٣ - (٤٨) النكتة الثالثة: ص^{٥٣٠} اشتملت على تعقب على العراقى وابن عبد الجهر

حيث نقل العراقى ادعاء ابن عبد البر الاضطراب فى حديث انس

فى نفي الجهر بالبسمة واقره على هذا الادعاء .

قال الحافظ: "وليس بجيد ، لأن الاضطراب شرطه تساوى وجوهه

ولم يتهياً الجمع بين مختلفها اما مع امكان الجمع بين ما اختلف من

الروايات ولو تساوت وجوهها ، فلا يستلزم اضطرابا وهذا فى الحديث

موجود و اشار الى كيفية الجمع بينها .

٤ - (٤٩) النكتة الرابعة: ص^{٥٣٣} فيها اعتراض على العراقى حيث ذكر ان رواية

الوليد بن مسلم عن الأوزاعى التى اخرج بها مسلم حديث انس فى

نفي الجهر بالبسمة - معلولة بتدليس الوليد تدليس التسوية .

قال الحافظ: " لا يتجه تعليقه بتدليس الوليد ، لأنه صرح بسماعه

و صرح بأن الأوزاعى ما سمعه من قتادة وانما كتب به اليه وقتادة سمعه

من انس .

ثم سلق الاسناد الذي صح فيه قتادة بسماعه من أنس وسين
انه كان الاولى بالعراقي ان يعطل هذا الاسناد بجهالة
كاتب قتادة .

٥ - (٥٠) النكتة الخامسة: ص^{٥٣٣} تضمنت تعقبا على العراقي حيث رجع

رواية ابن عبد البر لحديث انس " كانوا يستفتحون بالحمد لله
رب العالمين من طريق محمد بن كثير على رواية الوليد بن مسلم
عن الأوزاعي التي فيها نفي قراءة البسمة .

قال الحافظ: " أقول : الوليد بن مسلم احفظ من محمد بن كثير
بكثير ومع ذلك ، فقد صح الوليد بسماعه فيما اخرجه ابو نعيم
في مستخرجه من طريق د هيم وهشام بن عمار عنه وكذا اخرجه
الدارقطني من طريق هشام ثنا الوليد ثنا الأوزاعي . .

ثم اضاف الحافظ تبنيها تعقب فيه العراقي حيث عزا رواية
محمد بن كثير الى ابن عبد البر في حين انه رواها ابو عوانة
في صحيحه والطحاوي في شرح معاني الآثار والجوزقي في المتفق
قال الحافظ: فعزوها الى أحداهم أولى من عزوها الى ابن
عبد البر لتأخر زمانه .

٦ - (٥١) النكتة السادسة: ص^{٥٣٦} كانت تعقبا على العراقي حيث ذكر

أن حميدا صح بذكر قتادة في روايته لحديث نفي الجهسر
بالبسمة فيما رواه ابن ابي عدي .

قال الحافظ: " هذا يوهم ان حميدا لم يسمعه من انس اصلا
وانما دلسه عنه وليس كذلك ، فان حميدا كان قد سمعه من
انس ، لكن موقوفا وهذا في رواية مالك كما هو في الموطأ ورواه
عنه حفاظ اصحابه موقوفا .

٧ - (٥٢) النكتة السابعة: ص^{٣٨} فيها تعقب على العراقي وابي شامة

وذلك ان كلا من قتادة وابي سلمة سألا أنسا عن قراءة النبي - صلى الله عليه وسلم - فأجابهما بجوابين مختلفين ، فنقل العراقي عن ابي شامة انها سوء الان .

فسؤال قتادة عن الاستفتاح بأى سورة وفى صحيح مسلم ان قتادة قال نحن سأله عن سوء ال ابي سلمة عن البسمة وتركها قال الحافظ: " وفيه نظر، لأنه يوهم ان اللفظ المذكور فى صحيح مسلم (يعنى الاستفتاح) وليس كذلك بل الذى فيه " فلم اسمع احدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم " .

فهذا اللفظ صريح فى أن السؤال كان عن عدم سماع القراءة لا عن الاستفتاح بأى سورة .

ثم نقل سؤال قتادة من عدد من المصادر ثم عقبها بقوله فوضح بذلك ان سؤال قتادة ليس مخالفا لسؤال ابي سلمة .

ثم جمع بين الاجابتين عن هذا السؤال . بأن سؤال ابي سلمة كان متقدما وفى حال نسيان أنس وسؤال قتادة كان متأخرا وفى حال كان فيها متذكرا فأجابه بأنه لم يسمع قراءة بسم الله الرحمن الرحيم من النبي - صلى الله عليه وسلم - ولا من احد من الخلفاء فى حال الصلاة .

٨ - (٥٣) النكتة الثامنة: ص^{٥٣٩} تضمنت اعتراضا على دعوى العراقي ان

جواب انس حين سئل عن قراءة النبي - صلى الله عليه وسلم - قال صدا ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم - ان ذلك يشمل حال الصلاة وخارجها . .

قال الحافظ: " فيه نظر، لأن الأعم لا دلالة له على الأخصى

والمُرَاد أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان حيث يقسراً
بسم الله الرحمن الرحيم - يمد بسم الله ويمد الرحمن ويمد الرحيم
فاين له من هذا الحديث انه كان يجهر بها في الصلاة .

٩ - (٥٤) النكتة التاسعة : ص^{٥٤٢} فيها تعقب على العراقي حيث ساق

حديث قتادة عن أنس " كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله
رب العالمين ثم حكى عن الشافعي انه أوله بمعنى يبدأون بقراءة
ام القرآن قبل ما يقرأ بمدها ولا يعنى انهم يتركون بسم الله
الرحمن الرحيم - قال العراقي :

وما اوله به الشافعي مصرح به في رواية الدارقطني . .

فتعقبه الحافظ بقوله :

" لم يبين الشيخ رواية الدارقطني كيف هي ؟

وظاهر السياق يشعر بأنها من رواية قتادة عن انس - رضي الله عنه -
وليس كذلك فانها عنده من رواية الوليد عن الأوزاعي عن اسحاق
ابن ابي طلحة ، عن انس - رضي الله عنه - وقد رواها راويهم ساسا
بالمعنى بلا شك ، فان رواية الوليد بلفظ كانوا يفتتحون بالحمد
لله رب العالمين ، فرواها بعض الرواة بلفظ بدأ بأمر القرآن
بدل الحمد لله رب العالمين فلا تنهض الحجة بذلك .

١٠ - (٥٥) النكتة العاشرة : ص^{٥٤٤} تضمنت تعقبا على العراقي حيث قال:

بعد سياقه لحديث قتادة عن أنس " فلم اسمع احدا منهم يقسراً
بسم الله الرحمن الرحيم - : قال : " ولا يلزم من نفي السمع
نفي الوقوع " .

قال الحافظ: "وللمخالف ان يقول: لكن التوفيق بين الروایتين ان يحمل نفيه للقراءة على عدم سماعه لها فتلتزم الروایتسان في عدم الجهر".

النوع التاسع عشر النوع العشرون
معرفة المضرب معرفة المدرج

هذان النوعان لم ينكت فيهما الحافظ على شيخه العراقي

النوع الحادي والعشرون

معرفة الموضوع

وفيه نكتتان على العراقي

١ - (٥٦) النكتة الأولى : ص ٦١٦ تضمنت تعقبا على قول العراقي "وقد استشكل ابن دقيق العيد الحكم على الحديث بالوضع باقترار واضمه لأن فيه عملا بقوله بعد اعترافه على نفسه بالوضع فقال - في الاقتراح - :

هذا كاف في رده ليس بقاطع . . . الخ .

قال الحافظ: متعقبا لشيخه ومبينا لمقصود ابن دقيق العيد من كلامه هذا :-

"كلام ابن دقيق العيد ظاهر في انه لم يستشكل الحكم لأن الاحكام لا يشترط فيها القطعيات ولم يقل أحد انه يقطع بكون الحديث موضوعا بمجرد الاقرار وانما نفى ابن دقيق

العيد القطع بكون الحديث موضوعا بمجرد اقرار الراوى بأئنه
وضعه . . . وثبوت فسقه لا يمنع الحمل بموجب اقراره كالتاتسل
مثلا اذا اعترف بالقتل عددا من دون تأويل ، فان ذلك يوجب
فسقه ومع ذلك فنقتله عملا بموجب اقراره مع احتمال كونه قى باطن
الأمر كاذبا فى ذلك الاقرار بعينه .

٢ (٥٧) الفكتة الثانية: ص ٦٣٦ ضمنى رد ا على اعتراض أورد على قسول

العراقى - فى شأن حديث ثابت بن موسى :

" من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار " :-

" قال ابن عدى لا يعرف الاثبات بن موسى وسرقه جماعة منه ممن

الضعفاء عبد الحميد بن بحر وعبد الله بن شبرمة الشريكى "

فادعى المعتزى على العراقى بأن عبد الله بن شبرمة الكوفى

الفقيه رواه عن شريك - ايضا - فيما رواه ابو نعيم فى تاريخه

وعبد الله بن شبرمة هو الفقيه الكوفى احد الأعلام اخرج به مسلم "

قال الحافظ:

" واخطأ هذا المتأخر خطأ فاحشا لامستد له ولا عذر ، لأن

عبد الله بن شبرمة المذكور هو الشريكى وهو كوفى - ايضا - واصا

الفقيه ، فانه قديم على هذه الطبقة ثم ساق كلاما يدعم بهما يقول

وهنا انتهت تعقبات الحافظ على شيخه العراقى . .

وهناك انتقادات للحافظ لعلماء آخرين يوردها خلال بحوثه

واستطرداته فى هذا الكتاب .

الفصل الثالث

-

في مباحث الحفاظ الثلاثة

ابن حجر وابن الصلاح والحراقي

-

*

الفصل الثالث

في مناهج الحفاظ الثلاثة

ابن حجر وابن الصلاح والعراقي

أ - منهج الحفاظ ابن حجر

١ - لقد سلك الحفاظ ابن حجر في نكته على كل من الامام ابن الصلاح والحافظ العراقي وغيرهما مسلك الناقد البصير الشجاع الصريح في آرائه وتمحيباته مع الأرب والاحلال والتقدير غير أن الحق اكبر في نظره من الاشخاص فهو يقول ما يعتقد انه الحق حينما ينتقد ويقيم الأدلة على صواب رأيه وحينما يدافع يقول ما يرى انه الحق مع اقامة حججه على ما يرى .

٢ - ويمتاز الحفاظ على كثير من الباحثين والناقدين بتقصي الأقوال في المسائل المختلف فيها والتوسع في ذلك واطالة النفس فيه وعرض الأدلة لكل جانب بأسلوب علمي رصين يروى ظمناً المتعطر للأطلاع .
فمثلاً اذا ذكر ابن الصلاح او العراقي او غيرهما رأياً او مثلاً لآى نوع من انواع الحديث كالمرسل او الشاذ او المعطل او المعضل او المضطرب او غيرها من انواع علوم الحديث وكان هناك مجال للأخذ والسرود والتصحيح والتحليل فان الحفاظ يورد كل الطرق لذلك الحديث الممثل به ويناقش اسانيده ناقلًا اقوال العلماء ومبدياً رأيه في كل طريق وينفذ في الأخير اما الى الجمع بين تلك الطرق التي استقصى فيها الجمع على غيره واما الى الترجيح واهياناً يصل الى دفع الاضطراب او نفسى

الشدوذ والنكارة أو الضعف اذا حكم غيره على حديث من الأحاد يست
بشيء من ذلك ، ويسوق ما يري أنه يصلح للتمثيل .

٣ - ويمتاز بالانصاف في ملاحظاته وتعقباته سواء كان ناقدا او مدافعا
فهناك علماء تعقبوا ابن الصلاح وآخرون دافعوا عنه فينقل الحافظ
أقوال المدافعين او المتعقبين ويناقشها ثم لا يتردد في اعلان رأيه
بالصواب سواء في هذا الجانب او ذاك .

٤ - يعتاز الحافظ بالاستقراء التام والتتبع الوافر للمسائل والقضايا الستى
يريد أن يعطى فيها أحكاما فيصل فيها بتوفيق الله الى نتائج حاسمة
ربما خاض غيره في تلك القضايا ولم يحالفه التوفيق فمن تلك القضايا
الاحاديث المعلقة في صحيح البخارى وشرط مسلم في صحيحه وهسل
استوفى روايات الطبقات الثلاث التى ذكرها في مقدمته . وشرط ابى داود
في سننه ومايسكت عنه في صحيحه هل يصلح للاحتجاج أو الاستشهاد
واقسام هذا النوع الذى يسكت عنه . ومايحسنه الترمذى فقط او يقول فيه
حسن صحيح وشرط النسائى وهل هو متشدد أو متساهل ومتى يترك
وكيف يترك الرواية عن الرجل وشرط ابن ماجه ومكانته وشرط الحاكم فى
المستدرک وهل فيه احاديث على شرط الشيخين وتقييم أحاد يثبته
وتقسيمها والمستخرجات وأحكامها وفوائدها والمسانيد ودرجاتها كسل
هذه الأمور خاض فيها العلماء وابدوا فيها آراءهم فمنهم من يحدد
النجمة ومنهم من يقارب الحقيقة ويحوم حولها ولا يبدى بها واضحة فياتى
الحافظ ويكشف عن الحقيقة كشفا كاملا ويعطى كل موضوع حقه من
التوضيح والتفصيل القائمين على الدراسة المستوعبة والا ستقراء الكامل
مما يجعل القارى يرى الصواب امام عينيه ويلمس الحقيقة بيديه .

٥ - ومن منهجه الرجوع الى المصادر الأصلية والأخذ منها مباشرة والعزو اليها غالبا والتخصيص على الابواب احيانا في تلك الكتب التي ينقل عنها ولا ينقل النص من كتاب تأخر زمانه اذا كان في كتاب متقدم . ويحاسب غيره اذا خرج عن هذا السنن حاسب على ذلك الحافظ ابن الصلاح حينما نقل عن ابي عمرو الداني اجماع أئمة النقل على قبول الاسناد الممنوع فقال الحافظ ناقدا له " انما اخذه الداني من كلام الحاكم ولا شك ان نقله عن الحاكم أولى ، لأنه من أئمة الحديث وقد صنف فسي علومه وابن الصلاح كثير النقل من كتابه فكيف نزل عنه الى النقل عن الداني .

واعجب من ذلك أن الخطيب قاله في الكفاية التي هي معول المصنف في هذا المختصر . وحاسب على ذلك شيخه العراقي حيث عزا احسدى الروايات المتعلقة بالبسمة الى ابن عبد البر فتعقبه الحافظ قائلا :

" رواها ابو عوانة في صحيحه وابو جعفر الطحاوي في شرح معاني الآثار وابو بكر الجوزقي في المتفق فعزوها الى رواية احد هم أولى ممن عزوها الى ابن عبد البر لتأخر زمانه ."

الى
والحق يقال : أن هذا المنهج وهو منهج عزو الأقوال ~~قائلين~~ والنصوص الى مصادرهما خصوصا الأصلية منها وتقديم اهل الاختصاص على غيرهم هو منهج علماء الأمة الاسلامية وهم اساتذة الدنيا في هذا الميدان خصوصا علماء الحديث وعليهم تتلمذ وتطفل اهل النسب والشرق من الكتاب والمؤلفين من غير المسلمين فانا اعتقد احسداً أن هذا ما اسدته الينا الحضارة الغربية وان المستشرقين والمبشرين هم الذين علمونا هذا الأسلوب في دقة النقل فانما اتى من جهله بالتراث الاسلامي وتأريخ أسلافه العظماء . ولو وجدت المطابع في عهد هم

لكانوا سبق الناس الى الاشارة الى الأجزاء والصفحات من الكتب التي
ينقلون منها النصوص .

والحاصل ان الحافظ لم ينتقد هذين الشيخين في هذا التصرف
الا لأنهما خرجا عن المؤلف وعن منهج معروف اخذه اللاحق من علماء
المسلمين عن السابق وهذه مؤلفاتهم اكبر شاهد على ذلك وان كانوا
يتفاوتون في دقة الالتزام في ذلك والحافظ من اكثرهم التزاما به وقد يكون
في علماء المسلمين من يفوق الحافظ في ذلك كأبي الحجاج المزني فلي
اطرافه .

٦ - يمتاز الحافظ بضبطه للتعاريف وتحريرها وتحريراتها قيقا بحيث يطمئن
الى سلامتها من الايرادات والانتقادات التي اعتاد العلماء توجيهها
الى التعاريف والحدود .

٧ - الدقة في التعبير عن المعاني فاذا كان في عبارة غيره غموض او قصور
قال الحافظ: اذا كان يريد كذا فحق التعبير ان يقول كذا وكذا .

٨ - ومن عادة الحافظ الاستفادة من مصنفاته فينقل من مصنف الى مصنف
عند المناسبة ما يرى ان المقام يتطلبه وما يرى انه يفيد القارىء فنقل في
كتابه هذا كثيرا من مؤلفاته كفتح البارى وتغليق التعليق وتهذيب
التهذيب . وان كان البحث طويلا لخصه وان كان الكتاب صغيرا ذكر
خلاصته ككتاب ترتيب المدرج . كما نقل من كتابه هذا واحال عليه في
فتح البارى في عدد من المواضع وذكره واحال عليه في كتابه نزهة النظر
واخيرا فابن حجر باحث عظيم وجولاته الواسعة في هذا الكتاب وفي
مؤلفاته الكثيرة الخصبة تشهد له وتدل ^{على} سعة افقه وسعة اطلاعه وعبقريته

ب - منهج ابن الصلاح

اترك المجال هنا للاستاذ نور الدين الصتر ليتحدث عن منهج
ابن الصلاح حيث يقول : " وامتاز في منهجه - يعنى ابن الصلاح على ما سبقه
من التصانيف بمزايا جعلته عمدة هذا الفن نذكر منها :

١ - الاستباط الدقيق لمذاهب العلماء وقواعدهم من النصوص والروايات
المنقولة عن أئمة الحديث في مسائل علوم الحديث والاكتفاء بذلك
حاصلها ولم ينقل من تلك الاخبار الا القدر المناسب للمقام .

٢ - ضبط التعاريف التي سبق بها ووضع تعاريف لم يصرح بها من قبله .

٣ - تهذيب عبارات السابقين والتنبيه على مواضع الاعتراض فيها .

٤ - التمعب على اقوال العلماء بتحقيقاته واجتهاده ويصدر ذلك عادة
به " قلت " ويشعر قارىء الكتاب ان مصنفه قد رصد مسائل العلم بدقة
تحقيقا جعل شخصيته تطفى على كل ما سبق ان لا يكاد يمر بصفحة
الا ويجد للمؤلف كلاما واجتهادا يبيدوه بمباراة قلت .

ويلاحظ ان التواضع والاحتياط قلب عليه - رحمه الله - فحتم كل فقيرة
من كتابه بقوله - والله أعلم - (١) .

(١) ص ٢٩ - ٣٠ من المدخل الى علوم الحديث للعتري

ج - اما العراقي فتركه ليحد ثنا عن عمله في نكته على ابن الصلاح . .

قال رحمه الله :-

" وبعد فان أحسن ما صنف اهل الحديث في معرفة الاصطلاح كتاب علوم الحديث لابن الصلاح جمع فيه غرر الفوائد فأوعى ودعا له زمير الشوارد فأجابت طوعا الا أن فيه غير موضع قد خولف فيه واماكن أخسر تحتاج الى تقييد وتبويه فأردت ان أجمع عليه فكنتا تقييد مطلقه وتفتح مطلقه وقد أورد عليه غير واحد من المتأخرين إيرادات ليست بصحيحة فأردت ان اذكرها وابين تصويب كلام الشيخ وترجيحه لئلا يتعلق بها من لا يعرف مصطلحات القوم وينفق من مزجى البضاعات ما لا يصلح للسوم" فعمله يتمثل في أمرين :

١ - في شرحه لكثير من كلام ابن الصلاح .

٢ - في الدفاع عنه وترجيح كلامه وهذا هو الغالب على عمله .

والى جانب هذا فله انتقادات وتحقيقات على ابن الصلاح واضافات

تكميلية لبعض البحوث التي رأى العراقي ان المقام يقتضيها .

رحم الله الجميع وجزاهم عن الاسلام والمسلمين خيرا .

*

الفصل الرابع

-

في تعقباتي على الحافظ

—

*

الفصل الرابع

في تعقباتي على الحافظ

هناك مناقشات وتعقبات يسيرة على الحافظ ابن حجر لاحظتها خلال عملي ودراستي لكتابة النكت رأيت ان أقدم بعضها للقارى* - وان كنت وامثالي في بادى* - الرأى في مستوى لا يوهل لتعقب امثاله ولكن الاسلام السنوى يقدر الحق ويعلى شأنه ويرفعه فوق كل الاعتبارات وتاريخنا الاسلامى الحافل بمناقشات الصغار للكبار ولفت انظارهم الى الصواب وانعان الكبار للحسنى ورجوعهم عما كانوا عليه ومنهج اهل الحديث في نقد اللاحق السابق بـل لمانا اذ هب بعيدا ولدينا الحافظ ابن حجر وكتبه حافلة بالنقد ومنها كتابه هذا .

كل ذلك شجعتنى أن اقدم للقراء الكرام بعض هذه الملاحظات فسوى حد ود ادراكى ولا ادعى انى على الصواب فيها بل ارجو على من يقف عليها وتبين له فيها او بعضها خطأ ان يبين لى وجه الصواب فمن تلك التعقبات انه فى كثير من المواضع التى ينكت فيها على ابن الصلاح والعراقى - ياتى الى كلام مترابط فيأخذ قطعه منه ويقول : قوله كذا ويكون فهم المسراد منها متوقفا على ما قبلها أو على ما بعدها وهذا التصرف من الحافظ لا يصلح الا اذا كان كتابه هذا هامشا على الكتابين لكى يرجع القارى* عند الحاجة والاستشكال الى الأصل عن كذب .

لكن الحافظ - رحمه الله - قد فصل كتابه عن اصله وجعله كتابا مستقلا ومن هنا نشأت الاشكالات .

لذا اضطررت الى ان اسوق ما يتوقف عليه فهم الكلام من كلام ابن الصلاح او العراقى سواء كان ذلك الكلام سابقا او لاحقا حتى يفهم القارى* كسلا

مواضع النقد ومواضع الأخذ والسر .

وكان عمل العراقي افضل واسلم من هذه الناحية وكتابه يصلح ان يكون مستقلا عن اصله " كتاب ابن الصلاح " وذلك أنه يسوق النص الذي يريد كاملا ثم يبدى ما يراه من تعقب أو دفاع .

هذا ما رأيته فيما يتعلق بوضع الكتاب وتأليفه بصفه عامه وهناك تعقبسات تتعلق بمسائل الكتاب فمنها :

١ - قال الحافظ - رحمه الله - في خلال كلامه على مفردات مقدمة كتاب - ابن الصلاح - متعقبا عليه . " ولم أر في جمع رذل رذالة وانما ذكروا ارنال وزدول ووزلاء وارنلون ورنال " .
ولكني وجدت في لسان العرب ١ : ١١٥٨ وفي القاموس المحيط ٣ : ٣٨٤ " وهم رذالة الناس ورنال التهم " فابن الصلاح ان كان كسان على الصواب .

٢ - قال الحافظ قوله ص : " وسفلتهم - بفتح السين وكسر الفاء وفتح اللام - وزن فرحة جمع سفلة - بكسر السين وسكون الفاء وفيه نظر فان في القاموس ٣ : ٣٩٦ وفي لسان العرب ٢ : ١٥٩ وسفلة الناس وكفرحة اسافلهم وفوقاؤهم " . فانت ترى انهما اعتبرا اللفظين بمعنى واحد وليس احدهما مفردا والاخر جمعا واعتبرهما في اساس البلاغة ص ٢٩٩ جمعا لسفيل كملية جمع على .

٣ - قال الحافظ في التبيه الأول التابع للنكتة السابعة عشرة : مراده (يعني ابن الصلاح) بالشان هنا ما يخالف الراوى فيه من هو احفظ منه أو اكثر كما فسره الشافعى لا مطلق تفرد الثقة كما فسره الخليلي " .

وفيه أمران :

الأول : ان ابن الصلاح ذكر أن الشاذ المراد وقسمان :

احدهما : الحديث الفرد المخالف .

الثاني : الفرد الذي ليس في رايه من الثقة والضبط ما يقع جابسيا
لما يوجبه التفرد والشذوذ من النكارة والضعف .

الثاني : أن الخليلي لم يفسر الشاذ بمطلق تفرد الثقة وانما هذا
تفسير الحاكم للشاذ . أما الخليلي فقال : " الذي عليه حفاظ الحديث
ان الشاذ ما ليس له الا اسناد واحد يشذ بذلك شيخ ثقة كان أو غير ثقة
فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به
ولعل الحافظ اراد مطلق التفرد .

٤ - ذكر الحافظ مثالا للتعليق المعرض الذي يصح اسناده ولا يبلغ شرط

البخارى لكونه لم يخرج لبعض رجاله .

والمثال هو : قال البخارى : ويذكر عن عبد الله ابن السائب - رضوا الله عنهم -

قال : قرأ النبي - صلى الله عليه وسلم - المؤمنون في صلاة الصبح حتى

ان جاء ذكر موسى وهارون او ذكر عيسى اخذته سعلة فركع .

" قال الحافظ وهو حديث صحيح رواه مسلم وذكر اسناده "

ثم قال الحافظ : ولم يخرج البخارى بهذا الاسناد شيئا سوى ما لم

يبلغ شرطه لكونه معللا .

ثم ان ما اشار اليه الحافظ هنا من كونه معللا قد بينه في الفتح

٢ : ٢٥٦ بقوله :

" واختلف في اسناده على ابن جريج فقال ابن عيينة عنه عن ابن أبي

مليكة عن عبد الله بن السائب اخرجه ابن ماجه . وقال ابو عاصم النبيل

عنه - يعنى ابن جريج - عن محمد بن عباد عن ابي سلمة ابن سفيمان

أو سفيان بن أبي سلمة . وكان البخاري علقه بصيغة ويذكر له هذا
الاختلاف مع أن اسناده مما تقوم به الحجة . أقول: الظاهر أن البخاري
ماعلق هذا الحديث الا لأنه ليس على شرطه لكونه لم يخرج لبعض رجاله
كأبي سلمة ابن سفيان لا من اجل الاختلاف على ابن جريج لأن الاختلاف
ليس محصورا بين ابن عيينة وابي عاصم كما صوره الحافظ ان قد وافق
ابا عاصم ثلاثة من الأئمة الحفاظ وهم :

١ - خالد بن الحارث ثقة ثبت روايته في س

٢ - وحجاج بن محمد المصيصي ثقة ثبت روايته في حم

٣ - وعبد الرزاق في مصنفه فهو لا الأربعة من الأئمة الحفاظ خالفوا

ابن عيينة وان كان اماما حافظا لكن مخالفته لكثرة من الحفاظ

تجعل روايته شاذة كما هو معلوم من علوم الحديث من ان الشاذ

هو ان يخالف الثقة من هو أو ثق منه أو أكثر وان - والله اعلم -

انه ليس سبب تعليق البخاري لهذا الحديث هو الاختلاف على

ابن جريج وانما هو قصور بعض رجال الاسناد عن شرطه ان لو كان

الاسناد كله على شرطه لما صدده هذا الاختلاف عن اخراجه من

الجانب الراجح عن ابي عاصم أو حجاج أو غيرهما لأنه قد خرج

احاديث في صحيحه مع وجود الاختلاف في اسانيدها وقد يكون

الاختلاف فيها شديدا كحديث ابي اسحاق السبيعي عن

عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عبد الله بن مسعود قال :

اتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - بحجرين وروثة . . . الحديث

في خ رقم ١٥٦ مع الاختلاف الشديد فيه اخرجه من الطريق

الراجحة في نظره وله نظائر .

٥ - قال الحافظ:

* سمي الدمياطى ما يملقه البخارى عن شيوخه حوالة فقال فى كلامه

على حديث ابى أيوب فى الذكر :

أخرجه البخارى حوالة فقال : قال موسى بن اسماعيل :

ثنا وهيب عن داود عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن ابى أيوب وفيما

قاله الحافظ نظر، لأن الدمياطى انما سماه حوالة لأن البخارى ذكره

أولا من حديث أبى هريرة ثم عقبه باسانيد مرجعها ابوأيوب ولم يذكر

متن تلك الاسانيد الى ابى أيوب ركونا الى ما سبق ذكره عن ابى هريرة

فهو حوالة حقيقية وعلى هذا الاساس سماه الدمياطى حوالة لا لأنه

جاء معلقا .

٦ - ذكر العراقى : أن الاحاديث المعلقة فى " صحيح مسلم " تبلغ

اربعة عشر .

فتعقبه الحافظ بأنها لا تبلغ الا ثلاثة عشر بل الواقع انها اثنا عشر

وان الذى اوقع العراقى فى الوهم فى عدد هذه الاحاديث متابمته

للجيانى والمازى وذلك ان الجيانى ذكر انها اربعة عشر ولكن لما

سردها اورد منها حديثا مكررا وهو حديث ابن عمر :

* رأيتمكم ليلتكم هذه ثم عد الحافظ الاحاديث المذكورة ووقع فى وهمين:

١ - الأول : انه اسقط حديث ابن عمر سهوا فلم يحده فى هذه الاحاديث .

٢ - والثانى : انه كرر واحدا من هذه الاحاديث التى عدّها وهما

حديث ابى هريرة - رضى الله عنه - فى قصة ماعز فى اعترافه

بالزنا فعلى هذا ماعده الحافظ لا يزيد على احد عشر

موضعا ولا يبلغ اثنى عشر الا بحديث ابن عمر الذى كسره

غيره واسقطه هو سهوا .

٧ - ذكر الحافظ أن الاحاديث المنتقدة من الصحيحين يتمين استتاءوها مما تلقته الأمة بالقبول المفيد للعلم النظرى . وفيما قاله نظـسـر والصواب فى نظرى فيه التفصيل فاذا كان الحديث المنتقد من الكتابين ليس له الاسناد واحد وتوجه اليه النقد فانه والحالة هذه يستثنى مما تلقى بالقبول ولا يفيد العلم النظرى وان كان له طريق او طرق اخرى فى الصحيحين او احدهما وسلمت من الانتقاد فانه والحالة هذه داخل فيما تلقى بالقبول والعلم النظرى حاصله به كسائر احاديث الصحيحين المتلقاه بالقبول سواء بسواء .

٨ - ذكر الحافظ أمثلة لما يصفه الترمذى بالحسن وهو حديث المستور والضعيف بسبب سوء الحفظ والموصوف بالفلط والخطأ وحديث المختلط بعد اختلاطه والمدلس اذا عنعن وما فى اسناده انقطاع خفيف قسالى : فكل ذلك عنده من قبيل الحسن بالشروط الثلاثة وهى :

١ - ان لا يكون فيهم من يتهم بالكذب .

٢ - وان لا يكون الاسناد شاذاً .

٣ - وان يروى ذلك الحديث أو نحوه من وجه آخر فصاعداً .

وقد درست هذه الأمثلة التى مثل بها الحافظ فوجدت فيها مجسالا للنظر ولا يصح أن يؤخذ منها قاعدة فى اصطلاح الترمذى فسسى هذا اللفظ وذلك ان من هذه الأمثلة ما قال فيه الحافظ ان الترمذى وصفه بالحسن لمجيئه من غير وجه فوجدت ان الترمذى وصفه بأنه حسن صحيح واتفقت فيه كل النسخ الموجودة لجامع الترمذى .

ومنها : ماقال الحافظ ان الترمذى وصفه بالحسن لمجهته من غير وجهه
فوجدت ايضا - ان الترمذى قد وصفه بأنه حسن صحيح فى معظم النسخ
وفى بعضها موجود وصف الحسن فقط ولكن الأدلة قائمة على ان الحكم
الذى يستحقه ذلك الحديث انما هو حسن صحيح .

من تلك الأدلة ان يكون الحديث قد خرج من مسلم فى صحيحه ويكنون
الترمذى قد اورده فى موضع آخر من جامعه وقال انه حديث صحيح .

ومنها : ماقال الحافظ : ان الترمذى وصفه بالحسن ثم وجدت ان

نسخ الترمذى قد اختلفت فيه . .

فمنها : مافيه حسن غريب ومنها : مافيه غريب فقط ومع ان كلا من
الحكمين مخالف لما قاله الحافظ فان الذى يترجح انما هو الحكم عليه
بأنه غريب وذلك بأن يكون الحافظ نفسه قد حكم عليه فى موضع آخر
بأنه غريب ثم يشاركه غيره من العلماء فى هذا الحكم على الحد يثوللتأكد
واستيفاء البحث فى هذا الموضوع يرجع الى ماعلقته على هذه الأمثلة
فى موضعه من الرسالة .

٩ - ذكر الحافظ مثالا للحسن لذاته وهو حديث ابى بكر فى توقيت المسح
على الخفين رواه ابن ماجه من طريق المهاجر ابى مخلد وقد قال فيه
فى التقريب : مقبول وقد قرر فى التقريب ان من يصفه بهذا اللفظ فذلك
حيث يتابع والافهولين . ومن هذا حاله فبالمطابفة يكون حد يثسه
حسن لغيره لا لذاته .

١٠ - دافع الحافظ ابن حجر عن حديث ابن عمر - رضى الله عنهما -

” . . . سدوا الأبواب إلا باب علي ” الذي رواه الامام احمد في المسند
وأورد له شواهد تؤيده في نظره ورد علي ابن الجوزي الذي اورد هـ
” في الموضوعات ” ثم قال في النهاية : ” وانما تقرر ذلك فهذا هـ
السبب في استثنائه ودعوى كون هذا المتن يعارض حديث أبي سعيد .
” لا يبين في المسجد خوذة الا سدت الا خوذة ابي بكر ” المخرج فسو
الصحيحين ممنوعة . وبيانه ان الجمع ممكن لأن احدهما فيما يتعلق
بالابواب وقد بينا سببه (يعنى انه ليس له طريق غيره) والآخر فيمسك
يتعلق بالخوخ ولا سبب له الا الاختصاص المحض فلا تعارض ولا وضع
ولو فتح الناس هذا الباب لرد الاحاديث لا ادعى في كثير من احاديث
الصحيحين البطلان ولكن يأبى الله تعالى ذلك والمؤمنون .

فتمقتبت الحافظ بقولي : ” ان نقد هذه الاحاديث ليس قائما على دعوى
التعارض فحسب بل هو قائم على مطاعن وقوادح في الرواة الذين جاءت
هذه الاحاديث عن طريقهم فهم رواة قد انهكهم التشيع الغالسي
ففضحهم وكشف عوراتهم لا يضر باحاديث الصحيحين لا من قريب ولا من
بعيد وهذا العمل انما هو من باب النصيحة في الدين والقيام بالواجب
وعلى - رضى الله عنه - قد ثبت له من الفضائل والمناقب ما يفنيه من مثل
هذه الاحاديث الواهية . ثم ان الجمع الذي رآه الحافظ غير سليم
لأن هذه الاحاديث التي دار الكلام حولها انما هي في اثبات خصوصية
لعلي - رضى الله عنه - انظر الحديث المنسوب الي ابن عمر رضى الله عنه
حيث يقول فيه : ” ولقد أوتى ابن ابي طالب ثلاث خصال لأن يكون لسي
واحدة منهن أحب الي من حمر النعم . . . ” واحداهن سد الابواب بابه
الا ترى الخصوصية فيها واضحة وقد خرجت في خصائص علي ومناقبه .

١٤- ذكر الحافظ عن شيخه العراقي ان البيهقي يجعل مارواه التابعي عن رجل من الصحابة لم يسم مرسلًا . فاقر الحافظ قول شيخه وضرب لذلك مثلا من تصرف البيهقي حيث قال في حديث حميد بن عبد الرحمن الحميري حدثني رجل من اصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - بهذا الحديث مرسل .

قال الحافظ . . . لأنه لم يذكر للحديث علة سوى ذلك ولو كان له علة غير هذه لبينها لأنه في مقام البيان .

اقول الواقع ان البيهقي قد عله بعلمتين اخريين :-

١ - بمخالفته للاحاديث الثابتة .

٢ - ويكون داود الأودي احد رجال اسناد هذا الحديث لم يحتج به الشيخان .

١٦- حكم الحافظ على رواية النعمان بن عبد السلام لحديث لانكاح الابولهي موصولا بالشذوذ لأنه في نظره خالف الثقات الاثبات من اصحاب شعبة وسفيان وفي حكمه هذا نظر . فان الحاكم روى هذا الحديث فسي المستدرك من طريق النعمان وقال عقبه :

"قد جمع النعمان بن عبد السلام بين الثوري وشعبة في اسناد هذا الحديث ووصله عنهما . وقد رواه جماعة من الثقات عن الثوري على حدة وعن شعبة على حدة فوصلوه وكل ذلك مخرج في الباب الذي سمعه مني اصحابي . . . واقره الذهبي .

١٢- قال الحافظ:

"روينا من طريق يحيى القطان عنه - يعني شعبة - انه كان يقول : كنت انظر الى فم قتادة فاذا قال : سمعت وحدثنا حفظته واذا قال عن فلان تركته رويناه في المعرفة للبيهقي ."

فرجعت الى كتاب المعرفة للبيهقي فاذا بالبيهقي يروي هذا الكلام بدون اسناد ثم رجعت الى الجرح والتعديل لابن ابى حاتم فاذا به يرويه فى ثلاثة مواضع من كتابه كلها من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة ولم اجده من رواية يحيى القطان عن شعبة ولعل ذكر يحيى القطان سبق قلم من الحافظ .

١٣- رتب الحافظ المدلسين فى كتابه النكت على طبقات بناء على قواعد تنفق مع القواعد التى وضعها لكتابه طبقات المدلسين لكنه عندما وزع اسماهم وقع فى الوهم فى نظرى فى امرين :

أ - وذلك انه لما ذكر اهل المرتبة الثالثة فى كتاب النكت وعددهم خمسة وثلاثون رجلا وقع فى شىء من المخالفة لما فى كتابه الطبقات حيث اورد هم من طبقات مختلفة فبعضهم من الثالثة نفسها وبعضهم من الرابعة وبعضهم من الثانية وبعضهم من الخامسة .

ب - افرد الحافظ اسما المدلسين من رجال الصحيحين فى ثلاث مراتب سواء اخرج لهم الشيخان او احدهما أصلا او استشهدا او تعليقا وفاته ثلاثة منهم فلم يذكرهم فى هذه المراتب الخاصة بهم بل ذكرهم فى غيرها وهم :

أ - شبك الضبى / م و س ق

ب - الحسن بن عمارة / خ ت ق

ج - يزيد بن ابى زياد / م .

١٤- ذكر الحافظ اختلاف العلماء وأراءهم في تعارض الوصل والارسال والرفع والوقف ثم اختار ان اختلافهم انما يجرى فيما اذا كان للمتن اسناد واحد اما اذا كان للمتن اسناد ان فلا يجرى فيه هذا الخلاف وضرب لذلك مثلا وهو ان البخارى روى في صحيحه من طريق ابن جريج عن موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر - رضى الله عنهما - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : " اذا اختلفوا فانما هو التكبير والاشارة بالرأس . الحديث وعن ابن جريج عن ابن كثير عن مجاهد موقوفا .

وقال : فلم يتعارض الوقف هنا والرفع لا اختلاف الاسنادين فتحققت به بأسان البخارى لم يرو مسندا الا حديث ابن عمر .

واما اثر مجاهد فلم يروه البخارى بالاسناد الذى ذكره الحافظ وقال الحافظ نفسه في الفتح ٢ : ٤٣٢ في الكلام على حديث ابن عمر : " هكذا اورد البخارى مختصرا واحال على قول مجاهد ولم يذكره هنا ولا في موضع آخر من كتابه فاشكل الأمر فيه

ثم ذكر ان الاسماعيلى قد اخرج أثر مجاهد الموقوف .

١٥- ذكر الحافظ في النكت حديث الشافعى عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر - رضى الله عنهما - " الشهر تسع وعشرون " وفيه فان غسم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين " .

قال الحافظ : اشار البيهقى الى ان الشافعى تفرد بهذا اللفظ عن مالك ، فنظرنا فاذا البخارى قد روى الحديث في صحيحه ففسال : حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر - رضى الله عنهما - فساقه باللفظ الذى ذكره الشافعى سواه فهذه متابعة تامة للشافعى والمعجب من البيهقى كيف خفيت عليه .

أقول ان تعجب الحافظ في غير محله ولم تخف هذه المتابعة على

البيهقي بل عرفها ورواها في سننه الكبرى ٤ : ٢٠٤ • ٢٠٦ •

فقال بعد ان روى الحديث المذكور من طرق مدارها على نافع وسالم :

" ورواه البخارى في الصحيح عن القعنبي عن مالك الا انه قال :

فاكملوا العدة ثلاثين .

ثم رواه من طريق الشافعي عن مالك به وفيه " فان غم عليكم فاكملوا

العدة ثلاثين " .

ثم قال : " ورواية الجماعة عن مالك على اللفظ الأول (يعني فاقد روا له)

ثم قال : " وان كانت رواية الشافعي والقعنبي من جهة البخارى

محفوظة فيحتمل ان يكون مالك رواه على اللفظين جميعا " .

ومن هنا يظهر لنا ان رواية القعنبي في البخارى لم تخف على البيهقي

لا سيما وقد ساق لروايته الشافعي والقعنبي متابعات وشواهد من

حديث ابي هريرة وابن عباس وجابر وابي بكر وعائشة .

٧ - ذكر الحافظ مثالا للحديث الضعيف الذي يتكلم عليه ابوداود خارج

السنن ويسكت عليه فيها بحديث نافع عن ابن عمر في الرجل الذي سلم

على النبي " صلى الله عليه وسلم " فلم يرد عليه حتى تيمم والواقع ان

ابوداود تكلم عليه في السنن .

قال ابوداود : سمعت احمد بن حنبل يقول روى محمد بن ثابت حديثا

منكرا في التيمم وقال ابن داسة قال ابوداود لم يتابع محمد بن ثابت

في هذه القصة على ضربتين عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ورواه من

فعل ابن عمر انظر (كتاب الطهارة) . حديث ٣٣٠ .

١٨- نقل الحافظ عن المنذرى اختلاف العلماء في قول الصحابي كان يقال :

كذا وان الجمهور على انه اذا اضافه الى زمن النبي - صلى الله عليه وسلم -
يكون مرفوعاً ثم قال الحافظ: ومما يؤيد أن حكمها الرفع مطلقاً ما رواه
النسائي من حديث عبد الرحمن بن عوف - رضوا الله عنه - قال :
" كان يقال : صائم رمضان في السفر كالمفطر في الحضر " فان ابن ماجه
رواه من الوجه الذي اخرج به منه النسائي بلفظ .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - فدل على أنها عندهم من صيغ
الرفع - والله أعلم - .

فرجعت الى الحديث في النسائي وابن ماجه فوجدت أن مداره على الزهري
وقد اختلف عليه ابن ابي ذئب واسامة بن زيد اما ابن ابي ذئب فرواه
عن الزهري عن ابي سلمة ثم عن حميد بن عبد الرحمن عن ابيهم
عبد الرحمن بن عوف موقوفاً عليه من قوله .

واما اسامة بن زيد فرواه عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن
أبيه مرفوعاً الى النبي - صلى الله عليه وسلم - وهي رواية ابن ماجه واسامة
ابن زيد متفق على ضعفه وقد خالف ابن ابي ذئب وهو ثقة ضابط
فرواية اسامة على هذا تعتبر منكراً ومنه يتضح أن الرفع في روايته لم
يأت بناءً على ان هذه الصيغة (كان يقال كذا) من صيغ الرفع كما فهم
الحافظ وانما سبب ذلك وهم وخطأ اسامة بن زيد حيث رفع روايته
المحفوظ فيها عن الزهري الوقف على عبد الرحمن بن عوف ثم انها بعد
هذا لا تصلح لأن يحتج بها ولو سلمت من هذه العلة لأنها رواية
منقطعة لأن ابا سلمة بن عبد الرحمن لم يدرك أباه والعجب كيف غاب
كل هذا عن ذهن الحافظ وهو يقرر هذه القاعدة .

وهناك مناقشات أخر كتضعيف حديث حسنه أو تحسين حديث صحيحه وغير

ذلك من المناقشات يراه القارى في التعليقات على نص الكتاب .

قسم التحقيق

متمم

ويشتمل على بابين :

الباب الاول : وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الاول : وفيه تحقيق اسم الكتاب .

الفصل الثاني : وفيه اثبات نسبة الكتاب الى المؤلف

الفصل الثالث : وفيه صف مخطوطات الكتاب وبيان اماكن وجودها وبيان

قيمة كل منها .

الباب الثاني :

وفيه تحقيق نصوص الكتاب وقد ذكرت في المقدمة الخطوات التي اتبعتها

في التحقيق . . .

* * *

الفصل الأول

أ • تحقيق اسم الكتاب

الذي توفر لي من نسخ كتاب "النكت" هو خمس نسخ ولم تتفق على عنوان الكتاب ان علي واحدة منها وهي اليمنية :

"النكت على كتاب ابن الصلاح" لكتبه أحمد بن علي بن حجر عفا الله تعالى عنه أمين هكذا مكتوب بخط المؤلف علي أصله الذي هو أصل هذا الكتاب وجميعه بخطه • رحمه الله تعالى •

اما النسخ الأربع الباقية وهي النسخة الهندية ونسختا الرياض والنسخة الباكستانية فقد اشتركت كلها على التسمية الآتية :

"النكت على كتاب ابن الصلاح والفيه العراقي فاضافة والفيه العراقي خطأ مؤيد لم يقله ابن حجر ابدا والدليل علي انه خطأ ومن تصرف النساخ مقلدا بعضهم بعضا .

ان الحافظ لم ينكت في هذا الكتاب علي الألفية وانما نكت علي العراقي في كتابه "التقييد والايضاح" وقد جاوزت نكته علي التقييد خمسين نكته اشهرت الي صفحاتها من التقييد صفحة صفحة في الهوامش التي عملتها علي النكت . وليس فيها نكته واحدة علي الفية العراقي فالواقع ان ا يرفض هذه الاضافة . والظاهر أن الحافظ انما سمي كتابه هذا بالنكت علي ابن الصلاح كما أفاده قول ناسخ اليمنية : هكذا مكتوب بخط المؤلف علي أصله •

وان كان للحافظ تكييت علي التقييد والايضاح للعراقي فانه والله اعلم راعي في التسمية ان كتاب الصلاح هو الأصل ثم راعي الاغلب فان معظم التكييت انما هو علي ابن الصلاح ويؤيده قول الحافظ في نزهة النظر طبخة الحلبي "وقد اوضحت ذلك في النكت علي ابن الصلاح وقوله في عدد من المواضع في الفتح

فيما علته على ابن الصلاح واقتصاره في التحويل على ما علقه على ابن الصلاح
يويد اقتصاره في التسمية على ابن الصلاح ملاحظا بذلك انه الأصل والأغلب
وقوله في "النكت الظراف على الأطراف للمزى ١ : ٣٨٩ في الكلام على حديث
المخفر . " وقد ذكرت ذلك مبسوطا في زوائد النكت على علوم الحديث لابن
الصلاح فنراه خص الاسم بعلوم الحديث لابن الصلاح هذا وقد اطلق عليه
السيوطي في نظم العقيان ص ٤٧ . الايضاح بنكت ابن الصلاح والكتاني في
الرسالة المستطرفة ص ١٧٤ " الافصاح على نكت ابن الصلاح والصواب من هذا
كله ما كتبه المصنف الحافظ ابن حجر بخطه على الكتاب نفسه وما كتبه في مؤلفاته
الأخر . وبناء على هذا فسأجعل عنوان الكتاب "النكت على ابن الصلاح كما وضعه
مؤلفه كما تقتضيه الأمانة العلمية " - والله الموفق . .

الفصل الثانى

ب . نسبة الكتاب الى مؤلفه الحافظ ابن حجر

هناك عدد وفير من الدلائل لاثبات نسبة كتاب النكت الى الحافظ

ابن حجر :

أولا : ان خمس نسخ لهذا الكتاب قد اتفقت على نسبة الكتاب الى الحافظ

ابن حجر وقد يكون هناك نسخ اخرى للكتاب لم نطلع عليها تشترك

هذه النسخ فى نفس الدلالة .

ثانيا : ان الحافظ قد ذكر هذا الكتاب فى كتابه العظيم فتح البارى ففى

عدد من المواضع .

منها : انه ذكره فى الفتح ١ - ٣٨٦ فى الكلام على حديث بهز ففى

ستر العورة وفى ١٣ : ٥٤٥ و ٥٤٦ حيث قال فيما يتعلق بحديث

كفارة المجلس * وقد تتعبت طرقه . . . وقد خرجت طرقه فيما كتبه

على علوم الحديث وقال مرة اخرى فى الكلام على بعض روايات

الحديث المذكور : وقد استوعبت طرقها وبينت اختلاف اسانيد ها

والفاظ متونها فيما علته على علوم الحديث لابن الصلاح فى الكلام

على الحديث المعلول * .

وهذا الذى قاله موجود فى النكت فى نوع المعلل .

ثالثا : ذكر الحافظ بعض مؤلفاته فى هذا الكتاب كأن يحيل على بحث فيها

او استيفاء ترجمة ونحو ذلك فقد ذكر عدد ا من كتبه فيه كتفليح

التعليق وشرح البخارى وترتيب المدرج وفقران ما تقدم من الذنوب

وتهدىب التهذيب .

رابعاً : ان الذين ترجموا للحافظ ابن حجر قد ذكروا هذا الكتاب في عدد من مؤلفاته كالسخاوى في الجواهر والدرر لـ ١٥٥ هـ والسيوطى في نظم الحقيان ص ٤٧ وفي ذيل الطبقات ص ٣٨١ وكذلك الذين الفسوا كتباً في فنون العلم مثل كشف الظنون ذكر النكت في مؤلفات الحافظ وذكر قطعه من مقدمتها على عادته وكذلك ذكرها الكتانى في الرسالة المستطرفة .

خامساً : هناك كتب الفت في علوم الحديث قد عولت كثيراً على هذا الكتاب واستقت منه معلومات كثيرة اعطت هذه الكتب قيمة وفي نفس الوقت حفظت هذه البحوث التي استقت منها ومن تلك الكتب فتح المغيبات للسخاوى وتدريب الراوى للسيوطى وتوضيح الأفكار للصنعانى وتسد اشرت في التعليقات على نص النكت الى كثير من المواضع من هذه الكتب المستفيدة من النكت خصوصاً توضيح الأفكار .

هل كمل الحافظ تأليف هذا الكتاب ؟

والجواب : ان الحافظ لم يكمله .

فالنسخ الموجودة منه تنتهى بالنوع الثانى والعشرين وهو المقلوب بل النسخة اليمنى لم تصل الا الى اثناء النوع العشرين وهو المدرج . بل قد نص على عدم اكماله تلميذه العليم بمؤلفاته وهو الحافظ السخاوى فقال في الجواهر والدرر لـ ١٥٥ / ١ في اثناء عدم مؤلفات الحافظ : " النكت على ابن الصلاح وعلى النكت التي عملها على شيخه العراقى لم يكمل قال : وهو في مجلد ضخيم مسود زيادة على نكت شيخه العراقى ومباحثه معه وهو نحو حجم الأصل بيض منه الى المقلوب ونص السيوطى في نظم الحقيان ص ٤٧ على ان الحافظ لم يكمل هذا الكتاب .

وفهم من كلام السخاوى ان تأليف الحافظ قد تجاوز نوع المقلوب وان كان لم يكمل الكتاب ولا ندرى الى اى حد وصل وعلى كل حال فمن المؤكد انه وصل الى النوع الثانى والعشرين المقلوب وهو الذى تمكن الحافظ من تبييضه .

ولعل من اهم اسباب عدم اكمال الكتاب اشتغال الحافظ بالكتابة فسى عدد من التأليف استغرقت جهوده وهو يكتب فى هذا الكتساب وذاك موزعا اوقاته عليها فلم يتوفر له من الوقت مايسمح له بانجاز هذا الكتاب والله أعلم .

*

الفصل الثالث

ج - وصف نسخ الكتاب ا -

ممنم

بحث عن نسخ "النكت لابن حجر على مقدمة ابن الصلاح في فهارس المخطوطات

للمكتبات الاسلامية في نشرات بعض المكتبات فانتهدت الى معرفة النسخ الآتية :

١ - نسخة في مكتبة جامع صنعاء باليمن .

٢ - ٣٦ - نسختان في مكتبة جامعة الرياض .

٤ - نسخة المكتبة السعيدية حيدرآباد في الهند .

٥ - نسخة مصورة من باكستان .

وقد حصلت على صور لكل هذه النسخ وهي ان شاء الله كافية لاجراء النصوص

على الصورة التي وضعها عليها المصنف الا ما يخلو منه عمل الانسان من هنات .

وهذا وصف يجز للنسخ المذكورة

النسخة الاولى : مصورة عن مخطوطة بمكتبة جامع صنعاء وتقع في ٢٧٧ صفحة

ومتوسط مسطرتها ١٩ سطرا . وهي صحيحة بل أضح النسخ كلها ومقابلة ويبدو

أن الذي قابلها هو نفس الناسخ والظاهر انه من افاض العلماء اذ له تعليقات

ومناقشات مع الحافظ ابن حجر تدل على علمه وفهمه .

الا أن هذه النسخة ناقصة عن باقي النسخ حيث انتهت في اثناء النوع العشرين

وهو المدح .

بينما النسخ الاخرى تنتهي بنهاية النوع الثاني والعشرين وهو المقلوب والظاهر

ان هذا النقص طارئ عليها .

وكما قلت انها أصح النسخ فهي من الناحية التاريخية فيما يظهر لي انها
ا قدم النسخ كلها لأنها نسخت من نسخة المؤلف نفسه - رحمه الله - فانه
مكتوب على هوامش عدد من الصفحات هذه العبارة : " بلغ مقابلة باصله
خط المصنف . كما في ص ٢٤ ، ٤٢ ، ٨٠ ، ١١٠ ، ١١٣ ، ١٤٨ ، ١٧٩ ، ٢٢٢ ،
وعلى الورقة الأولى منها " النكت على كتاب ابن الصلاح لكاتبه احمد بن
على بن حجر عفا الله تعالى عنه هكذا مكتوب بخط المؤلف - رحمه الله -
على اصله الذي هو اصل هذا الكتاب وجميعه بخطه رحمه الله تعالى .
وعلى هذه الورقة تملكان :

الأول : ونصه " من كتب الفقير الى عفو الله تعالى يحيى بن الحسين
صار الى باليد الصحيح من قبل مالكة .

والثاني : ونصه " الحمد لله ثم صار ليد محمد بن الولي وفقه الله وعلى الورقة
الثانية : " هذه النسخة نسخت بخط المصنف كما افاده المحشون ^{٤٢٤}
والأمر كما ذكر كما في الصفحات التي اشرنا اليها سابقا .
ورمزت لهذه النسخة ب (ي) .

النسخة الثانية : مصورة على مخطوطة بمكتبة جامعة الرياض تحت رقم ١٠٩٩

ويرجع نسخها لعام ١١٥٧ ومقاسها ٢٢ x ١٥ سم ومتوسط مسطرتها ٢٣
سطرا وخطها نسخ وتقع في ١٦٧ ورقة .
وهي نسخة صحيحة مصححة ومقابلة دقيقة كما اشار الى ذلك في
عدد من الصفحات بقوله " بلغ " يعني مقابلة . وعلى الصفحة الأخيرة :
" هذا آخر ما وجدت بخطه - رحمه الله - وافق الفراغ من رقم هذه النسخة
عصر يوم الخميس خامس وعشرين شهر شعبان احد شهور سنة ١١٥٧ وفي
هامش هذه الصفحة : " في الأم مالظه : بلغ مقابلة على الأصل الذي كتب
من أصل المصنف انتهى .

(١)

وبلغ مقابلة على الأم المذكورة على مالكة الفقير الى الله حامد حسن شاكسر
عفا الله عنهما أمين وعلى هذه الصفحة تملك هذا نصه :
" بعنان مالكة الفقير الى الله الفقيه الفاضل حامد بن حسن شاكسر حماه الله
وافهمه معانيه .

وعلى الصفحة الأولى : " استكتبه لنفسه ولمن شاء الله من بعده الفقير
الى عفوه وكرمه حامد حسن شاكسر عفا الله عنهما آمين " .
ورمز هذه النسخة (ر / أ)

النسخة الثالثة : عن مخطوطة بجامعة الرياض - أيضا - برقم ١٢٩٤ وعسدد

أوراقها ١٦٧ ورقة ومقاسها ١٠ × ١١ سم ومسطرتها ٢٣ سطرا وهى
نسخة بيد وانها قديمة ولكن لا يعرف تاريخ نسخها ولا اسم النسخ
وهى صحيحة ومقابلة وعلى هوامشها تعليقات قيمة .
وعلى الصفحة الأخيرة وهى بخط مغاير لخط النسخة " انتهى الموجود من
النكات نقل عن النسخة المنقولة على الأم - والله سبحانه وتعالى اعلم وأحكم "
ورمزها (ر / ب)

(١) حامد بن حسن بن احمد بن محمود شاكسر اليمنى الصنعانى الزيندى

محدث فقيه نشأ بصنعاء من مؤلفاته " الأتموزج اللطيف فى حديث أمر
معان بالتخفيف وحاشية ميزان الانظار بين المنحة وضوء النهار فى ثلاث
مجلدات توفى سنة ١١٧٣ البدر الطالع للشوكانى ١ - ١٨٨ - ١٨٩
وهدية العارفين ١ : ٢٦٠ ومعجم المؤلفين ٣ : ١٧٨ .

النسخة الرابعة : مصورة على مخطوطة بالمكتبة السعيدية بحيدرآباد الهند تحت رقم ٥ اصول الحديث وتقع في ١٧٦ ورقة .

ومقاس الصفحة ١٨ × ٢٢ ومتوسط مسطرتها ٢٣ سطرا بخط جميل ويرجع تاريخ نسخها لعام ١١٦٤ وهي صحيحة ومقابلة دقيقة على يد الشيخ عبد الرحيم بن شاه واد اللاهوري ثم المدني .

اذ على الصفحة الاخيرة : بلغ مقابلة على الاصل والاصل قال فيه : بلغ مقابلة على الاصل الذي كتب المصنف كتبه عبد الرحيم بن شاه اللاهوري ، ثم المدني حامدا مصليا مسلما . وفيها ، وافق الفراغ لآخر يوم الاثنين ثامن عشر شهر ربيع الآخر سنة ١١٦٤ بمحروس مدينة صنعاء .

وعلى الصفحة الاولى تملكات لعدد من الاشخاص ، ففي ^{أعلى} الصفحة تملك لم يظهر لى ، ثم يليه من مجاز أقل الوري محمد بن محمد .

ثم يليه ، من كتب المفتقر الى الله محمد بن صبغة الله عفا الله عنهما * وبعده : * ثم نقلت الى محمد سعيد بن صبغة الله عفا الله عنهما * ورمز هذه النسخة "هـ"

النسخة الخامسة نسخة مصورة في الجامعة الاسلامية عن نسخة باكستانية وعدد صفحاتها ثلاثمائة واحد وستين صفحة ومسطرتها ثمانية عشر سطرا وهي مخطوطة حديثة النسخ اذ كتب ناسخها على الصفحة الاخيرة :

" هذا آخر ما وجد بخطه رحمه الله رحمة واسعة .

وقد وقع الفراغ والاختتام عشية يوم الاربعاء بقى اثنان من شهر جمادى الآخرة سنة ثلاث وثمانين مضت من المائة الرابعة عشرة من الهجرة على صاحبها التحية الوفاء والصلوات والتسليمات .

ثم كتب عقبه : " وايضا قد كتب على يد فتح الرسول بن فتح محمد النظامي سترهما الله " وهي

نسخة كثيرة الاخطاء واظنها لم تقابل . ورمز هذه النسخة (ب)

هذا وقد عرفت قيمة هذه النسخ من حيث الصحة وان أصحها النسخة اليمنية والراجع
انها اقدم النسخ تاريخا لانها كتبت عن اصل المصنف .
ولأجل اعتقادي هذا كنت حريصا على ان اجعلها هي الاصل ، ولكن حال دون ذلك
صعوبة الحصول عليها اذ لم تصلني الا بعد سنتين من بدء عملي في الكتاب رغم
محاولاتي المستمرة في الحصول عليها . بل لم تصلني الا بعد ان بيضت الكتاب ما -
اضطرتني الى اعادة التبييض لكثير مما كنت قد فرغت منه . كما واجهت صعوبات في الحصول
على بعض النسخ الاخرى ، فبعضها لم يصلني الا بعد سنة من بدء العمل وبعضها بعد
سنتين مما الجأني ان اعتبر الاصل هو نسخة النص سواء كانت هذه الصحة تستند الى -
واحدة من النسخ او الى اكثر من ذلك .
بل ولو كانت صحته تستند الى خارج هذه النسخ كلها .
هذا وقد بذلت جهدا كبيرا في اخراج نصوص هذا الكتاب على الصورة التي وضعها
عليها المؤلف ، فقابلتها على النسخ كلها كلمة كلمة .
وقد استغرقت هذه المقابلة وقتا طويلا ، ولكن ذلك لم يزدني ولله الحمد الا غبطة
وظمأنية الى صحة عملي .
والله أسأل ان يجعل ذلك خالصا لوجهه الكريم .

- ل - اشارة الى ابي داود فى المسائل .
كد - ، ، ، ، مسند مالك .
ت - اشارة الى الترمذى فى جامعهه .
تم - ، ، فى الشمائل .
سن - اشارة الى النسائى فى سننه .
عس - اشارة الى النسائى فى مسند على .
كن - اشارة الى النسائى فى مسند مالك .
ق - اشارة الى ابن ماجه فى السنن .
فق - اشارة الى ابن ماجه فى التفسير .
ع - اشارة الى اصحاب الكتب الستة .
ء - اشارة الى اصحاب السنن الأربع فى سننهم .

* وهناك رموز اخرى لمخطوطات الفكت لابن حجر على ابن الصلاح وذلك
اننى اكتب خطأ مائلا عند بداية كل صفحة من كل نسخة واضع فى محاذاته
الى اليسار رمز النسخة التى اشرت الى بداية صفحاتها ورقم الصفحة
او اللوحه . .

- فحرف ي - رمز الى نسخة اليمن
وحرف ر / أ أو ر/ب رمز الى نسختى الرياض
وحرف ه - للنسخة الهندية
وحرف ب - للنسخة الباكستانية
وهناك فى الهامش يأتى رمز " ل " ويعنى لوحة ورمز " ق " ويعنى ورقة
وحم ويعنى مسند احمد ودى ويعنى مسند الدارمى -
والله الموفق

فهرس قسم الدراسة

رقم الصفحة	
١٢-٢	المقدمة
٥	نشأة علم الحديث
٦	أول من صنف فى علم الحديث
٨-٧	نبذة من المؤلفات فى هذا الفن
٩	أسباب اختيار المحقق للعمل فى النكت
١٢-١٠	تقسيم العمل الى قسمين - قسم دراسة وقسم تحقيق
١٩-١٣	الباب الاول - الفصل الاول
١٤	تعريف بابن الصلاح
١٥	شيوخ ابن الصلاح
١٦	تلاميذه
١٧	مزاياه وثناء العلماء عليه
١٨	مؤلفاته
	الفصل الثانى
٢٦-٢٠	تعريف بالحافظ العراقى
٢٢	رحلات الحافظ العراقى
٢٢	شيوخه
٢٣	تلاميذه
٢٣	صفاته وثناء العلماء عليه
٢٤	وفاته
٢٥	مؤلفاته

رقم الصفحة

الفصل الثالث

٤٣-٢٧	تعريف بالحافظ ابن حجر
٢٨	عصر الحافظ ابن حجر
٢٨	اسمه ونسبه
٢٩	مولده ونشأته
٣٠	رحلاته
٣٠	شيوخه
٣٣	تلاميذه
٣٥	صفاته وأخلاقه
٣٧	ثناء العلماء عليه ومكانته
٣٩	وفاته
٤٠	مؤلفاته

الباب الثاني :

٤٥	في دراسة كتاب النكت
----	---------------------

الفصل الاول في تنكيث الحافظ ابن حجر على

ابن الصلاح ص ٤٥ المراحل التي تكونت فيها النكت ٤٥

٤٥	خلاصة عمل الحافظ
----	------------------

٤٨-٤٦ كلامه على خطبة ابن الصلاح وفيها تلا عشرة نكته

٥٧-٤٩ النوع الاول الصحيح وفيه ستة عشر نكته

٦٣-٥٧ النوع الثاني : الحسن

وفيه تلا عشرة نكته

٦٦-٦٤ النوع الثالث : الضعيف

وفيه خمس نكت

رقم الصفحة

- ٦٦ النوع الرابع المسند
ولم ينكت فيه الحافظ على ابن الصلاح
- ٦٧ النوع الخامس: المتصل - وفيه نكتة واحدة
- ٦٨ النوع السادس: المرفوع وفيه نكتتان
- ٦٩ النوع السابع: الموقوف - وفيه نكتتان
- ٧٢-٧٠ النوع الثامن المقطوع
- ٧٦-٧٣ النوع التاسع المرسل وفيه ثمان نكت
- ٧٨-٧٧ النوع العاشر: المنقطع - وفيه نكتتان
- ٨٥-٧٩ النوع الحادي عشر: المعضل - وفيه سبع عشرة
نكتة
- ٨٨-٨٦ النوع الثاني عشر: معرفة التدليس: وفيه سبع نكت
- ٩٠-٨٩ النوع الثالث عشر: في معرفة الشاذ
وفيها اربع نكت
- ٩١ النوع الرابع عشر: المنكر - وفيه نكتة واحدة
- ٩٢ النوع الخامس عشر: في معرفة الاعتبار والمتابعات
والشواهد ، وفيه نكتتان فقط
- ٩٤-٩٣ النوع السادس عشر: في معرفة زيادات الثقات
وفيها اربع نكت
- ٩٥ النوع السابع عشر: معرفة الافراد - وفيه نكتة واحدة
- ٩٨-٩٦ النوع الثامن عشر: معرفة المعلل - وفيه خمس نكت
- ١٠١-٩٩ النوع التاسع عشر: معرفة المضطرب - وفيه نكتتان
- ١٠٢ النوع العشرون: المدح - وفيه نكتة واحدة

رقم الصفحة	
١٠٦-١٠٣	النوع الحادي والعشرون : الموضوع - وفيه تسع نكت
١٠٩-١٠٧	النوع الثاني والعشرون : معرفة المقلوب - وفيه اربع نكت
١٥٦-١١٠	الفصل الثاني
	في تنكيث الحافظ ابن حجر على العراقي
١٢٠-١١٠	النوع الاول الصحيح وفيه خمس عشرة نكته
١٣٠-١٢١	النوع الثاني : الحسن وفيه اثنا عشرة نكته
١٣٠	النوع الثالث : الضعيف - لم ينكت الحافظ فيه على العراقي
١٣١-١٣٠	النوع الرابع : المسند - وفيه نكته واحدة
	النوع الخامس : معرفة المتصل
	النوع السادس : معرفة المرفوع
١٣١	النوع السابع : معرفة الموقوف
	النوع الثامن : معرفة المقطوع
	هذه الانواع لم ينكت فيها الحافظ على شيخه العراقي
١٣٤-١٣٢	النوع التاسع : معرفة المرسل - وفيه ست نكت
١٣٥	النوع العاشر : المنقطع
١٣٧-١٣٥	النوع الحادي عشر : المعضل - وفيه ثلاث نكت
١٤٠-١٣٨	النوع الثاني عشر : المدلس - وفيه اربع نكت
١٤٠	النوع الثالث عشر : معرفة الشاذ
١٤١-١٤٠	وفيه على العراقي نكتتان
١٤١	النوع الرابع عشر : المنكسر

رقم الصفحة

- النوع الخامس عشر : معرفة الاعتبار
النوع السادس عشر : معرفة زيادات الثقات
النوع السابع عشر : معرفة الأفراد - لم ينكت
الحافظ في هذه الانواع الثلاثة على شيخه العراقي
- ١٤٢
- النوع الثامن عشر : معرفة المعلل
وفيه عشر نكت
- ١٤٩-١٤٩
- النوع التاسع عشر : معرفة المضطرب
النوع العشرون : معرفة المدن
وهذان النوعان لم ينكت فيهما الحافظ على شيخه
العراقي
- ١٤٩
- النوع الحادي والعشرون معرفة الموضوع وفيه
نكتان
- ١٤٩-١٥٠
- الفصل الثالث : في مناهج الحفاظ
الثلاثة ابن حجر وابن الصلاح والعراقي
- ١٥١-١٥٦
- منهج الحافظ ابن حجر
- ١٥١-١٥٤
- منهج ابن الصلاح
- ١٥٥
- منهج العراقي
- ١٥٦
- الفصل الرابع في تعقباتي على الحافظ ابن حجر
- ١٥٧-١٦٩
- قسم التحقيق
- ١٧٠-١٨١
- الفصل الاول : تحقيق اسم الكتاب
- ١٧٠-١٧١

رقم الصفحة	
١٧٤-١٧٢	الفصل الثاني : في نسخة الكتاب الى مؤلفه
١٧٩-١٧٥	الفصل الثالث : وصف نسخ الكتاب
١٨١-١٨٠	الرموز المستعملة في هوامش الرسالة

و... من في الاشيا المستوي...
 و... من في الاشيا المستوي...
 و... من في الاشيا المستوي...

و... من في الاشيا المستوي...
 و... من في الاشيا المستوي...
 و... من في الاشيا المستوي...

و... من في الاشيا المستوي...
 و... من في الاشيا المستوي...
 و... من في الاشيا المستوي...

و... من في الاشيا المستوي...
 و... من في الاشيا المستوي...
 و... من في الاشيا المستوي...

و... من في الاشيا المستوي...
 و... من في الاشيا المستوي...

العلم
ان العلم
والمعرفة

والتفاني ما لا يخفى من التواضع والأمان بالنباتات فورا
في التعليم ان ايق بالانفاق وهو مشتق من قدرك في فاقا انه
علا بأحد المذبح في الامانة في و الاصل عبد الحفص
انما هو شقيقه وما ايق في سعا روك وما لم يمتد من
واق فلا شقيق فيمقل ذلك كراختنا ان المص الى ان اقول في
عصم بالاسماء ورون ان تصفات وهو اختيار ان لا ما هو عن ابن
المنار على ذلك يقول حكما المصنف وغيره بين الايدي وواضح
جدا بالاشارة اليها وروى في كتابه ان يكون ان يده جوا
لا تقع و كذا في غير ذلك من الامور ان يده جوا
انما هو و الاصل ان المصنف في الامور ان يده جوا
ما يستعمله فيكون ان يده جوا في الامور ان يده جوا
يقول ان لا اوصي شأ عليك مع ما خفي فيه في الامور ان يده جوا
ان ان يفتح عليه في الامور ان يده جوا في الامور ان يده جوا
لديك ان الامور ان يده جوا في الامور ان يده جوا
عقب الله هذه صفته و كذا في الامور ان يده جوا في الامور ان يده جوا
يقول في سيقا كذا في الامور ان يده جوا في الامور ان يده جوا
انما هو و غيره ان يده جوا في الامور ان يده جوا في الامور ان يده جوا
ذات المصنف في الامور ان يده جوا في الامور ان يده جوا في الامور ان يده جوا
و قد قال ان الامور ان يده جوا في الامور ان يده جوا في الامور ان يده جوا
جدا ان يده جوا في الامور ان يده جوا في الامور ان يده جوا في الامور ان يده جوا
على يده جوا في الامور ان يده جوا في الامور ان يده جوا في الامور ان يده جوا
و الاصل المصنف في الامور ان يده جوا في الامور ان يده جوا في الامور ان يده جوا
و الجوارح ان يده جوا في الامور ان يده جوا في الامور ان يده جوا في الامور ان يده جوا

في الامور ان يده جوا في الامور ان يده جوا في الامور ان يده جوا في الامور ان يده جوا

ان العلم
والمعرفة
ان العلم
والمعرفة

الاصح
ان العلم
والمعرفة
ان العلم
والمعرفة

ان العلم
والمعرفة
ان العلم
والمعرفة

ان العلم
والمعرفة

ان العلم
والمعرفة

في الامام العظمى
بلغ ما داره من
الاصول الاخرى
من اصول المسلمين
والتي هي
على ما كان عليه
في الامام العظمى
من اصول المسلمين
والتي هي



كانت عنه هذه الاطوار في بيت بني اسرائيل وحيها فان اثار
تيا اعماله في الاطوار - اريد بانواع هكذا ان يفسر
اصابع بين سائر الاربعة هذا الخبر ما هو على ما
في قوله في انقضاء الاربعة
منه في السبعين في ايام
الارض والسموات
الارض والسموات
الارض والسموات

متلا ما ذكره القس الى انه افك القس انما قيل
ما بعد ان حدثت تلك القصة على حقه له في اواخره ما ينبغي
على ما ذكره
ابن

تلك القصة التي هي في بيت بني اسرائيل وحيها فان اثار
تيا اعماله في الاطوار - اريد بانواع هكذا ان يفسر
اصابع بين سائر الاربعة هذا الخبر ما هو على ما
في قوله في انقضاء الاربعة
منه في السبعين في ايام
الارض والسموات
الارض والسموات
الارض والسموات

صورة البرقة الاخيرة
من حجة الشرايع الاولى

٦

وتك ايعظ في احوالهم وروايتهم
على سائر احوالهم وروايتهم

كان كذلك فلا يستحق عقابهم بان يقولوا لا نرفع التي اذرتهم
من عهد نوح الضميمة وهم فيها لا يرتكز من الضميمة
مقارن انما قال ان المصنف انما تشيخ ايقاع الضميمة حتى يمتدح عن غيره
والمستل تارة لا تشيخ الا اذ نرفع الضميمة حتى يمتدح عن غيره
يقال في المصنف والانتقال في ما ابيح ذلك انما تشيخ في المصنف
في المصنف في معنى انه يمتدح الاشارة في ضميمة ذلك انما تشيخ
في المصنف في معنى انه يمتدح الاشارة في ضميمة ذلك انما تشيخ
اذا ابلغ الى اذلة المصنف وبتلك الاشارة في المصنف على ذلك
المصنف من مضافه في المصنف الاشارة في المصنف في المصنف
له من المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف
من المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف
ان فلا تار المصنف في المصنف في المصنف في المصنف
من المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف
استلوان المصنف في المصنف في المصنف في المصنف
كفد مضافا في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف
يحيى به في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف
يحيى عنده في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف
فما سوى المصنف في المصنف في المصنف في المصنف
المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف
فمن المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف
انما قال في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف
فمن المصنف في المصنف في المصنف في المصنف في المصنف

الاول
الاول
الاول
الاول

جميع ما تفرق من النماذج وانتفاض المالح من الشارد ولا عار الايات
تفرق في الخلقه الا في اياتك وهو مشتق من قوله تعالى فوالله
لاجل المصعبين في الاستجابتي ولا يخرج عند الخلق من انا توحيده
واما قوله سبحانه تعالى وما لهم من ان فلا توقف في اياتك
اكن ابتداء الخلق ان التوقف في حقك بالا ساد وبت الصناعات وهو انما
بالاخذ بالتمام ومنها ما عرض عليا ان هذا هو الذي لا توقع وكيفية تحيل
تخص ان يكونه ان يجعله صلبا يبلغ منتها التمام والرضى انما كان
عدم ارضى بعض ما يتجده تعالى في كل من لا من ارضى عليه
يقول في الصعي شانه عليك مع ما خرج منه في حديث الشفا عما ان يتبع عليه
بما سلم به في اياتك والحق ان الصنف لم يبع ان هو الصنف بلع ذلك
اجبان الحق الذي يجب له هذه صفة وما نزل انما هو الحق التمام اكون
يت من اياتك ومن هذا قول الشيخ علي بن ابي حمزة في خطبه المبراج في يوم
اجتمع عليه في كل يومه فانه انما في اياتك المصنف بلع اياتك
ليس له ان وجهه في وجهه وبكاف في وجهه وهو صلب الا فانه في ارضه
الاول وجهه حيا في وجهه وبكاف في وجهه وهو صلب الا فانه في ارضه
فيما اعترض عليه ان الذي اعترضه من ارسا اليه في ارضه في
اجتمع عن الرصيف بالانوار الى الرصيف واليه واليه في ارضه
اعتبر انك لتصل انما سبب المصلح والمصلح في ارضه في ارضه

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الذي لا يتقدمه كبر ولا يخالق بينه وبينه ان لا اله الا الله
وحد لا شريك له يوحى اليه ولا يظفر يوحى اليه ولا يشهد ان محمدا عبده
وسمعه اني انا من كانه فقد قال في هذا المعنى وهو صفة من
وقبيلته صلى الله عليه وعلى اله وسلم في حقه علم غزير الذي لا يوق
على سببه بل هو ان لا يوقه الا بالعلم الذي لا يتقدمه ولا يخالق
فيها قول من لا يوقه ولا يوقه الا بالعلم الذي لا يوقه ولا يخالق
بسم الله الذي لا يتقدمه كبر ولا يخالق بينه وبينه ان لا اله الا الله
وحد لا شريك له يوحى اليه ولا يظفر يوحى اليه ولا يشهد ان محمدا عبده
وسمعه اني انا من كانه فقد قال في هذا المعنى وهو صفة من
وقبيلته صلى الله عليه وعلى اله وسلم في حقه علم غزير الذي لا يوق
على سببه بل هو ان لا يوقه الا بالعلم الذي لا يتقدمه ولا يخالق
فيها قول من لا يوقه ولا يوقه الا بالعلم الذي لا يوقه ولا يخالق

صلى الله عليه وسلم
صلى الله عليه وسلم
صلى الله عليه وسلم

حتى الحارثي ونحوها والآيات التي لا والله والحمد لله رب العالمين

وأيضا في الأثر وهو قوله تعالى

عسى الله يجمع بينكما

وغيره

عسى الله يجمع بينكما

عسى الله يجمع بينكما

عسى الله يجمع بينكما

على الأصح والأصح

على الأصح والأصح

على الأصح والأصح

على الأصح والأصح

على الأصح والأصح

على الأصح والأصح

على الأصح والأصح

على الأصح والأصح

على الأصح والأصح

على الأصح والأصح

على الأصح والأصح

على الأصح والأصح

على الأصح والأصح

بما ذكرنا أن بعض النسخة لأنها تقول أن قولهم

بمعنى وهو قد فعل ولم يقل ذلك بل هو

بمعنى عليه على ما استعمله كما عليه ذلك

ومعنى أنه قد فعل أو ما قد فعلت ذلك

بمعنى أنه قد فعل أو ما قد فعلت ذلك

بمعنى أنه قد فعل أو ما قد فعلت ذلك

بمعنى أنه قد فعل أو ما قد فعلت ذلك

بمعنى أنه قد فعل أو ما قد فعلت ذلك

بمعنى أنه قد فعل أو ما قد فعلت ذلك

بمعنى أنه قد فعل أو ما قد فعلت ذلك

بمعنى أنه قد فعل أو ما قد فعلت ذلك

بمعنى أنه قد فعل أو ما قد فعلت ذلك

بمعنى أنه قد فعل أو ما قد فعلت ذلك

بمعنى أنه قد فعل أو ما قد فعلت ذلك

بمعنى أنه قد فعل أو ما قد فعلت ذلك

بمعنى أنه قد فعل أو ما قد فعلت ذلك

بمعنى أنه قد فعل أو ما قد فعلت ذلك

بمعنى أنه قد فعل أو ما قد فعلت ذلك

بمعنى أنه قد فعل أو ما قد فعلت ذلك

الاول
والثاني
والثالث

جميع ما تفرق من النماذج والانتفاض مالا ج من الشراذم ولا طالع الايات
 في اي جزء في الخليفة الالوانى بالطاق وهو مشتق من قوله تعالى فوالله
 لاجد المذهبين في الاستدلال على ولا يخرج عند الخلفين انما اتوا بغيره
 واما قوله سبحانه تعالى وما لهم من انى فلا توقف في اولى كل
 اكن انتال الحزبان الترتيبه مختص بالاساد ورت الانتفاض وهو جديا
 بالانجام والتمام ومنها ما عرض عليها من هذه عوى لا توقع وبكعبه يتكلم
 شخص ان يركب ان يجعله مبالغ منتبها لتمام والوقوف نائى كلهم ليقع
 عدم لربطه بعض ما يتجده تعالى كجند فضلا عن تمامه المتبع عليه بل
 يتولى لاجل شأه على كل حال مع مراعى في حديث الانتفاض ان يتبع عليه
 بما سلم يتبين ان اولها على ابي المنصف لم يبع ان كماله لا يربط ذلك
 اجبان كجند لا يجب له هذه صفة وما زاد انما هو حق لتمام كجند
 يتبع من سياتفكاه ومن هذا قول الشيخ على بن ابي حمزة في خطبة له في رجب
 اجدها مع جدي وكلمة فؤاده بل كما نال في رواية المنصف الى ان كماله
 ليس لانه ان جدي يبلغ الحد وقد قال الاصول ان جدي اما ما لم يقبل
 الا ان جدي هو جدي في رجب وبما كان يربطه وهو صلح مائة في رجب
 ومنها ما عرض عليه ان الدنيا مطلقا من ارسال البشارة والربط على
 اخفى عن الريفيد بالانطلاق الى الرضا في البشارة والربط على
 اعتبار ذلك اتصافا لما بسبب الاصول في الاصل في رجب من قوله

بسم الله الرحمن الرحيم

في هذه التي لا تتقدم مع كثرة بلاها في خلق بيده في شهادته الى الابد
 وحده لا يشركه بوجاهة ولا نظير يوازيه ولا شهادته كمال كبره
 ورسوله الى انا من كرمه فقد قال في المعاد ومعانده وخصه فضاهة و
 قبا بيه صلى الله عليه وعلى اله وعلية السلام من جنته علم عز الدين القوي
 معاليه من اشد اشد فان لا شغال بالعلم بل يتبعه انما اعهد في رجب
 ويحيى فواضله وقوات وها هي بان تسمى في الملائكة والشوق من اولها
 عندنا شغلنا الجود في التسمية في تعرف صحبة من معلولة في مظلمة
 من من قوله في احوالنا من الجري في مهبان قلته والبعث من جدي الى

عنه

بل ان ذلك هو الرقاه ان هو فرسنته من يحيى له و يتبين لاجله
 من رجمه وكان مقار ومقاله ولكن حاله حاله وكنهه وتنجت من
 عن شجرة الامامه حافة او ثقتا ان يتكلم بل يحسين الشرايط التي معها
 على سميتها الشرايط ما ازاله وحده الاستاذ ان عجز من الصلح وكنهه في قبا
 في رجب من ان ذلك ان الكنة العربية ما كانه البجيرة ولا عرض
 ان يفتى من رجا والسنة مع الجواب عند اخرى من با علقت بعضها في رجب
 انما انشأه في رجب رجا اقلته في ابي بكر ان الصلح له جتهاد في رجب ذلك
 في رجب ما يربط به وملتقى لهذا الحديث وهو تنهه الشككت على كتاب في رجب
 فجمعت ما يقع في رجب وهذه الاوراق قد قمت على ذلك مسلمة ما كان
 واما في الآخرة الصلح او الاصل والثانية للمراق بالانواع وعرضي

صورته الوقت الاله
 من

سبحي المعاني ونحوها وآياتها الكمال والجليل والجليل والجليل والجليل والجليل
الكاتب يد به الاربح هـ من اى اخيما وجد تحت خطها هـ

واى الاربح من قول الله عز وجل
عاش عيسى الا نوح الا نوح

بلح من الاربح
على الاربح والاربح
والاربح من الاربح
والاربح من الاربح

عاش عيسى الا نوح الا نوح
عاش عيسى الا نوح الا نوح
عاش عيسى الا نوح الا نوح

عاش عيسى الا نوح الا نوح
عاش عيسى الا نوح الا نوح
عاش عيسى الا نوح الا نوح

جزا فدا لا يتعلمون الفقه لاننا نعمل انا اقول انا اقول اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل
الشمعيت وهو قد فعل ولم نعمل اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل
يختص عليه مثل مستند والمستعمل كما اعلم ذلك اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل
وحتى انه نذكر اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل
شا على مجرد وصف ذلك الاستناد الى اخره قلنا اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل
توجد وبتلك الاربح والاعترض على ذلك اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل
الان من تلك الطريق الضعيفة والمانع من ذلك اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل
على تعليمه وكذا اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل
ان فالان نذكر به وعرف المتأخران فلانا اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل
سنة حيث قارح قائلنا اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل
بعضنا لم يستفد منى على سطره بعد ان استلنا لا نعمل اننا نعمل اننا نعمل
على الخديت باليدى به واننى نعلم اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل
اطلاقه ولم يفتس ومنه كلام ابي نوحى به الى النوع الذى لم يستفد
واخر القايح المتأخرين من اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل
التصديق على التسا هـ من قول الله عز وجل اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل
وعرها حله لفظا هـ من قول الله عز وجل اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل
الرفاقى كسبلان مشاهلة هـ من قول الله عز وجل اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل
القسا من نوحى الا نوحى من قول الله عز وجل اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل
على الاربح من قول الله عز وجل اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل
فقال اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل
كس من عبدنا من قول الله عز وجل اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل اننا نعمل

صورة الاربح

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
 الحمد لله الذي لا ينقص كثرته الا نفاق خرائنه واشهد ان لا اله الا الله
 وحده شريك له يواثره ولا اظهير بواثره والله هدانا لهذا ان كنا لن ندره
 الى الناس كافة يتوعد فان متابعه ومعاقبته وخسر منضاهه وبما ينه صلى الله
 عليه وعلى اله وصحبه الذين جعلت لهم عز من الدين القويم ومحاسنه
 فان الاستغناء بالعلوم الدينية النافعة اول ما صرفت نديها
 فراضا اوقات واخرى بان لهجرها الملاذ والشهوات ولوال
 جمعها من استغلت بطلب الحديث النبوي في تعرف صحيحه من معلوم
 ومنقط من بوصولها ولوال عنا ناهن ابري في ميدان نقلته ولت
 عن احوال حملته لان ذلك هو المرقاة الى معرفة بتقييمه من صحيحه
 وتبين راجحه من بر جوحه ولكل وقتا ومكان ولكل حاله
 وكنت ان بحثت على شينخي العلامة بما فظا الوقت الى الفضلين الحين
 الفوائد التي جمعها على وصف الشيخ الامام وكلا وحدنا الاثنا زابي محزون
 بين اصباح وكنت في اثناء ذلك وبعد اذ وقعت بين النكسة الفوتية واننا
 العجيبه ولا عتر من القوي طورا والضعيف مع الجواب عنه اخرى -
 وربما علفت ذلك على ما مشكاه صل ور بها اغفلته - فر ايد الان
 الصواب

الورقة الاولى من التسمية بباكته

واما ابن اسحاق فرجل فرجل كتبت عنه هذه الاحاديث يعني المغازي

وتخوها قافا ما اذا جاء الخلال قوة هكذا

وتبين ما يعينه آلا ربيع -

هذا آخر ما وجد في نسخة رجليه تعار راحة واسعة آسنة

من وقوع الفرائض والاقتداء بالمراد بعاء بيمينه اثبات

من تسوية ما في الاخرى سنة ثلاث وثمانين

١٣٨٢

صفت من المائة الاربعة عشر البقرة

على صاحبها النجاة الوفا والوفاء

والسلامات

واية قد تمه الله عن يد فتح الربيع فتح محمد النذير كما ستمها الله

عينة لها وذوقها

اللهم اغفر لهما ولوالديه ولعشائهم انك خير العاقبات

من آتيت هذا الدعاء لمثلنا السيد بديع الدين حبيبه الله

لا ارجوا منه الا الدعاء

البركة والرحمة والنعيم من الله

جامعة الملك عبد العزيز
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
قسم الدراسات العليا
فرع الكتاب والسنة

النكت على ابن الصلاح

للحافظ ابن حجر العسقلاني

٧٧٣ - ٨٥٢ هـ

تحقيق ودراسة
مقدم من الطالب

ربيع بن هادي عمير
لنيل درجة

الجمهورية العربية السورية

الدكتوراه

بإشراف

د. محمد رشيد السهبة

المجلد الأول

سنة / ١٤٠٠ هـ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ (١) وَهُوَ نَسْتَحِیْمٌ

الحمد لله الذي لا تنفد مع كثرة الانفاق خزائنه .

وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له يؤازره ، ولا نظير له (٢)
يعاونه ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله الى الناس كافة ، فقد (٣) فاز
مقابله ومعاونه ، وخسر مضاده وبماينه - صلى الله عليه وعلى آل محمد
وصحبه الذين جمعت لهم غرور الدين القويم ومحاسنه .

• • • أما بعد • • •

فان الاشتغال بالعلوم الدينية النافعة أولى ما صوفت فيها فواضل الأوقات
وأحرى بأن يهجر لها الملاذ والشبهوات ، ولم آل جهدا منذ اشتغلت
بطلب الحديث النبوي في تعرف صحيحه من معلوله ، ومنقطعه من موصوله
ولم أكنو (٤) غنا (٥) عن (٦) الجري في ميدان نقلته والبحث (٧) عن أحوال
حلقته ، لأن ذلك هو المرقاة الى معرفة سقيه من صحيحه وتبيين راجحه
من مرجوحه • ولكل مقام مقال • ولكل مجال رجال •

وكنت قد بحثت على (٨) شيعي العلامة حافظ الوقت أبي الفضل ابن
الحسين الفوائد التي جمعها على • صنف الشيخ الامام الأوحى الأستاذ
أبي عمرو ابن الصلاح ، وكنت في أثناء ذلك ومعه اذا وقمت لي النكتة
الفريفة ، والنادرة الصجيبة والاعتراض القوي طورا ، والضعيف مع الجواب
عنه أخرى • وما (٩) علق بعض ذلك على هامش الأصل ، وربما أقتلته •

فرايت الآن

(١) في ي بعد البسطة ^ص وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

تسلما كثيرا ^ص ثم الحمد لله الخ •

(٢) كلمة له من ر •

(٣) في ب مضاره بالراء (٤) في ب آل وهو خطأ

(٥) بكسر العين على زنة كتاب سير اللجام الذي تصك به الدابة جمعه أغنية

قاموس ٤ : ٢٤٩

(٦) في ب ((من)) (٧) في ب والحث وهو خطأ •

(٨) في ب ((عن)) وهو خطأ • (٩) في ب وربما •

أن الصواب / الاجتهاد في جمع ذلك ، ضم ما يليق به ويلتحق بهذا الفرض ب ٣
وهو تنمة التنكيت على كتاب ابن الصلاح ، فجمعت ما وقع لي من ذلك في هذه
الأوراق .

ورقمت على أول كل مسألة اما ص واما ع : الأولى : لابن الصلاح أو الأصل .
والثانية : للمراقى أو الفرع (١)

وفرضي من ذلك جمع ما تفرق من الفوائد واقتناهي ما لاح من الشوارد (٢)
والأعمال بالنيات .

١ - قوله ص - في الخطبة : الواقى - بالقاف وهو مشتق من قوله تعالى :

فوقاه الله (٣) - عملا / بأحد المذهبين في الأسماء الحسنى . ي ٣
والأصح عند المحققين أنها توقيفية .

وأما قوله سبحانه وتعالى : وما لهم من الله من واق (٤) - فلا
توقيف فيه على ذلك ، لكن اختار الفزالي (٥) أن التوقيف مختص بالأسماء دون
الصفات . وهو اختيار الامام فخر الدين (٦) أيضا .

وعلى ذلك يحمل عمل المصنف وغيره من الأئمة .

٢ - قوله ص : حمدا بالغا أمد التمام ومنتهاه (٧) -

أعترض عليه بأن هذه دعوى لا تصح وكيف يتخيل شخص أنه يمكنه أن يحمدا
الله حمدا يبلغ منتهى التمام .

والفرض أن الخلق كلهم لو اجتمع حمدهم لم يبلغ بعض ما يستحقه تعالى
من الحمد فضلا عن تمامه .

(١) نقل الشيخ محيي الدين عبد الحميد هذا النص في مقدمة توضيح الأفكار (ص ٣٩)
بشيء من التصرف بدأ من قول الحافظ : وكننت قد بحثت على شيخي . . . إلى هنا
وعزاه إلى النكت .

(٢) جمع شاردة من شرد اذا انفلت وفسر (٣) سورة المؤمن الآية : ٤٥

(٤) سورة الرعد الآية : ٣٤ (٥)

(٦) تفسير الرازي ١٥ : ٧٠ عند تفسير قول الله تعالى الاسماء الحسنى من سورة الاعراف .

(٧) مقدمة ابن الصلاح ص ٣ .

والنبي - صلى الله عليه وسلم - يقول :
" لا أحصى ثناء عليك (١) " . مع ما صح عنه في حديث الشفاعة -
" أن الله يفتح عليه بمحامد لم يسبق إليها " (٢) .

والجواب : أن المصنف لم يدع أن الحمد الصادر منه بلغ ذلك ،
وإنما أخبر أن الحمد الذي يجب لله هذه صفته وكأنه أراد أن الله مستحق
لتمام الحمد ، وهذا بين من سياق كلامه .

ومن هذا قول الشيخ محيي الدين في خطبة المنهاج وغيره (٣)
" أحمده أبلغ حمد وأكمله " ، فمراده بذلك أنسب إلى ذاته
المقدسة أبلغ المحامد . وليس مراده أن حمدي أبلغ الحمد ، وقد قال
الأصحاب : " إن أجل المحامد - أن يقول المرء - الحمد لله حمدا
يوافي نعمه ويكافئ مزيده " .
وهو راجع لما قلناه .

(١) مسطعم ٤ - كتاب الصلاة ٤٢ - باب ما يقال في الركوع والسجود حديث ٢٢٢ .
ابو داود ٢ - كتاب الصلاة - باب ما جاء بين الركوع والسجود حديث ٨٧٩
والترمذي ٤٩ - كتاب الدعوات ٧٦ باب حديث ٣٤٩٣ حم ٦ : ٥٨ -
جه ٣٤ - كتاب الدعاء ٣ - باب ما تعود منه رسول الله صلى الله
عليه وسلم حديث ٣٨٤١ .

(٢) خ ٦٥ - كتاب التفسير تفسير سورة الاسراء حديث ٤٧١٢ ، م ١ - كتاب
الايان ٨٤ - باب أدنى أهل الجنة منزله فيها حديث ٣٢٧ حم ٣ : ٢٤٨

(٣) والمجموع للنووي ١ : ٥

وروضة الطالبين من ١ : ٤ .

٣ - قوله ص : على نبينا (١) .

اعترض عليه بأن النبي أعم مطلقا من الرسول البشرى ، والرسول البشرى أخص (فلم عدل (٢)) عن الوصف بالرسالة الى الوصف بالنبوة .

والجواب عنه : أنه اعتمد ذلك لتحصل المناسبة بين المعطوف والمعطوف عليه وهو قوله : والنبيين (١) والتعبير (٣) الى النبيين بالصفة الدالة على التعميم أولى .

وأيا فلوقال : على رسولنا لم يكن لائقا ، لأن هذه الاضافة تصح على ما اذا كان المرسل هو القائل .

وقد يدفع السؤال من أصله .

بأن يقال : المقام مقام تعريف لا وصف .

ومقام التعريف يحصل الاكتفاء فيه بأى صفة كانت .

٤ - قوله / ص : وآل كل (٤) اضافة الى الظاهر خروجا من ي ٤

الخلافا ، لأن بعضهم لا يجيز اضافته الى الضمر .

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ٣

(٢) ما بين القوسين من هامش ر وقد سقط من هوب و ي

(٣) من روى وفي هوب التميميين .

(٤) عبارة ابن الصلاح على نبينا والنبيين فكان على المؤلف أن يقول

لتحصل المناسبة بين المعطوف وهو والنبيين وبين المعطوف عليه

وهو كلمة نبينا .

(٥) مقدمة ابن الصلاح ص ٣

٥ - قوله ص : " هذا وان علم الحديث (١) ... الخ " .
هو فاصل عن الكلام السابق للدخول في غرض آخر .

ومثاله في التلخيص قوله سبحانه وتعالى : " هذا وان للطاغين
لشرماب (٢) - " .

فان قلت لم لم يأت بقوله : أما بعد مع أن النبي - صلى
الله عليه وسلم كان يأتي بها في خطبه (٣) ؟

قلت : لاجتر في ذلك بل هو من التفنن .

وأولى التعاريف لعلم الحديث : معرفة القواعد التي يتوصل
تعريف علم الحديث
بها الى معرفة حال الراوى والمروى (٤) .

٦ - قوله ص : " ولا يكسرهم من الناس / الا رذالتهم - وهو ب ه
بضم الراء بعدها ذال معجمة - والرذالة - اللاتفي جيدة فكانه
هنا وصف لمحدوف (٥) أى طائفة رذالة .

والرذال بغير تاء : الدون الخسيس ، والرديء من كل شئ
فيحتمل أن تكون التاء في هذا للجبالفة . ولم أرفى جمع رذال (٦)
رذالة . وانما ذكروا أرذال وورذول ورذلاء وأرذلون ورذال (٧) - والله
أعلم .

(١) تمامه من أفضل العلوم الفاضلة وأنفع الفنون النافعة ص ٣ من مقدمة ابن الصلاح

(٢) سورة ص الآية ٥٥ .

(٣) في ب خطبته .

(٤) يريد تعريف علم الحديث دراية .

(٥) في ي لمحدوف .

(٦) في ر رذال وهو خطأ .

(٧) في لسان العرب في مادة رذال ١ : ١١٥٨ وهم رذالة الناس ورذالتهم

وقد أورد في اللسان هذه الجموع ، وكذلك في القاموس المحيط ٣ : ٣٨٤

٧ - قوله ص : " وسفلتهم " بفتح السين وكسر الفاء وفتح اللام -
وزن فوح (١) جمع سفلة (٢) - بكسر السين وسكون الفاء - ويجوز (٣)
أن يقرأ كذلك على ارادة الجنس .

٨ - قوله ص : " وهو من أكثر المعلوم تولجا - أى دخولا فى فنونها -

والمراد بالمعلوم هنا الشرعية وهى :

التفسير ، والحديث ، والفقه .

وانما صار أكثر (٤) ، لاحتياج كل من المعلوم الثلاثة اليه .

(١) كذا فى جميع النسخ التى بأيدىنا . وفى القاموس ٣ : ٣٩٦ " سفلة

الناس بالكسر وكفرحة : أسافلهم وغواؤهم " .

(٢) قول الحافظ : جمع سفلة - بكسر السين وسكون الفاء - فيه نظر ، قال

صاحب القاموس ٣ : ٣٩٦ : " سفلة الناس وكفرحة أسافلهم وغواؤهم

ومثل ذلك قال صاحب لسان العرب انظر ٢ : ١٥٩ . وقال صاحب

أساس البلاغة : " ومن المجاز : سفلت منزلته عند الامير . . . وهو

من السفلة استعير من سفلة الدابة . ومن قال السفلة فهو على وجهين

أن يكون تخفيف السفلة كاللبنة فى اللبنة وجمع سفيل ككلمة فى جمع

على " .

فأنت ترى اتفاق هؤلاء على أن سفلة وسفلة بمعنى واحد كلاهما جمع

وليس أحدهما جمعا للأخر ، وان صاحب الأساس اعتبر فى أحد الوجهين

الذين ذكرهما فى سفلة أن يكون جمع سفيل .

(٣) قول الحافظ : ويجوز أن يقرأ . . . الخ كذا فى جميع النسخ .

(٤) كذا فى جميع النسخ كلمة أكثر بدون تمييز ولعله سقطت منه كلمة

تولجا أو دخولا ونحوهما مما يصلح تمييزا .

أما الحديث فظاهر • وأما التفسير ، فإن أولى ما فسر
بـه كلام الله تعالى - ما ثبت عن بيـه - صلى الله عليه وسلم
(ويحتاج الناظر في ذلك الى معرفة ما ثبت مما لم يثبت (١)) •

وأما الفقه • فإحتياج الفقيه الى الاستدلال بما ثبت
من الحديث دون ما لم يثبت ، ولا يتبين ذلك الا بعلم الحديث •

٩ - قوله / ص : " وأفنان فنونه (٢) " •

الأفنان : جمع فنن - بفتحـين - وهو الخصن •

والفنون : جمع فن وهو الضرب من الشيء ، أي النوع
ويجمع أيضا على أفنان •

لكن المراد هنا (٣) بالأفنان : جمع فنن (٤) كما تقدم •

١٠ - قوله ص : " غضة أي طرية " وهي استعارة مناسبة للفنن (٥)
وفيه الجنس (٦) بين أفنان وفنون •

١١ - قوله ص : " ومخانيه بأهله أهلة " •

المخاني - بالمخين المعجمة - جمع مخني مقصور ، وهو المكان
الذي كان مسكونا ، ثم انتقل أهله عنه ، فكانه أطلق عليه مخني
باعتبار ما آل اليه الأمر ، وكان قبل ذلك مسكونا بأهله المستحقين
له لا بغيرهم •

(١) ما بين القوسين سقط من ب ومراد الحافظ بعد تفسير القرآن بالقرآن •

(٢) في هـ فالفنون (٣) كلمة (هنا) ليست في ب

(٤) في ي فن • (٥) من هـ وفي ر وب للفتنن •

(٦) الجنس تشابه الكلمتين في اللفظ مع اختلاف في

المعنى •

- وفيه جناس خطي (١) في قوله : " بأهله أهله " .
- بوزن فاعلة

١٢ - قوله ص : " شردمة " . بالذال المعجمة

وحكى ابن دحية (٢) جواز اهلها ، وشذ بذلك

- ١٣ - قوله ص : " من سماعه عقلا " .
- يضم الخين المعجمة وسكون الفاء

وهي استعارة يقال : ارض غفل لاعلم بها ولا أثر عمارة فكانه
شبه الكتاب بالأرض والغفل بالتقيد بالنقط والشكل والضبط بالعمران

وقوله ص : " عطلا " العاطل : ضد الحالى (٣)

وقد ذكر أبو شامة (٤) - في كتاب المبعث - شيئاً
ينبغى تحريره فقال (٥) : يقال علوم الحديث الآن ثلاثة :
تقسيم أبى
شامة علوم
الحديث
الى ثلاثة

(١) ويسمى بالمتشابه : وهو أن يتفق لفظ مركب من كلمتين - في الخط - مع
لفظ غير مركب كقول الشاعر :

إذا ملك لم يكن ذاهبة فدعه فدولته ذاهبة

(٢) هو العلامة : أبو الخطاب عمر بن حسن بن علي بن خلف الأندلسي من
ولد دحية الكلبي سمع من أبي القاسم ابن بشكوال وأبى عبيد الله ابن المجاهد
وأخذ عنه ابن الصلاح كان مع فرط معرفته متهما بالمجازفة في النقل وادعاء
أشياء لا حقيقة لها توفى سنة ٦٣٣ تذكرو الحفاظ ٤ : ١٤٢٠

(٣) بالحاء المهملة قال في أساس البلاغة : " وتقول لاغرو أن تحسد الحالى العاطل " .

(٤) هو الامام الحافظ العلامة المجتهد ذوالفنون شهاب الدين عبد الرحمن بن
اسماعيل بن ابراهيم المقدسى الشافعي المقرئ النحوى أكمل القراءات وهو
حدث على علم الدين السخاوى وسمع من موفق الدين المقدسى وطائفة اختصر
تاريخ دمشق مرتين وله كتاب الزوجتين ومصنفات أخر كثير مفيدة ثقة في النقل
توفى سنة ٦٦٥ تذكرو الحفاظ ٤ : ١٤٦٠

(٥) منى وهامش ر

(١) أشرفها : حفظ متونها (١) ومعرفة غريبها وفقهها .

(٢) والثانى : حفظ أسانيدها (٢) ومعرفة رجالها وتمييز صحيحها

من سقيمها وهذا كان مهما / وقد كفيه المشتغل بالعلم هـ ٣ ب
بما (٣) صنف وألف من الكتب / فلا فائدة تدعو الى تحصيل ر/٣ ب
ما هو حاصل .

(٣) والثالث : جمعه وكتابه وسماعه وتطريقه وطلب العلو
فيه والرحلة الى البلدان .

والمشتغل بهذا مشتغل عما هو الاله من علومه النافعة ،
فضلا / عن العمل الذى هو له لمطلوب الاول وهو العبارة .

الآن لا بأس للبطالين (٤) . لما فيه من بقاء سلسلة الاسناد
المتصلة بأشرف البشر . . . (الى آخر كلامه) .

قلت : وفى كلامه مباحث من أوجه
الأول : قوله : " وهذا كفيه المشتغل بالعلم بما (٥) صنف
فيه " .

يقال عليه : ان كان التصنيف فى الفن يوجب الاتكال على
ذلك وعدم الاشتغال به ، فالقول كذلك فى الفن الاول .

-
- (١) من هامش ر وفى جميع النسخ منشورها وفى ي منشورة والصواب ما أثبتناه .
(٢) فى كل النسخ أسانيد الصواب ما أثبتناه .
(٣) من ي و ر فى ه و ب (ما) وهو خطأ .
(٤) فى ب للطالبيين وهو خطأ .
(٥) فى ب (مما) .

رد الحافظ
على أبى
شامه

فان فقه الحديث وغريبه لا يحصى كم صنف في ذلك لميل اسو
ادعى مدع () / أن التصانيف التي جمعت في (١) ب ٧
ذلك أجمع من التصانيف التي جمعت في تمييز الرجال وكذا في تمييز
الصحيح من السقيم لما أبعد بل ذلك هو الواقع .

فان كان الاشتغال بالأول مهما فالاشتغال بالثاني أهم ه
لأنه الموقاة الى الأول . فمن أخل به خلط الصحيح بالسقيم
والمعدل بالمجروح وهو لا يشعر وكفى بذلك عيباً بالمحدث .

فالحق أن كلاهما في علم الحديث مهم لارجحان لأحدهما
على الآخر . نعم لو قال : الاشتغال بالفن الاول أهم كان مسلماً
صح ما فيه .

ولا شك أن من جمعهما حاز القدر المعلى . ومن أخل
بهما ، فلا حظ له في اسم المحدث .
(ومن حور (٢) الاول ، وأخل بالثاني كان بعيداً من اسم المحدث
عرفاً (٣)) .
هذا لا ارتياب فيه .

بقي الكلام في الفن الثالث : وهو السماع وما ذكر معناه
ولا شك أن من جمعه مع الفن الاول كان أوفر قسماً (٤) وأحظ
قسماً (٤) لكن وان كان من اقتصر عليه كان أنحس (٥) حظاً
وأبعد حظاً .

(١) في ب (الذي) وهو خطأ .

(٢) كذا في ر و ه ، ي وفي هامش ر " ظأحرز " يعني أنه هو الظاهر
وليس كذلك .

(٣) ما بين القوسين سقط من ب .

(٤) القسم - بالكسر - النصيب ، والفتح - المصدر والعطاء . والرأى

قاموس ٤ : ١٦٤ والمناسب هنا العطاء .

(٥) في ب أبخس .

فمن جمع الامور الثلاثة كان فقيها محدثا كاملا ، (ومن انفرده
بائنين منها كان دونه . وان كان ولا بد من الاقتصار على
اثنتين (١) فليكن الاول والثاني .

أما من أخذ بالاول واقتصر على الثاني والثالث فهو محدث
صرف لانزاع في ذلك .

ومن انفرده بالاول ، فلاحظ له في اسم المحدث كما ذكرنا .
هذا تحرير المقال في هذا الفصل - والله أعلم .

١٤ - قوله / ص : " فهرست أنواعه (٢) " . ي ٧

الصواب أنها بالتاء المشاء وقوفا وادماجا ، وربما وقف عليها بعضهم
بالباء وهو خطأ .

قال صاحب (٣) تثقيف اللسان :

" فهرست باسكان السين والتاء فيه أصلية ومعناها في اللغة : جملة

العدد للكتب / (لفظة فارسية ، قال (٤) وأصولها للنسب مشهاب ٨

فهرس الكتب يفهرسها فهرسة مثل : دحرج وانما الفهرست :

اسم جملة العدد .

والفهرسة (٥) المصدر : كالفذلة يقال : فذلتك الحساب (٦)

إذا وقعت (٧) على جملته .

(١) ما بين القوسين سقط من ب .

(٢) ص ٥ مقدمة ابن الصلاح .

(٣) هو أبو جفص عمر بن خلف بن مكى الحميري المازري الصقلي النحوي
اللغوي المحدث توفي سنة ٥٠١ وقيل في النصف الاخير من القرن السادس

مقدمة تثقيف اللسان ص ٨ .

(٤) كلمة قال : سقطت من (ب) (٥) في ي فهرست بالتاء المفتوحة .

(٦) في ه فذلك . (٧) في (ب) وقعت بالسين .

(١)

١٥ - قوله من : هذا آخر أنواعه وليس بآخر الممكن ، لأنه قابل للتبويب فيه أمور :

أحدها : أنه اعترض عليه بأن كثير من هذه الأنواع متداخل ،
لصدق رجوع بعضها إلى بعض : كالمتمصل بالنسبة إلى الصحيح^(٢)
وكالمنقطع والمعضل والمعنن والمرسل والشاذ والمنكر والمضطرب
وغيرها من أقسام الضعف .

والجواب عن هذا أن المصنف لما كان في مقام تصريف
الجزئيات انتقى التداخل ، لا اختلاف حقائقها في أنفسها بالنسبة
إلى الاصطلاح وان كانت قد ترجع إلى قدر مشترك .

وقد أشار هو إلى ذلك في آخر الكلام على نوع الضعيف
كما سيأتي .

وثانيها : انهم يترتب الجميع على نسق واحد في المناسبة فكأن
يذكر ما يتعلق بالاسناد خاصة وحده ، وما يتعلق بالمتن خاصة
وحده ، وما يجمعهما وحده .
وما يختص بهيئة السماع والأداء وحده / ، وما يختص بصفات
الرواة وأحوالهم وحده .

(٤)

والجواب عن ذلك : انه جمع متفرقات هذا الفن من
كتب مطولة في هذا الحجم اللطيف ، ورأى أن تحصيله والقسام
إلى طالبيه أهم من صرف العناية إلى حسن ترتيبه فأنى رأيت

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ١٠ .

(٢) للحافظ ابن كثير اعتراض إجمالي من هذا النوع انظر الهافت الحثيث ص ٢١

(٣) من ي وهامش روفى باقى النسخ يترتب .

(٤) كلمة هذا سقطت من ب .

- بخط صاحبه المحدث فخر الدين :عمر بن يحيى الكرجي (١) ما يصرح
بأن الشيخ كان اذا حرر نوعا من هذه الانواع / • واستوفى التعريف ب
به وأورد أمثله وما يتعلق به (٢) أملاه ، ثم انتقل الى تحرير
نوع آخر ، فلاجل (٤) / هذا احتاج الى سرد انواعه في خطبة
الكتاب ، لأنه صنفها بعد فراغه من املاء الكتاب ، ليكون
عنوانا للأنواع ولو كانت محررة الترتيب على الوجه المناسب ما (٥)
كان في سرده للأنواع في الخطبة كغير فائدة •

-
- (١) لزم فخر الدين المذكور الملامة ابن الصلاح وتفقه عليه وحدث عنه
ابو الحسن ابن المطار وغيره • توفى سنة ٦٩٠ - طبقات الشافعية
للسبكي ٨ : ٣٤٤ •
- (٢) من ي وهامش ر / أ ، وفي باقى النسخ واستوى وهو خطأ لأن
قولك استوى به الأمر هنا غير مناسب •
- قال فى اللسان ٣ : ٢٤٩ : " واستوت به الأرض وتسوت وسويت
عليه كلمه : هلك فيها " ومثله فى القاموس ٤ : ٣٤٥ •
- (٣) كلمة به سقطت من ب •
- (٤) من ر و ي وفي ه و ب ولأجل •
- (٥) كلمة (ما) من ر وسقطت من باقى النسخ •

ثالثها : أنه أهل أنواعا آخر .

قال الحازمي^(١) - في كتاب المجالة له :

اعلم أن علم الحديث يشتمل على أنواع كثيرة تقرب من مائة نسوع
وكل نوع منها علم مستقل لو انفق الطالب فيه^(٢) عمره لما

أدرك نهايته - أ هـ .

تعالى

وقد فتح اللم بتحرير أنواع زائدة على ما حرره المصنف تزيد
على خمسة وثلاثين نوعا . فاذا أضيفت الى الأنواع التي ذكرها
المصنف تمت مائة نوع كما أشار اليه الحازمي وزيادة .

وقد ذكر شيخنا شيخ الاسلام ابو حفص البلقيني^(٣) منها

في محاسن الاصلاح له خمسة أنواع^(٤) .

وزاد عليه بعض^(٥) ثلاثته ممن أدركناه ومات قدما ثمانية

أنواع .

وفتح الله بباقي ذلك من تتبع مصنفات أئمة الفن كما
سنورد ها ان شاء الله تعالى عند فراغ هذه النكت وتكلم على كل نوع
منها بما لا يقصر ان شاء الله تعالى عن طريقة المصنف - والله
المستعان -^(٦)

(١) هو : الحافظ ابوبكر محمد بن موسى الحازمي له مؤلفات منها :

(الفیصل من مشتبه النسبة) و (الاعتبار) في بيان الناسخ والمنسوخ

سمع من ابي العلاء الهذاني و ابي موسى المديني وغيرهما . تذكرة

الحفاظ ٤ : ١٣٦٣ والأعلام ٧ : ٣٣٩ .

(٢) من ي وفي باقي النسخ فيها .

(٣) هو الفقيه الحافظ المجتهد سراج الدين عمر بن رسلان الكنانى المصرى

الشافعى سمع من عدد من الشيخ وأجاز له الحافظان : الذهبي والمزي

ومن تلاميذه ابن حجر له مصنفات منها : التدريب في فقه الشافعية

ومحاسن الاصلاح في علوم الحديث . توفي سنة ٨٠٥ هـ بالقاهرة .

(٤) ذكر هذه الانواع في آخر كتابه محاسن الاصلاح مع مقدمة ابن

== ==

تعريف
الحديث
الصحيح

١٦ - قوله ص :

أما الحديث الصحيح فهو الحديث (١) السند الذي يتصل
اسناده ... (٢) الى آخره اعترض عليه بأنه لو قال : السند
المتصل لاستغنى عن تكرار لفظ الاسناد .

والجواب عن ذلك أنه إنما أراد وصف الحديث المرفوع .

لأنه الأصل الذي يتكلم عليه . والمختار في وصف السند على
ما سنذكره أنه (٣) الحديث الذي يرفعه الصحابي مع ظهور الاتصال
(في باقى الاسناد) فعلى هذا لا بد من التعرض لاتصال الاسناد (٤)
في شرط الصحيح . - والله أعلم - .

... = الصلاح من النوع السادس والستين - الى النوع السابعين

من ص ٦١٥ - ٦٤٩ .

- (٥) قال في هامش ر - هو الزركشى ذكره في كتابه على ابن الصلاح .
(٦) ولكنه لم يذكر شيئاً لأنه لم يتمكن من اكمال الكتاب .

(١) ليس فى ب .

(٢) تمامه (بنقل العدل الضابط الى منتهاه ولا يكون شاذاً ولا معللاً)

مقدمة ابن الصلاح ص ١٠ .

(٣) فى ب لن .

(٤) ما بين التوسين سقط من ب .

١٧ - قوله ص : في حد الصحيح

• ان لا يكون شاذاً ولا معللاً •

اعترض عليه ، بأنه كان ينبغي أن يزيد فيه قيد (١) القدر بـ

يقول : ولا معللاً بقادح •

وقد ذكره بعد هذا في قوله : وفي هذه / الاوصاف احتراز
عن ما فيه علة قاذحة فكان يتعين أن يذكره في نفس الحد لأن من
صح العلل ما لا يقدر كما سيأتي •

ومن هنا اعترض الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد (٢) عليه (٤)
بأن قال - وفي قوله : ((ولا شاذاً ولا معللاً)) نظر على مقتضى
مذاهب الفقهاء ، فان كثيراً من العلل التي يعمل بها المحدثون
لا تجرى على أصول الفقهاء (٥) انتهى •

فقوله : ان كثيراً يدل على أن من العلل ما يجزى
على أصول الفقهاء وهي العلل القاذحة •

وأما العلل التي يعمل بها كثير من المحدثين ولا تكون قاذحة
فكثيرة •

١ - منها : أن يروى العدل الضابط عن تابعي مثلاً عن صحابي / ب ١١
حديثاً فيرويه عدل ضابط غيره مساو له في عدالته وضبطه

(١) ليس في (ب) •

(٢) في ب (هذا) •

(٣) هو الفقيه المحدث المجتهد ابو الفتح محمد بن علي القشيري المالكي الشافعي

له مصنفات منها : الاقتراح في علوم الحديث واحكام الاحكام شرح العمدة -

توفي سنة ٧٠٢ هـ • الدرر الكامنة ٤ : ٢١٠ • والاعلام ٧ : ١٧٣ •

(٤) ليست في ب • (٥) الاقتراح •

والتقييد والايضاح مع مقدمة ابن الصلاح ص ٢٠ ، وتدريب الراوي ص ٢٣ •

وغير ذلك من الصفات العلية عن ذلك التابعي بعينه عن صحابى
آخر ، فان مثل هذا يسمى علة عندهم لوجود الاختلاف على
ذلك التابعى فى شيخه .

ولكنها غير قاذحة لجواز أن يكون التابعى سمعه من الصحابيين

مصفاً .

و هـ / ٥ ب من هذا جملة كثيرة /

والجواب عن المصنف : أنه لم يخل باحتراز ذلك ، بل قوله :

ولا يكون / مملاً^(١) انما يظهر من تعريفه الممثل (وقد عرف^(٢))
فيما بعد أنه الحديث الذى اطلع فى اسناده الذى ظاهره السلامة
على علة خفية^(٣) قاذحة . . .

فلما اشترط انتفاء الممثل^(٣) دل على أنه اشترط انتفاء ما فيه

علة خفية قاذحة .

، فلهذا قال : فيه احتراز عما فيه علة قاذحة .

ويحتمل انه انما لم يقيد العلة بالقده فى نفس الحد ليكون

الحد جامعاً للحديث الصحيح المتفق على قبوله عند الجميع ،

لان بعض المحدثين يرد الحديث بكل علة سواء كانت قاذحة

أو غير قاذحة ، ومع ذلك فاخياره ان لا يرد الا بقادح .

بدليل قوله : بعد كلامه « وفيه^(٤) احتراز عما فيه علة قاذحة »

فوصفه للعلة بالقادح يخرج غير القادح .

(١) ما بين القوسين سقط من ي .

(٢) فى هـ (فيه) وهو خطأ .

(٣) فى ب الخلل وهو خطأ .

(٤) كلمة « فيه » من هـ وفى ي فففيه .

هكذا أجاب به شيخنا في شرح منظومته (١)
والاول أوضح - والله أعلم - .

تنبيهات

الأول : مراده بالشاذ هنا ما يخالف الراوى فيه من هو أحفظ منه
أو أكثر كما فسره الشافعى . لا مطلق تفرد الثقة كما فسره به
الخليلى .
فافهم ذلك (٢) .
وللمخالفة شرط يأتى فى نوع زيادة الثقة .

الثانى / : سنهينه فى / الكلام الحسن ^{على} على موضع (٣) يتبين
منه أن هذا التعريف للصحيح غير مستوف لأقسامه عند من خرج
الصحيح حتى ولا الشيخين .
وذلك عند قوله : " أن الحسن اذا تعددت طرقه ارتقى
الى الصحة (٤) " - والله الموفق -

-
- (١) شرح الألفية للمراقى ص ١٣ مراده بقوله شيخنا الحافظ العراقى .
(٢) ولكن ابن الصلاح قرر أن الشاذ قسمان :
أحدهما : للحديث الفرد المخالف . والثانى : الفرد الذى ليس
فى روية من الثقة والضببط ما يقع جابرا لما يوجه التفرد والشذوذ من
النكارة والضعف - مقدمة ابن الصلاح ص ١٧ .
ومنه يظهر أن ابن الصلاح لم يقصد بالشاذ ما فسره الشافعى . ثم
ان الخليلى لم يفسر الشاذ بمطلق تفرد الثقة وانما هذا تفسير الحاكم أما
الخليلى فقال : " الذى عليه حفاظ الحديث ان الشاذ ما ليس له الاسناد
واحد يشذ بذلك شيخ ثقة كان أو غير ثقة فاما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل وما كان
عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به . مقدمة ابن الصلاح ص ٦٩ .
(٣) كذا فى جميع النسخ ولعل الصواب على وجه .
(٤) انظر مقدمة ابن الصلاح ص ٣١ .

الثالث : انما لم يشترط نفي النكارة ، لان المنكر على قسميه عند
من يخرج الشاذ هو أشد ضعفا من الشاذ . فنسبة الشاذ من
المنكر نسبة الحسن من الصحيح فكما يلزم من انتفاء الحسن عن
الاسناد انتفاء الصحة .

كذا يلزم من انتفاء الشذوذ عنه انتفاء النكارة . ولم يفتن
الشيخ تاج الدين التبريزي (١) لهذا وزاد في حد الصحيح / هـ ١/٦
أن يكون شاذاً ولا منكراً .

الرابع : زاد الحاكم في علوم الحديث في شرط الصحيح
أن يكون راويه مشهورا بالطلب ، وهذه الشهرة قد رزайд (٢) على
مطلق الشهرة التي تخرجه من الجهالة . واستدل الحاكم على
مشروعية الشهرة بالطلب بما أسنده عن عبد الله بن عون قال :
" لا يؤخذ الملم الا ممن شهد له عندنا بالطلب (٣) " .
والظاهر من التصرف صاحبى الصحيح اعتبار ذلك .
الا أنهما حيث يحصل للحديث طرق كثيرة يستفنون بذلك عن اعتبار
ذلك - والله أعلم - .

-
- (١) هو ابو الحسن على بن عبد الله بن ابي الحسن الشافعى كان عالما
في علوم كثيرة ، من خيار العلماء دينا ومسروة ، سمع من ابن جماعة
وغیره ، وتخرج به جماعة كثيرون ، له مصنفات منها : مختصره
لمقدمة ابن الصلاح . مات سنة ٧٤٦ هـ والدرر الكامنة ٣ : ١٤٣ .
طبقات الشافعية للاسنوي ١ : ٣٢١
- (٢) من ي وفى باقى النسخ قد زاد .
- (٣) لم أجد هذا النص في علوم الحديث لك . كما بعد بحث متكرر ، وهو
في الكفاية للخطيب ص ٢٥١ وقد أسنده بهذا اللفظ الى عبد الرحمن
ابن يزيد بن جابر كما روى باسناده عن عبد الله بن عون قال : " لا يكتب
الحديث الا ممن كان عندنا معروفا بالطلب .
الكفاية ص ٢٥١ .

أ - قوله ع : " وكان البيهقي رآه في كلام أبي محمد الجويني
ففيه على أنه لا يعرف عن أهل الحديث ^(١) يعني اشتراط
المدد في الحديث المقبول بأن يرويه ^(٢) عن عدلين حتى
يتصل شئني شئني برسول الله - صلى الله عليه وسلم -
انتهى .

ب ١٣ وهذا ان كان الشيخ أراد بأنه لا يعرف / التصريح به ^(٣) من
أحد من أهل الحديث فصحيح ^(٤) ، والا فذلك موجود في كلام
الحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله ^(٥) الحافظ في المدخل .

وقد نقله عنه الحازي لما ذكر أن الحديث الصحيح ينقسم
أقساماً وأعلاها شرط البخاري ومسلم ، وهي الدرجة الاولى من
الصحيح ، وهو أن يرويه عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
صحابي / زائل عنه اسم الجهالة ، بأن يروي عنه تابعيان عدلان
ثم يرويه عنه التابعي المشهور بالرواية عن الصحابة ، وله راويان
ثقتان ، ثم يرويه عنه من أتباع التابعين ، حافظ متقن ، وله
رواة ثلقات من الطبقة الرابعة ، ثم يكون شيخ البخاري أو مسلم
حافظاً مشهوراً بالعدالة في روايته .

(١) التقييد والايضاح ص ٢١ .

(٢) في ه وان .

(٣) كلمة به ليست في ب .

(٤) في ب فصح .

(٥) هو الحافظ الكبير امام المحدثين المعروف بابن البيع الحاكم النيسابوري

صاحب التصانيف سمع من ألفي شيخ ، منهم ابو المبرك الاصم ومحمد بن
عبد الله الصفار ، وابو عبد الله بن الأخوم وابو علي الحافظ والدارقطني
حدث عنه شيخه الدارقطني وابو القاسم القشيري وابو بكر البيهقي ثقة
واسع العلم بلغت تصانيفه قريبا من خمسمائة جزء منها المستدرک ، ومعرفة
علوم الحديث ، توفي سنة ٤٠٥ . تذكرة الحفاظ ٣ : ١٠٣٩ .

(ولسه رواة ثم يتداوله أهل الحديث بالقبول الى ^(١) وقتنا كالشهادة
على الشهادة ^(١)) .

وقال - في كتاب / علوم الحديث / له ^(٢) وصفة الحديث
الصحيح .
أن يرويه ، ثم ساق نحو ذلك ^(٤) لكن لم يتعرض لعدد معين
فيمن بعد التابعين .

وقد فهم الحافظ ابوبكر الحازي من كلام الحاكم أنه - ادعى
أن الشيخين لا يخرجان الحديث اذا انفرد به أحد الرواة فنقض عليه
بغرائب الصحيحين .

والظاهر أن الحاكم لم يرد ذلك وانما أراد كل راو في الكتابين
من الصحابة فمن بعدهم يشترط أن يكون له راويان في الجملة ،
لا أنه يشترط أن يتفقا في رواية ذلك الحديث بعينه عنه ، الا
أن قوله في آخر الكلام : ثم يتداوله أهل الحديث كالشهادة على
الشهادة .

-
- (١) جاء في جميع النسخ (والى) وذكر الواو خطأ .
(٢) قال الحاكم في المدخل الى الاكلیل ص ٧ : ١٦ والصحيح من
الحديث منقسم على عشرة أقسام ، خمسة متفق عليها وخمسة مختلف فيها .
ثم ذكرها ، ونقلها عنه الحازي في شروط الأئمة الخمسة ص ٢٤ وما بين
القوسين لم يذكر فيما نقله الحازي ، وقد راجعت المدخل ص ٧ فلم
أجد فيه وهو موجود في معرفة علوم الحديث فظنه الحافظ في المدخل
وليس كذلك .
(٣) ص ٦٢ في النوع التاسع عشر .
(٤) يريد نحو كلامه في المدخل الذي نقله الحازي ونقله الحافظ عنه ،
ونصه في (علوم الحديث) ص ٦٢ - وصفة الحديث الصحيح أن يرويه
عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صحابي زائل عنه اسم الجهالة :
وهو أن يروي عنه تابعيان عدلان ثم يتداوله أهل الحديث بالقبول الى
وقتنا كالشهادة على الشهادة .

ان أراد به تشبيه الرواية بالشهادة (١) من كل وجه فيقوى
اعتراض الحازمي .

(٢) وان أراد به تشبيهها بها في الاتصال / والشافعية ، فقد ب ١٤
ينتقض عليه بالأجازه والحاكم قايل بصحتها .

وأظنه انما أراد بهذا التشبيه أصل الاتصال (والاجازة
عند المحدثين لها حكم الاتصال (٣) والله أعلم .

ولا شك أن الاعتراض عليه بما في علوم الحديث أشد من
الاعتراض عليه بما في المدخل ، لأنه جعل في المدخل هذا شرطا
لأحاديث الصحيحين .

وفي المعلوم جعله شرطا للصحيح في الجملة .
وقد جزم أبو حفص الميائجي (٤) بزيادة على ما فهمه الحازمي
من كلام الحاكم .

فقال - في (كتاب ما لا يسع المحدث جهله (٥) :
ان شرط الشيخين في صحيحهما - أن لا يدخل فيه الا ما صح
عندهما ، وذلك ما رواه عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
اثنان فصاعدا وما نقله عن / كل واحد من الصحابة (في ١٢) صحة الحديث
أربعة من التابعين فأكثر ، وأن يكون عن كل واحد من التابعين
أكثر من أربعة .

-
- (١) كلمة بالشهادة ليست في ب .
(٢) من روى وفي هـ و ب تشبيهها .
(٣) ما بين القوسين سقط من ب .
(٤) هو عمر بن عبد المجيد القرشي المتوفى سنة ٥٨٠ - انظر تذكرة الحفاظ :
٤ : ١٣٣٧ ، وانظر هدية العارفين المجلد الاول ص ٧٨٤ . الا أنه قال
توفى ٥٧٩ .
(٥) ل ١٨ / من المخطوطة ص ٩ ط شركة الطبع والنشر الاهلية ببغداد .

فهذا الذي قاله الميانجي مستغن بحكايته عن الرد عليه فانهما

ر ٤ / أ

لم يشترطا ذلك ولا / واحد منهما .

وكم في الصحيحين من حديث لم يروه الا صحابتي واحد ، وكم فيهما

ه ٤ / أ

من حديث (١) لم يروه الا تابعي واحد .
(٢)

وقد صرح مسلم في صحيحه ببعض ذلك .

وانما حكيت كلام الميانجي هنا ، لأتعبه لئلا يفتربه .

اشتراط ابن

علية وغيره

العدد في

صحة

الحديث .

وأما اشتراط العدد في الحديث الصحيح ، فقد قال به

قدما ابراهيم بن اسماعيل بن عليه (٣) وغيره .

وعقد الشافعي في ((الرسالة)) (٤) بابا محكما لوجوب

المعمل بخبر الواحد ، وخبر الواحد عندهم هو :

(١) قوله : من حديث من ي وفي باقي النسخ من الحديث

(٢) يشير الى قول الامام مسلم - في صحيحه ٢٧ - كتاب الأيمان

والنذور ٢ - باب من حلف باللات والمزى فليقل : لا اله الا الله -

عقب حديث الزهري رقم ١٦٤٧ - : قال ابو الحسين مسلم : هذا

الحرف . لا يرويه أحد غير الزهري . قال وللزهري نحو من تسعين

حديثا يرويه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - لا يشاركه فيها أحد

بأسانيد جياد .

بإسنادين التوسيع من ي وفي باقي النسخ في الحديث .

(٣) ابراهيم بن اسماعيل بن عليه عن أبيه جهيب هالك كان يناظر ويقول

بخلق القرآن . مات سنة ٢١٨ . ميزان الاعتدال ١ : ٢٠ .

(٤) ص ٣٦٩ - ٤٥٨ .

- ما لم يبلغ درجة المشهور (١) سواء رواه شخص واحد أو أكثر .
- ورأيت في بعض تصانيف الجاحظ (٢) أحد (٣) المعتزلة أن الخبر لا يصح عندهم إلا ان رواه أربعة .
- وعن أبي علي الجبائي (٤) أحد المعتزلة - أيضا - فيما حكاه أبو الحسين البصرى (٥) في المعتمد (٦) أن الخبر لا يقبل اذا رواه العدل الواحد الا اذا انضم اليه خبر عدل آخر .
- أو عنده (٧) موافقة ظاهر الكتاب ، أو ظاهر خبر آخر . أو يكون منتشرا بين الصحابة ، أو عمل به بعضهم .
- وأطلق الاستاذ أبو منصور التميمي (٨) عنه أنه يشترط الاثنيتين عن الاثنيتين .
- والحق عنه التفصيل الذي حكيناه .

-
- (١) كذا في جميع النسخ ولعله سبق قلم من الحافظ والصواب أن يقال "المتواتر" إذ المشهور من أخبار الآحاد . قال الحافظ في شرح النخبة : "والثاني وهو أول اقسام الآحاد" ماله طرق محصورة بأكثر من اثنين ، وهو المشهور عند المحدثين " نزهة النظر ص ١٧ .
 - (٢) هو : عمرو بن بحر المتكلم صاحب التصانيف . قال ثعلب : " ليس بثقة ولا مأمون " المفضى في الضعفاء للذهبي ٢ : ٤٨١ .
 - (٣) فـ ب واحد .
 - (٤) هو محمد بن عبد الوهاب صاحب مقالات المعتزلة . مات سنة ٣٠٣ هـ - اللباب لابن الأثير ١ : ٢٥٥ .
 - (٥) هو محمد بن علي المعتزلي نزيل بغداد له مؤلفات منها المعتمد فـ ب الاصول . توفي ٤٣٦ هـ . انظر هدية العارفين - المجلد الثاني : ص ٦٩ .
 - (٦) ٢٠٠ : ٦٢٢ . (٧) فـ هـ وعنده .
 - (٨) هو عبد القاهر بن طاهر البغدادي عالم متفنن في أئمة الاصول له مؤلفات منها الفرق بين الفرق ، نفى خلق القرآن ومعيار النظر توفي سنة ٤٢٩ هـ هدية العارفين المجلد الاول ص ٦٠٦ والاعلام ٤ : ١٧٣ .

٣ - وقصة (١) عمر (٧) - رضى الله عنه - فى توقفه فى
حديث أبى موسى الأشعرى - رضى الله عنه - فى
الاستئذان حتى تابعه ابو سعيد الخدرى - رضى الله عنه -
وغير ذلك .

(١) القصة فى خ الاستئذان حديث ٦٢٤٥ م آداب حديث ٣٣ و ٣٤
و ٣٥ و ٣٦ و ٣٧ د ٢ : ٣٤٥ و ٣٤٦ .
وجه أدب باب ١٧ حديث ٣٧٥٦ م الاستئذان باب ماجاء
فى الاستئذان ثلاثا حديث ٢٦٩٠ د ٢ : ص ١٨٧ م
حم ٢ : ٦ و ١٩ .

ولفظ الحديث فى خ عن أبى سعيد الخدرى قال : كنت
فى مجلس من مجالس الانصار اذ جاء ابو موسى كأنه مذعور ، فقال :
استأذنت على عمر ثلاثا ، فلم يؤذن لى ، فرجعت ، فقال : ما
منك ؟ قلت : استأذنت ثلاثا ، فلم يؤذن لى ، فرجعت ، وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا استأذن أحدكم ثلاثا ، فلم
يؤذن له فليرجع . فقال : والله لنقيمن عليه ببينة . أنكم
سمعه من النبى - صلى الله عليه وسلم - ؟ فقال أبى بن كعب
والله لا يقوم معك الا أصغر القوم ، فكنت أصغر القوم ، فقامت معه
فأخبرت عمر أن النبى - صلى الله عليه وسلم - قال ذلك "

(٢) هو أمير المؤمنين وثانى الخلفاء الراشدين الصحابى الجليل الشجاع
الحازم ، صاحب الفتوحات ، والضروب بعدله المثل ، صاحب
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ووزيره لقبه رسول الله بالفاروق
وكناه بأبى حفص له فى كتب الحديث ٥٣٧ حديثا ، له ترجمة
فى الكامل لابن الأثير ٣ : ١٩ ، والطبرى = ١ : ١٨٧ ، والاصابة :
الترجمة ٥٧٣٨ ، وحلية الاولياء ١ : ٣٨ ، وصفوة الصفوة ١ : ١٠١
والاعلام للزركلى ٥ : ٢٠٤ ، استشهاد فى ذى الحجة ٢٣ هـ .

٤ - وقول (١) على بن ابي طالب (٢) - رضى الله عنه - كنت اذا
حدثنى رجل استحلقتة فان حلف لى صدقته .
والجواب : عن ذلك كله واضح .

أما قصة ذى الديدن : فان / النبى - صلى الله عليه وسلم - ر ٧ / ب
انما توقف فيه للريسة / الظاهرة ، لانه أخبر النبى - صلى
الله عليه وسلم - عن فعل نفسه / وكان ثم جماعة من أكابر الصحابة
- رضى الله عنهم - ولم يذكره أحد منهم سواء ، فكان موجب
التوقف قويا . وقد قبل خبر غيره على انفراد عند انتفاء الريسة
فى جملة من الوقائع / .

وأما قصة (٣) المغيرة (٤) - رضى الله عنه - فان أبا
بكر الصديق - رضى الله عنه - انما توقف فيه ، لانه أمر مشهور فأراد
أن يتثبت فيه ، وقد قبل أبو بكر - رضى الله تعالى عنه - حديث
عائشة (٤) - رضى الله عنها - وحدها فى القدر الذى كفى (٥)
فيه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الى غير ذلك من الاخبار .

-
- (١) قول على فى د - كتاب الصلوات حيث ١٥٢١ ، جه اقامة باب
١٩٣ حديث ١٣٩٥ ، ٤٤ فى تفسير سورة آل عمران برقم ٣٠٠٦ .
حم ١ : ٢٠٣ .
- (٢) هو ابو الحسن امير المؤمنين وارابع الخلفاء الراشدين واحد المشرة
المبشرين بالجنسية وابن عم النبى - صلى الله عليه وسلم - وصهره
واحد الشجعان الابطال روى عن النبى صلى الله عليه وسلم ٥٨٦
حديثا ، استشهد فى رمضان سنة ٤٠ هـ له ترجمة فى ابن الاثير حوادث
سنة ٤٠ هـ والطبرى ٦ : ٨٣ و صفوة الصفوة ١ : ١١٨ و حيلة الاولياء
١ : ٦١ وغيرها والاعلام ٥ : ١٠٨ .
- (٣) هو ابو بكر الصديق رضى الله عنه ، وولى امرة البصرة ثم الكوفة
وهو أحد دهاة العرب مات سنة ٥٠ هـ ترجمته فى الاصابة ، ترجمة
٨١٨١ وأسد الغابة ٤ : ٤٠٦ .
- (٤) هى أم المؤمنين - ابنة أبى بكر الصديق عبد الله بن عثمان من قریش . =

وأما عمر - رضى الله عنه - فان أبا موسى (١) - رضى الله عنه - أخبره بذلك الحديث عقب انكاره عليه رجوعه ، فأراد عمر رضى الله عنه - الاستثبات في خبره لهذه القرينة .
وقد قبل عمر - رضى الله عنه - حديث عبد الرحمن بن عوف - رضى الله عنه - وحده في أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أخذ الجزية من مجوس هجر (٢) .

• • • أفقه نساء المسلمين وأعلمهن بالدين والأدب • ترجمتها في الإصابة رقم ٧٠١ وطبقات ابن سعد ٨ : ٣٩ ، والطبرى ٣ : ٦٧ ، حلية الأولياء ٢ : ٤٣ ، الإعلام ٤ : ٥ توفيت سنة ٥٧ هـ .

(٤) الحديث في خ - كتاب الجوائز باب ٩٤ حديث ١٣٨٧ ط ٢ - الجوائز حديث رقم ٦ ، حم ٦ : ١١٨ . ومن لفظه (عن عائشة رضى الله عنها قالت : ان ابا بكر قال لها ••• في كم كلفتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قلت : يا أبت في ثلاثة أثواب بيض سحولية جدد يمانية " .

(١) هو عبد الله بن قيس الأشعري صحابي جليل من الولاة الشجعان ، الفاتحين استعمله رسول الله على جانب من اليمن وولاه عمر البصرة وهو احد الحكمين بصفين مات سنة ٥٠ هـ / تقريب والإصابة ترجمته ٤٨٨٩ ، وطبقات ابن سعد ٤ : ١٠٥ وحلية الأولياء ١ : ٢٥٦ ، والإعلام ٤ : ٢٥٤ .

(٢) الحديث في خ - كتاب الجزية برقم ٣١٥٧ ط ٢٤ كتاب السير ٣١ - باب ما جاء في أخذ الجزية من المجوس حديث ١٥٨٦ ، ١٥٨٧ و د - كتاب الخراج والامارة والفسى ٣١ - باب في أخذ الجزية من المجوس حديث ٣٠٤٣ ، و د ي ٢ : ١٥٢ حديث ٢٥٠٤ ط ١٧ - كتاب الزكاة ٢٤ - باب جزية أهل الكتاب والمجوس حديث ٤٢ ، حم ١ : ١٩٤ ولفظه من ط باسناده ، ان عمر بن الخطاب ذكر المجوس فقال : ما أدري ما أصنع في أمرهم • فقال عبد الرحمن بن عوف : أشهد لسمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم يقول : " سنوا بهم سنة أهل الكتاب " .

وحدِيثه وحده - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - فِي النَّهْيِ عَنِ الْفِرَارِ
مِنَ الطَّاعُونَ وَعَنْ دُخُولِ الْبَلَدِ الَّتِي وَقَعَ بِهَا (١) .

وحدِيث الضَّحَّاكِ بْنِ سَفْيَانَ فِي تَوْرِيثِ امْرَأَةِ أَشِيمِ مِنْ دِيَّةِ
زَوْجِهَا (٢) .

وَعِدَّةُ أَخْبَارٍ مِنْ أَخْبَارِ الْإِحَادِ فِي عِدَّةٍ مِنَ الْوَقَائِعِ .

وَأَمَّا صِيغَةُ عَلَى - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - فِي الْإِسْتِحْلَافِ (٣)

(١) الحدِيثُ فِي خ ٧٦ - كِتَابُ الطَّبِّ ٣٠ - بَابُ مَا يَذْكَرُ فِي الطَّاعُونَ

حدِيث ٥٧٢٩ هـ ٥٧٣٠ هـ ٩٠ - كِتَابُ الْحَيْلِ ١٣ - بَابُ مَا يَكْرَهُ

مِنَ الْإِحْتِيَالِ فِي الْفِرَارِ مِنَ الطَّاعُونَ حدِيث ٦٩٧٣ هـ ٣٩ - كِتَابُ

السَّلَامِ ٣٢ - بَابُ الطَّاعُونَ وَالطَّيْرَةِ هـ حدِيث ٩٨ هـ ٩٩ هـ ١٠٠ هـ

(٢) د - ١٣ - كِتَابُ الْفَرَائِضِ ١٨ - بَابُ فِي الْمَرْأَةِ تَرَكَتْ مِنْ دِيَّةِ زَوْجِهَا

حدِيث ٢٩٢٧ هـ ٣٠ - كِتَابُ الْفَرَائِضِ ١٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي

مِيرَاكِ الْمَرْأَةِ مِنْ دِيَّةِ زَوْجِهَا حدِيث ٢١١٠ هـ ٢١ - كِتَابُ

الذِّيَاتِ ١٢ - بَابُ الْمِيرَاكِ فِي الدِّيَةِ حدِيث ٢٦٤٢ .

(٣) الحدِيثُ فِي ت ٤٨ - كِتَابُ التَّفْسِيرِ ٤ - بَابُ حَدِيثِ ٣٠٠٦ هـ

د - كِتَابُ الْوَتْرِ - بَابُ فِي الْإِسْتِغْفَارِ حدِيثِ رَقْمِ ١٥٢١ هـ جِه -

كِتَابُ الْإِقَامَةِ ١٩٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي أَنَّ الصَّلَاةَ كِفَارَةٌ حدِيثِ ١٣٩٥

حَم ١ : ١٠ كَلِمَةٌ مِنْ طَرِيقِ أَسْمَاءَ بَيْنَ الْحَكَمِ الْخِزَاوِيِّ هـ قَالَ :

سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ إِنِّي كُنْتُ رَجُلًا إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ -

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَدِيثًا نَفَعَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي

وَإِذَا حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ اسْتَحْلَفْتُهُ هـ فَإِذَا حَلَفَ

صَدَقْتُهُ . . . الحدِيثُ .

فقد أنكر البخارى صحته (١) وعلى تقدير ثبوته ، فهو
مذهب تفرد به والحامل له على ذلك المبالغة فى الاحتياط -
والله أعلم - .

(١) قال البخارى فى كتابه التاريخ الكبير ١ : ٥٤ - فى ترجمة أسماء
ابن الحكم الغزارى راوى هذا الحديث عن على - : لم يرد
عنه الا هذا الحديث ، وحديثا آخر لم يتابع عليه . وقد روى
أصحاب النبى - صلى الله عليه وسلم - بعضهم عن بعض
ولم يحلف بعضهم بعضا .

قال الحافظ : قال المزي : هذا لا يقدح فى صحة
الحديث لأن وجود المتابعة ليس شرطا فى صحة كل حديث . على
أنه له متابعا . . . وذكر له متابعات ، قلت - أى الحافظ - :
والمتابعات التى ذكرها لا تشد هذا الحديث شيئا لأنها ضعيفة
جدا وقال البزار : أسماء مجهول . وقال موسى بن هارون ليس
بمجهول ، لأنه روى عنه على بن ربيعة والركين (بمهملتين
مصفا) ابن الربيع . . . وهذا الحديث جيد الاسناد .
وتبع المقيلى البخارى فى انكار الاستحلاف ، فقال قد سمع على
من عمر فلم يستحلفه -

قلت القائل الحافظ : وجاءت عنه رواية عن المقداد وأخرى
عن عمار ، ورواية عن فاطمة الزهراء - رض الله عنهم - وليس فى
شيء من طرقه أنه استحلفهم .
تهذيب ١ : ٢٦٧ .

١٨ - قوله ص : " وللهذا نرى الاساك عن الحكم لاسناد أو حديث بأنه الأصح على الاطلاق . على أن جماعة من أئمة الحديث خاضوا غمرة ذلك (١) " (انتهى) .

أما الاسناد فهو كما قال قد صرح جماعة من أئمة الحديث بأن اسناد كذا أصح الأسانيد .

ب ١٧ / وأما الحديث / فلا يحفظ عن أحد من أئمة الحديث انه قال : حديث كذا أصح الاحاديث على الاطلاق . ، لأنه لا يلزم من كون الاسناد أصح من غيره أن يكون المتن المروي به أصح من المتن المروي بالاسناد المرجوح (٢) ، لاحتمال انتفاء العلة عن الثاني ووجودها في الاول .

ي ١٤ / أو كثرة / المتابعات وتوافرها على الثاني دون الاول .
فلأجل هذا ما خاض الأئمة الا في الحكم على الاسناد خاصة . وليس الخوض فيه يمتنع ، لأن الرواة قد ضبطوا ، وعرفت أحوالهم وتفاريق (٣) مراتبهم ، فأمكن الاطلاع على الترجيح بينهم وسبب الاختلاف في ذلك انما هو من جهة أن كل من رجح اسنادا كانت أوصاف رجال ذلك الاسناد عنده أقوى من غيره بحسب اطلاعه ، فاختلفت أقوالهم ، لاختلاف اجتهادهم .

وتوضيح هذا أن كثيرا ممن نقل عنه الكلام في ذلك انما يوجب اسناد أهل بلده ، وذلك لشدة اعتناهم (٤) .

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ١٢ .

(٢) من ه تصحيحا وفي ر و ب الرجوع وهو خطأ .

(٣) كذا في كل النسخ ولعل الصواب وتفارقت .

(٤) من ي وهامش ر وفي صلب ر وه افشاءه وفي ب اجتنابه والصواب

ما أثبتناه .

فرشينا في الجامع (١) للخطيب من طريق احمد بن
سميد الدارمي (٢) قال : سمعت محمود بن غيلان (٣) يقول
قيل لوكيع ابن الجراح (٤) :
هشام بن عروة (٥) يحدث عن أبيه عن عائشة - رضي
الله عنها .

(١) - ١٠٠ / ١٩٤ / ١ .

(٢) هو ابو جعفر السرخسي ثقة حافظ من الحادية عشرة مات سنة ٢٥٣ هـ

/ ح م ن ق . تقريب ١ : ١٥ .

(٣) محمود بن غيلان العدوي مولا هم ابو احمد المروزي ، نزيل بغداد ،

ثقة من العاشرة مات سنة ٢٣٩ هـ وقيل بعد ذلك تقريب ٢ : ٢٣٣ .

(٤) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي - بضم الراء وهمزة ثم مهملثة

ابو سفيان الكوفي ثقة حافظ عابد من كبار التاسعة مات في آخر

أو أول سنة مائة وسبع وتسعين ١٩٧ هـ تقريب ٢ : ٣٣١ .

وتذكرة الحفاظ ١ : ٣٠٦ هـ وطبقات الحنابلة ١ : ٣٩١ هـ

وتاريخ بغداد ١٣ : ٤٦٦ .

(٥) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي ثقة فقيه ربما دلس

من الخامسة هـ مات سنة خمس أو ست وأربعين ومائة / ع .

تقريب ٢ : ٣١٩ .

وأفلق بن حميد (١) عن القاسم (٢) عن عائشة - رضى
الله عنها - .

وسفيان (٣) عن منصور (٤) عن ابراهيم (٥) عن
الاسود (٦) عن عائشة - رضى الله عنها - . أيهم أحب
اليك ؟

قال : لانعدل (٧) بأهل بلدنا أحدا .

قال احمد بن سعيد الدارمي : **فأما أنا (٨) فأقول**
هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - رضى الله عنها - أحب
الى هكذا رأيت أصحابنا يقدمون .

ولكن يفيد (٩) مجموع ما نقل عنهم (١٠) فى ذلك ترجيح التراجم
التي حكموا لها بالأصحية . على ما لم يقع له حكم من أحد منهم .

(١) افلق بن حميد بن نافع الانصارى المدنى يكنى ابا عبد الرحمن
ثقة من السابعة مات سنة ١٥٨ وقيل بعدها / ٠ خ م درسى ق .
تقريب ١ : ٨٢ .

(٢) القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ، ثقة احد الفقهاء بالمدينة
من كبار الثالثة مات سنة ١٠٦ / ع تقريب ١ : ١٢٠ .

(٣) سفيان بن سعيد بن مسروق الثورى - ابو عبد الله ، الكوفى ثقة
حافظ فقيه عابد امام حجة من رؤوس الطبقة السابعة وكان ربما دلس
ومات سنة ١٦١ / ع تقريب ١ : ٣١١ .

(٤) منصور بن المصنم بن عبد الله السلى ابو عتاب بمثلته ثقيلة ثم موحدة

الكوفى ، ثقة ثبت من طبقة الاعشى ، مات سنة ١٣٢ / ع . تقريب ٢ : ٢٧٧ .
(٥) ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعى أبو عمران الكوفى الفقيه

ثقة الا أنه كان يرسل كثيرا من الخامسة مات سنة ٩٦ / ع . تقريب ١ : ٤٦ .

(٦) الاسود بن يزيد بن قيس النخعى ابو عمرو أو ابو عبد الرحمن ، مخضرم

ثقة ، أكثر ، فقيه من الثانية مات سنة أربع أو خمس وسبعين / ع .

تقريب ١ : ٧٧ وتهذيب التهذيب ١ : ٣٤٣ .

== ... ==

وللناظر (١) المتقن في ذلك ترجيح بعضها على (٢) بعض / ب ١٨
ولو من حيث رجحان (حفظ) (٣) الامام الذي رجح ذلك -
الاسناد على غيره .

وقد ذكر المصنف من ذلك / خمسة تراجم (٤)
وهما لم يذكره قال حجاج / بن الشاعر (٥) أو غيره (٦) . و ٨ / ب

-
- ٠٠٠ (٧) في ه و ب لا يعدل بالياء .
(٨) في ب أقول بدون فاء .
(٩) في ه و ب يقيّد بالقاف وهو خطأ .
(١٠) في النسخ كلها عنه بالضمير المفرد وهو غير مستقيم .
- (١) في ب الناظر بدون لام الجر وهو خطأ .
(٢) كلمة (على) من ي وهو الصواب وفي باقي النسخ (من) .
(٣) الزيادة رمن ي .
(٤) الناظر مفسر بجميع النسخ ولعله تأول التراجم بالاسانيد وكان
الاول أن يقول خمس نظرا للفظ التراجم وانظر الخمس التراجم
التي أشار اليها الحافظ في مقدمة ابن الصلاح ص ١٢
(٥) حجاج بن أبي يعقوب يوسف بن حجاج الثقفي البغدادي -
المعروف بابن الشاعر ثقة حافظ من الحادية عشرة مات سنة
٢٥٩ تقريبا ١٥٤ : ١ .
(٦) في هامش / أ ((الظاهر حذف الألف)) يعني حتى يصير
الكلام قال حجاج بن الشاعر وغيره .

أصح الأسانيد - شمعة (١) عن قتادة (٢) عن سميد
ابن المسيب (٣) عن شيوخه .

٢ وقال يحيى بن معين (٤) : محمد الرحمن بن القاسم (٥)
عن أبيه (٦) عن عائشة ، ليس اسناد أثبت من هذا .

-
- (١) شمعة بن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم ابوسطام الواسطي ثم
البصرى ، ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين
في الحديث ، وكان أبدا من السابعة مات سنة ١٦٠ ع /
تقريب ١ : ٣٥١ .
- (٢) قتادة بن دعامة بن قتادة الدوسي ، أبو الخطاب ، البصرى ،
ثقة ، ثبت ، يقال ولد أمه - وهو رأس الطبقة الرابعة ، مات
سنة بضعة عشرة ومائة / ع . تقريب ١ : ١٢٣ .
- (٣) سميد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عابد بن
عمران بن مخزوم القرشي المخزومي أحد العلماء الأثبات ، الفقهاء
الكبار ، من كبار الثانية ، اتفقوا على أن مراسلاته أصح المراسيل
مات بعد التسعين / ع . تقريب ١ : ٣٠٦ .
- (٤) يحيى بن معين بن عوف الخطفاني ، مولاهم ، ابوزكريا البغدادي
ثقة ، حافظ مشهور ، إمام الجرح والتعديل ، من العاشرة
مات سنة ٢٣٣ بالمدينة النبوية . ع / تقريب ٢ : ٣٥٨ .
- (٥) عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، التميمي ، أبو
محمد المدني ، ثقة جليل ، قال ابن عيينة ، كان أفضل
أهل زمانه من السادسة مات سنة ١٢٦ وقيل بعدها . ع /
تقريب ١ : ٤٩٥ .
- (٦) تقدمت ترجمته .

٣ - وقال سليمان بن داود الشاذكوني (١) : أصح الأسانيد :
يحيى بن أبي كثير (٢) عن أبي سلمة (٣) عن أبي هريرة (٤)
- رضى الله عنه (٥) .

وقال النسائي (٦) : أصح (٧) الأسانيد التي تروى أرمعة
منها غير / ما تقدم - الزهري (٨) .

ي ١٥

-
- (١) هو الحافظ الشهير أبو أيوب المنقري البصري من أفراد الحافظين
الا أنه واه " تذكرة الحفاظ ٢ : ٤٨٨ "
 - (٢) يحيى بن أبي كثير الطائي ، مولاهم أبو نصر اليماني ، ثقة ثبت
لكنه يدلس ويورسل ، من الخامسة مات سنة ١٣٢ ، وقيل قبل
ذلك /٠ ع . تقريب ٢ : ٣٥٦ .
 - (٣) أبو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، المدني ، قيل اسمه :
عبد الله وقيل اسماعيل ، ثقة أكثر من الثالثة ، مات سنة ٩٤ / ع .
تقريب ٢ : ٤٣٠ .
 - (٤) أبو هريرة السدوسي ، الصحابي الجليل ، حافظ الصحابة اختلف
في اسمه واسم أبيه : قيل عبد الرحمن بن عجر واليه ذهب
الأكثرون ، وذهب جمع من النسابين الى أنه عمرو بن عامر ، وذكر
الحافظ أقوالا كثيرة غير هذين ، مات سنة سبع وقيل ثمان ، وقيل
تسع وخمسين / ع . تقريب ٢ : ٤٨٤ .
 - (٥) الكفاية ص ٣٩٨ ط دائرة المعارف العثمانية ومعرفة علوم الحديث ص ٥٤ .
 - (٦) هو أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار أبو عبد الرحمن
النسائي الحافظ صاحب السنن مات سنة ٣٠٣ . تقريب ١ : ١٦٠ .
 - (٧) في (ر) أحسن .
 - (٨) هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري القرشي أبو بكر
الفقيه الحافظ ، متفق على جلالته واتقانه - وهو من رؤس الطبقة
الرايمة مات سنة ١٢٥ ، وقيل قبل ذلك / ع . تقريب ٢ : ٢٠٧ .

عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة (١) عن ابن عباس (٢)
عن عمر (٣) - رضی الله عنه - .

٥ - وقال ابن معين أيضا - عبيد الله بن عمر (٤) عن القاسم
عن عائشة رضی الله عنها ترجمة مشبكة بالدر وفي رواية بالذهب (٥)

٦ - وقال أبو حاتم الرازي (٦) : يحيى بن سعيد القطان (٧)

عن عبيد الله بن عمر عن نافع (٨) عن ابن عمر (٩)

- رضی الله عنهما - كأنك تسمعها من في رسول الله

- صلى الله عليه وسلم - .

(١) هو أبو عبيد الله ابن عتبة بن مسعود الهذلي المدني ثقة فقيه ، ثبت

من الثالثة مات سنة ٩٤ وقيل غير ذلك / ع . تقريب ١ : ٥٣٥ .

(٢) هو جبر الامة عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ابن عم رسول الله
صلى الله عليه وسلم - وهو أحد الكثيرين من الصحابة وأحد العبادة

من فقهاء الصحابة / ع . تقريب ١ : ٤٢٥ .

(٣) تقدمت ترجمته .

(٤) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني

أبو عثمان ثقة ، ثبت ، قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع من

من الخامسة مات سنة بضع وأربعين ومائة / ع . تقريب ١ : ٥٣٧ .

(٥) معرفة علوم الحديث ص ٥٥ .

(٦) هو محمد بن ادريس بن المنذر الحنظلي أحد الحفاظ من الحادية

عشرة مات سنة ٢٧٧ / د س ق تقريب ٢ : ١٤٣ وتذكرة الحفاظ ٢ : ٥٦٧ .

(٧) يحيى بن سعيد القطان السبيعي أبو سعيد البصري ثقة متقن حافظ

إمام قدوة من كبار التاسعة مات سنة ١٩٨ . تقريب ٢ : ٣٤٨ .

(٨) نافع أبو عبد الله المدني مولى ابن عمر ثقة ، ثبت ، فقيه ، مشهور ،

من الثالثة مات سنة ١١٧ أو بعد ذلك / ع . تقريب ٢ : ٢٩٦ .

(٩) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي القرشي أبو عبد الرحمن ، أحد

الكثيرين من الصحابة والعبادة وكان من أشد الناس اتباعا للأثر . مات

سنة ٧٣ في آخرها أو أول التي تليها / ع . تقريب ١ : ٤٣٥ .

٧ - وكذا رجع احمد بن حنبل (١) عبيد الله بن عمر عن نافع
عن ابن عمر - رضى الله عنهما - على مالك وأيوب .

٨ - وقال ابن المبارك (٢) ووكييع - كما تقدم - والمجلسي (٣) :
ارجح الاسانيد واحسنها : سفيان الثوري عن منصور عن
عن ابراهيم عن علقمه (٣) عن عبد الله بن مسعود (٤) -
رضى الله عنه .

-
- (١) هو الامام الجليل : احمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد
الشياني المروزي ، نزيل بغداد ابو عبد الله احد الأعمق وافع لواء
السنة ، وقامع البدعة فقه حافظ فقيه حجة وهو رأس الطبقة العاشرة
مات سنة ٢٤١ / ع . تقريب ١ : ٢٢٤ وتذكرة الحفاظ ٢ : ٤٣١ .
- (٢) هو الامام عبد الله بن المبارك المروزي ، مولى بنى حنظلة ، ثقة ثبت
فقيه عالم جواد مجاهد ، جمعت فيه خصال الخير من الثامنة
مات سنة ١٨١ / ع تقريب ١ : ٤٤٥ .
- (٣) علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي ثقة ثبت فقيه عابد من الثانية
مات بعد الستين وقيل بعد السبعين / ع تقريب ٢ : ٢١ .
- (٤) عبد الله بن مسعود بن غافل بجمعمة وفاقا ابن حبيب الهذلي
ابو عبد الرحمن من السابقين الاولين ومن كبار العلماء من الصحابة
مناقبه جملة وأمره عمر على الكوفة مات سنة ٣٢ / ع ٤٥٠ : ١ .

ورويها في الجامع للخطيب (١) من طريق ابي العباس احمد بن محمد البرقاني (٢)
قال : سمعت خلف بن هشام البزار (٣) يقول : سألت (٤) احمد بن حنبل :
اي الاسانيد اثبت ؟؟

قال : ايوب (٥) عن نافع عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما -
فان كان من حديث حماد بن زيد (٦) عن ايوب فيالك (٧)
قلت : فحلى هذا فقد اختلف اجتهاد احمد بن حنبل في هذه الترجمة .
وكذا رجحها النسائي /

(١) -

(٢) - لم اقف لابي احمد بن محمد بن البرقاني على ترجمة بعد بحث كثير
ولم اجد في الرواة عن خلف بن هشام بل وجدت في الرواة عنه ابا العباس

احمد بن ابراهيم وراق خلف تاريخ بغداد ٨ : ٢٢٢

(٣) - خلف بن هشام بن ثعلب ، بالمشكوة والمهطلة - البزار بالراء آخره المقرئ

البغدادي ، ثقة له اختيار في القرآن من الحاشرة مات سنة ٢٢٦ /

٤ ر ٠ ر ٠ تقريب ١ : ٢٢٦ ، تاريخ بغداد ٨ : ٣٢٢ .

(٤) - كلمة (سألت) ليست في ب .

(٥) - ايوب بن ابي تيمية ، كيسان السخيتاني - بفتح المهطلة بعدها معجمة

ثم مثناه ثم تحتانية وبعد الالفانون - ابوبكر البصري - ثقة ثبت

حجة من كبار الفقهاء العباد من الخامسة مات سنة ١٢١ هـ / ع .

تقريب ١ : ٨٩

(٦) - حماد بن زيد بن درهم الجهضمي الازدي ابواسماعيل البصري ثقة

ثبت فقيه من كبار الثامنة مات سنة ١٧٩ هـ / ع . تقريب ١ : ١٩٧ الكاشف ١ : ٢٥١ .

(٧) - هذا اللفظ يؤتى به للتعجب .

١٠ - نعم ، وأخرج الترمذى (١) عن محمد بن أبان (٢) عن وكيع
قال : الأعمش (٣) أحفظ لاسناد ابراهيم من (٤) منصور (٥)

١١ - وقال على بن المدنى (٦) : - من أصح الاسانيد حماد بن
زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين (٧) عن ابي هريرة - رضى
الله عنه - (٨) .

(١) هو محمد بن عيسى بن سورة بن موسى السلى الترمذى ابو عيسى صاحب
الجامع أحد الأئمة ثقة حافظ من الثانية عشرة مات سنة ٢٧٩ تقريب
٢ : ١٩٨ والكاشف ٣ : ٨٦ .

(٢) محمد بن أبان بن وزير البلخى ، ابو بكر مستحلى وكيع روى عنه
الجماعة سوى (م) وابن حزيمة وخلق صنف وجمع من العاشرة
مات سنة ٢٤٤ الكاشف ٣ : ١٥ تقريب ٢ : ١٤٠ .

(٣) هو سليمان بن مهران ، الاسدي الكاهلى ، ابو محمد الكوفى ، ثقة
حافظ عارف بالقراءة ورع لكنه يدل من الخامسة ، مات سنة سبع
وأربعين أو ثمان وأربعين ومائة / ع . تقريب ١ : ٣٣١ ، الكاشف
١ : ٤٠١ .

(٤) كلمة من ترمى وهو كذلك فى جامع الترمذى وفى باقى النسخ (بن)
وهو خطأ لأن المقصود ترجيح الأعمش فى ابراهيم .

(٥) ت - ٦ - كتاب الصوم ٥١ - باب ما جاء فى صيام العشر عقب
حديث ٧٥٦ .

(٦) هو ابو الحسن على بن عبد الله بن جعفر بن نجيب السعدى ، مولا هم
البصرى ثقة ثبت امام اعلم أهل عصره بالحديث وعلمه . من العاشرة
مات سنة ٢٣٤ / خ د ت س فق . تقريب ٢ : ٤٠ . الكاشف ٢٨٨ .

(٧) محمد بن سيرين الانصارى ابو بكر بن ابي عمرة البصرى ، ثقة ، ثبت ، عابد
كبير القدر - كان لا يورى الرواية بالمعنى . من الثالثة مات سنة عشر ومائة
/ ع . تقريب ٢ : ١٦٩ ، والكاشف ٣ : ٥١ .

(٨) هذا النص فى الكفاية ص ٣٩٨ ط الهندية .

١٢ - وقال البخارى (١) - فيما ذكره الحاكم عنه أيضا - أصح الاسانيد
ابو الزناد (٢) عن الأعرج (٣) عن ابي هريرة - رضى الله
عنه - (٤) .

١٣ - وروى ابن شاهين (٥) فى الثقات عن احمد بن صالح المصرى (٦)
قال : - من أثبت أسانيد أهل المدينة اسماعيل بن ابي
حكيم (٧) عن عبيدة (٨) ابن سفيان - يعنى عن ابي
هريرة - رضى الله عنه (٩) - .

-
- (١) هو الإمام محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن بردزسة -
الجعفى مولا هم صاحب الجامع الصحيح وغيره ، كان إماما حافظا
حجة رأسا فى الفقه والحديث ، مجتهدا من أفراد العالم . الكاشف
٣ : ١٩ . تقريب ١ : ١٤٤ .
- (٢) هو عبد الله بن ذكران القرشى ، ابو عبد الرحمن المدنى المعروف بابى
الزناد ثقة ، فقيه من الخامسة مات سنة ١٣٠ وقيل بعدها / ع .
تقريب ١ : ٤١٣ ، الكاشف ٢ : ٨٤ .
- (٣) هو عبد الرحمن بن هرمز الاعرج ابو داود المدنى ، مولى ربيعة بن
الحارث ، ثقة ، ثبت ، عالم من الثالثة . مات سنة ١١٧ / ع -
تقريب ١ : ٥٠١ ، والكاشف ٢ : ١٨٩ .
- (٤) هذا النص فى معرفة علوم الحديث ص ٥٢ .
- (٥) هو عمر بن احمد بن عثمان ابو حفص واعظ علامة من حفاظ الحديث له نحو
ثلاثمائة مؤلف منها السنة والتفسير . مات سنة ٣٨٥ الأعلام ٥ : ١٩٦ .
- (٦) احمد بن صالح المصرى ابو جعفر الطبرى ، ثقة حافظ من العاشرة
مات سنة ٢٤٨ / ح د تم . تقريب ١ : ١٦ ، والكاشف ١ : ٦٠ .
- (٧) اسماعيل بن ابي حكيم القرشى مولا هم المدنى ثقة من السادسة . مات
سنة ١٣٠ / م د س . تقريب ١ : ٦٨ ، وتهذيب التهذيب ١ : ٢٨٩ .
- (٨) عبيدة بن سفيان بن حارث الحضرمى المدنى ثقة من الثالثة / م ٤ .
تقريب ١ : ٥٤٧ ، والخلاصة ص ٢٥٦ .
- (٩) الثقات لابن شاهين - ورقة / ٢ .

١٤ - وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل (١) عن أبيه : ليس بالكوفة أصح من هذا الاسناد يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري عن سليمان التيمي (٢) عن الحارث بن سويد (٣) عن علي - رضي الله عنه (٤) .

• وروى عن يحيى بن معين نحوه .

١٥ - وفي الترمذي في الدعوات ^٣ عن سليمان بن داود الهاشمي (٥) أنه قال : في حديث الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع (٦)

عن علي - رضي الله عنه - هذا مثل الزهري / عن سالم ي ١٦
عن أبيه (٧) ^٣ ذكره عقب حديث الافتتاح قبل باب ما
يقول في سجود القرآن .

(١) عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، أبو عبد الرحمن ولد الامام ثقة من الثانية عشرة . مات سنة ٢٩٠ هـ / سن . تقريب ٤٠١ : ١ والأعلام ٤ : ١٨٨ .

(٢) سليمان بن طرخان التيمي ، أبو المعتمر البصري ، نزل في التيم فنسب اليهم ، ثقة عابد من الرابعة ، مات سنة ١٤٣ هـ / ع . تقريب ١ : ٣٢٦ . والكاشف ١ : ٣٩٦ .

(٣) الحارث بن سويد التيمي ، عن عمرو بن علي وعنه ابراهيم التيمي ، ثقة رفيع الذكر من الثانية مات بعد سنة سبعين هـ / ع . تقريب ١ : ١٤١ والكاشف ١ : ١٩٤ .

(٤) انظر تدريب الراوي ص ٣٧ فانه ذكر هذا النص ومحاسن الاصلاح ص ٨٧ .

(٥) سليمان بن داود بن علي بن عبد الله بن عباس ابو أيوب البغدادي ، الهاشمي الفقيه ، ثقة جليل - من الماشرة . مات سنة ٢١٩ هـ . تقريب ١ : ٣٢٣ . والكاشف ١ : ٣٩٣ .

(٦) عبيد الله بن أبي رافع المدني مولى النبي صلى الله عليه وسلم كان كاتب علي وهو ثقة من الثالثة تقريب ١ : ٥٣٢ ، والكاشف ٢ : ٢٢٥ .

(٧) ت ٤٩ - كتاب الدعوات - باب ٣٢ - عقب حديث ٣٤٢٣ .

وقال الحاكم ابو عبد الله - في معرفة علوم الحديث (١) له :
أصح أسانيد أهل البيت : جعفر بن محمد (٢) بن علي بن الحسين
ابن علي عن أبيه (٣) عن جده (٤) عن علي - رضي الله عنه -
إذا كان الراوي عن جعفر ثقة (٥) .

وأصح أسانيد الصديق - رضي الله عنه : اسماعيل بن أبي
خالد (٦) عن قيس بن أبي حازم (٧) عن أبي بكر (٨) -
رضي الله عنه - .

-
- (١) ص ٥٥ - ٥٦ هذا النهي وما بعده الى قوله : وأثبت أسانيد الخراسانيين .
(٢) جعفر بن محمد بن علي الهاشمي ابو عبد الله المعروف بالصادق . -
صدوق ، فقيه ، امام من السادسة مات سنة ١٤٨ / بخ م ٤ .
تقريب ١ : ١٣٢ . والكاشف ١ : ١٨٦ .
(٣) هو : محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب ، ابو جعفر
الباقر ، ثقة فاضل من الرابعة ، مات سنة ١١٨ على الاصح / ع .
تقريب ٢ : ١٩٢ والكاشف ٣ : ٧٩ .
(٤) هو علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب زين العابدين ، ثقة
ثبت عابد فقيه فاضل مشهور من الثالثة / ع . تقريب ٢ : ٣٥ .
والكاشف ٢ : ٢٨٢ .
(٥) قال السيوطي في التدريب ص ٣٦ : هذه عبارة الحاكم وواقفه من
نقلها وفيها نظر . فان الضمير في جده ان عاد الى جعفر فجده
علي لم يسمع من علي بن ابي طالب أو الى محمد فهو لم يسمع من
الحسين .
(٦) اسماعيل بن ابي خالد الاحمسي مولاهم البجلي ، ثقة ثبت من الرابعة
مات سنة ١٤٦ / ع . تقريب ١ : ٦١ وتهذيب التهذيب ١ : ٢٩١ .
(٧) قيس بن ابي حازم البجلي ابو عبد الله الكوفي ، ثقة من الثانية ، مخضرم
يقال روى عن العشرة / ع . تقريب ١ : ١٢٧ ، والكاشف ٢٢ : ٤٠٣ .

وأصح أسانيد الفاروق - رضى الله عنه - الزهري عن سالم (١)
عن أبيه عن جده (٢) - رضى الله عنهم .

وأصح الأسانيد عائشة / - رضى الله عنها - الزهري عن ب ٢٠
عروة (٣) عنها .

وأصح أسانيد أنس بن مالك (٤) - رضى الله عنه - مالك (٥)
عن الزهري عنه .

وأصح أسانيد اليمانيين . معمر (٦) عن همام بن
منبه (٧) عن أبي هريرة رضى الله عنه .

-
- (١) سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي ، العدوي أبو عمرو
المدني أحد الفقهاء السبعة ، وكان ثبوتا عابدا فاضلا من كبار الثالثة
مات سنة ١٠٦ على الصحيح / ع . تقريب ١ : ٢٨٠ والكاشف ١ : ٣٤٤ .
- (٢) انظر تدريب الراوي ص ٣٦ .
- (٣) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الاسدي ، أبو عبد الله المدني
ثقة فقيه مشهور من الثانية / ع . تقريب ٢ : ١٩ وفي موته أقوال
منها سنة ٩٣ وسنة ٩٤ ، الكاشف ٢ : ٢٦٢ .
- (٤) أنس بن مالك بن النضر الانصاري الخزرجي ، خادم رسول الله صلى
الله عليه وسلم ، خدمه عشرين سنين صحابي مشهور مات سنة ٩٢ وقيل ٩٣ .
- وقد جاوز المائة تقريبا ١ : ٨٤ والاعلام ١ : ٣٦٥ .
- (٥) مالك بن أنس الاصمعي أبو عبد الله الامام المدني الفقيه امام دار الهجرة
رأس المتقين وكبير المثبتين من السابعة مات سنة ١٧٩ تقريبا ٢ : ٢٢٣
والاعلام ٦ : ١٠٨ .
- (٦) معمر بن راشد الأزدي مولاهم أبو عروة البصري ، نزيل اليمس ثقة
ثبت فاضل مات سنة ١٥٤ / ع . تقريبا ٢ : ٢٦٦ والكاشف ٣ : ١٦٤ .
- (٧) همام بن منبه بن كامل الصنعاني أبو عتبة أخو وهب ثقة من الرابعة مات
سنة ١٣٢ على الصحيح / ع . تقريبا ٢ / ٣٢١ ، والكاشف ٣ / ٢٢٥
في الكاشف صدوق .

وأصح أسانيد / الكيسين - سفيان ابن عيينه (١) عن ر ١٩ ب
عمرو بن دينار (٢) عن جابر (٣) - رضى الله عنه .

وأثبت أسانيد المصريين - الليث بن سعد (٤) عن يزيد بن
أبي حبيب (٥) عن أبي الخير (٦) عن عقبة بن عامر (٧) - رضى
الله عنه (٨) .

-
- (١) سفيان بن عيينه ابو محمد الهلالى مولا هم الكوفى احد الاعلام ثقة
ثبت امام من رؤس الطبقة الثامنة وكان ربما دلس ، لكن عن الثقات
مات سنة ١٩٨ / ع . تقريب ١ : ٣١٢ والكاشف ١ : ٣٢٩ .
- (٢) عمرو بن دينار الحكى ابو محمد الأنرم ، الجمحى مولا هم ، ثقة ثبت
من الرابعة . مات سنة ١٢٦ / ع . تقريب ٢ : ٦٩ . والكاشف ٢ : ٣٢٨ .
- (٣) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام : بمهمله وراء الانصارى صحابى بن
صحابى غزا ١٩ غزوة ، مات بالمدينة بعد السبعين / ع . تقريب
١ : ١٢٢ ، الكاشف ١ : ١٧٧ .
- (٤) الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهسي ، ابو الحارث المصرى ، ثقة
ثبت ، فقيه امام مشهور من السابعة . مات سنة ١٧٥ / ع . تقريب
٢ : ١٣٨ ، الكاشف ٣ : ١٣ .
- (٥) يزيد بن ابى حبيب المصرى ابورجاء ، ثقة فقيه وكان يرسل من
الخامسة مات سنة ١٢٨ ، تقريب ٢ : ٣٦٣ .
- (٦) هو مرثد بن عبد الله اليزنى - بفتح التحتانية والزاي بعدها نون ابو
الخير المصرى ثقة فقيه من الثالثة . مات سنة ٩٠ / ع . تقريب
٢ : ٢٣٦ والكاشف ٣ : ١٣٠ .
- (٧) عقبة بن عامر الجهنى صحابى مشهور ولى امرة مصر لمعاوية ثلاث سنين
وكان فقيها فاضلا . مات فى قرب الستين / ع . تقريب ٢ : ٢٧٠ والكاشف
٢ : ٢٧٢ .
- (٨) هذا النص فى تدريب الراوى ص ٣٧ وتوضيح الأذكار ١ : ٣٦ .

وأثبت أسانيد الشاميين الاوزاعي (١) عن حسان بن عطية (٢)
عن الصحابة - رضى الله عنهم - (٣) .

وأثبت أسانيد الخراسانيين - الحسين بن واقد (٤) - عن
عبد الله (٥) بن بريدة عن أبيه (٦) - رضى الله تعالى عنه - .

قلت : وهذا الذي ذكره الحاكم قد ينازع في بعضه ، ولا سيما
في أسانيد أنس - رضى الله تعالى عنه - .

فان قتادة وثابت البناني (٧) أقعد (٨) وأسعد بحدِيثه
من الزهري ، ولهما من السرواة جماعة ، فأثبت أصحاب

(١) هو عبد الرحمن بن عمرو بن ابي عمرو الاوزاعي ابو عمرو الفقيه ثقة جليل
من السابعة مات سنة ١٥٧/ع . تقريب ١ : ٤٩٣ والكاشف ٢ : ١٧٩ .

(٢) حسان بن عطية المحاربي ، مولا هم ، ابو بكر الدمشقي ، ثقة فقيه
عابد ، من الرابعة . مات بعد العشرين ومائة /ع . تقريب
١ : ١٦٢ والكاشف ١ : ٢١٦ .

(٣) هذا النص في تدريب الراوي ص ٣٧ وتوضيح الأفكار ١ : ٣٦

(٤) الحسين بن واقد المروزي ، ابو عبد الله القاضي ثقة له أوهام من
السابعة ، مات سنة تسع ويقال سبع وخمسين /خت م ٤ تقريب
١ : ١٨٠ والكاشف = ١ : ٢٣٥ .

(٥) عبد الله بن بريدة بن الحصيب الاسلمي ابو سهل المروزي قاضيها ثقة
من الثالثة . مات سنة ١٠٥/ع . تقريب ١ : ٤٠٣ والكاشف ٢ : ٧٤ .

(٦) هو بريدة بن الحصيب - بمهملتين مصفرا - ابو سهل الاسلمي ، صحابي

أسلم قبل بدر مات سنة ٦٣/ع . تقريب ١ : ٩٦ ، الكاشف ١ : ١٥٢ .

(٧) ثابت بن اسلم البناني - بضم الموحدة ونونين مخففتين - ، أبو محمد

البصري ، ثقة عابد من الرابعة مات سنة بضع وعشرين ومائة /ع
تقريب ١ : ١١٥ والكاشف ١ : ١٧٠ .

(٨) في اللسان ٣ : ١٢٨ (فلان أقعد من فلان أي أقرب منه الى جده الاكبر) .

أصحاب ثابت البناني حماد بن زيد (١) ، وأثبت أصحاب قتادة
شمسة وقيل غيره .

وانما جازمت بشعبة ، لأنه كان لا يأخذ عن أحد ممن وصف
بالتدليس الا ما صرح فيه ذلك المدلس بسماعه من شيخه .

وقد تقدم النقل عن أحمد بن سعيد الدارمي (٢) في ترجيح
هشام بن عمرو عن أبيه (٣) .

وكذا قوله في أسانيد أهل الشام فيه نظر . فان جماعة
من أئمتهم رجحوا رواية سعيد بن عبد العزيز (٤) عن ربيعة بن
يزيد (٥) عن أبي ادريس الخولاني (٦) عن أبي ذر (٧) رض الله
عنه .

فهذه / بقية أقوال الأئمة في أصحاب الاسانيد . ي ١٧

(١) هكذا في جميع النسخ (حماد بن زيد) وهذا يخالف ما نقله الحافظ

في تهذيب التهذيب ١٢:٣ عن يحيى بن معين . من خالف

حماد بن سلمة في ثابت فالقول قول حماد ، وعن علي بن المدني .

لم يكن في أصحاب ثابت أثبت من حماد . ولما قاله في التقريب ١:١٩٦

(٢) من هامش ر وهو الصواب وفي باقي النسخ الواثقى .

(٣) انظر ص

(٤) سعيد بن عبد العزيز التنوخي الدمشقي ثقة امام سواه احمد بالاوزاعي

وقدمه ابو مسهر ولكنه اختلط في آخر عمره من السابعة مات ١٦٧ .

وقيل بعدها / بن م ٤ . تقريب ٣٠١:١ وتهذيب التهذيب ٤:٥٩

(٥) ربيعة بن يزيد الدمشقي ، ابو شعيب الايادي القعير ثقة عابد من

الرابعة مات سنة ١٢٣ / ع تقريب ١ : ٢٤٩ والكاشف ١:٣٠٨ .

(٦) هو عائذ الله بن عبد الله الخولاني ولد في حياة النبي - صلى الله

عليه وسلم - يوم حنين ، سمع من كبار الصحابة . مات سنة ٨٠ / ع

تقريب ١ : ٣٩٠ والكاشف ٢: ٥٨ .

(٧) هو الصحابي الجليل جندب بن جنادة تقدم اسلامه وتأخرت هجرته

وذكر البزار (١) في مسنده أن رواية علي بن الحسين بن عيسى
عن (٢) سعيد بن المسيب عن سعد بن أبي وقاص (٣) - رضى
الله عنه - أصح / اسناد يروى عن سعد - رضى الله عنه (٤) .
ب ٢١

وقال ابن حزم (٥) أصح طريق يروى في الدنيا عن عمر
- رضى الله عنه - رواية الزهوى عن السائب بن يزيد (٦) - رضى
الله عنه (٧) .

== ==
فلم يشهد بدرا ، ومناقبه كثيرة جدا ، مات سنة ٣٢٢ / ع .
تقريب ٢ : ٤٢٠ والكاشف ٣ : ٣٣٢ .

(١) هو الحافظ العلامة ابوبكر احمد بن عمرو بن عبد الخالق البصرى صاحب
المسند الكبير المجلد ذكره الدارقطنى فائى عليه وقال : ثقة يخطئ
ويتكل على حفظه . مات سنة ٢٩٢ تذكرة الحفاظ ٢ : ٦٥٤ ، والاعلام
١ : ١٨٢ .

(٢) فى ه و ب (بن) وهو خطأ .

(٣) سعد بن أبى وقاص : مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة الزهرى
ابو اسحاق احد العشرة وأول من روى بسهم فى سبيل الله ومناقبه
كثيرة . مات سنة ٥٥ على المشهور / ع . تقريب ١ : ٢٩٠ ،
والكاشف ١ : ٣٥٤ .

(٥) هو عالم الاندلس فى عصره على بن احمد بن سعيد بن حزم الظاهرى
كانت له ولأبيه من قبله رئاسة الوزراء وتدبير المملكة فزهد فيها وانصرف
الى العلم والتأليف ، بلغت مؤلفاته نحو ٤٠٠ مجلد منها : المحلى
فى الفقه ، والفصل فى الملل والنحل ، مات سنة ٤٥٦ - ،
والاعلام ٥ : ٥٩ .

(٦) السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندى وقيل غير ذلك فى نسبه
صحابى صغير حج به فى حجة الوداع وهو ابن سبع سنين ، مات سنة
٩١ / ع . تقريب ١ : ٢٨٣ ، الكاشف ١ : ٣٤٧ .

(٧)

فاذا أضيفت الى ما ذكره المصنف أفادت ترجيح ما نص على
أصحيته اذا عارضه ما لم ينص فيه على الاصحى (١) وان (٢) كان
صحيحا .

فان عارضه من ينص - أيضا على أصحيته ^{إلى} نظر المرجحين
فأيهما كان أرجح حكم بقوله ولا فيرجع الى القرائن التي تحف أحد
الحدِيثين فيقدم بها على غيره (٣) - والله أعلم .

تنبيه

الذي رجح رواية أيوب عن ابن سيرين هو سليمان بن حرب (٤)

تذييل

قال البرديجي (٥) : اجمع أهل النقل على صحة حديث الزهري
عن سالم عن أبيه ، وعن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة - رضى
الله عنه - من رواية مالك وابن عيينة ومعمور

(١) في ب على أصحيته .

(٢) في ب فان .

(٣) نقل هذا النص الضعيف في توضيح الافكار ١ : ٣٧ .

(٤) سليمان بن حرب الأزدي الواسطي - بمصحة ثم مهلة - البصرى ،

القاضي بطبقة ثقة امام حافظ من التاسعة مات سنة ٢٢٤ / ع .

تقريب ١ : ٣٢٢ . والكاشف ١ : ٣٩١ ونقل الضعيف هذا

النص في توضيح الافكار ١ : ٣٢ .

(٥) هو الامام الحافظ الثبت ابوبكر احمد بن هارون بن روح البرديجي (نسبته

الى برديج - بفتح الباء وسكون الراء وكسر الدال وياء ساكنة وجيم

مدينة بأقصى اذربيجان) معجم البلدان ١ : ٣٧٨ . قال الدارقطني

ثقة جبل توفي سنة ٣٠١ . تذكرة الحفاظ ٢ : ٧٤٦ والاعلام

١ : ٢٥٠ .

والزبيدي (١) وعقيل (٢) مالم (يختلفوا) (٣) ، فان اختلفوا
توقف فيه .

والذي رجح رواية ابن عون عن ابن سيرين - هو ابن المديني
وعين (٤) الراوي عن ايوب فقال هو حماد بن زيد .

تنبيه

لم يذكر المصنف أوهى الاسانيد ، وقد ذكره الحاكم (٥)
وأظنه حذفه لقلته جد واه بالنسبة الى مقابلة وسأشير اليه
في الكلام على الحديث الموضوع (٦) ان شاء الله تعالى .

-
- (١) هو محمد بن الوليد الزبيدي بالزاي الموحدة مصفرا أبو الهذيل
الحمصي ، القاضي ثقة ، ثبت من كبار أصحاب الزهري ممن
السابعة مات سنة ١٤٩ / ح م د س ت تقريب ٢ : ٢١٥ .
والكاشف ٣ : ١٠٥ .
- (٢) عقيل بالضم بن خالد بن عقيل - بالفتح - الأيلي - بفتح
الهمزة - بعدها تحتانية ساكنة ابو خالد الأموي مولا هم ،
ثقة ثبت من السادسة . مات سنة ١٤٤ على الصحيح / ح -
تقريب ٢ : ٢٩ والكاشف ٢ : ٢٧٥ .
- (٣) كلمة (يختلفوا) أسقطت من ب .
- (٤) في ه و ب وغير وهو خطأ .
- (٥) معرفة علوم الحديث ص ٥٦ - ٥٨ .
- (٦) أنظر ص

١٩ - قوله ص :

"وبنى^(١) الإمام أبو منصور التيمي^(٢) على ذلك أن أجل الاسانيد
رواية الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضی الله عنهما -^(٣)
واحتج باجماع أصحاب الحديث على أنه لم يكن في الرواة عن
مالك أجل من الشافعي^(٤) انتهى .

وقد اعترض الشيخ علاء الدين مغلطاي^(٥) على ذلك برواية أبي حنيفة^(٦)
عن مالك وبأن ابن وهب^(٧) والقعنبي^(٨) عند المحدثين أوثق وأتقن
من جميع من روى عن مالك " انتهى .

-
- (١) من ي وفي سائر النسخ وثنا
(٢) تقدمت ترجمته ص
(٣) هو الإمام العظيم محمد بن ادريس بن العباس القرشي المطلبى أبو عبد الله
المكي نزيل مصر رأس الطبقة التاسعة وهو المجدد لأمر الدين على رأس
المائتين توفي سنة ٢٠٤ . تقريب التهذيب وتهذيب التهذيب ٩ : ٢٥ ،
وتاريخ بغداد ٢ : ٥٦ وطبقات الحنابلة ١ : ٢٨٠
مقدمة ابن الصلاح ص ١٢
(٤) هو العلامة : مغلطاي بن قليج بن عبد الله - تركي الأصل المصري الحنفي
(٥) أبو عبد الله مؤرخ محدث عارف بالأنساب له مصنفات منها : " شرح البخاري
في عشرين مجلداً وكمال تهذيب الكمال " توفي سنة ٧٦٢ هـ . الدرر الكامنة
٥ : ١٢٢ ولحظ اللاحاظ ص ١٣٣ والاعلام ٨ : ١٩٦
(٦) هو الإمام العظيم : النعمان بن ثابت التيمي - بالولاء امام أهل العراق
الفيقه المجتهد يقال : أصله من فارس مات سنة ١٥٠ . تاريخ بغداد
١٣ : ٣٢٣ ، والبداية والنهاية ١٠ : ١٠٧ والاعلام ٩ : ٤
(٧) هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولا هم ، أبو محمد المصري الفيقه ،
ثقة حافظ عابد ، من التاسعة مات سنة ١٩٧ / ٠ ع تقريب ١ : ٤٦٠ والكشاف
٢ : ١٤١
(٨) هو عبد الله بن مسلمة بن قعنب - بفتح فسكون ففتح - القعنبي الحارثي
أبو عبد الرحمن أحد الاعلام كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه
في الموطأ أحداً ثقة عابد من صغار التاسعة مات سنة ٢٢١ خ م د س ت ،
تقريب ١ : ٤٥١ والكشاف ٢ : ١٣١

فأما اعتراضه بأبي حنيفة ، فلا يحسن ، لأن / أبا حنيفة لم تثبت ي ١٨
روايته عن مالك وإنما أورده الدارقطني ^(١) والخطيب ^(٢) في الرواة عنه ،
لروايتين وقعت لهما عنه باسنادين فيهما مقال . وهما لم يلتزما في كتابيهما
الصحة وعلى تقدير الثبوت فلا يحسن أيضا - الايراد . لأن من يروى عن رجل ^(٣)
حديثا أو حديثين على سبيل المذاكرة ، لا يفاضل في الرواية عنه بينه وبين ر ١٠ / ب
من ^(٤) روى عنه ألوفا .

وقد قال الامام أحمد : انه سمع الموطأ من الشافعي عن مالك -

^(٥)

رضى الله عنه - بعد أن كان سمعه من عبدالرحمن بن مهدي .

ولا يشك أحد أن ابن مهدي أعلم ^(٦) بالحديث من ابن وهب والقعنبى

فما أدري من أين له هذا النقل عن المحدثين ان ابن وهب والقعنبى أثبت
أصحاب مالك . ^(٧)

(١) هو على بن عمر بن احمد بن مهدي أبو الحسن الدارقطني امام عصره

في الحديث له مؤلفات منها : السنن والعلل سمع من ابن أبي داود

والبخوي وابن صاعد وعنه أبو بكر البرقاني وعبد الغنى الأزدي مات سنة

٣٨٥ . تذكرة الحفاظ ٣ : ٩٩١ والاعلام ٥ : ١٣٠ .

(٢) هو الحافظ الكبير الامام محدث الشام والعراق أبو بكر احمد بن على بن

ثابت البغدادي صاحب التصانيف منها : تاريخ بغداد والكفاية والجامع

في علوم الحديث مات سنة ٤٦٣ . تذكرة الحفاظ ٣ : ١١٣٥ والاعلام

١ : ١٦٦ .

(٣) في روه من

(٤) " كلمة " من " ليست في " ب " .

(٥) هو الامام الكبير والحافظ العلم أبو سعيد العنبري مولا هم ثقة ثبت حافظ

عارف بالرجال والحديث . قال ابن المديني ما رأيت أعلم منه . ممن

التاسعة مات سنة ١٩٨ / ع . تقريب ١ : ٤٩٩ . وتذكرة الحفاظ ١ : ٣٢٩ .

(٦) لا يلزم من كونه أعلم بالحديث في الجملة أن يكون أتقن منهما لحديث مالك .

(٧) قد قال أربعة من أساطين المحدثين - وهم على بن المديني ويحيى بن

معين والتسائي ونضر بن مرزوق : أن القعنبى أثبت الناس في الموطأ

وهذا لا شك يعطيه ميزة على كل من روى عن مالك . وان كانت مروياته أشمل

من الموطأ فكان الاولى بالحافظ ابن حجران لا يناقش مغلطاي فيه لاسيما

ولم يقل أحد من المحدثين فيما أعلم ، في الشافعي مثل هذه العبارة على

جلالة الشافعي .

نعم قال بعضهم : (١) ان القمبني أثبت الناس في الموطأ هكذا أطلقه على
ابن المديني (٢) والنسائي (٣) وكلاهما محمول على أهل عصره فانه عاش بحد
الشافعي بضع عشرة سنة .

ويحتمل أن يكون تقديمه عند من قدمه باعتبار أنه سمع كثيرا من الموطأ من لفظ
مالك (٤) بناء على أن السماع من لفظ الشيخ اتقن من القراءة عليه .

وأما ابن وهب فقد قال غير واحد انه كان غير جيد الحمل
فكيف ينقل هذا الرجل أنه أوثق أو اتقن أصحاب مالك على أنه لا يحسن
الايراد على كلام أبي منصور أصلا ، لأنه عبر بأجل . ولا يشك أحد أن الشافعي

-
- (١) هو نصر بن مزوق انظر تذكرة الحفاظ ١ : ٣٨٤ .
(٢) انظر تهذيب التهذيب ٦ : ٣٢ .
(٣) نقل الحافظ في تهذيب التهذيب ٦ : ٣٢ أن مالكا قرأ على القمبني
نصف الموطأ وقرأ هو على مالك النصف الباقي .
(٤) يشير بهذا الى قول النسائي في ابن وهب " كان يتساهل في الاخذ
ولا بأس به لكن عقبه الحافظ بقوله :
" وقال (يعني النسائي) في موضع آخر ثقة ما أعلمه روى عن الثقات
حدیثا منكرا " تهذيب التهذيب ٦ : ٧٤ .
وقال الحافظ - في نفس المصدر : (وقال الساجي صدوق ثقة وكسان
يتساهل في السماع لأن مذهب أهل بلده أن الاجازة عند هم جائزة ويقول
فيها حدیثي فلان " .
ولكن هذا لا يضيره في نظري في روايته عن مالك لأنه لا زمه حوالسي
احدى وثلاثين سنة يسمع منه
" قال ابوالطاهر ابن السرح : لم يزل ابن وهب يسمع من مالك من سنة
ثمان وأربعين الى أن مات مالك " تهذيب التهذيب ٦ : ٧٤ وقال
الخليلي في الارشاد ١ : ٤٧ / ١ عبد الله بن وهب القرشي حافظ
امام فقيه اتفقوا على تقديمه في أصحاب الليث ويقدم في أصحاب مالك
أيضا فليس أحد أقدم سماعا من مالك منه ولا أجل منه .

أجل من هو^٤ . من أجل ما اجتمع له من الصفات العلية الموجبة لتقديره
وهذا لا يناع فيه الا جاهل أو متفائل . والله الموفق . .

وعلى تسليم ما ذكره أبو منصور التميمي فبنى العلامة صلاح الدين العلائي ^(١) / ب ٢٣
وضيره ^(٢) على ذلك أن أجل الأسانيد رواية أحمد بن حنبل عن الشافعي
عن مالك عن نافع عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما . .

وقد جمع الحافظ أبو بكر الحازمي في ذلك جزء^٥ سماه "سلسلة الذهب" لكنه
في مطلق رواية / أحمد عن الشافعي وفيه عدة أحاديث رواها أحمد عن ي ١٩
سليمان بن داود الهاشمي عن الشافعي وهو جزء كبير مسموع لنا .
وليس في مسند أحمد على كبره ^(٣) من روايته عن الشافعي عن مالك عن نافع
عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - سوى أربعة أحاديث - جمعها في موضع
واحد وساقها سياق الحديث الواحد . ^(٤)

-
- (١) هو خليل بن كيكلي بن عبد الله الدمشقي أبو سعيد العلائي محدث
فاضل بحاث سمع ابن مشرف وأبا بكر الدشتي والرضي الطبري وطبقتهما
له مؤلفات منها : جامع التحصيل في أحكام العراسيل . مات سنة
٥٧٦١ هـ ، الاعلام ٢ : ٣٦٩ . ولحظ الألاحظ ص ٤٣ .
- (٢) قال السبكي في طبقات الشافعية ٢ : ٦٣ بعد أن روى حديث لا يبيع
بعضكم على بيع بعض . . . الحديث ، باسناده الى أحمد بن حنبل
عن الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال :
هذا حديث مستحسن الاسناد . . . واذا سمي مالك عن نافع عن ابن
عمر سلسلة الذهب فقل اذا شئت في أحمد عن الشافعي عن مالك
عن نافع عن ابن عمر والمزني عن الشافعي هكذا
- (٣) من ي وفي باقي النسخ "كثرة" وفي هامش "ظ كثرته والصواب ما في ي
(٤) حم ٢ : ١٠٨ قال رحمه الله : ثنا محمد بن ادريس الشافعي - رحمه
الله - قال : أنا مالك عن نافع عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال : لا يبيع بعضكم على بيع بعض ونهى عن النجش ونهى عن بيع
حبل الحبله ونهى عن المزبنة والمزبنة بيع الثمر بالتمر كيلا وبيع الكرم
بالزبيب كيلا "

وقد ساقها شيخنا في شرح منظومته . (١)

وجمعها مع ما يشبهها من رواية احمد عن الشافعي عن مالك ومع عدم التقييد بنافع في جزء مفرد فمابلغت عشرة - والله أعلم .

٢٠ - قوله ص : " فقد تعذر في هذه الأعصار الاستقلال بادراك

تعذر والتصحيح
في هذه
الأعصار بمجرد
اعتبار الاسانيد
في نظر ابن
الصلاح

الصحيح بمجرد اعتبار الاسانيد ، لانه ما من اسناد من ذلك الا وتجد في رجاله من اعتمد في روايته على ما في كتابه عرياً عما يشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والاتقان فأل الامر اذن في معرفة الصحيح والحسن الى الاعتماد على ما نص عليه أئمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة . . . الى آخر كلامه (٢)

وفيه أمور :

١ - الاول : قوله " عما يشترط في الصحيح من الحفظ " .

فيه نظير ، لأن الحفظ لم يحده أحد من أئمة الحديث شرطاً

للصحيح وان كان حكى عن بعض المتقدمين من الفقهاء .

كما روينا عن يونس بن عبد الأعلى (٣) قال : سمعت أشهب (٤)

يقول : سئل مالك عن الرجل / الفير فهم يخرج كتابه ويقول : هـ / ١٢ ب (٥)

(١) ص ٢١ طبعة المطبعة الجديدة بفاس ١٣٥٤ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص ١٣ وتام الكلام " المشهورة التي يوء من لشهرتها - من التخيير والتحريف وصار معظم المقصود بما يتداول من الأسانيد خارجاً عن ذلك ابقاً سلسلة الاسناد التي خصت بها هذه الامة ، زادها الله شرفاً " .

(٣) يونس بن عبد الأعلى أبو موسى الصدفي من كبار الفقهاء ، كان عالماً بالأخبار والحديث صاحب الشافعي واخذ عنه مات سنة ٢٦٤ الأعلام

٦ : ٣٤٥ وطبقات السبكي ٢ : ١٧٠ .

(٤) أشهب بن عبد العزيز بن داود القيسي العامري الجعدي أبو عمر فقيه الديار المصرية في عصره . كان صاحب الإمام مالك مات سنة ٢٠٤ .

الأعلام ١ : ٣٣٥ . تهذيب التهذيب ١ : ٣٥٩ .

(٥) في هامش ر (ظ تغير فهمه) .

ب ٢٤

هذا / سمعته ؟ .

قال : لا يؤخذ إلا عن يحفظ حديثه أو يعرف^(١)
ورواها الحاكم في " علوم الحديث " من طريق ابن عبد الحكم^(٢)

عن أشهب بلفظ آخر ، قال : " سئل مالك أيؤخذ العلم من

لا يحفظ حديثه وهو ثقة صحيح ؟ . قال : " لا " .

قيل : فإن أتى بكتب فقال : سمعتها وهو ثقة .

قال : لا يؤخذ عنه أخاف أن يزداد في حديثه بالليل "

هذا^(٥) وإن كان صريحاً في أنه لا يؤخذ عن لا يحفظ ، فإن

الحمل في القديم والحديث على خلافه ، لا سيما منذ رويت الكتب

وقد ذكر المؤلف / في " النوع السادس والعشرين " أن ذلك^(٦)

من مذاهب أهل التشديد هذا (٧) أن / أراد
المصنف بالحفظ حفظ ما يحدث به الراوي بعينه ، وإن أراد أن

الراوي شرطه أن يعد حافظاً ، فللحافظ في عرف المحدثين

شروط إذا اجتمعت في الراوي سموه حافظاً .

ر ١١ / ب
ي ٢٠

(١) الكفاية ص ٢٢٧ ونصه في الكفاية " قلت لمالك الرجل يخرج كتابه وهو ثقة

فيقول هذا سماعي إلا أنه لا يحفظ " قال : لا يسمع منه .

قال يونس : لأنه إن أدخل عليه لا يعرف " .

(٢) لم أجد هافي علوم الحديث بعد بحث متكرر وهو في الكفاية ص ٢٢٧ من

طريق مالك بن عبد الله التجيبي قال : ثنا عبد الله بن عبد الحكم قال :

قال أشهب : وسئل مالك أيؤخذ من لا يحفظ وهو ثقة صحيح أيؤخذ

عنه الأحاديث ؟ . فقال : لا يؤخذ منه أخاف أن يزداد في كتبه بالليل .

(٣) هو : عبد الله بن عبد الحكم بن أعين بن ليث بن رافع أبو محمد : فقيه

مصرى كان من أجلة أصحاب مالك انتهت إليه الرياسة بمصر بعد أشهب

مات سنة ٢١٤ الأعلام ٤ : ٢٢٩ .

(٤) كلمة " هذا " سقطت من ب

(٥) في القديم والحديث وفي باقي النسخ : الحديث والقديم .

(٦) وهو " صفة رواية الحديث وشروط أدائه ص ١٨٥ من مقدمة ابن الصلاح

(٧) في ب " هو " .

- ١ - وهو الشهرة بالطلب والاخذ من أفواه الرجال لا من الصحف .
 ٢ - والمعرفة بطبقات الرواة ومراتبهم .
 ٣ - والمعرفة بالتجريح والتعديل وتمييز الصحيح من السقيم حتى يكون ما يستحضره من ذلك أكثر مما لا يستحضره مع استحضار الكثير من المتون .
- فهذه الشروط إذا اجتمعت في الراوى سموه حافظا .
 ولم يجعله أحد من أئمة الحديث شرطا للحديث الصحيح .

نعم والمصنف لما ذكر حد الصحيح^(١) لم يتعرض للحفظ أصلا
 فما باله يشعر هنا بمشروطينته .

ومما يدل على أنه إنما أراد حفظ ما يحدث به بعينه أنه قابل
 به من اعتمد على ما فى كتابه ، فدل على أنه يعيب من حدث
 من كتابه ومصوب من حدث عن ظهر قلبه
 والمعروف عن أئمة الحديث كالإمام أحمد وغيره خلاف ذلك^(٢)

ب ٢٥ الأمر الثاني : أن من اعتمد فى روايته على ما فى كتابه /
 لا يعاب بل هو وصف أكثر رواة الصحيح من بعد الصحابة
 وكبار التابعين ، لأن الرواة الذين للصحيح على قسمين :

- أ - قسم كانوا يعتمدون على حفظ حديثهم ، فكان الواحد منهم
 يتعاهد حديثه ويكرر عليه فلا يزال مبينا له ، وسهل ذلك

(١) حيث قال : " أما الحديث الصحيح فهو الحديث المسند الذى يتصل
 استاده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه ولا يكون
 شائبا ولا معللا " مقدمة ابن الصلاح ص ١٠ .

(٢) انظر توضيح الأفكار ١ : ١١٨ فإنه نقل هذا النص من قوله فيه أمور :
 الأول إلى هنا .

عليهم قرب الإسناد وقلة ما عند الواحد منهم من المتون حتى كان من يحفظ منهم ألف حديث يشار إليه بالأصابع . ومن هنا دخل الوهم والغلط على بعضهم لما جبل عليه الإنسان من السهو والنسيان .

ب - وقسم كانوا يكتبون ما يسمعونه ويحفظون عليه ولا يخرجونه من أيديهم ويحدثون منه . (١)
وكان الوهم والغلط في حديثهم أقل من القسم الأول إلا من تساهل منهم .

كمن حدث (٢) من غير كتابه ، أو أخرج كتابه من يده إلى غيره فزاد فيه ونقص وخفى عليه . فتكلم الأئمة فيمن وقع له ذلك منهم .

وإذا / تقرر هذا ، فمن كان عدلا ، لكنه لا يحفظ حديثه عن ظهر قلب واعتمد على ما في كتابه فحدث منه ، فقد فعل اللازم له وحديثه على هذه الصورة صحيح بلا خلاف . (٣)
فكيف يكون هذا سببا لعدم الحكم بالصحة على ما يحدث به هذا مردود - والله سبحانه وتعالى أعلم - .

الأمر الثالث : قوله " فالأمر إلى الاعتماد على ما نص عليه أئمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة المشتهرة . . . إلى آخره فيه نظر ، لأنه يشعر بالاعتصار على ما يوجد منصوصا على صحته ورد ما جمع شروط الصحة إذ لم يوجد النص على صحته من الأئمة المتقدمين .

- (١) ومع ذلك فكان الكثير منهم يحفظون أحاديثهم عن ظهر قلب ويحدثون من كتبهم احتياطا كالأمام أحمد .
(٢) في كل النسخ كحدث وفي هامش ما أثبتناه وهو الصواب
(٣) ذكر الحافظ فيما سبق قريبا أن بعض الفقهاء ومنهم مالك يشترط في الراوى أن يكون حافظا لما يرويه .

فيلزم على الأول تصحيح ما ليس بصحيح ، لأن كثيرا من الأحاديث
التي صححها المتقدمون / اطلع غيرهم من الأئمة فيها على علل
تحليلها عن رتبة الصحة ، ولا سيما من كان لا يرى التفرقة بين الصحيح / هـ ١٢ / ب
والحسن .

فكم في كتاب ابن خزيمة من حديث محكوم منه بصحته وهو لا يرتقى عن
رتبة الحسن . (٢)

وكذا في كتاب ابن حبان (٣) بل وفيما صححه الترمذي من ذلك جملة
مع أن الترمذي ممن يفرق بين الصحيح والحسن ، لكنه قد يخفى على
الحافظ بعض العلل في الحديث فيحكم (عليه) بالصحة بمقتضى
ما ظهر له ويطلع عليها/ غيره فيرد بها الخبر .

ر ١٢ / ب

وللحافق الناقد بعد هذا الترجيح بين كلاميهما بميزان العدل والعمل
بما يقتضيه الانصاف ويعود الحال الى النظر والتفتيش الذي يحاول
المصنف سد بابيه ، والله تعالى أعلم . (٤)

الأمر الرابع : كلامه يقتضى الحكم بصحة ما نقل عن الأئمة المتقدمين

(١) هو الإمام محمد بن اسحاق بن خزيمة السلمى أبوبكر : إمام نيسابور
في عصره والملقب إمام الأئمة كان فقيها مجتهدا ، عالما بالحديث
تزيد مصنفاته على ١٤٠ منها الصحيح الذي أشار إليه الحافظ وكتاب
التوحيد مات سنة ٣١١ . الأعلام ٦ : ٢٥٣ .

(٢) من أمثلة ما أورده في صحيحه وهو لا يرتقى عن درجة الحسن - حديث
رقم ٥١٧ ، وحديث ٥٤٤ و ٥٦٦ . بل يروى فيه أحاديث ضعيفة
انظر حديث رقم ٤٩٨ ، وحديث ٥٥٦ . فان فيه مصعب بن ثابت
الزبيرى لين الحديث وحديث ٥٦٠ وفيه مطر الوراق صدوق كثير
الخطأ .

(٣) هو الإمام محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمى أبو حاتم البستي
علامة محدث مؤرخ جغرافى أحد المكثرين من التصنيف من مصنفاته
المسند الصحيح والثقات وكتاب معرفة المجروحين . توفى سنة ٣٥٤
تذكرة الحفاظ ٣ : ٩٢٠ ومعجم البلدان ١ : ٤١٥ .

(٤) هذا النص نقله الصنعاني في توضيح الافكار ١ : ١١٩ .

فيما (١) حكموا بصحته في كتبهم (٢) المعتمدة المشهورة .
 والطريق التي وصل اليها بها كلامهم على الحديث بالصحة وغيرها
 هو الطريق التي وصلت اليها بها أحاديثهم .
 فان أفاد الاسناد صحة المقالة عنهم فليقد الصحة بأنهم حدثوا
 بذلك الحديث ويبقى النظر انما هو في الرجال الذين فوقهم وأكثرهم
 رجال الصحيح كما سنقره (٣) .

الأمر الخامس : ما استدل به على تعذر التصحيح في هذه
 الأعصار المتأخرة بما ذكره من كون الاسانيد ما منها الا وفيه من لم يبلغ درجة
 الضبط والحفظ والاتقان ليس بدليل ينهض لصحة ما ادعاه من التعذر ،
 لأن الكتاب (المشهور) الغنى بشهرته عن اعتبار الاسناد منا الى مصنفه :
 كسنان النسائي مثلا لا يحتاج في صحة نسبه الى النسائي الى اعتبار
 حال رجال الاسناد منا الى مصنفه .

فاذا روى حديثا ولم يعمله وجمع اسناده شروط الصحة ولم يطلع المحدث

المطلع فيه على علة - ما المانع من الحكم بصحته ولو لم ينص على صحته أحد

من المتقدمين ، ولا سيما وأكثر ما يوجد من هذا القبيل ما رواه رواة

الصحيح

هذا لا ينافي فيه من له ذوق في هذا الفن .

(١) هكذا في جميع النسخ وقد نقل هذا الكلام الصنعاني في توضيح الافكار

١ : ١١٩ . وفيه " ما ولعله هو الصواب .

(٢) في جميع النسخ كتبه والتصويب من هامش ر وتوضيح الافكار .

(٣) من قوله الامر الرابع الى هنا نقله الصنعاني في توضيح الافكار ١ : ١١٩ .

(٤) الزيادة من ي .

(٥) من قوله الامر الخامس الى هنا نقله الصنعاني في توضيح

الافكار ١ : ١١٩ .

مذهب الحافظ
 جواز التصحيح
 وغيره في الاعصار
 المتأخرة .

وكأن المصنف انما اختار ما اختاره من ذلك بطريق نظري وهو:
 أن المستدرك للحاكم كتاب كبير جدا يصفو له منه صحيح كثير: ^(١) ائد على
 ما في الصحيحين على ما ذكر المصنف بعد وهو مع حرصه على ^(٢) جمع
 الصحيح الزائد على الصحيحين واسع الحفظ كثير الاطلاع غزير
 الرواية ، فيبعد كل البعد أن يوجد حديث بشرط الصحة لم يخرج
 في مستدركه .

وهذا في الظاهر مقبول ، الا أنه لا يحسن التعبير عنه بالتمذر ثم
 الاستدلال على صحة دعوى ^(٣) التمذر بدخول الخلل في رجال الاسناد .
 فقد بينا أن الخلل اذا سلم انما هو فيما بيننا وبين المصنفين .

أما من المصنفين فصاعدا فلا . - والله الموفق .
 وأما ما استدلل به شيخنا على صحة ما ذهب اليه الشيخ محي الدين ^(٤)
 من جواز الحكم بالتصحيح لمن تمكن وقويت معرفته - بأن من عاصر
 ابن الصلاح قد خالفه فيما ذهب اليه وحكم بالصحة لأحاديث لم يوجد لاحد
 لاحد من المتقدمين الحكم بتصحيحها
 (فليس بدليل ينهض) ^(٥) على رد ما اختار ابن الصلاح ، لانه مجتهد

(١) في "ب" جميع

(٢) في ب عزيز

(٣) في ب الاستدراك

(٤) كلمة دعوى سقطت من "ب"

(٥) هو العلامة الزاهد : يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي
 بحا مهلة مكسرة بعد ما زاي معجمة ، الحوراني ابو زكريا النوري
 علامة بالفقه والحديث له مصنفات منها التقيب والارشاد في علوم
 الحديث وشرح صحيح مسلم . مات سنة ٦٧٦ طبقات الشافعية
 للاسنوي ٢ : ٤٧٦ والنجوم الزاهرة ٧ : ٢٧٨ . والإعلام ٩ : ١٨٤ .
 (٦) ما بين القوسين سقط من ب

وهم مجتهدون فكيف ينقض الاجتهاد بالاجتهاد . وما أوردناه في نقض دعواه أوضح فيما يظهر (١) - والله أعلم - .

٢ قوله / ع : " صحح المنذرى حديثاً في غفران ما تقدم ي ٢٣ وتأخر " والدمياطى (٣) حديثاً في ماء زمزم لما شرب له (٤) .
فيه نظر : وذلك أن المنذرى أورد في الجزء (٥) المذكور عدة أحاديث (٦) بين ضحفيها .

(١) نقل الصنعاني هذا النص من قوله وأما شيخنا الى هنا ونقل عن ابن كثير كلاماً بمعنى كلام السراقى وقرر كلام الحافظ وانتقاده ثم قال الا أن يقال : ان كلام الجميع اشارة الى كون المسألة خلافية في عصر ابن الصلاح ومعه وان لم يخرج مخرج الاستدلال
توضيح الافكار ١ : ١٢٠ .

(٢) هو العلامة عبد العظيم بن عبد القوى بن عبد الله ابو محمد زكى الدين المنذرى عالم بالحديث والعربية من الحفاظ المؤرخين له مؤلفات منها : الترغيب والترهيب ومختصر صحيح مسلم مات سنة ٦٥٦ .
البداية والنهاية ١٣ : ٢١٢ والاعلام ٤ : ١٥٥ .

(٣) هو العلامة الحافظ الحجة الفقيه النسابة شيخ المحدثين شرف الدين ابو محمد عبد المؤمن بن خلف الدمياطى صاحب التصانيف من تلاميذه الذهبي والمزى له مصنفات منها : " المتجر الربيع وفضل الخيول " مات سنة ٧٠٥ .
تذكرة الحفاظ ٤ : ١٤٧٩ . والاعلام ٤ : ٣١٨ والبداية والنهاية ١٤ : ٤٠ .

(٤) جه ٢٥ - كتاب المناسك ٧٨ - باب الشرب من زمزم حديث ٣٠٦٢ والمقاصد الحسنة ص ٣٥٧ وقال السخاوى " بل صححه من المتقدمين ابن عيينة ومن المتأخرين الدمياطى في جزء جمعه وانظر كشف الخفاء ٢ : ١٧٦ وتحفة الاشراف ٢ : ٣٠٩ .

(٥) لم أقف على الجزء المذكور وقد ألف الحافظ ابن حجر جزء سماه الخصال المكفرة للذنوب المتقدمة والمتأخرة طبع ضمن مجموعة الرسائل المنيرية .

(٦) كلمة أحاديث سقطت من " ب " .

وأورد في أثناءه حديثاً من طريق بحر بن نصر ^(١) عن ابن وهب عن هـ ١٣/ب
مالك وهونس عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة - رض
الله عنه -

وقال بعده : " بحر بن نصر ثقة وابن وهب ومن فوقه محتج بهم في
الصححين " .

قلت : ولا يلزم من كون رجال الاسناد من رجال الصحيح أن يكون
الحديث الوارد به صحيحاً ، لا احتمال أن يكون فيه شذوذ أو علة ،
وقد وجد هذا الاحتمال هنا فانها رواية شاذة وقد بينت ذلك
بطرقه والكلام عليه في جزء مفرد ولخصته في كتاب بيان المدرج ^(٤) .

وأما الديمياطي / فلفظه هذا على رسم الصحيح لأن سعيداً احتج ^(٥)
به مسلم وعبد الرحمن بن أبي الموالى ^(٦) احتج به البخاري " هذا لفظه .
ر ١٣/ب

(١) بحر بن نصر بن سابق الخولاني ، مولا هم المصري ، أبو عبد الله ،
ثقة من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٦٢ / كن . تقريب ١ : ٩٣
والخلاصة ص ٤٦٠ .

(٢) يحتمل أن يكون سعيد بن المسيب وقد تقدمت ترجمته ص
أن يكون سعيد بن أبي سعيد المقبري وستأتي ترجمته .

(٣) حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن في مسند احمد ٢ : ٣٨٥ قال الامام
احمد - رحمه الله : حدثنا عفان قال : ثنا حماد بن سلمة انبأنا محمد
ابن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال وقال حماد وثابت عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال : من صام رمضان ايماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر
فعماد الحديث مرسل .

(٤) رجعت الى المدرج للسيوطي لهذا الحديث المشار اليه فلم أجد فيه
" وما تأخر " وقد حذف السيوطي الاسانيد . انظر المدرج الى المدرج
ل ٢٠٠ .

(٥) سعيد بن سعيد بن سهل الهروي الاصل ، ثم الحدثاني - بفتح المهملة
والمثلثة أبو محمد صدوق في نفسه الا انه عمى فصار يتلقن . ما ليس من
حديثه من قدمه العاشرة مات سنة ٢٤٠ م ق . تقريب ١ : ٣٤٠ ،
والميزان ٢ : ٢٤٨ .

(٦) عبد الرحمن بن أبي الموالى واسمه يزيد وقيل ابو الموالى جده أبو محمد

وليس فيه حكم على الحديث بالصحة لما قدمناه من أنه لا يلزم من كون الاسناد محتجاً برواته في الصحيح أن يكون الحديث الذي يروى به صحيحاً لما يطرأ عليه من العلل (١) .

وقد صرح ابن الصلاح بهذا في مقدمة شرح مسلم فقال : " من حكم لشخص بمجرد رواية مسلم عنه في صحيحه : بأنه من شرط الصحيح عند مسلم فقد غفل واخطأ بل ذلك يتوقف على النظر في أنه كيف روى عنه وعلى أي وجه روى عنه " (٢) .

قلت : وذلك موجود هنا ، فان سويد بن سعيد انما احتج به مسلم فيما توجع عليه لا فيما تفرد به .

وقد اشتد انكار أبي زرعة الرازي (٣) على مسلم في تخريجه لحديثه (٤)

== مولى آل علي ، صدوق ، ربما أخطأ من السابعة مات سنة ١٧٣ / ٠ خ ٤
تقريب ١ : ٥٥٠ الكاشف ٢ : ١٨٨ وقال فيه " ثقة " وحديثه في جه
من رواية الوليد بن مسلم عنه قال قال عبد الله بن المؤمل سمع أبا الزبير
يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول : " ما زمرم لم شرب له " وتقدمت الإشارة الى موضعه من
ابن ماجه .

(١) هذا الكلام الذي قاله الحافظ والذي بعده غير وارد في نظري على كلام شيخه العراقي لأن سياق كلام الدهمطي يدل على أنه يرى صحة الحديث ولا فما غرضه في قوله " هذا على رسم الصحيح . . . الخ وقد يصح الحديث مع احتمال وجود علة يدركها غيره فلا ينبغي نفى صدور هذا الحكم منه " سواء كان هذا الحكم صواباً أم خطأ .

(٢) مقدمة شرح مسلم لابن الصلاح ل ٦ / ب .

(٣) هو عبید الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ ابو زرعة الرازي امام حافظ ثقة

مشهور من الحادية عشرة مات سنة ٢٦٤ / م ت س ق .

تقريب ١ : ٥٣٦ وتذكره الحفاظ ٢ : ٥٥٧ .

(٤) في ب بحديثه .

فاعتذر اليه من ذلك بما ذكرناه من أنه لم يخرج ما تفرد به وكان / ب ٢٩
سعيد بن سعيد مستقيم الأمر ، ثم طرأ عليه العمى فتغير وحدث
في حال تغيره بمناكير كثيرة حتى قال يحيى بن معين : " لو كان لي
فريس ورمح لغزوته " (١)

فليس ما ينفرد به على هذا صحيحا فضلا عن أن يخالف فيه غيره ، بل
قد اختلف عليه هو في هذا الاسناد ، فروى / عنه عن ابن المبارك ي ٢٤
عن عبد الله بن المؤمل على ما هو المشهور . (٢)

تنبيه

٣ - قول شيخنا : ان المعروف رواية عبد الله بن المؤمل عن محمد
ابن المنكر كما رواه ابن ماجه (٣) وقع منه سيق قلم ، وانما هو عند ابن ماجه
وغيره من طريق ابن المؤمل عن أبي الزبير (٤) - والله المستعان .
(.....) وأخرجه الطبراني في الأوسط عن علي بن سعيد الرازي
عن إبراهيم البرانسي عن عبد الرحمن بن المغيرة عنه (٥)

- (١) كتاب المجروحين لابن حبان ١ : ٣٥٢ وميزان الاعتدال ٢ : ٢٥٠
وفيه " لو وجدت درقة وسيفا لغزوت سعيدا الانباري " .
(٢) يعنى الحافظ أن سعيدا اختلف عليه الرواة عنه لحديث ما* زمزم
فمنهم من رواه على الوجه المعروف عن عبد الله بن المؤمل ومنهم من
رواه على الوجه المنكر وهو قوله عن عبد الرحمن بن أبي الموالى .
(٣) التقييد والايضاح ص ٢٤
(٤) والامر كما قال الحافظ فهو كذا لك في جه ٢٥ - كتاب المناسك ٧٨ -
باب الشرب من زمزم حديث ٣٠٦٢ .
(٥) ما بين القوسين من ي وبها مشها وهامش ر ل ١٣ / ب " هنا بياض

٢١ - قوله ص

أول من صنف
الصحيح

/ " أول من صنف في الصحيح البخاري " (١) انتهى
اعترض عليه الشيخ علاء الدين مغلطاي فيما قرأت بخطه
بأن مالكا أول من صنف في الصحيح وتلاه أحمد بن حنبل
وتلاه الدارمي (٢) قال : وليس لقائل أن يقول : لعله : أراد
الصحيح المجرد ، فلا يرد كتاب مالك ، لأن فيه البلاغ
والموقوف والمنقطع والفقه وغير ذلك ، لوجود مثل ذلك في
كتاب البخاري " انتهى .

وقد أجاب (٣) شيخنا - رضي الله عنه - عما يتعلق بالموطأ بما
نصه : " أن مالكا لم يفرد الصحيح بل أدخل في كتابه
المرسل والمنقطع . . .) الى آخر كلامه (٤) .

رد العراقي
على مغلطاي

وكان شيخنا لم يستوف النظر في كلام مغلطاي .
والأفضل هو قوله مقبول بالنسبة الى ما ذكره في البخاري من
الاحاديث المعلقة وبعضها ليس على شرطه .
بل وفي بعضها ما لا يصح كما سيأتي التنبيه عليه عند ذكر
تقسيم التعليق ، فقد مزج الصحيح بما ليس / منه
كما فعل مالك (٥)

ب ٣٠

- (١) مقدمة ابن الصلاح ص ١٣ .
- (٢) هو الامام الحافظ عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي بن الفضل بهرام
السمرقندي أبو محمد صاحب المسند ثقة فاضل متقن من الحادية
عشرة مات سنة ٢٥٥ هـ / م د ت . تقريب ١ : ٤٢٩ والكشاف ٢ : ١٠٣
- (٣) في " هـ " و " ر " أجمل .
- (٤) وتام كلامه " والبلاغات ومن بلاغاته احاديث لا تعرف كما ذكره ابن
عبد البر فلم يرد الصحيح اذن - والله أعلم - التقييد والايضاح ص ٢٥
بها من مقدمة ابن الصلاح .
- (٥) في ب ذلك وهو خطأ .

وكان مغلطاي خشي أن يجاب عن اعتراضه بما أجاب به شيخنا
من التفرقة فبادر الى الجواب عنه ، لكن الصواب في الجواب عن هذه
المسألة أن يقال : ما الذي أراد المؤلف بقوله : أول / من صنف
الصحيح . هل أراد الصحيح من حيث هو ؟ أو أراد الصحيح المصنوع
الذي فرغ من تعريفه ؟

رد الحافظ
على مغلطاي
هـ / ١٤ ب

الظاهر أنه لم يرد الا المصنوع . وحينئذ فلا يرد عليه ما ذكره في
الموطأ وغيره ، لأن الموطأ وإن كان عند من يرى الاحتجاج بالمرسل
والمنقطع وأقوال الصحابة صحيحا .

(فليس / ذلك على شرط الصحة المعتمدة عند أهل الحديث ي ٢٥

والفرق بين ما فسبه من المقطوع والمنقطع وبين ما في البخاري من ذلك
هو مسموع لما لك كذلك في الغالب وهو حجة عنده وعند من تبعه .

ر / ١٤ ب

والذي في البخاري من ذلك قد حذف البخاري / أسانيد ها عمدا
ليخرجها عن موضوع الكتاب ، وإنما يسوقها في تراجم الأبواب تنبيها
واستشهادا واستثناسا وتفسيرا لبعض الآيات . وكأنه أراد أن يكون
كتابه جامعا لأبواب الفقه وغير ذلك من المعاني التي قصد (جمعه
فيها) (١) ، وقد بينت في كتاب تغليق التعليق كثيرا من الاحاديث
التي يعلقها البخاري في الصحيح فيحذف اسنادها أو بعضها وتوجد
موصولة عنده في موضع آخر من تصانيفه التي هي خارج الصحيح . (٢)

(والحاصل من هذه أن أول من صنف في الصحيح (٣) يصدق على
مالك باعتبار انتقائه وانتقاده (٤) للرجال ، فكتابه أصح من الكتب

-
- (١) ما بين القوسين كذا هو في جميع النسخ ولعل الصواب جمعها فيه .
(٢) في باب الصحيحين وهو خطأ .
(٣) ما بين القوسين سقط من ب .
(٤) كلفه وانتقاده للرجال من ي وفي باقي النسخ وانتقاه

المصنفة في هذا الفن من أهل عصره ومقاربه / كمصنفات سعيد بن
 أبي عروبه^(١) وحامد بن سلمة^(٢) والثوري وابن اسحاق^(٣) .
 ومحمروا بن جريح^(٤) وابن المبارك وعبد الرزاق^(٥) وغيرهم ، ولهذا قال
 الشافعي : " ما بعد كتاب الله عز وجل أصح من كتاب مالك^(٦)"

فكتابه صحيح عنده وعند من تبعه ممن / يحتج بالمرسل والموقوف . هـ ١٥ / أ

وأما أول من صنف الصحيح المحتر عند أئمة الحديث الموصوف
 بالأصالة وغير ذلك من الاوصاف .

فأول من جمعه البخاري ثم مسلم كما جزم به ابن الصلاح .

(١) سعيد بن أبي عروبه ، مهران اليشكري ، مولا هم ، أبوالنضر البصري
 ثقة حافظ له تصانيف ، لكنه كثير التدليس واختلط وكان من أثبتت
 الناس في قتادة من السادسة مات سنة ١٥٦ وقيل ١٥٧ / ع .

تقريب ١ : ٣٠٢ والكشاف ١ : ٣٦٨ ولم يصفه بالتدليس .
 (٢) حماد بن سلمة بن دينار البصري ابوسلمة ، ثقة عابد أثبت الناس
 في ثابت وتغير حفظه بآخره من كبار الثامنة مات سنة ١٦٧ / ع .
 تقريب ١ : ١٩٧ والكشاف ١ : ٢٥٢ .

(٣) محمد بن اسحاق بن يسار ، أبو بكر ، المطليبي ، مولا هم المدني
 نزيل العراق امام المغازي صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر من صفار
 الخامسة مات سنة ١٥٠ وقيل بعدها / ختم ٤ . تقريب ٢ : ١٤٤
 والكشاف ٣ : ١٩ .

(٤) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح ، الأموي مولا هم ، المكي ثقة
 فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل من السادسة مات سنة ١٥٠ أو بعدها
 / ع . تقريب ١ : ٢٥٠ والكشاف ٢ : ٢١٠ .

(٥) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولا هم ابوبكر الصنعاني ، ثقة حافظ
 مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع من التاسعة مات سنة
 ٢١١ / ع . تقريب ١ : ٥٠٥ والكشاف ٢ : ١٥٤ .

(٦) في تذكرة الحفاظ ١ : ٢٠٨ " وقال الشافعي ما في الارض كتاب في العلم
 أكر صوابا من موطأ مالك " .

وأما قول القاضي أبي بكر ابن العربي ، في مقدمة شرح الترمذى :
 " والموطأ هو الأصل الأول والبخارى هو الأصل الثانى . وعليهما
 بنى جميع من بعدهما كمسلم والترمذى وغيرهما . (١)

فان أراد مجرد السبق الى التصنيف فهو كذلك ولا يلزم منه مخالفة
 لما تقدم . وان أراد الأصل فى الصحة فهو كذلك ، لكن على التأويل
 الذى أولناه /

ر ١٥٠ / أ

وأما قول مغلطاي : ان / أحمد أفرد الصحيح فقد أجاب الشيخ (٢)
 عنه فى التنبية السادس من الكلام على الحديث الحسن .

وأما ما يتعلق بالدارمى فتمتقبه الشيخ بأن فيه الضعيف والمنقطع ،
 لكن بقى مطالبة مغلطاي بصحة دعواه بأن جماعة اطلقوا على مسند
 الدارمى كونه صحيحا فانى لم أر ذلك فى كلام أحد ممن يعتمد عليه .
 ثم وجدت بخط مغلطاي انه رأى بخط الحافظ أبى محمد المنذرى
 ترجمة كتاب الدارمى بالمسند الصحيح الجامع .

وليس كما زعم فلقد وقفت على النسخة التى بخط المنذرى وهى أصل
 سماعنا للكتاب المذكور ، والورقة الاولى منه مع عدة أوراق ليست

(١) عارضة الانحوى ١ : ٥٠ .

(٢) يعنى شيخه المراقى : قال رحمه الله : " والجواب أنا لا نسلم أن
 احدا اشترط الصحة فى كتابه والذى رواه أبو موسى الدينى بسنده
 اليه انه سئل عن حديث فقال : انظروه ، فان كان فى المسند والا
 فليس بحجة ، وهذا ليس صريحا فى أن جميع ما فيه حجة بل فيه أن
 ما ليس فى كتابه ليس بحجة . . . وأما وجود الضعيف فيه فهو محقق بل
 فيه أحاديث موضوعة وقد جمعتها فى جزء وقد ضعف الامام احمد نفسه
 أحاديث فيه " التقييد والايضاح ص ٥٧ .

(٣) التقييد والايضاح ص ٥٦ .

بخط المنذري بل هو^(١) بخط أبي الحسن ابن الحصني^(٢) وخطه قريب من خط المنذري فاشتبه ذلك على مغلطاي وليس الحصني من أحلاس^(٣) هذا الفن حتى يحتج بخطه في ذلك كيف ولو^(٤) أطلق ذلك عليه من / يعتمد عليه لكان الواقع يخالفه^(٥) لما في الكتاب المذكور من الاحاديث الضعيفة والمنقطعة / والمقطوعة .
والموطأ في الجملة أنظف أحاديث وأتقن رجالاً منه ومع ذلك كله فلست أسلم أن الدارمي صنف كتابه قبل تصنيف البخاري الجامع .
لتعارضهما^(٦) ومن ادعى ذلك فعليه البيان - والله أعلم - .

ب ٣٢

ب/١٥٥

تنبيه

٢٢ - قوله ص :

" ومنهم من رواه بغير هذا اللفظ^(٧) "

أما المصنف حاشية على الأصل انه روى عن الشافعي انه قال : " ما بعد كتاب الله تعالى أصح من موطأ مالك " .

وروي في جزء أبي بكر محمد بن ابراهيم الصغار^(٨) من طريق

- (١) كذا في جميع النسخ ولعل الصواب : هي
- (٢) لم أقف له على ترجمة .
- (٣) في هامش ر و ه " الحلس كتف الكبير من الناس والشجاع ، قاموس " .
- (٤) في جميع النسخ : " ولقد " وفي ر " فوق كلمة ولقد " ولو " وهو الصواب .
- (٥) في ب مخالفة .
- (٦) في جميع النسخ لتعارضهما والصواب ما اثبتناه .
- (٧) مقدمة ابن الصلاح ص ١٤ .
- (٨) لم أقف له على ترجمه .

(١) هارون / بن سعيد الايلي قال : سمعت الشافعي يقول : ر ١٥٠ / ب
ما بعد كتاب الله تعالى أنفع من موطأ مالك .

٢٢ - قوله ص :

" ثم ان كتاب البخاري أصح صحيحا . . . الخ (٢)

أقول : قد وجدت التصريح بما ذكره المصنف من الاحتمال عن بعض

المتأثرين فذكر ابو محمد القاسم بن القاسم التجيبي (٣) في فهرسته عن

ي ٢٧

أبي محمد بن حزم : انه كان يفضل كتاب مسلم على كتاب البخاري . لانه / تفضيل بعض

المقاربة صحيح

(٤)

ليس فيه بعد خطبته الا الحديث السرد

وقال القاضي عياض (٥) كان أبو مروان الطبري حكى عن بعض شيوخه

مسلم على صحيح البخاري

انه كان يفضل صحيح مسلم على صحيح البخاري (٧) " انتهى .

(١) هارون بن سعيد الايلي ، بفتح الهمزة وسكون التحتانية - السعدي

مولا هم ، أبو جعفر نزيل مصر ، ثقة فاضل ، من العاشرة مات سنة

٢٥٣ / م د س ق . تقريب ١ : ٣١٢ والكشاف ٣ : ٢١٤ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص ١٤ وبإشارة ابن الصلاح " ثم ان كتاب البخاري

أصح الكتابين صحيحا وأكثرها فوائد " . ومعنى بالكتابين صحيح

البخاري وصحيح مسلم .

(٣) لم أقف له على ترجمة .

(٤) نقل الصنعاني هذا النص انظر توضيح الأفكار ١ : ٤٦ .

(٥) هو الحافظ العلامة عياض بن موسى بن عياض أبو الفضل اليحصبي السبتي

عالم المغرب له مؤلفات منها الشفاء ومشارك الانوار مات سنة ٥٤٤ .

تذكرة الحفاظ ٤ : ١٣٠٤ والاعلام ٥ : ٢٨٢ .

(٦) هو عبد الملك بن زيادة الله بن أبي مضر التميمي الحماني أبو مروان

الطبري - بضم الطاء وسكون الموحدة - عالم باللغة والحديث شاعر

أصله من طبرستان بالاندلس . مات سنة ٤٥٧ . الاعلام ٤ : ٣٠٣ .

ملاحظة جاء في جميع النسخ " أبو مروان الطبري " هكذا بالطاء والياء

والياء وهو خطأ والفضل يرجع الى الأمير الصنعاني في الاهدى السبي

انه الطبري وانه عبد الملك المذكور .

انظر توضيح الأفكار ١ : ٤٥ .

(٧) انظر توضيح الأفكار ١ : ٤٥ .

قلت : وما فضله به بعض المغاربة ليس راجعا الى الاصححة ، بل هو لأمر :

أ - أحدها : ما تقدم عن ابن حزم .

ب - والثاني : أن البخاري كان يرى جواز الرواية بالمعنى وجواز تقطيع الحديث من غير تنصيص على اختصاره ^(١) بخلاف ^(٢) مسلم والسبب في ذلك أمران :

١ - أحدهما : ان البخاري صنف كتابه في طول رحلته ،

فقد روي عنه أنه قال : رب حديث سمعته بالشام فكتبته بمصر ورب حديث سمعته بالبصرة فكتبته بخراسان ^(٣) .

فكان ، لأجل هذا ربما كتب الحديث من حفظه

فلا يسوق / الأفاظه برمتها بل يتصرف فيه ويسوقه بمعناه . هـ ١٦٦/أ

ومسلم صنف كتابه في بلده بحضور أصوله في حياة كثير من

مشايعه ، فكان يترحز في الأفاظ ويتحرى في السياق .

٢ - الثاني : أن البخاري استنبط فقه كتابه من أحاديثه

فاحتاج أن يقطع المتن الواحد اذا اشتمل على عدة

أحكام ليورد كل قطعة منه في الباب الذي يستدل به

على ذلك الحكم الذي استنبطه منه / ، لأنه لو ساقه ر ١٦٦/أ

في المواضع كلها برمته لطال الكتاب .

(١) من ب وفي ر و ه اختياره " وقال في هامش ر: " في الأم صورة تحتل أنها على اختياره وتحتل أنها على اختصاره فينظر " وفي توضيح الأفكار اختصاره ثم وجدت في ي اختصاره .

(٢) من ي وفي ر و ه خلاف بدون الباء في أوله وفي توضيح الأفكار ١ : ٤٦ بخلاف .

(٣) تاريخ بغداد ٢ : ١١ ولفظه " رب حديث سمعته بالبصرة فكتبته بالشام ورب حديث سمعته بالشام فكتبته بمصر " ولكن ليس هذا نصا أنه يكتب ذلك في الصحيح .

ومسلم لم يعتمد ذلك بل يسوق أحاديث الباب كلها سردا عاطفا
بعضها على بعض في موضع واحد^(١) ولو كان المتن مشتملا على عدة
أحكام ، فإنه يذكره في أس^(٢) المواضع وأكثرها دخلا فيه ويسوق المتن
تامة محررة ، فلهذا ترى كثيرا من صنف في الاحكام بحذف الاسانيد
(من المعارضة انما يعتمدون على كتاب مسلم في نقل المتن هكذا
ما يتعلق بالمخاربة ولا يحفظ عن أحد منهم أنه صرح بأن صحيح
مسلم أصح من صحيح البخاري فيما يرجع الى نفس الصحة .

وأما ما قاله أبو علي النيسابوري^(٣) فلم نجد عنه تصريحا قط بأن كتاب
مسلم أصح من صحيح البخاري .

- وانما قال : ما حكاه المؤلف / من أنه نفى الاصححة على كتاب
مسلم ولا يلزم من ذلك أن يكون كتاب مسلم أصح من كتاب البخاري
لأن قول القائل : فلان أعلم أهل البلد بفن كذا ليس كقوله : ما نفى
البلد أعلم من فلان بفن كذا ، لأنه / في الأول أثبت له الأعلمية
وفي الثاني نفى أن يكون في البلد أحد أعلم منه فيجوز أن يكون فيها
من يساويه فيه ، وإذا كان لفظ أبي على محتملا لكل من المريين
فلم نجد ممن اختصر كلام ابن الصلاح فجزم بأن أبا على قال : صحيح
مسلم أصح من صحيح البخاري / فقد رأيت هذه العبارة في كلام
هـ / ١٥٥ ب

(١) نقل الصنعاني هذا النص في توضيح الافكار (١ : ٤٦ - ٤٧) من قول
الحافظ : " قلت وما فضله به بعض المخاربة . . . الى هنا .
(٢) كلمة " أس " من ي وفي هـ ونسختي ر " السرد وفي ب أكثر والصواب
ما أثبتناه من ي .
(٣) هو الامام محدث الاسلام : الحسين بن علي بن يزيد النيسابوري أحد
جهاذة الحديث حدث عن النسائي وأبي يعلى الموصلي وخلائيق
كثير من طبقتهم وهو شيخ الحاكم أبي عبد الله مات سنة ٣٤٩ . تذكرة
الحفاظ ٣ : ٩٠٢ .

الشيخ محي الدين النووي^(١) والقاضي بدر الدين بن جماعة^(٢) والشيخ
تاج الدين التبريزي وتبعهم جماعة .
وفي اطلاق ذلك نظر لما بيناه^(٣) .

على أني رأيت في كلام الحافظ أبي سعيد العلائي^(٤) / ما يدل على أن
أبا علي النيسابوري ما رأى صحيح البخاري
وفي ذلك ، بعد عندي .

أما اعتبار أبي علي بكتاب مسلم فواضح ، لأنه بلديّه وقد خرج هو على
كتابه^(٥) ، لكن قوله في وصفه^(٦) معارض بقول من هو مثله أو أعلم .

فقال الحاكم أبو أحمد / النيسابوري^(٧) وهو عصري أبي علي وأستاذ

(١) انظر التقريب مع تدريب الراوي ص ٤٢ وعبارته : " والبخاري أصح
وقيل مسلم أصح والصواب الأول " .

(٢) راجعت مختصر ابن جماعة فوجدته عزا تفضيل مسلم الى بعض المغاربة
ولم يذكر أبا علي النيسابوري .

(٣) نقل الصنعاني كلام الحافظ هذا في توضيح الافكار ١ : ٤٨ ثم تعقبه
بقوله " قلت : ولا يعزب عنك أن هذا التأويل الذي ذكره الحافظ
خروج عن محل النزاع فان الدعوى بأن البخاري أصح الكتابين ، وهذا
التأويل أفاد أنهما مثلان فماتى التأويل الا بخلاف المدعى ، على أن
قول القائل : ما تحت أديم السماء أعلم من فلان يفيد عرفا انه أعلم
الناس مطلقا وانه لا يساويه أحد في ذلك وأما في اللغة فيحتمل توجه
النفى الى الزيادة أعني زيادة انسان عليه في العلم لا نفى المساوي له
فيه . والحقيقة الصرفية مقدمة سيما في مقام المدح والمبالغة بقوله " تحت
أديم السماء " .

(٤) تقدمت ترجمته ص . وقد سبق العلائي الذهبي حيث قال : قلت ولعل
أبا علي ما وصل اليه صحيح البخاري (تذكرة الحفاظ ٢ : ٥٨٩) .

(٥) أي عمل عليه مستخرجا

(٦) في ب وصله وهو خطأ .

(٧) هو الامام الحافظ محمد بن محمد بن احمد بن اسحاق النيسابوري محدث

خراسان المشهور بالحاكم الكبير صاحب التصانيف منها : كتاب الكنى

توفي سنة ٣٧٨ . تذكرة الحفاظ ٣ : ٩٧٦ والنجوم الزاهرة ٤ : ١٥٤

ومعجم المؤلفين ١١ : ١٨٠ .

الحاكم أبي عبد الله - أيضا - ما روينا عنه في كتاب الارشاد^(١) للخليلي^(٢) مسنده عنه - قال : رحم الله تعالى محمد بن اسماعيل فانه ألف الأصول وبين للناس وكل من عمل بعده فانما أخذه من كتابه كسلم ابن الحجاج فانه فرق أكثر كتابه في كتابه وتجلد فيه غاية الجلادة حيث لم ينسبه اليه

الى أن قال : فان عند الحق معاند فليس يخفى صورة ذلك على أولى الألياب .

ويؤيد هذا ما روينا عن الحافظ الفريد أبي الحسن الدارقطني أنه قال ، في كلام جرى عنده في ذكر الصحيحين : " وأى شئ صنع مسلم انما أخذ كتاب البخاري وعمل عليه مستخرجا وزاد فيه زيادات " . وهذا المحكي عن الدارقطني جزم به أبو العباس القرطبي^(٣) في أول كتابه " المفهم في شرح صحيح مسلم " .

ب ٣٥

وقال أبو عبد الرحمن النسائي " وهو / من مشايخ أبي علي النهساوري : ما في هذه الكتب كلها أجود من كتاب محمد بن اسماعيل^(٤) .

ي ٢٩

ونقل كلام الائمة في تفضيل كتاب البخاري يكثر .
ويكفي من ذلك اتفاقهم على أنه كان أعلم بالفتن من مسلم وأن مسلما كان يتعلم منه ويشهد له بالتقدم والتفرد بمعرفة ذلك في عصره .

(١) ل ٢٠٧ .

(٢) هو القاضي الامام أبو علي : الخليل بن عبد الله بن احمد القزويني سمع

من أبي عبد الله الحاكم وغيره وكان ثقة حافظا عالما بكثير من علل الحديث

مات سنة ٤٤٦ معجم المؤلفين ٤ : ١٢١ وتذكرة الحفاظ ٣ : ١١٢٣ .

(٣) هو احمد بن عمر بن ابراهيم بن عمر الانصاري المالكي محدث فقيه مات

سنة ٦٥٦ . معجم المؤلفين ٢ : ٢٧ والبداية والنهاية ١٣ : ٢١٣ .

(٤) مقدمة النووي لشرح مسلم ١ : ١٤ .

فهذا من حيث الجملة .

وأما من حيث التفصيل فيترجح كتاب البخاري على كتاب مسلم
فإن الاسناد الصحيح مداره على اتصاله وعدالة الرواة كما بيناه
غير مرة وكتاب البخاري / أعدل رواية وأشد اتصالا من كتاب مسلم
والدليل على ذلك من أوجه :

ر ١٧ / أ

١ - أحدها : أن الذين انفرد البخاري بالاخراج لهم دون
مسلم أربعمئة وخمسة وثلاثون رجلا^(١) .

المتكلم فيهم بالضعف منهم (نحو من ثمانين رجلا^(٢))

والذين انفرد مسلم باخراج حديثهم دون البخاري ستمائة
وعشرون رجلا .

المتكلم فيهم بالضعف منهم مائة وستون رجلا على الضعف
من كتاب البخاري . ولا شك أن التخریج عن من لم يتكلم فيه
أصلا أولى من التخریج عن من تكلم فيه ولو كان ذلك غير سديد

٢ - الوجه الثاني : ان الذين انفرد بهم البخاري ممن تكلم فيه

لم يكن يكثر^(٣) من تخریج أحاديثهم وليس لواحد منهم نسخة
كبيرة أخرجها أو أكثرها الا نسخة عكرمة^(٤) عن ابن عباس - رضي
الله تعالى عنهما - .

(١) كلمة "رجال" سقطت من ب .

(٢) ما بين القوسين سقط من ب .

(٣) كلمة يكثر ليست في ي .

(٤) عكرمة البربري مولى ابن عباس ابو عبد الله ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت

تكد يبه عن ابن عمر ولا يثبت عنه بدعة من الثالثة مات سنة ١٠٧ وقيل

بعد ذلك . / ع . تقريب ٢ : ٣٠ والخلاصة ص ٢٧٠ وقال قرنه

م بآخر والكاشف ٢ : ٢٧٦ وقال روى له م مقدونا وتحايداه مالك .

بخلاف مسلم فإنه يخرج أكثر تلك النسخ التي رواها عن تكلم فيه
 كأبي الزبير^(١) عن جابر - رضي الله تعالى عنه وسهيل^(٢) عن أبيه عن
 أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه وحماد بن سلمة عن ثابت عن أنس
 رضي الله تعالى عنه ، والملاء بن عبد الرحمن^(٤) عن أبيه^(٥) عن
 أبي هريرة ، رضي الله تعالى عنه ونحوهم

الوجه الثالث : أن الذين انفرد بهم البخاري ممن تكلم فيه
 أكثرهم من شيوخه الذين لقيهم وعرف أحوالهم واطلع على أحاديثهم
 فميز جيدها من رديئها بخلاف مسلم ، فإن أكثر من تفرد بتخريج
 حديثه ممن تكلم فيه من المتقدمين ، وقد أخرج أكثر نسخهم / كما
 قدمنا ذكره .

هـ ١٧ ب

ولا شك / أن المرأ أشد معرفة بحديث شيوخه وبصحيح
 حدِيثهم من ضعيفه ممن تقدم عن عصرهم .

ي ٣٠

الوجه الرابع : أن أكثر هؤلاء الرجال الذين تكلم فيهم من
 المتقدمين يخرج البخاري أحاديثهم غالباً في الاستشهادات ،

(١) هو محمد بن مسلم بن تدرس، بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء
 الاسدي مولا هم ابوالزبير المكي صدوق الا أنه يدل من الرابعة مات سنة
 ١٢٦/ع . تقريب ٢: ٢٠٧ والخلاصة ص ٣٥٨ والكاشف ٣: ٩٥ وفي الكاشف
 حافظ ثقة وفي الخلاصة ثقة وكلاهما قال قرنه البخاري بآخر .

(٢) سهيل بن أبي صالح نكوان السمان ابويزيد المدني صدوق تغير حفظه
 بآخره روى له البخاري مقرونا وتعليقا من السادسة مات في خلافة المنصور

/ع تقريب ١: ٣٣٨ والخلاصة ص ١٥٨ .

(٣) هو ابوصالح : نكوان السمان المدني ثقة ثبت من الثالثة مات سنة ١٠١/ع

تقريب ١: ٢٣٩ والخلاصة ص ١١٢ .

(٤) الملاء بن عبد الرحمن ابوشبل مولى الحرقة المدني صدوق ربما وهم من

الخامسة مات سنة بضع وثلاثين / زم ٤ تقريب ٢: ٩٢ والكاشف ٢: ٣٦١
 والخلاصة ص ٣٠٠ .

(٥) هو عبد الرحمن بن يعقوب الجهنني المدني مولى الحرقة ثقة من الثالثة

/ زم ٤ تقريب ١: ٥٠٣ والخلاصة ص ٢٣٧ والكاشف ٢: ١٩٤

والمبايعات / والتعليقات^(١) بخلاف مسلم ، فإنه يخرج لهم الكثير في ر ١٧/ب
الأصول والاحتجاج ولا يعرج البخاري في الغالب على من أخرج لهم مسلم
في المتابعات (فأكثر من يخرج لهم البخاري في المتابعات يحتج بهم
مسلم وأكثر من يخرج لهم مسلم في المتابعات لا يعرج عليهم البخاري)^(٢)
فهذا وجه من وجوه الترجيح ظاهر .

والوجه الأربعة المتقدمة كلها تتعلق بعدالة الرواة .
ويقوى ما يتعلق بالاتصال : وهو الوجه الخامس

وهو أن مسلماً كان مذهبه بل نقل الاجماع في أول صحيحه
أن الاسناد المعنعن له حكم الاتصال اذا تعاصر المعنعن والمعنعن
عنه وان لم يثبت اجتماعهما .^(٣)

والبخاري لا يحمله على الاتصال حتى يثبت اجتماعهما ولو مرة واحدة .
وقد ظهر البخاري هذا المذهب في التأريخ وجرى عليه في الصحيح
وهو مما يرجح به كتابه ، لأننا وان سلمنا ما ذكره مسلم / من الحكم بالاتصال ب ٣٧
فلا يخفى أن شرط البخاري أوضح في الاتصال .
وهذا يتبين أن شرطه في كتابه أقوى اتصالاً وأشد تحريماً^(٤) - والله أعلم .

(١) كلمة التعليقات سقطت من هـ .

(٢) ما بين القوسين ساقط من ب هذا وقد أخذ الصنعاني هذه الأوجه

بشيء من التصريف . توضيح الأفكار ١ : ٤٠ - ٤١ .

(٣) انظر توضيح الأفكار ص ٤١ .

(٤) نقل الصنعاني هذا النص من قول الحافظ : " والبخاري لا يحمله -

الى قوله وأشد تحريماً " . ثم تعقب الصنعاني الحافظ بقوله :

" وأقول : لا يخفى ان هذه الوجوه (يعنى الوجوه الخمسة التى

ذكرها الحافظ) أو أكثرها لا تدل على المدعى وهو أصحى البخاري

بل غايتها تدل على صحته ، ثم لا يخفى أيضاً أن الشيخين اتفقا فى

أكثر الرواة وتفرد البخاري باخراج أحاديث جماعة وانفرد مسلم بجماعة .

كما أتاده ما سلف من كلام الحافظ ، فهذه ثلاثة أقسام :

الاول ما اتفقا على اخراج حديثه فهما فى هذا القسم سواً لا فضل لاهد هما

على الآخر لا تحاد رجال سند كل واحد منهما فيما رواه ، والقول بأن هو لا

٢٤ - قوله ص (١) :

" ثم ان الزيادة في الصحيح على ما في الكتابين يتلقاها
طالبيها مما اشتمل عليه أحد المصنفات المعتمدة . . .) الى أن قال :
هـ / ١٨ أ
" ويكفي مجرد كونها في كتب من اشترط الصحيح في جمعها / كابن
غزيمة ، وكذلك ما يوجد في الكتب المخرجة على الصحيحين : ككتاب
أبي عوانه (٢) انتهى .

ومقتضى هذا أن يؤخذ ما يوجد في كتاب ابن خزيمة وابن حبان
وفيهما من اشترط الصحيح - بالتسليم وكذا ما يوجد في الكتب المخرجة
على الصحيحين وفي كل ذلك نظر .

أما الاول : فلم يلتزم ابن خزيمة وابن حبان في / كتابيهما / أن
يخرجوا الصحيح الذي اجتمعت فيه الشروط التي ذكرها المؤلف ، لأنها
ي ٣١
ر / ١٨ أ
من لا يرى التفرقة بين الصحيح والحسن بل عندهما أن الحسن قسم
من الصحيح لا قسمه . وقد صرح ابن حبان بشرطه . (٣)

== أرجح اذا روى عنهم البخاري لا اذا روى عنهم مسلم عين التحكم . . .
وهذا القسم هو أكثر أقسامه قطعا . والقسم الثاني : ما انفرد البخاري
بإخراج أحاديثهم ، فهذا القسم ينبغي أن يقال : انه أصح مما انفرد
به مسلم ، لأنه حصل فيه شرائط البخاري منفردة وقد تقرّر ببعض ما ذكر
من المرجحات أنها أقوى من شرائط مسلم في الصحة . . . وهذا القسم
قليل . . . ولا بد من تقييد ذلك بغير من تكلم فيهم . وهذا التقسيم
هو لتحقيق وإن غفل عنه الأئمة السابقون . . . توضيح الأفكار ١ : ٤٢ -
٤٣ وهو رأي ينبغي أن يؤخذ بالاعتبار .

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ١٧ .

(٢) هو الحافظ الكبير الثقة : يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الاسفرائيني
النيسابوري الاصل صاحب الصحيح المسخّج على صحيح مسلم سمع من
يونس بن عبد الأعلى ومحمد بن يحيى الذهلي وطبقتهما مات سنة ٣١٦
تذكرة الحفاظ ٣ : ٢ ، والنجوم الزاهرة ٣ : ٢٢٢ ومجمع المؤلفين

١٣ : ٢٤٢ .

(٣) في ب و هـ خرج .

وحاصله : أن يكون راوي الحديث عدلاً مشهوراً بالطلب غير مدلس سمع
من فوقه إلى أن ينتهي .

فإن كان يروي من حفظه فليكن عالماً بما يحيل ^(١) المعاني ^(٢) فلم يشترط
على الاتصال والعدالة ما اشترطه المؤلف في الصحيح من وجود الضبط
ومن عدم التمسك والعلّة . وهذا وإن لم يتمرض ابن حبان لاشتراطه
فهو وإن وجدته كذلك وأخرجه ولا فهو ما ش على ما أصل ، لأن وجود
هذه الشروط لا ينافي ما اشترطه .

وسمى ابن خزيمة كتابه "السند الصحيح المتصل بنقل العدل عن

ب ٣٨

العدل من غير ^(٣) / قطع في السند ولا جرح في النقلة " .

وهذا الشرط مثل شرط ابن حبان سواء ، لأن ابن حبان تابع لابن خزيمة
مقترب من بحره ناسج على منواله

ومما يحضد ما ذكرنا احتجاج ابن خزيمة وابن حبان بأحاديث أهل
الطبقة الثانية الذين يخرج مسلم أحاديثهم في المتابعات كابن اسحاق ^(٤)
واسامة بن زيد الليثي ^(٥) ومحمد بن عجلان ^(٦) ومحمد بن عمرو بن علقمة
 وغير هؤلاء .

ب ١٨

(١) في ب يحمل وهو خطأ .

(٢) انظر الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ١ : ص ١١٢ تحقيق احمد محمد
شاکر طبع دار المعارف وفيها شروط ابن حبان .

(٣) كلمة من من ي وفي ر "ظ من غير" وليست في باقي النسخ .

(٤) هو محمد بن اسحاق بن يسار أبوبكر ، المطلبي مولا هم المدني امام

المغازي صدوق يدلس ورعى بالتشيع والقدر من صغار الخامسة . مات

سنة ١٥٠ ويقال بعد ما / خت م ٤ تقريب ١٤٤ : ٢ والكاشف ٣ : ١٩٠ .

(٥) اسامة بن زيد الليثي مولا هم المدني ابوزيد صدوق يهيم من السابعة

مات سنة ١٥٣ / خت م ٤ . تقريب ١ : ٥٣ والخلاصة ص ٢٦ .

(٦) محمد بن عجلان المدني صدوق ، الا انه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة

من الخامسة مات سنة ١٤٨ / خت م ٤ . تقريب ٢ : ١٩٠ والكاشف ٣ : ٧٧

وقال توفي ١٣٨ وقال : قال الحاكم خرج له م ثلاثة عشر حديثاً كلها في

الشواهد .

(٧) محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني صدوق له أوهام من السادسة

مات سنة ١٤٥ على الصحيح / ع . تقريب ٢ : ١٩٦ والكاشف ٣ : ٨٤

وقال روى له خ / م متبعة .

فإذا تقرر ذلك عرفت أن حكم الأحاديث التي^(١) في كتاب ابن خزيمة وابن حبان صلاحية الاحتجاج بها لكونها داخرة بين الصحيح والحسن ما لم ينلهم في بعضها علة قاذحة .^(٢)

وأما أن يكون مراد من يسميها صحيحة أنها جمعت الشروط^(٣) المذكورة / ر ١٨ ب / في ذلك الصحيح فلا - والله أعلم - .

وأما الثاني : وهو ما يتعلق بالمستخرجات ففيه نظر - أيضا - . لأن كتاب أبي عوانة وإن سماه بعضهم مستخرجا على مسلم فإن له^(٤) فيه أحاديث كثيرة مستقلة في أثناء الأبواب (نبه^(٥) هو على كثير منها ، ويوجد فيها الصحيح والحسن والضعيف - أيضا - / والموقوف .

٣٢ ي

وأما كتاب الإسماعيلي^(٦) فليس فيه أحاديث مستقلة زائدة وإنما تحصل الزيادة في أثناء بعض المتون ، والحكم بصحتها متوقف على أحوال روايتها . فرب حديث أخرجه البخاري من طريق بعض أصحاب الزهري عنه - مثلا - فاستخرجه الإسماعيلي وساقه من طريق آخر من أصحاب الزهري بزيادة فيه وذلك الآخر ممن تكلم فيه فلا يحتج بزيادته .

وقد ذكر المؤلف - بعد - أن أصحاب المستخرجات لم يلتزموا موافقة الشيخين في ألفاظ الحديث بعينها .

-
- (١) في هـ و ب الذي وهو خطأ .
 (٢) سبقت لنا أمثلة للضعيف من صحيح ابن خزيمة .
 (٣) في ي " بالشروط " .
 (٤) كلمة له من ي وفي سائر النسخ " لهم " وهو خطأ لأن الضمير عائد لابي عوانة .
 (٥) في ب " نبهوا " وهو خطأ .
 (٦) هو الامام الحافظ الثبت شيخ الاسلام أبو بكر : احمد بن ابراهيم بن اسماعيل الإسماعيلي الجرجاني الشافعي من تصانيفه : المستخرج على البخاري مات سنة ٣٧١ ، تذكرة الحفاظ ٣ : ٩٤٧ . ومعجم المؤلفين ١ : ١٣٥ .

- ب ٣٩ / والسبب فيه أنهم أخرجوها من غير جهة / البخاري ومسلم فحينئذ يتوقف الحكم بصحة الزيادة على ثبوت الصفات المشترطة^(١) في الصحيح للرواة الذين بين صاحب المستخرج وبين من اجتمع^(٢) مع صاحب الأصل / الذي استخرج عليه وكلما كثرت الرواة بينه وبين من اجتمع^(٣) مع صاحب الأصل فيه افتقر الى زيادة التنقيب^(٤) وكذا كلف بمصدر عصر المستخرج من عصر صاحب الأصل كان الاسناد كلما كثرت رجاله احتاج الناقد له الى كثرة البحث عن أحوالهم ، فاذا روى البخاري - مثلا - عن علي بن المديني عن سفيان بن عيينة عن الزهري حديثا ورواه الاسماعيلي - مثلا - عن بعض مشايخه عن الحكم بن موسى^(٥) عن الوليد ابن مسلم^(٦) / عن الازاعي عن الزهري واشتمل حديث الازاعي على زيادة على حديث ابن عيينة توقف الحكم بصحتها على تصريح الوليد بسماعه من الازاعي ، وسماع الازاعي من الزهري ، لان الوليد بن مسلم من المدلسين على شيوخه وعلى شيخ شيوخه .
- وكذا يتوقف على ثبوت صفات الصحيح لشيخ الاسماعيلي وقس على هذا جميع ما في المستخرج .
- وكذا الحكم في باقي المستخرجات .

-
- (١) كلمة "المشترطة" من ي وفي باقي النسخ "المشتركة" .
- (٢) كلمة "اجتمع" من ي وفي باقي النسخ "اجتمعت" والصواب ما في ي .
- (٣) كلمة "من" من ي وهو الصواب وفي باقي النسخ "ما" .
- (٤) في ب التقييد وهو خطأ .
- (٥) الحكم بن موسى بن أبي زهير البغدادي القنطري صدوق من العاشرة مات سنة ٢٣٢ / خت م مد س ق . تقريب ١ : ١٩٣ .
- وتمهذيب التهذيب ٢ : ٤٣٩ والكاشف ١ : ٢٤٧ .
- (٦) الوليد بن مسلم القرشي مولا هم أبو العباس الدمشقي ، ثقة ، لكنه كثير التذليس والتسوية من الثامنة مات سنة ١٩٥ .
- التقريب ٢ : ٣٣٦ ، والكاشف ٣ : ٢٤٢ .

فقد رأيت بعضهم حيث يجد أصل الحديث اكتفى باخراجه ولو لم تجتمع الشروط في رواته .

بل رأيت في مستخرج أبي نعيم ^(٢) وغيره الرواية عن جملة من الضعفاء ، لأن أصل مقصودهم / بهذه ^(٣) المستخرجات أن يعملوا اسنادهم ولم يقصدوا اخراج هذه الزيادات وإنما وقعت اتفاقاً - والله أعلم .

٢٢٢

ومن هنا / يتبين أن المذهب الذي اختاره المؤلف من سد باب النظر عن التصحيح غير مرضي ، لأنه منع الحكم بتصحيح الاسانيد التي جمعت شروط الصحة فأداه ذلك إلى الحكم بتصحيح ما ليس بصحيح ، فكان الأولى ترك باب النظر والنقد مفتوحاً ، ليحكم على كل حديث بما يليق به - والله الموفق .

١٩٥ ب

٥ - قوله / ع :

" والمراد بهذا العدد (يعني عدد أحاديث صحيح البخاري) رواية محمد بن يوسف الفريرى ^(٤) فأما رواية حماد بن شاكر فهي دونها بما تتي حديث ، وأنقص الروايات رواية ابراهيم بن معقل النسفي ، ^(٥) ادعاء العراقي تفاوت العدد بين روايات البخاري

- (١) في ب وقد .
- (٢) هو الحافظ الكبير محدث عصره : احمد بن عبد الله بن احمد بن اسحاق الاصفهاني له مؤلفات منها : حلية الاولياء توفي سنة ٤٣٠ . تذكرة الحفاظ ٣ : ١٠٩٢ ومعجم المؤلفين ١ : ٢٨٢ وفتح الباري ١ : ٥٠ .
- (٣) في ر و ه " هذه " بدون الباء .
- (٤) هو رواية صحيح البخاري رحل اليه الناس وسمعوا منه صحيح البخاري مات سنة ٣٢٠ . اللباب ٢ : ٤١٨ ومعجم البلدان ٤ : ٢٤٦ .
- (٥) هو الحافظ العلامة أبو اسحاق النسفي قاضي نسف وعالمها ومصنف المسند الكبير والتفسير وغير ذلك قال الخليلي هو حافظ ثقة مات سنة ٢٩٥ تذكرة الحفاظ ٢ : ٦٨٦ ومعجم المؤلفين ١ : ١١٥ . وفتح الباري ١ : ٥٠ .

فإنها تنقص عن رواية الفريري ثلاثاً حديثاً انتهى (١) .

وظاهر هذا أن النقص في هاتين الروایتين وقع من أصل التصنيف
أو مفرداً من أثنائه ، لأنه اعترض على ابن الصلاح
في إطلاقه هذه العدة من غير تمييز قاعدة . (٢)

وليس كذلك بل كتاب البخاري في جميع الروايات الثلاثة (كذا) نسي
العدد سواء .

وإنما حصل الإشتباه من جهة أن حماد بن شاکر (٣) وأبراهيم بن معقل
لما سمعا الصحيح على البخاري فاتهما (٤) من أواخر الكتاب شيء ،
فروياه بالاجازة عنه .

وقد نبه على ذلك الحافظ أبو الفضل ابن طاهر (٥) وكذا نبه الحافظ
أبو علي الجياني (٦) في كتاب تقييد المهمل ، على ما يتعلق بأبراهيم بن معقل

(١) التقييد والايضاح ص ٢٧ قال العراقي هذا الكلام تعليقا على قول
ابن الصلاح " وجملة ما في كتابه (يعني البخاري) الصحيح سبعة
آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثا بالاحاديث المكرره .
وقام محمد فواد عبد الباقي بترقيم كتب صحيح البخاري وأبوابه
وأحاديثه فبلغ عدد الاحاديث سبعة آلاف حديث وخمسة وثلاثة
وستين حديثا ٧٥٦٣ .

(٢) هكذا في جميع النسخ .

(٣) هو أحد تلامذة البخاري واحد رواة الصحيح عنه قال الحافظ :

" أظنه مات في حدود التسعين " فتح الباري ١ : ٥ .

(٤) في ب فإنها .

(٥) هو الحافظ العالم المكر الجوال محمد بن طاهر بن علي بن أحمد
المقدسي الشيباني رحالة مؤرخ من حفاظ الحديث له مؤلفات منها :
أطراف الكتب الستة مات سنة ٥٠٧ . تذكرة الحفاظ ٤ : ١٢٤٢ والأعلام
٧ : ٤١ .

(٦) هو الحافظ الامام الثبت محدث الاندلس الحسين بن محمد بن احمد

الجياني الاندلسي أحد تلاميذ ابن عبد البر له مؤلفات في مختلف الفنون

منها : تقييد المهمل مات سنة ٤٥٨ . تذكرة الحفاظ ٤ : ١٢٣٣ -

والأعلام ٢ : ٢٧٩ .

١٩٩

رد الحافظ
على العراقي
ادعاءه

فروى بسنده اليه قال :

" وأما من أول كتاب الاحكام الى آخر الكتاب فاجازه لي البخاري " (١)
قال ابو علي الجبائي : " وكذا فاته من حديث عائشة (رضي الله عنها)
في قصة الافك في باب قوله تبارك وتعالى : " يريدون أن يبدلوا كلام
الله " (٢) الى آخر الباب (٣)

وأما / حماد بن شاکر - ففاته من أثناء كتاب الاحكام الى آخر الكتاب" ب ٤١
فتبين أن النقص في رواية حماد بن شاکر وبراھيم بن معقل إنما حصل
من طريان الفوت لا من أصل التصنيف .

ي ٣٤ / فلظهر أن / العدة في الروايات كلها سواء .
وفايته أن الكتاب جميعه عن الفربري بالسماع .
وعند هذين بعضه لسماع وبعضه باجازه .
والعدة عند الجميع في أصل التصنيف سواء .

٥ / ٢٠ أ فلا اعتراض على ابن الصلاح في شيء مما أطلقه / - والله أعلم - .

٦ - قوله ع : ولم يذكر عدة كتاب مسلم بالمكرر وهو يزيد على عدة كتاب
البخاري بكرة طرقة انتهى (٥) . وذكر الشيخ في شرح الألفية عن احمد
ابن سلمة أن عدة كتاب مسلم بالمكرر اثنا عشر الف حديث (٦)

(١) تقييد المهمل ل ١٤ : ب وعبارته : ان البخاري أجازله آخر الديوان

في أول كتاب الاحكام الي آخر ما رواه النسفي من الجامع لان في رواية
ابراهيم النسفي نقصان أوراق في آخر الديوان عن رواية الفربري . .

(٢) سورة الفتح من الآية ٥ (نقل الصنعاني كلام الجبائي هذا في توضيح
الافكار ١ : ٥٧ .

(٣) تقييد المهمل ل ١٤ : ب .

(٤) في رأ بالسماع وبعضه بالاجازه .

(٥) التقييد والايضاح ص ٢٧ .

(٦) هذا النص في التقييد والايضاح ص ٢٧ ولم أجده في شرح الألفية ، ويجوز

أن يكون الحافظ رآه في التقييد والايضاح وعزاه سهوا الى شرح الألفية .

وهو أيضا في تذكرة الحفاظ ٢ : ٥٨٩ .

ورعن الشيخ محي الدين النووي أن عدته بخير المكرر نحو أربعة آلاف (١)
قلت : وعندي في هذا نظر . وإنما لم يتعرض المؤلف لذلك ، لأنه
لم يقصد ذكر عدة ما في البخاري حتى يستدرك عليه عدة ما في كتاب
مسلم ، بل السبب في ذكر المؤلف لعدة ما في البخاري أنه جملة من جملة
البحث في أن الصحيح الذي ليس في الصحيحين غير قليل خلافا لقول
ابن الأخرم . (٢)

، لأن المؤلف رتب بحثه على مقدمتين : أ - أحداها : أن البخاري
قال : " أحفظ مائة ألف حديث صحيح (٣) ب - والأخرى : أن جملة
ما في كتابه بالمكرر سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثا . فينتج
أن الذي لم يخرج البخاري من الصحيح أكرما ، أخرجه .

والجواب عن هذا حاصل عند المؤلف من قوله :

" انهم قد يطلقون هذه العبارة على الموقوفات والمقطوعات والمكررات (٤)
ب ٤٢
فباعتبار ذلك يمكن صحة دعوى ابن الأخرم .
وزيد ذلك وضوحا أن الحافظ أبوبكر محمد بن عبد الله الشيباني المعروف
بالجوزقي (٥) ذكر في كتابه المسمى بالمتفق انه استخرج على جميع ما في

(١) التقريب مع تدريب الراوي ص ٥١ وشرح الالفية للعراقي (١ : ٥٠٠ . وقد
قام محمد فؤاد عبد الباقي المصري بتعداد أحاديث مسلم وترقيمها
بارقام سلسلة ف من أول حديث في الكتاب التي آخره فبلغ عدد ما بخير
المكرر ثلاثة آلاف وثلاثة وثلاثون حديثا ٣٠٣٣ .

(٢) هو الامام الحافظ محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني النيسابوري له
مؤلفات منها : المستخرج على صحيح مسلم مات سنة ٣٤٤ ذكره الحافظ
٣ : ٨٦٤ والأعلام ٨ : ١٧٠ . وقول ابن الا حزم الذي أشار إليه الحافظ
في مقدمة ابن الصلاح ص ٢٧ قال : قل ما يفوت البخاري ومسلما مما يثبت من
الحديث .

(٣) تذكرة الحافظ ٢ : ٥٥٦ .

(٤) مقدمة ابن الصلاح ص ١٦ وعبارته " الا أن هذه العبارة قد يندرج تحتها
عندهم آثار الصحابة والتابعين وربما عد الحديث الواحد المروي باسنادين
حديثين " قال الحافظ ذكرها بالمعنى .

(٥) هو الحافظ الامام أبوبكر محمد بن نيسابور صاحب الصحيح المستخرج على

الصحيحين حديثا حديثا ، فكان مجموع ذلك خمسة وعشرين ألف طريق وأربعمائة وثمانين طريقا فإذا كان الشيخان مع ضيق^(١) شرطهما بلغ جملة ما في كتابيهما بالمكرر هذا القدر ، فما لم يخرجاه من الطرق للمتون التي أخرجها لعلمه يبلغ هذا القدر - أيضا ، ويزيد / وما لم يخرجاه هـ ٢٠ / ب من المتون من الصحيح الذي لم يبلغ شرطهما لعلمه يبلغ هذا القدر أيضا - أو يقرب منه ، فإذا انضاف إلى ذلك ما جاء من الصحابة والتابعين تمت / العدة التي ذكر البخاري أنه يحفظها .
ر ٢٠ / ب
ي ٣٥ .
بل / ربما زادت على ذلك فصحت دعوى ابن الأخرم .
أن الذي يقوفهما من الحديث الصحيح قليل (يعني مما يبلغ شرطهما)
بالنسبة إلى ما خرجاه - والله أعلم .

وأما قول النووي :

" لم يفت الخمسة الا القليل .^(٢) فمراده من أحاديث الاحكام خاصة اما غير الاحكام فليس بقليل .^(٣)
ومما يتعلق بالفائدة التي ذكرها الشيخ وهي عدة كتاب مسلم المكرر - ما ذكره الجوزقي - أيضا - في المتفق . أن جملة ما اتفق الشيخان على إخراجها من المتون في كتابيهما ألفان وثلاثمائة وستة وعشرون حديثا .^(٤)
فعلى هذا جملة ما في الصحيحين خمسة آلاف حديث وستمائة حديث ونمسون حديثا تقريبا (هذا)^(٥) على مذاهب الجوزقي ، لأنه بعد المتن

== صحيح مسلم وكتاب المتفق الكبير يكون في ثلاثمائة جزء روى عن أبي العباس السراج وآخرين وعنه الحاكم أبو عبد الله وآخرون ما تسنة ٣٨٨ . تذكرة الحفاظ ١٠١٣:٣ ومعجم المؤلفين ١٠: ٢٤٠ .

(١) في ب صدق (٢) في ر قليل

(٣) التقريب مع تدريب الراوي ص ٤٧ .

(٤) ألف محمد فواد عبد الباقي كتابا سماه اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليهما

الشيخان فبلغ عدد الاحاديث المتفق عليها الشيخان ألفي حديث وستة

أحاديث ٢٠٠٦ وقد رقمها ترقيفا دقيقا من أولها إلى آخر حديث منها

(٥) الزيادة من ي .

إذا اتفقا على اخراجه ولو من حديث صحابييين حديثا واحدا : كما :
 إذا خرج البخاري المتن من طريق أبي هريرة - رضی الله عنه - وخرجه
 مسلم / من س طريق انس - رضی الله عنه - وهذا غير جار ^(١) على ب ٤٣
 اصطلاح جمهور المحدثين ، لأنهم لا يطلقون الاتفاق الا على ما اتفقا
 على اخراج اسناده و متنه معا ، وعلى هذا فتتقص العدة كما ^(٢) ذكر
 الجوزقي قليلا (ويزيد عدد ^(٣) الصحيحين في الجملة فلعلنه : يقرب من
 سبعة آلاف بلا تكرير - والله أعلم - .

وهذه الجملة تشتمل على الأحكام الشرعية وغيرها من ذكر الأخبار
 عن الاحوال الماضية من بدء الخلق وصفة المخلوقات / وقصص الانبياء * هـ ١/١٢
 والام وسياق المغازي والمناقب والفضائل والأخبار عن الاحوال الآتية
 من الفتن والملاحم واشراط الساعة والبرزخ والبعث وصفة النار وصفة الجنة
 وغير ذلك والأخبار عن فضائل الاعمال وذكر الثواب والمعاقب / وأسباب ر ٢١/أ
 النزول . وكثير من هذا قد يدخل في الأحكام .
 وكثير منه لا يدخل فيها .

نأما ما يتعلق بالأحكام خاصة . فقد ذكر ابو جعفر محمد بن الحسين
 البغدادي ^(٤) في كتاب التمييز له عن الثوري وشعبة وحمي بن سميد
 القطان وابن مهدي واحمد بن حنبل وغيرهم أن جملة الأحاديث المسندة
 عن / النبي - صلى الله عليه وسلم - (يعني الصحيحة بلا تكرير) ي ٣٦
 أربعة آلاف وأربعمائة حديث .

(١) في ه جابر

(٢) كذا في جميع النسخ ولعل الصواب فيما .

(٣) في ر ويزيد على عدد بزيادة على ولا داعي لها

(٤) لعله : محمد بن الحسين أبو جعفر البرجلاني صاحب كتاب الزهد والرقائق

نسبة إلى برجلان قال ابن الاثير في اللباب سكن بغداد وقال في الأعلام

فاضل بغدادى من الحنابلة وقال الخطيب سمع الحسين بن علي الجعفي

وزيد بن الحباب وقال ابن أبي يعلى : حدث محمد هذا والبخوي عن

احمد وبين وفاة البرجلاني والبخوي تسع وتسعون سنة . مات سنة ٢٣٨ .

تأريخ بغداد ٢ : ٢٢٢ . وطبقات الحنابلة ١ : ٢٩٠ واللباب ١ : ١٣٤ .

والأعلام ٦ : ٣٧٧ .

وعن اسحاق بن راهويه^(١) انه سبعة آلاف ونيف .

وقال احمد بن حنبل وسمعت ابن مهدي يقول : الحلال والحرام من ذلك ثمانمائة حديث .

وكذا قال اسحاق بن راهويه عن يحيى بن سعيد

(وذكر القاضي أبو بكر بن العربي^(٢)) أن الذي في الصحيحين من أحاديث الأحكام نحو ألفي حديث .

وقال ابوداود السجستاني^(٣) عن ابن المبارك : تسعمائة و مراد هم بهذه

العدة ما جاء عن النبي - صلى الله عليه وسلم / أقواله الصريحة فسي ب ٤٤
الحلال والحرام - والله أعلم - .

وقال كل منهم بحسب ما يصل اليه . ولهذا اختلفوا^(٤)

٧ - قوله ع :

والزيادات الموجودة في كتاب الحميدي ليست في واحد من

الكتابين .

(١) هو اسحاق بن ابراهيم بن مخلد الحنظلي ابو محمد بن راهويه المروزي ثقة حافظ مجتهد قرين احمد بن حنبل . ذكر ابوداود انه تغير قبل موته ببسیرات سنة ٢٣٨ / خ م د ت س . تقريب ١ : ٥٤ وتذكرة الحفاظ ٤٣٣ : ٢ .

(٢) مابین القوسین سقط من ی .

(٣) وهو العلامة الحافظ القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد الأشبيلي من حفاظ الحديث ورغى الأدب والبلاغة وبلغ رتبة الاجتهاد له مؤلفات منها شرح الترمذي وأحكام القرآن مات سنة ٥٤٣ تذكرة الحفاظ ٤ : ١٢٩٤ والأعلام ٧ : ١٠٦ .

(٤) هو الامام الحافظ سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي مصنف السنن وغيرها ثقة حافظ من كبار العلماء مات سنة ٢٧٥ / ت س . تقريب ١ : ٣٢١ وتذكرة الحفاظ ٢ : ٥٩١ .

(٥) نقل الصنعاني هذه الأقوال في توضيح الأفكار ١ : ٦٢ من قوله : ذكر أبو جعفر البغدادي إلى هنا .

الا أنه كان ينبغي التنبيه على حكم تلك التتمات لتكمل القاعدة .

والدليل على ما ذهبنا اليه من أن الحميدى أظهر / اصطلاحه
لما يتعلق بهذه الزيادات موجود في خطبة كتابه ان قال في أثناء
المقدمة ما نصه :

" وربما أضفنا الى ذلك نبذا مما نبهنا له من كتب / أبي الحسن ب ٤٥
الدارقطنى .

وأبى بكر الاسماعيلى وأبى بكر الخوارزمى (١) (يعنى البرقانى) وأبى مسعود
الدمشقى وغيرهم من الحفاظ الذين عنوا بالصحيح مما يتعلق بالكتابين
من تنبيه على غرض أو تميم لمحدوف أو زيادة من (٢) شرح أوبيان لاسم ونسب
أو كلام على اسناد أو تتبع لوهم (٤) .
فقوله : تميم لمحدوف أو زيادة .

هو غرضنا هنا / وهو يختص بكتابى الاسماعيلى والبرقانى ، لانهم
استخرجوا على البخارى . واستخرج البرقانى على مسلم .

وقوله : " من تنبيه على غرض أو كلام على اسناد أو تتبع لوهم أو بيان لاسم
أو نسب " . يختص بكتابى الدارقطنى وأبى مسعود . ذاك فى " كتاب
التتبع " وهذا فى " كتاب الاطراف " .

(١) هو الامام الحافظ شيخ الفقهاء والمحدثين أبوبكر احمد بن محمد بن

احمد بن غالب الخوارزمى البرقانى الشافعى شيخ بغداد صنف
التصانيف وخرج على الصحيحين . مات سنة ٤٢٥ هـ تذكرو الحفاظ ٣ :
١٠٧٤ ومعجم المؤلفين ٢ : ٧٤ .

(٢) هو ابراهيم بن محمد بن عبيد اللدمشقى (ابو مسعود) محدث حافظ
من مؤلفاته : الاطراف على الصحيحين . مات سنة ٤٠٠ هـ تذكرو الحفاظ
٣ : ٦٨ . ١ : ١٠١ .

(٣) فى " ر " فى .

(٤) رجعت الى الجمع بين الصحيحين ١ : ل أ . فما بعدها فى المقدمة وكان
الكلام فيها فى غاية الفموض ومع ذلك فقد استطعت أن أنقل منها الكلام
الآتى : " قال الحميدى " نثلنا من الأئمة المخرجين على الصحيحين
وأصحاب التعاليق كأبى بكر البرقانى وأبى مسعود اللدمشقى وخلف الواسطى
 وغيرهم من الأئمة وانما فعلوا ذلك لتعجل الناظر فى الاحاديث معرفة
من رواها من الصحابة ومن رواها عنهم ومعرفة ما لحق بها مما هو على شرط
اسنادها أو ما يقع للباحث مما يريد اعتباره من الصحيح ل ٤ / أ) .

ولم يروها الحميدى باسناده فيكون حكمها حكم المستخرجات ولا أظهر لنا
اصطلاحاً انه يزيد فيه زوائد التزم فيها الصحة فيقلد فيها^(١) انتهى .
وقد اعتمد شيخنا رحمه الله تعالى هذا في منظومته فقال :
وليت ان زاد الحميدى ميّزاً^(٢) /
هـ ٢١

وشرح ذلك بمعنى الذي ذكره هنا الحميدى^(٣) لم يميز الزيادات التي
زادها في الجمع^(٤) ولا اصطلاح على أنه لا يزيد الا ما صح فيقلد ففى
ذلك . وكان شيخنا (رضى الله عنه) قلد في هذا غيره والا فلورا جمع كتاب
الجمع بين الصحيحين لرأى في خطبته ما دل على ذكره لاصطلاحه في هذه
الزيادات وغيرها .

ولوتأمل المواضع الزائدة لراها معزوة الى من زادها من أصحاب المستخرجات / ر ٢١ ب
وتبعه على ذلك الشيخ سراج الدين النحوى ، فالحق في " كتابه المقنع"^(٥)
ما صورته : " هذه الزيادات ليس لها حكم الصحيح ، لانه ما رواها بسنده
كالستخرج ولا ذكر أنه يزيد الفاظا واشتراط فيها الصحة حتى يقلد ففى
ذلك " .

وقال شيخنا شيخ الاسلام أبو حفص البلقينى في " محاسن الاصطلاح " في
هذا الموضوع ما صورته : وفي " الجمع بين الصحيحين " للحميدى تمت
لا وجود لها في الصحيحين " وهو كما قال ابن الصلاح

-
- (١) التقييد والايضاح ص ٢٩ . وهو خطأ والصواب من الفيه العراقي ص ١٤
(٢) كذا في جميع النسخ ميّزاً بيمين . وهو خطأ والصواب من الفيه العراقي ص ١٤
(٣) الحافظ الثبت الامام ابو عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح الحميدى الازدى
الاندلسى الميورقى الظاهرى حدث عن ابن حزم فأكثر وعن ابن عبد البر
له مؤلفات : جذوة المقتبس في اخبار علماء الاندلس والجمع بين
الصحيحين . مات سنة ٤٨٨ تذكرة الحفاظ ٤ : ١٢١٨ ومعجم
المؤلفين ١١ : ١٢١ .
(٤) شرح العراقي لالفية ١ : ٦٣ .
(٥) في " و ر / ب تبج بدل كلمة المقنع وهو خطأ .

وقوله : " مما يتعلق بالكتابين " . احتريزه عن تصانيفهم التي لا تتعلق
بالصحيحين ، فإنه لم ينقل منها شيئاً هنا .

فهذا الحميدى قد أظهر اصطلاحه في خطبة كتابه .

ثم انه فيما تتبعته من كتابه اذ انكر الزيادة في المتن يمزوها لمن^(١) زادها

من / أصحاب المستخرجات وغيرها / فان عزاها لمن استخرج أقرها
وان عزاها لمن لم يستخرج تمقبها غالباً ، لكنه تارة يسوق الحديث من
الكتابين أو من أحدهما ثم يقول : مثلاً : زاد فيه فلان كذا .
وهذا لا اشكال فيه وتارة يسوق الحديث والزيادة جميعاً في نسق واحد
ثم يقول به في عقبه مثلاً - :

اقتصر منه البخارى على كذا وزاد فيه الاسماعيلي كذا وهذا يشكك على
الناظر غير المميز ، لانه اذا نقل منه حديثاً برمته واغفل كلامه بعده وقع
في المحذور الذي حذر منه ابن الصلاح ، لأنه حينئذ يعزوا الى أحد
الصحيحين ما ليس فيه فهذا^(٢) الحامل لابن الصلاح على الاستثناء المذكور .
حيث قال - عن الحميدى / . . . الى آخره .^(٣)

ب ٤٦

١ - فمن أمثلة ذلك : انه قال - في مسند العشرة في حديث

طارق / بن شهاب عن أبي بكر - رضی الله عنه في قصة وفد
بزاخة^(٤) من أسد وطفان وأن أبا بكر - رضی الله عنه - خيرهم بين

(١) في " ب " الى من

(٢) في ب وهوى فهى وهو خطأ

(٣) كلام ابن الصلاح في مقدمته ص ١٩ : " غير أن الجمع بين الصحيحين
للحميدى الاندلسى منها يشتمل على زيادة تتماثل لبعض الاحاديث كما
قد منا ذكره فيما نقل من لا يميز بعض ما يجده فيه عن الصحيحين أو
أحدهما وهو مخطئ " لكونه من تلك الزيادات التي لا وجود لها في
واحد من الصحيحين .

(٤) قال الحافظ : بزاخة ما " لطي " والمجلية - بضم الميم وسكون الجيم بعد ها

لام مكسورة ثم تحتانية من الجلاء ومعناها الخروج من جميع المال .
والمخزية - بخاء - معجمة وزاى - مأخوذة من الخزي ومعناها القرار على

الذل والصفار فتح ١٣ : ٢١٠ . وانظر النهاية لابن الاثير : ١ : ٣٩٠ .

الحرب المجلية ^(١) وأسلم المخزية ^(٢) - فساق الحديث بطوله وقال في آخره :
 " اختصره البخارى فأخرج طرفاً منه ^(٣) .
 وأخرجه بطوله أبو بكر البرقاني ^(٤) .

٢ - ومن ذلك : قوله - في مسند أبي سعيد الخدرى / رضى الله عنه هـ ٢٢٢ / ب
 عن أبي صالح عن أبي سعيد - رضى الله عنه قال :
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مثلى ومثل النبيين كمثل رجل بنى
 داراً وأتمها إلا لبنة قال فجئت أنا فأتممت تلك اللبنة .
 قال الحميدى : أحال به مسلم على حديث أبي هريرة ^(٥) - رضى الله عنه -
 فى هذا المعنى ولم يسق من حديث أبي سعيد - رضى الله عنه - إلا قوله
 مثلى ومثل النبيين ثم قال : فذكر نحوه .

قال الحميدى : وحديث أبي هريرة - رضى الله تعالى عنه - الذى أحال
 عليه أزيد لفظاً وأتم معنى . ومتن حديث أبي سعيد ^(٦) - رضى الله عنه -
 هو الذى أوردناه بينه أبو بكر البرقاني .

(١) انظر في الصحاح، الصفة السابعة هاء من رهم اربعة

(٢)

(٣) خ ٩٣ - كتاب الاحكام ٥١ - باب الاستخلاف حديث ٧٢٢١ . عن طارق

ابن شهاب عن أبي بكر - رضى الله عنه - قال لو فسد بزاحة تتبعون اذ ناب
 الابل حتى يرى الله غليظة نبيه - صلى الله عليه وسلم والمهاجرين أمرا
 يعذرونكم به " وتحفة الاشراف حديث ٦٥٩٨ ج ٥ : ص ٤٩٤ .

(٤) الجمع بين الصحيحين ١ : ل (١١ / ب) .

(٥) حديث أبي هريرة فى مسلم ٤٣ - كتاب الفضائل ٧ - باب ذكر كونه صلى

الله عليه وسلم خاتم النبيين حديث ٢٠ - ٢٣ .

(٦) فى ب الى وهو غلط لان مسلماً ساق قوله مثلى ومثل النبيين " ٤٣ - كتاب
 الفضائل حديث ٢٤ .

(٧) هو الصحابى الجليل سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الانصارى له ولأبيه
 صحبة استصغراً بعد ثم شهد ما بعد ما وروى الكثير فقيه نبيل توفى سنة

٧٤ / ع تقريباً ١ : ٢٨٩ والكشاف ١ : ٣٥٣ وتذكرة الحفاظ ١ : ٤٤ .

٣ - ومنها :

ما ذكره في مسند عبد الله بن مسعود - رضی الله عنه في / ر ٢٢٢ ب
 افراد البخارى عن هزيل^(١) عن ابن مسعود - رضی الله عنه قال :
 " ان أهل الاسلام لا يسيبون وان أهل الجاهلية كانوا يسيبون^(٢)
 قال الحميدى : " اختصره البخارى ولم يزره على هذا .
 وأخرجه بطوله أبو بكر البرقاني من تلك الطريق عن هزيل قال : جاء
 رجل الى عبد الله - رضی الله عنه فقال :
 انى أعتقت عبدًا لى سائبة فمات وترك مالا ولم يدع وارثا . لقتل عبد الله
 - رضی الله عنه - ؛
 ان أهل الاسلام لا يسيبون كأهل الجاهلية ، فانهم كانوا يسيبون ،
 فأنت ولى نعمته ولك ميراثه ، فان تأثمت^(٣) أو تخرجت فى شىء فنحن
 نقبله ونجعله فى مهنته المأل^(٤) .

٤ - ومنها ما ذكره في مسند أبي هريرة - رضی الله تعالى عنه - قال :

الحديث الحادى والثلاثون (يعنى من افراد / البخارى) ي ٣٩
 عن أبى سعيد المقبرى كيسان^(٥) عن أبى هريرة - رضی الله تعالى عنه -
 قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . " من / لم يدع قول الزور هـ ٢٢٣ أ
 والحمل به فليس لله حاجة فى أن يدع طعامه وشرابه " .

(١) هزيل بن شرحبيل الاودى الكوفى ثقة مخضرم من الثانية / خ ، ٤
 تقريب ٢ : ٣١٧ والكاشف ٣ : ٢٢٠ وقال عن طلحة وابن مسعود ولم
 يذكر احد منهما سنة وفاته .

(٢) خ ٨٥ - كتاب الفرائض ٢٠ - باب ميراث السائبة حديث ٦٧٥٣ .

(٣) تأثمت بالمثلثة قبل الميم : خشيت أن تقع فى الاثم وتخرجت بالحاء المهملة
 ثم الجيم بمعناه فتح ١٢ : ٤١ ثم انه فى جميع النسخ تأثمت وتخرجت بالواو
 بدون همز والتصحيح من الفتح ١٢ : ٤١ . فان فيه أو تخرجت وقال بعده
 " وفى رواية المدنى فان تخرجت ولم يشك .

(٤) الجمع بين الصحيحين ١ : ٧٥ / أ والفتح ١٢ : ٤١ . الا أنه عزاه
 للإسماعيلى ولعله سبق قلم .

(٥) كيسان ابوسعيد المقبرى ، المدنى . مولى أم شريك ويقال : هو الذى
 يقال له العباس ، ثقة ثبت من الثانية مات سنة ١٠٠ / ع . تقريب ٢ : ١٣٧
 والكاشف ٣ : ١٢ .

قال الحميدى (١) "أخرجه أبو بكر البرقاني في كتابه من حديث
 أحمد بن يونس (٢) عن ابن أبي ذئب (٣) عن سعيد المقبري عن أبيه وهو
 الذي أخرجه البخاري من طريقه فزاد فيه والجهل بعد قوله والعمل
 به" انتهى .

فانظر كيف لم يسمح بزيادة لفظة واحدة في المتن حتى بينها وأوضح أنها
 مخرجة من الطريق التي أخرجهما البخاري . فمن يفصل هذا التفصيل
 كيف يظن به أنه لا يميز بين ألفاظ الصحيحين اللذين جمعهما وبين
 الألفاظ المزيدة في رواية غيرهما .

٥ - ومنها : ما ذكره في مسند عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما -
 في أفراد البخاري عن أبي السفر سعيد بن محمد (٥) قال :
 سمعت ابن عباس - رضي الله عنهما - يقول : يا أيها الناس ! اسمعوا مني
 ما أقول لكم واسمعوني ما تقولون ولا تذهبوا / فتقولوا : قال ابن عباس ر ٢٣/أ

(١) الجمع بين الصحيحين ٣ : ل ١٣٤ / أ . وانظر الفتح
 ٤ : ١١٧ .

(٢) أحمد بن عبد الله بن يونس الحافظ أبو عبد الله اليربوعي الكوفي عن
 ابن أبي ذئب والثوري عنه ر ١٠٠ / مات سنة ٢٢٧ الكاشف
 ١ : ٦٣ والتقريب ١ : ١٩ .

(٣) هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي
 العامري أبو الحارث المدني ثقة فقيه فاضل من السابعة مات سنة
 ١٥٨ / ع . تقريب ٢ : ١٨٤ والخلاصة ص ٣٤٨ .

(٤) في ٣٠ - كتاب الصوم ٨ - باب من لم يدع قول الزور والعمل به فسي
 الصوم حديث ١٩٠٣ و ٧٨ - كتاب الادب ٥١ - باب قول الله تعالى
 (واجتنبوا قول الزور) حديث ٦٠٥٧ وفيه زيادة " والجهل " .

(٥) سعيد بن محمد - بضم التحتانية وكسر الميم - أبو السفر - بفتح المهملة
 والفاء الهمداني الثوري الكوفي ثقة من الثالثة مات سنة ١١٢ أو بعدها
 بسنة / ع . تقريب ١ : ٣٠٨ والكاشف ١ : ٣٧٤ .

من طاف بالبيت ، فليطف من وراء الحجر ولا تقولوا العظيم (١) ، فان
الرجل في الجاهلية كان يحلف فيلقى سوطه أو نعله أو قوسه لم يزد
(٢)
(يعني البخارى) .

وزاد البرقاني في الحديث بالاسناد المخرج به : " وأيما صبي
حج به أهله فقد قضت حجته عنه ما دام صغيرا فاذا بلغ فعليه حجة
أخرى .

وأيما / عبد حج به أهله ، فقد قضت (حجته) (٤) عنه ما دام عبدا
ب ٤٨ فاذا اعتق فعليه حجة أخرى .

ومن المواضع التي تعقبها على غير أصحاب المستخرجات ما حكاه
في مسند جابر عن أبي مسعود الدمشقي أنه قال - في الاطراف :

حديث أبي خيثمة زهير بن معاوية (٦) عن أبي الزبير عن / جابر - رضى
الله عنه - قال : جاء سراقه (٧) فقال : يا رسول الله : بين لنا ديننا كأننا خلقنا
خلقنا الآن . أرأيت عمرتنا هذه لعامنا / أو للأبد ؟
ي ٤٠ قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : " بل للأبد " .

(١) قال ابن الاثير في النهاية ١ : ٤٠٣ . وفي حديث توبة كعب بن مالك
ان ان يحطمكم الناس أى يد وسونكم ويزد حمون عليكم ومنه سمي حطيم
مكة وهو ما بين الركن والمقام وقيل : هو الحجر المخرج منها سمي به
لأن البيت رفع وترك هو محطوما وقيل لأن الحرب كانت تطرح فيه ما
طافت به من الثياب فتبقى حتى تتحطم بطول الزمان .

(٢) خ ٦٣ - كتاب مناقب الانصار باب القسامة في الجاهلية حديث
٠٣٨٤٨

(٣) في هامش كل من ر / أ و ه زيادة جملة " على هذا " بعد لفظة
البخارى .

(٤) الزيادة من ي .

(٥) في ر و ه الذى وهو خطأ .

(٦) زهير بن معاوية بن خديج ابو خيثمة الجعفي الكوفي ثقة ثبت من السابعة
مات سنة ١٧٣ / ع . تقريب ١ : ٢٦٥ والكاشف ١ : ٣٣٧ وفي ب حديث
أبي خيثمة عن زهير " وهو خطأ "

(٧) سراقه بن مالك بن جعشم - بضم الجيم والمعجمة بينهما عين مهملة -
الكناني ثم الندلجي ، أبوسفیان صحابي مشهور من مسلمة الفتح - مات
في خلافة عثمان سنة ٢٤ وقيل بعد ها / ب . تقريب ١ : ٢٨٤ والكاشف

قالوا : يا رسول الله : فبين لنا ديننا كأننا خلقنا الآن فيم العمل
اليوم ؟ . . . الحديث .

قال ابو مسعود : " رواه مسلم عن أحمد (يعنى ابن يونس) ويحيى
(يعنى ابن يحيى) يعنى كلاهما عن زهير .

قال الحميدى : كذا قال ابو مسعود . والحديث عند مسلم فى القدر
كما قال عن احمد ويحيى (٢) ، وليس فيه هذه القصة التى فى الصمة .
قال الحميدى : والحديث فى الأصل أطول من هذا ، وانما أخرج
مسلم منه ما أراد وحذف الباقي .

وقد أورده بطوله أبو بكر البرقاني فى كتابه بالاسناد من حديث زهير ثم
ساقه الحميدى من عند البرقاني بتمامه (٣) .
وهذا غاية فى التمييز والتبيين والتحري .

٤٦
م — كتاب القدر حديث ٨ والأمر كما قال الحميدى ليس فيه
(١) ذكر الصمة أما سواء سرقة عن الصمة فهو فى كتاب الحج
١٧ - باب وجوه الا حرام أخر حديث ١٤١ من طريق عطاء عن
جابر .

(٢) يحيى بن يحيى بن بكير بن عبد الرحمن التميمى أبو زكريا ، النيسابورى
ثقة ثبت امام من العاشرة مات سنة ٢٢٦ على الصحيح / خ م ت س
تقريب ٢ : ٣٦٠ . والكاشف ٣ : ٢٧١ .

(٣) الجمع بين الصحيحين ٢ : ل ٢٥٥ / ب وساقه الحميدى بتمامه
كما قال الحافظ ومنه " عن أبي الزبير عن جابر قال :

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم : مهلين بالحج ومعنا
النساء والولدان فلما قدمنا مكة طفنا بالبیت وبالصف والمسرة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من لم يكن معه هدى فليحلل
... فجاء سراقه بن مالك بن جعشم فقال : يا رسول الله : رأيت
عمرتنا هذه العامنا أم للأبد فقال : للأبد فقال : يا رسول الله بين
لنا ديننا كأننا خلقنا الآن . رأيت العمل الذى نعمل الآن أفما
جفت به الاقلام وجرت به المقادير ثم ذكر الحديث الى آخره بنحو
ما قدمنا وقد فرقه بعض الرواة ثلاثة أحاديث وافرد لكل واحد منها
اسنادا " انتهى .

٧ - ونظير هذا سواء . قال ابو مسعود - أيضا - في ترجمة قرّة

ابن خالد ^(١) عن أبي الزبير عن جابر - رضی الله عنه قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من لقي الله تعالى لا يشرك به

ر ٢٣ / ب

شيئا دخل الجنة ومن لقيه يشرك به شيئا دخل النار ^(٢) /

قال : ودعا رسول الله - صلى الله عليه وسلم بصحيفة عند موته ،

فأراد أن يكتب لهم كتابا لا يضلوا بعده ، فكثر اللغظ وتكلم عمر -

رضي الله تعالى عنه - فرفضها رسول الله - صلى الله عليه وسلم .

قال الحميدى : " من قوله : ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى

آخره ليس عند مسلم ^(٤) وهو في الحديث أخرجه بطوله البرقاني من

ب ٤٩

حديث قرّة ولكن / مسلما اقتصر على ما أراد منه ^(٥) .

٨ - ومن ذلك : ما ذكره في حديث ابن عباس عن علي - رضی

الله عنهم قال : نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم -

ه ٢٤ / أ

عن القراءة في الركوع والسجود ^(٦) / قال : وزاد في

الاطراف في رواية ابن عباس عن علي - رضی الله عنهم النهي عن

خاتم الذهب وليس ذلك عندنا في أصل كتاب مسلم .

قال الحميدى : ولعله قد وجد في نسخة أخرى ^(٧) .

(١) قرّة بن خالد السدوسي ، البصري ثقة ضابط من السادسة مات سنة

١٥٥ / ع . تقريب ٢ : ١٢٥ والكاشف ٢ : ٣٩٩ وقال : مات سنة

١٥٤ .

(٢) م ١ - كتاب الايمان ٤٠ - باب من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة

حديث ١٥٢ . وتحفة الاشراف ٢ : ٣٣٦ حديث ٢٩٠٠ .

(٣) الواو سقطت من ب .

(٤) والواقع كما ذكر الحميدى فان مسلما أورد منه الى قوله ومن لقيه

يشرك به شيئا دخل النار .

(٥) الحميدى الجمع بين الصحيحين .

(٦) م ٤ - كتاب الصلاة ٤١ - باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود

حديث ٢١٢ وليس فيه النهي عن خاتم الذهب .

(٧) الجمع بين الصحيحين ١ : ل ٤٦ : (١)

٩ - وقال في مسند أبي هريرة - رضى الله عنه في الحديث الثالث
 عن أنس بن مالك عن / أبي هريرة - رضى الله عنهما - عن
 النبي - صلى الله عليه وسلم قال : قال الله عز وجل : " إذا تقرب
 عبدى منى شبرا تقربت منه ذراعا وإذا تقرب منى ذراعا تقربت منه باعسا
 وإذا أتانى يمشى أتته هرولة ^(١) " ^(٢)
 لفظ ^(٢) حديث مسلم ، زاد أبو مسعود - رضى الله عنه - " وأن هرول سميت
 إليه والله تعالى أسرع بالمفطرة " .
 قال الحميدى : لم أر هذه الزيادة في الكتابين ^(٣) .
 قلت : والزيادة المذكورة تفرد بها محمد بن أبي السرى العسقلانى ^(٤)
 ولم يخرجها له . وقد بينت ذلك في تغليق التعليل ^(٥) .

فهذه الأمثلة توضح أن الحميدى يميز الزيادات التي يزيد ها هو
 أو غيره خلافا لمن نفى ذلك والله أعلم .
 وقد قرأت في كتاب (الحافظ أبو سعيد) ^(٦) العلاءى في علوم الحديث
 له ^(٧) قال - لما ذكر المستخرجات - : ومنها : المستخرج على البخارى
 للاسماعيلى . والمستخرج على الصحيحين للبرقانى وهو مشتمل على / ر ٢٤٤ أ
 زيادات كثيرة فى تضعيف متون الاحاديث وهى التى ذكرها الحميدى
 فى الجمع بين الصحيحين منبها عليها " .
 هذا لفظه بحروفه وهو عين المدعى - والله الحمد .

(١) خ ٩٧ - كتاب التوحيد - باب ٤٩ حديث ٧٥٣٧ م ٤٤ - ٤٨ - كتاب
 الذكر ٦ - باب فضل الذكر والدعاء حديث ٢٠ كلاهما من طريق
 انس عن أبي هريرة .

(٢) فى هامش ر و ه : ظ هذا لفظ " .

(٣) الجمع بين الصحيحين ٣ : ل ٥٧ / أ) .

(٤) محمد بن المتوكل بن عبد الرحمن الهاشمى مولا هم العسقلانى المعروف

بابن أبى السرى صدوق عارف له أوهام كثيرة من العاشرة مات سنة

٢٣٨ / د . تقريب ٢ : ٢٠٤ والكاشف ٣ : ٩٢ .

(٥)

(٦) فى بابى سلعة كما سقطت منها كلمة " الحافظ

(٧) كلمة له ليست فى ر .

ب ٥٠

٢٥ - قوله ص : /

"فليس لك أن تنقل حديثا منها" ^(١) وتقول : هو على هذا الوجه
في كتاب البخاري ومسلم إلا أن تقابل لفظه أو يكون الذي أخرجه قد قال :
أخرجه البخاري ^(٢) بهذا اللفظ .

قلت : محصل ههنا أن مخرج الحديث إذا نسيه إلى تخريج بعض المصنفين
فلا يخلو :

أما أن يصح ^(٣) / بالمرادفة أو بالمساواة أولا يصح . ان صح - ذاك
وان لم يصح كان على الاحتمال .

فإذا كان على الاحتمال فليس لأحد أن ينقل الحديث منها ^(١) ويقول :
هو على هذا الوجه فيهما ، لكن هل له أن ينقل منه ويطلق كما أطلق ؟
هذا محل بحث وتأمل .

فائدة

استنكر ابن دقيق العيد عزو المصنفين على أبواب الأحكام

الأحاديث إلى تخريج البخاري ومسلم مع تفاوت المعنى ، لأن من شأن
من ^(٤) هذه حاله أن يستدل على صحة / ما بوب .

ي ٤٢

فإذا ساق الحديث بأسناده ثم عزاه لتخريج أحد هما أوهم الناظر فيه
انه عند صاحب الصحيح كذلك ، ولو كان ما أخرجه صاحب الصحيح لا يدل
على مقصود التبويب فيكون فيه تلبيس غير لائق ثم ان فيه (مفسدة أيضا) من
جهة أخرى وهو احتمال أن يكون في اسناد صاحب المستخرج من لا يحتج به
كما بيناه غير مرة ، فإذا ظن الظان أن صاحب الصحيح أخرجه بلفظه قطع نظره
عن البحث عن أحوال روايته اعتمادا على صاحب الصحيح ، والحال أن صاحب

(١) كلمة منها في الموضعين سقطت من ب .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص ١٩ .

(٣) في ي يصح .

(٤) كلمة من ليست في ي و ب وهي في ر و ه ملحقة من الصحيحين .

(٥) كلمة "مسندة في ي قد مت على كلمة "أيضا" .

الصحيح لم يخرج ذلك فيوهم فاعل ذلك ما ليس بصحيح صحيحا هذا
معنى كلامه .

ثم قال : ولا / ينكر هذا على من صنف على غير الابواب كأصحاب
المعاجم ^(١) والمشيخات ^(٢) ، فان مقصودهم أصل الاسناد لا الاستدلال
بالفاظ المتون - والله أعلم .

٢٦ - قوله ص :

" بخلاف الكتب المختصرة من الصحيحين فان مصنفها نقلوا

فيها ألفاظ الصحيحين أو أحدهما " ^(٣) محملة / أن اللفظان كان
متفقا فذاك / وان كان مختلفا فتارة يحكيه على وجهه وتارة يقتصر
على لفظ أحدهما ، ويبقى ما اذا كان كل منهما أخرج من الحديث
جملة لم يخرجها الاخر فهل للمختصر أن يسوق الحديث مساقا واحدا
وينسبه اليهما وطلق ذلك أو عليه أن يبين ؟ .
هذا محل تأمل .

ولا يخفى الجواز وقد فعله غير واحد - والله أعلم -

-
- (١) المعجم في اصطلاح المحدثين ما تذكر فيه الاحاديث على ترتيب
الشيخ سواء يعتبر تقدم وفاة الشيخ أم توفق حروف الهجاء أو
الفضيلة ولكن الغالب هو الترتيب على حروف الهجاء ومن هذا المقسم
المعاجم الثلاثة للطبراني " مقدمة تحفة الاحوذى ص ٦٦ .
- (٢) المشيخات : جمع مشيخة - بفتح الميم وكسر الشين واسكان الهاء -
وهي جمع شيخ وتطلق على الكتب التي تشتمل على ذكر الشيخ الذين
لقيهم المؤلف وأخذ عنهم أو اجازوه وان لم يلقيهم .
انظر مقدمة العجالة النافعة ص ١٤ وهامش تدريب الراوى ص ١٥٣ .
- (٣) مقدمة ابن الصلاح ص ١٩ .

قوله

٢٧ - قوله ص : في ذكر المستدرك للحاكم :

" وهو واسع الخطو في شرط الصحيح متساهل في القضاء به
فلا يلى أن نتوسط في أمره . . . " الى آخر كلامه . (١)

أقول : حكى الحافظ أبو عبد الله الذهبي (٢) عن ابن سعيد الماليني (٣)

أنه قال : " طالعت المستدرك على الشيخين الذي صنفه الحاكم
من أوله الى آخره فلم أرفيه حديثا على شرطهما " . (٤)

زعم الماليني أنه
ليس في المستدرك
حديث على شرط
الشيخين

(١) بقية كلامه " فنقول : ما حكم بصحته ولم نجد ذلك فيه لغيره من

الائمة ان لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن يحتج به
ويعمل به الا أن تظهر فيه علة توجب ضعفه " مقدمة ابن الصلاح

ص ١٨ .

(٢) هو العلامة الحافظ المؤرخ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان
ابن قايم زبن عبد الله التركماني الاصل الفارقي صاحب التصانيف
الكثيرة المفيدة جمع تأريخ الاسلام فأرسل فيه على من تقدم بتحرير
أخبار المحدثين وله طبقات الحفاظ وميزان الاعتدال في نقد
الرجال وغيرها من المؤلفات النافعة . مات سنة ٧٤٨ . الدرر
الكامنة ٣ : ٤٢٦ والنجوم الزاهرة ١٠ : ١٨٢ ومعجم المؤلفين

٨ : ٢٨٩ .

(٣) هو الحافظ الزاهد العالم : أحمد بن محمد بن أحمد الانصاري الهروي

الهروي الماليني كان ثقة متقنا صاحب حديث حدث عن عبد الله بن عدي

وأبي بكر القطيعي وعنه البيهقي والخطيب مات سنة ٤١٢ تذكره

الحفاظ ٣ : ١٠٧٠ وتأريخ بغداد ٤ : ٣٧١ .

(٤) طبقات الشافعية للسبكي ٤ : ١٦٥ ونقلا - الصنعاني في توضيح

الآفكار ١ : ٦٥ وعزاه الى النبلاء للذهبي .

وقرأت بخط بعض / الائمة انه رأى بخط عبد الله بن زيدان "المسكى" (١) ي ٤٣
 قال : أملى على الحافظ أبو محمد عبد الغنى (٢) بن عبد الواحد بن علي
 ابن سرور المقدسي سنة خمس وتسعين وخمسمائة قال : (١)
 " نظرت الى وقت املائي عنك هذا الكلام فلم أجد حديثا على شرط
 البخارى ومسلم لم يخرجاه الا ثلاثة أحاديث : ١ - حديث أنس " يطلع
 عليكم الآن رجل من أهل الجنة" (٣)
 ٢ - وحديث الحجاج بن علاط لما أسلم (٤) ٣ - وحديث علي - رضى الله
 عنه - " لا يؤمن العبد حتى يؤمن بأربع" (٥) انتهى .

- (١) لم أقف لهذا الرجل على ترجمة وكلمة المسكى من روه ووفى ب
 المسكى .
- (٢) هو الحافظ الامام محدث الاسلام تقي الدين الجماعيلي ثم الدمشقي
 الصالحى الحنبلى صاحب التصانيف منها : كتاب الجهاد والعمدة
 فى الحديث والصفات جزءان مات سنة ٦٠٠ تذكرة الحافظ ٤ : ١٣٧٢
 ومعجم المؤلفين ٥ : ٢٧٥ .
- (٣) لم أجد هذا الحديث فى المستدرک وهو فى مسند أحمد ٣ : ١٦٦
 من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن أنس وهو جزء من قصة
 طهيلة .
- (٤) الحجاج بن علاط - بسكر المهمله وتخفيف اللام - ابن خالد السلمى
 ثم الفهرى يكنى أبا كلاب ويقال ابو محمد وأبو عبد الله قال ابن سعد
 قدم على النبى صلى الله عليه وسلم وهو بخيبر فأسلم وسكن المدينة
 واختط بها دار ومسجدا . أما الحديث المشار اليه فقال عبد الرزاق
 أخبرنا معمر بن ثابت عن أنس لما افتتح رسول الله خيبر قال الحجاج
 ابن علاط يا رسول الله ان لى بمكة أهلا ومالا وانى أريد أن آتيهم
 فأنا فى حل ان قلت شيئا فأذن له . . . الحديث بطوله .
- راجع الترجمة فى الاصابة ١ : ٣١٢ والقصة بطولها فى طبقات
 ابن سعد ٤ : ٢٦٩ وهم ٣ : ١٣٨ ومختصرة فى الاصابة وتحفة
 الاشراف ١ : ١٥٣ ولكن فى الاسناد معمر وهو على جلالته قال فيه
 ابن معين ضعيف فى ثابت .
- انظر تهذيب التهذيب ١٠ : ٢٢٤ ولم أجد القصة فى المستدرک .
- (٥) المستدرک ١ : ٣٣ .

وتمقب الذهبى قول المالينى فقال : هذا غلو واسراف منه والا فلى
المستدرك جملة وافرة / على شرطها وجملة كثيرة على شرط احدهما ر ٢٥ / أ
وهو قدر النصف . وفيه الربع مما صح سنده أو حسن .
وفيه بعض الحلل . وواقيه مناكير وواهيات / وفي بعضها موضوعات ٢٥ هـ
قد أفردتها^(١) فى جزء / " انتهى كلامه .
وهو كلام مجمل يحتاج الى ايضاح وتبيين .
من الايضاح أنه ليس جميعه كما قال ، فنقول :

أ - ينقسم المستدرك أقساما كل قسم يمكن تقسيمه :
١ - الاول : أن يكون اسناد الحديث الذى يخرج منه محتجا بروايته^(٢)
فى الصحيحين أو أحدهما على صورة الاجتماع سالما من الحلل
واحترزنا بقولنا على صورة الاجتماع عما احتجا بروايته على صورة
الانفراد . كسفيان^(٣) بن حسين^(٤) عن الزهرى ، فانهما احتجا
بكل منهما على الانفراد ، ولم يحتجا برواية سفيان بن حسين
عن الزهرى ، لأن سماعه من الزهرى ضعيف دون بقية مشايخه .
فاذا وجد حديث من روايته عن الزهرى لا يقال على شرط الشيخين .
لأنهما احتجا بكل منهما . بل لا يكون على شرطهما الا اذا احتجا
بكل منهما على صورة الاجتماع ، وكذا اذا كان الاسناد قد احتج
كل منهما برجل منه ولم يحتج بأخر منه كالحديث الذى يروى من
طريق شعبة مثلا عن سماك بن حرب^(٥) عن عكرمة عن أبى عباس -

-
- (١) طبقات السبكي ٤ : ١٦٥ .
(٢) فى ب و هـ برواية .
(٣) فى ب وكسفيان وذكر الواو خطأ .
(٤) سفيان بن حسين بن حسن ابو محمد الواسطى ثقة فى غير الزهرى باتفاقهم
من السابعة مات فى خلافة المهدي وقيل فى خلافة الرشيد / ختم م ٤ .
تقريب ١ : ٣١٠ والكاشف ١ : ٣٧٧ .
(٥) سماك - بكسر أوله وتخفيف الميم - ابن حرب بن أوس بن خالد الذهلى الكوفى
ابوالمخيرة صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بأخره ، فكان
ربما يلحق من الرابعة مات سنة ١٢٣ . تقريب ١ : ٣٢٣ والكاشف ١ : ٤٠٣ .

- رضى الله تعالى عنهما - فان مسلما احتج بحديث سماك / اذا كان
 من رواية الثقات عنه ولم يحتج بعكرمة واحتج البخارى بعكرمة دون
 سماك فلا يكون الاسناد والحالة هذه على شرطهما حتى يجتمع فيه
 صورة الاجتماع ، وقد صرح بذلك الامام أبو الفتح القشيري وغيره .
 واحتترز بقولى أن يكون سالما من العلل بما ^(١) اذا احتجا بجميع
 رواته على صورة الاجتماع الا / أن فيهم من وصف بالتدليس أو اختلط في
 آخر عمره فاننا نعلم في الجملة أن الشيخين لم يخرجنا / من رواية
 المدلسين بالمنعنة الا ما تحققت انه مسموع لهم من جهة أخرى /
 وكذا ^(٢) لم يخرجنا من حديث المختلطين عن سمع منهم بعد الاختلاط
 الا ما تحققت انه من صحيح حديثهم قبل الاختلاط . فاذا كان كذلك
 لم يجز الحكم للحديث الذى " فيه " ^(٣) مدلس قد عنعنه أو شيخ سمع
 من اختلط بعد اختلاطه - بأنه على شرطهما وان كانا ^(٤) قد أخرجنا
 ذلك الاسناد بعينه .
 الا اذا صرح المدلس من جهة أخرى بالسمع وضح ^(٥) أن الراوى سمع
 من شيخه قبل اختلاطه ، فهذا القسم يوصف بكونه على شرطهما أو على
 شرط أحدهما .
 ولا يوجد في المستدرک حديث بهذه الشروط لم يخرجنا له نظيرا أو ^(٦)
 أصلا الا القليل كما قدمناه .
 نعم وفيه جملة مستكثرة بهذه الشروط ، لكنها ما أخرجها الشيخان
 أو أحدهما - استدركها الحاكم واهما في ذلك ظاننا انهما لم يخرجها .

(١) كذا في جميع النسخ ولعله : " عما " .

(٢) في هامش " ظ ، ولذا " .

(٣) كلمة فيه سقطت من ر وكتب في هامش " ظ عن " .

(٤) في " ر " كان .

(٥) في النسخ جميعها " واحتج " وفي هامش " ر " " ظ وضح " وهو الصواب .

(٦) في " د " ولا أصلا .

ب - القسم الثاني : أن يكون اسناد الحديث قد أخرجنا لجميع رواته لا على سبيل الاحتجاج بل في الشواهد والمتابعات والتعاليق أو مقرونا بخبره . ولتحقق بذلك ما اذا أخرجنا لرجل وتجنبنا ما تفرد به أو ما خالف فيه . كما أخرج مسلم عن نسخة العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة - رضوا الله تعالى عنه - ما لم يتفرد به .

فلا يحسن أن يقال : ان باقى النسخة على شرط مسلم ، لأنه (١) ما خرج بعضها الا بعد أن تبين أن ذلك مما لم يتفرد به . فما كان بهذه المثابة لا يلتحق أفرادها بشرطهما .

ر ٢٦ / أ
٤٥ ي

وقد عقد / الحاكم في كتاب المدخل بابا مستقلا / ذكر فيه من أخرج له الشيخان في المتابعات وعدد (٢) ما أخرجنا من

ذلك ، ثم انه مع هذا الاطلاع يخرج أحاديث هؤلاء في المستدرک هـ ٢٦ / ب زاعما أنها على شرطهما .

ولا شك في نزول أحاديثهم عن درجة الصحيح بل ربما كان

فيها الشان والضعيف / لكن أكثرها لا ينزل عن درجة الحسن . ب ٥٤

والحاكم وان كان ممن لا يفرق بين الصحيح والحسن بل يجعل

الجميع صحيحا تبعا لمشايخه كما قد مناه عن ابن خزيمة وابن حبان .

فانما يناقش في دعواه أن أحاديث هؤلاء على شرط الشيخين

أواحد ها . وهذا القسم هو عمدة الكتاب .

ج - القسم الثالث : أن يكون الاسناد لم يخرجنا له لا في الاحتجاج

ولا في المتابعات . وهذا قد أكثر منه الحاكم فيخرج أحاديث عن

خلق ليسوا في الكتابين ويصححها ، لكن لا يدعى أنها على شرط

واحد منهما وربما ادعى ذلك على سبيل الوهم . وكثير منها يعلق

(١) في ي كأنه وكذا في نسختي ر إلا أنه صحيح في الهامش .

(٢) في ب وعدد ها .

القول بصحتها على سلامتها في بعض روايتها . كالحديث الذي أخرجه
من طريق الليث عن اسحاق بن برزج ^(١) عن الحسن بن علي ^(٢) نسي
التزين للحميد . قال في اثره : ^(٣)

" لولا جهالة اسحاق لحكمت بصحته وكثير منها لا يتعرض للكلام عليه
أصلاً .

ومن هنا دخلت الآفة كثيرا فيما صححه وقل أن تجد في هذا القسم
حديثا يلتحق بدرجة الصحيح فضلا عن ^(٤) أن يرتفع الى درجة الشيخين
- والله أعلم - .

ومن عجيب ^(٥) ما وقع للحاكم أنه أخرج لعبد الرحمن بن زيد بن
أسلم ^(٦) وقال - بعد روايته :

(١) اسحاق بن برزج - بضم الموحدة والزاي وسكون الراء - بعد ما جهم معقودة
وقد تبدل كافا فارسي ومعناه الكبير . شيخ الليث له حديث في التجمل
للحميد ضعفه الازدي . قال الحافظ في لسان الميزان وذكره ابن أبي حاتم
بروايته عن الحسن ورواية الليث عنه فلم يذكر فيه جرحا . وقد ذكره
ابن حبان في الثقات . لسان الميزان ١ : ٣٥٣ والميزان ١ : ١٨٤ والجرح
والتعديل لابن أبي حاتم ٢ : ٢١٣ .

(٢) الحسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي سبط رسول الله صلى الله عليه
وسلم وريحانته وقد صحبه وحفظ عنه . مات شهيدا بالسم سنة ٤٩ / ع
تقريب ١ : ١٦٨ والكشاف ١ : ٢٢٤ .

(٣) الحديث في المستدرک ٤ : ٢٣٠ من طريق الليث بن سعد عن اسحاق بن
برزج عن زيد بن الحسن عن أبيه رضي الله عنهما قال امرنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم في العيدين أن نلبس أجود ما نجد وأن نتطيب بأجود
ما نجد . . . الحديث . ويبد وأن ذكر زيد في الاسناد خطأ بدليل ما
نقله الحافظ عن الازدي وابن أبي عمير أنه يروي عن الحسن ولم يذكر أحد منهم
انه يروي عن زيد .

(٤) كلمة عن " ليست في ر ، ب .

(٥) من نسختي ر و في ي وه أعجب .

(٦) عبد الرحمن بن زيد بن اسلم العدوي ضعيف من الثامنة مات سنة ١٨٢ ت ق
تقريب ١ : ٤٨٠ وقال ابن حبان : كان ممن يقلب الاخبار ، وهو لا يعلم
حتى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل واسناد الموقوف فاستحق التبرك
" كتاب المجروحين ١ : ٥٧ . وقال البخاري : عبد الرحمن ضعفه علي جدا

هذا صحيح الاسناد ، وهو أول حديث ذكرته لعبد الرحمن ^(١) . مع أنه قال - في كتابه الذي جمعه في الضعفاء - :

ر/٢٦ ب

عبد الرحمن بن زيد بن اسلم روى / عن أبيه أحاديث موضوعة لا يخفى على ^(٢) من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه .

وقال : في آخر هذا الكتاب : فهو لا* الذين ذكرتهم قد ظهر عندي جرحهم ، لأن الجرح / / لا استحله تقليدا " انتهى .

ب ٥٥ هـ

أ/٢٧ هـ

فكان هذا من عجائب ما وقع له من التساهل والغفلة .

ومن هنا يتبين صحة (قول ابن الاخرم التي قدمناها) ^(٣) .

وأن قول المؤلف انه يصفوه منه صحيح كثير - غير جيد بل هو قليل بالنسبة الى أحاديث الكتابين ، لأن ^(٤) المكرر يقرب من ستة آلاف .

والذي يسلم من المستدرك على شرطهما أو شرط أحدهما مع الاعتبار الذي حررناه دون الألتف فهو قليل بالنسبة الى ما في الكتابين - والله

أعلم - .

== وعن يحيى بن معين ضعيف وضعفه النسائي واحمد ميزان الاعتدال

٥٦٤:٢ .

(١) الحديث في المستدرك ٢ : ٦١٥ باسناد الحاكم الى عبد الله بن مسلم الفهرى ثنا اسماعيل بن مسleme انبأ عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب - رضوا الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لما اقترب آدم الخطيئة قال : يا رب اسألك بحق محمد لما غفرت لى فقال الله يا آدم وكيف عرفت محمدا ولم أخلقه ؟ قال : يا رب لانك لما خلقتنى بيدك ونفخت فى من روحك رفعت رأسى فرأيت على قوائم العرش مكتوبا لا اله الا الله محمدا رسول الله فعلمت أنك لم تضاف الى اسمك الا أحب الخلق اليك فقال انه صدقت يا آدم انه لأحب الخلق الى ادعنى بحقه فقد غفرت لك ولولا محمد ما خلقتك . صحيح الاسناد وهو أول حديث ذكرته لعبد الرحمن قال الذهبى بل موضوع وعبد الرحمن واه . رواه عبد الله بن مسلم الفهرى ولا أدرى من ذا .

(٢) كلمة على ليست فى ه و ب .

(٣) ما بين القوسين هكذا فى جميع النسخ وفى هامشه " هكذا فى الأم بالتأنيث ولحل الصواب " مقالة ابن الاخرم . . الخ والحافظ يشير الى كلامه

ص .

(٤) كلمة لأن من " ر " وفى ه و ب " بغير والصواب لانه بغير المكرر .

وقد بالغ ابن عبد البر ، فقال : ما معناه ان البخارى ومسلما اذا
اجتمعا على ترك / اخراج أصل من الاصول فانه لا يكون له طريق
صحيحة وان وجدت فهي معلولة .

وقال فى موضع آخر : وهذا الأصل لم يخرج البخارى ومسلم شيئا منه
وحسبك ^(١) بذلك ضعفا .

هذا وان كان لا يقبل منه فهو يعضد قول ابن الاخرم - والله أعلم ^(٢)

٨ - قوله ج :

وكلام الحاكم مخالف لما فهموه ^(٣) (يعنى ابن الصلاح وابن دقيق
العيد والذهبي) من أنهم يعترضون على تصحيحه على شرط الشيخين
أو أحدهما ، بأن البخارى - مثلا - ما خرج لفلان وكلام الحاكم ظاهر
أنه لا يتقيد بذلك حتى يتمقب به عليه

قلت : لكن تصرف الحاكم يقوى أحد الاحتمالين ^(٤) اللذين ذكرهما
شيخنا - رحمه الله تعالى - فانه اذا كان عنده الحديث (قد

(١) فى ب ومسند ذلك وفى ه كلمة غير واضحة هنا .

(٢) ما بين القوسين جا فى سابقا على الكلام الذى قبله والذى يبدأ
من قوله " ومن هنا يتبين الى قوله فهو قليل بالنسبة الى ما فى
الكتابين وفى ر / ب مشى على سياق ي ولكنه تنبيه ف ضرب على الكلام
المتأخر وكتب فى الهامش السياق الصحيح الذى فى باقى النسخ .

(٣) التقييد والايضاح ص ٣٠ .

(٤) قال الحراقى فى رده على ابن الصلاح " الامر الثانى أن قوله مما رآه على
شرط الشيخين قد أخرجنا عن رواته فى كتابيهما فيه بيان ان ما هو على
شرطيهما هو ما أخرجنا عن رواته فى كتابيهما . ولم يرد الحاكم ذلك فقد
قال فى خطبة كتابه المستدرك : وانا استعين الله تعالى فى اخراج أحاديث
رواتها ثقات قد احتج بمثلها الشيخان أو أحدهما فقول الحاكم بمثلها
اى بمثل رواتها لا يهم أنفسهم ويحتمل أن يراد بمثل تلك الاحاديث
وفيه نظر " التقييد والايضاح ص ٣٠ . فالاحتمالان اللذان اشار اليه
الحافظ هما : الاول قوله : اى بمثل رواتها لا يهم أنفسهم والثانى : قوله
ويحتمل ان يراد بمثل تلك الاحاديث . وتصرف الحاكم يقوى الاول كما بينسه
الحافظ .

(٥) كلمة قد من ي

أخرجوا أو أحد هما لرواته قال : صحيح على شرط الشيخين أو واحد هما
وإذا كان بعض رواته لم يخرجوا له قال : صحيح الاسناد حسب (١) / ٢٢٧ / أ

ويوضح ذلك قوله - في باب التوبة - لما أورد حديث أبي عثمان (٢) عن

أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً " لا تنزع الرحمة إلا من شقى "

قال : هذا حديث صحيح الاسناد " وأبو عثمان هذا ليس هو النهدي

ولو كان هو النهدي لحكمت (٣) بالحديث على شرط الشيخين (٤) .

فدل هذا على أنه إذا لم يخرجوا لأحد رواية الحديث لا يحكم به على

شرطهما وهو عين ما ادعى ابن دقيق العيد وغيره .

وان كان الحاكم قد يغفل عن هذا في بعض الأحيان ، فيصحح على

شرطهما بعض ما لم يخرجوا لبعض رواته ، فيحمل ذلك على السهو والنسيان

ويتوجه به حينئذ عليه الاعتراض . والله أعلم .

٤٧ ي

٢٨ - قوله / ص :

" ثم ان التخارج على الكتابين يستفاد منها فائدتان " فذكرهما (٥)

قال شيخنا في التعقب عليه " لو قال : ان هاتين الفائدتين من فوائد

المستخرجات لكان أولى (٦)

ثم زاد عليه فائدة ثالثة وهي تكثر طرق الحديث ليرجح بها عند المعارضة (٦)

وهذه الفائدة قد ذكرها المصنف في مقدمة شرح مسلم له (٧)

(١) كذا في جميع النسخ .

(٢) أبو عثمان مولى المغيرة بن شعبة قيل : اسمه سعيد وقيل عمران مقبول من

الثالثة / خت د ت س تقريب ٢ : ٤٥٠٠ .

(٣) في كل النسخ لحكم والتصحيح من المستدرك ان الكلام للحاكم نفسه .

(٤) المستدرك ٤ : ٢٤٩ الحديث وما بعده من الكلام .

(٥) مقدمة ابن الصلاح ص ١٩ - ٢٠ .

(٦) التقييد والايضاح ص ٣٢ .

(٧) ل ٥ .

وتلقاها عنه الشيخ محي الدين النووي ، فاستدركها عليه في مختصره
في علوم الحديث . (١)

وللمستخرجات فوائد أخرى لم يتعرض أحد (٢) منهم لذكرها

١ - أحدها : الحكم بمدالة من أخرج له فيه ، لأن المخرج علس

شرط الصحيح يلزمه أن لا يخرج الا عن ثقة عنده .

فالرجال الذين في المستخرج ينقسمون أقساما .

أ - من ثبتت عدالته قبل هذا المخرج ، فلا كلام فيهم .

ب - ومنهم من طعن فيه غير هذا المخرج فينظر في ذلك الطعن

ان كان مقبولا قادحا فيقدم (والا فلا) (٣)

ج - ومنهم من لا يعرف لاحد قبل هذا المخرج فيه توثيق ولا

ر ٢٧ / ب

تجريح فتخرج من يشترط / الصحة لهم ينقلهم من

درجة من هو مستور الى درجة من هو موثق . فيستفاد من

هـ ٢٨ / أ

ذلك صحة أحاديثهم التي / يروونها بهذا الاسناد

ولو لم يكن في ذلك المستخرج - والله أعلم - .

٢ - الثانية : ما يقع فيها من حديث المدلسين بتصريح السماع وهو

في الصحيح بالمنعنة ، فقد قدمنا أنا نعلم في الجملة أن

الشيخين اطلعا على أنه ما سمعه المدلس من شيخه ، لكن ليس

اليقين كالا احتمال فوجود ذلك في المستخرج بالتصريح ينفي أحد

الاحتمالين .

٣ - الثالثة : ما يقع فيها (٤) من حديث المختلطين عن سمع منهم قبل

(١) لم يذكرها النووي في التقريب ولعلها في الارشاد .

(٢) في " ر " أحد هم . (٣) كذا في جمع النسخ والصواب ~~الاصحاح~~

(٤) لم تذكر الكلمة في جميع النسخ وهي من توضيح الافكار ١ : ٧٢ .

(٥) في النسخ كلها منها والتصحيح من توضيح الافكار .

الاشتراط (وهو في الصحيح في حديث من سمع منهم قبل ذلك)^(١)
والحال فيها كالحال في التي قبلها سواء بسواء .^(٢)

٤ - الرابعة : ما يقع فيها من التصريح بالاسماء المبهمة والمهبطة في الصحيح في الاسناد أو في المتن .

٥ - الخامسة : ما يقع فيها من التمييز للمتن المحال به على المتن المحال عليه^(٣) وذلك في " كتاب مسلم / كثير جدا ، فانه يخرج ي ٤٨ الحديث على لفظ بعض الرواة وحيل بباقي ألفاظ الرواة على ذلك اللفظ الذي يورده فتارة يقول : مثله فيحمل على أنه نظيره سواء .

وتارة يقول : نحوه أو معناه ، (فتوجد)^(٤) بينهما مخالفة بالزيادة والنقص وفي ذلك من المفوائد ما لا يخفى .

٦ - السادسة : ما يقع فيها من الفصل للكلام المدرج في الحديث مما ليس في الحديث ويكون في الصحيح غير مفصل .

٧ - السابعة : ما يقع فيها من الاحاديث المصحح برفعها وتكون في اصل الصحيح موقوفة أو كصورة الموقوف ، كحديث ابن عون^(٥) عن نافع عن ابن عمر - رضى الله تعالى عنهما - قال : " اللهم بارك لنا

(١) ما بين القوسين هكذا في النسخ كلها وفي توضيح الافكار " وهو في الصحيح من حديث من اختلط ولم يبين هل سماع ذلك منه في هذه الرواية قبيل الاختلاط أو بعده " توضيح ١ : ٧٣ وهو الصواب فتأمل .

(٢) من ر وفي ه و ب سواء سواء .

(٣) في ر / أ " المحال به عليه .

(٤) الزيادة من ي .

(٥) عبد الله بن عون بن اربطبان - بفتح فسكون - أبو عوف البصرى ، ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسن من السادسة مات سنة ١٥٠ / ع . تقريب ١ : ٤٣٩ والكاشف ٢ : ١١٦ .

في حيننا / ... الحديث اخرج به البخاري^(١) في اواخر الاستسقا
 هكذا موقوفا ورواه الاسماعيلي وابونعيم في مستخرجيهما من هذا الوجه
 مرفوعا بذكر النبي - صلى الله عليه وسلم - فيه . في أمثلة كثيرة لذلك .
 وكملت / فوائد المستخرجات بهذه الفوائد السبعة التي ذكرناها عشر
 فوائد والله الموفق .

٢٩ - قوله ص - لما ذكر التعليق المرض - :
 " ليس في شيء منه حكم منه بصحة ذلك عن^(٤) ذكره
 عنه ... ومع ذلك فايراده له في أثناء الصحيح مشعر بصحة أصله اشعارا
 يؤنس به ويركن اليه " .^(٥)
 وقال - في ذكر التعليق الجازم :
 " ثم ان ما يتقاعد من ذلك عن شرط الصحيح قليل^(٦) يوجد في كتاب
 البخاري في مواضع من تراجم الابواب دون مقاصد الكتاب وموضوعه " .^(٧)
 انتهى .

- (١) ١٥ - كتاب الاستسقا ٢٧ - باب ما قيل في الزلازل والآيات حديث ١٠٣٧
 ٩٢ - كتاب الفتن ١٦ - باب قول النبي - صلى الله عليه وسلم - الفتن
 من قبل المشرق حديث ٧٠٩٤ ولكنه في الفتن جاء مرفوعا وحيث جاء في
 البخاري مرفوعا فكان التمثيل بغيره هو المتعين .
 ملاحظة نقل الصنعاني هذه الفوائد السبع في توضيح الافكار
 ١ : ٧٢ - ٧٣ .
 (٢) كذا في جميع النسخ والصواب السبع .
 (٣) الواو موجودة في كل النسخ في نسخة ابن الصلاح .
 (٤) في ب على من ذكره .
 (٥) مقدمة ابن الصلاح ص ٢١ - .
 (٦) في ر ب قليلا وهو خطأ .
 (٧) مقدمة ابن الصلاح ص ٢٢ .

أقول : بل الذى يتقاعد عن شرط البخارى كثير ليس بالقليل الا أن يريد بالعلة قلة نسبية الى باقى ما فى الكتاب فيتجه ، بل جزم أبو الحسن ابن القطان بأن التعاليق التى لم يوصل البخارى اسنادها ليست على شرطه ، وان كان ذلك لا يقبل من ابن القطان على ما سنوضحه .
وأما قول ابن الصلاح - فى التعليق المرض - :

" ليس فى شىء منه حكم بالصحة على من علقه عنه " فغير مسلم لأن جميعه صحيح عنده وانما / يعدل عن الجزم لعلة تترجمه عن شرطه .
وهذا بشرط أن يسوقه مساق الاحتجاج به ، فأما ما أورده من ذلك على سبيل التحليل له والرد أوضح بضعفه ، فلا .
وقد بينت ذلك على وجوهه وإقسامه فى كتابى تغليق التعليق (١) .
وأشير هنا الى طرف من ذلك يكون انموذجا لما وراءه فأقول :

الا حاديث المرفوعة التى لم يوصل البخارى اسنادها فى صحيحه
ر ٢٨ / ب
تقسيم التعليق
فى البخارى
أ - ومنها : ما يوجد فى موضع آخر من كتابه /
ب - ومنها : ما لا يوجد الا معلقا .

فأما الاول : فالسبب فى تعليقه أن البخارى من عادته فى صحيحه أن لا يكرر شيئا الا لفائدة ، فاذا كان المتن يشتمل على احكام كرهه فى الابواب بحسبها أو قطعه فى الابواب اذا كانت الجملة / يمكن انفصالها من الجملة ب ٥٩
الاخرى . ومع ذلك فلا يكرر الاسناد بل يفاير بين رجاله اما شيوعه أو شيوع شيوعه ونحو ذلك .

فاذا ضاق مخرج الحديث ولم يكن له الا اسناد واحد واشتمل على احكام واحتاج الى تكريرها ، فانه والحالة هذه اما أن يختصر المتن أو يختصر الاسناد .
وهذا أحد الأسباب فى تعليقه الحديث الذى وصله فى موضع آخر . (٢)

وأما الثانى : وهو ما لا يوجد فيه الا معلقا ، فهو على صورتين :

(١) انظر تغليق التعليق ل ٣ : أ فقد اشار الى بعض ما نقله الحافظ هنا .
(٢) نقل الصنعانى هذا النص فى توضيح الافكار ١ : ١٤٢ من قول الحافظ
اقول الى هنا .

اما بصيغة الجزم واما بصيغة التمريض .

فأما الاول : فهو صحيح الى من علقه عنه ، وفق النظر فيما ^(١) أبرز

من رجاله ^(٢) فبعضه يلتحق بشرطه .

والسبب في تعليقه له اما لكونه ^(٣) لم ^(٤) يحصل له سموا وانما أخذه على

طريق المذاكرة أو لاجازة أو كان قد خرج ما يقوم مقامه ، فاستغنى بذلك
عن ايراد هذا المعلق مستوفى السياق أو لمعنى غير ذلك ، ^(٥) [ومضه]

يتقاعد عن شرطه ، وان صححه غيره أو حسنه ، وبعضه يكون ضعيفا من

جهة الانقطاع خاصة .

وأما الثاني : وهو المعلق بصيغة التمريض ما لم يورده في موضع آخر

فلا / يوجد فيه ما يلتحق بشرطه الا مواضع يسيرة قد أوردها بهذه ^{٥٠} ي

الصيغة لكونه ذكرها بالمعنى كما نبه عليه شيخنا - رضى الله تعالى عنه .

نعم فيه ما هو صحيح وان تقاعد عن شرطه اما لكونه لم يخرج لرجالها

أو لوجود علة فيه عنده / ، ومنه ^(٦) : ما هو حسن ، ومنها : ما هو ^{ر ٢٩ / أ}

ضعيف وهو على قسمين :

أحد هما : ما يجبر بأمر آخر . وثانيهما : ما لا يرتقى عن مرتبة الضعيف / ^{هـ ٢٩ / ب}

وحيث يكون بهذه المثابة ، فانه يبين ضعفه ويصرح به حيث يورده فسي

^(٧) كتابه .

(١) في ب " عما " وهو خطأ .

(٢) كلمة فبعضه سقطت من ر / أ .

(٣) في ر / أ اما لكونه .

(٤) كلمة " لم " سقطت من ب .

(٥) الزيادة من ي .

(٦) كذا في جميع النسخ بالافراد والتذكير وفي توضيح الافكار ١ : ١٤٢ ومنها

(٧) نقل الصنعاني هذا النص في توضيح الافكار ١ : ١٤٢ - ١٤٣ من قول

الحافظ : والثاني الى هنا .

ولنذكر أمثلة لما ذكرناه :

- فمثال التعليق الجازم الذي يبلغ شرطه ولم يذكره في موضع آخر
 أ - قوله - في كتاب الصلاة - : ^(١) "وقال ابراهيم بن طهمان ^(٢) عن
 حسين المعلم ^(٣) عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس
 -رضى الله تعالى عنهما- قال : " كان رسول الله - صلى الله عليه
 وسلم - يجمع بين صلاة الظهر والعصر اذا كان على ظهر مسير ويجمع
 بين المغرب والعشاء " .
 وهو حديث صحيح ^(٤) على شرط البخاري ، فقد روياه من طريق احمد
 ابن حفص ^(٥) النيسابوري عن أبيه ^(٦) عن ابراهيم بن طهمان هكذا ^(٧) .
 واحمد وابوه ومن فوقهما ^(٨) قد أخرج لهم البخاري في صحيحه محتجا
 بهم .

-
- (١) ١٨ - كتاب تقصير الصلاة ١٣ - باب الجمع في السفر بين المغرب
 والعشاء حديث ١١٠٧ .
 (٢) ابراهيم بن طهمان الخراساني ابوسعيد ثقة يغرب تكلم فيه بالارضا
 ويقال : رجع عنه من السابعة ، مات سنة ١٦٨ / ع . تقريب ١ : ٣٦ ،
 والخلاصة ص ١٨ .
 (٣) الحسين بن ذكوان المعلم المكتب - بتخفيف التاء وقبلها كاف ساكنة
 - الحوذى - بفتح المهملة وسكون الواو وبعدهما معجمة - البصرى
 ثقة ربما وهم من السادسة مات سنة ١٤٥ / ع . تقريب ١ : ١٣٥ والكاشف
 ١ : ٢٣٠ .
 (٤) في الحكم بصحته نظر لان في اسناده احمد بن حفص عن أبيه وكلاهما صدوق
 كما قال الحافظ في التقريب ومن كان كذلك فحقه أن يقال في حديثه
 حسن في نظر الحافظ وغيره .
 (٥) احمد بن حفص بن عبد الله السلمى النيسابوري عن أبيه وعدة وعنه خ د س
 وابنا الشرقى وأبوعوانة وخلق ، توفي سنة ٢٥٨ ، الكاشف ١ : ٥٥ ،
 والتقريب ١ : ١٣٠ وقال فيه صدوق .
 (٦) هو حفص بن عبد الله السلمى النيسابوري قاضيهما ابوعمر صدوق من التاسعة
 مات سنة ٢٠٩ / خ د س ق . تقريب ١ : ١٨٦ . والخلاصة ص ٨٧ .
 (٧) انظر المسنن الكبرى للبيهقي ٣ : ١٦٤ فقد أخرجه بهذا الاسناد .
 (٨) في جميع النسخ فوقهم وهو خطأ ظاهر .

ب - وقوله - فى الوكالة وغيرها :
 " وقال عثمان بن الهيثم ^(١) ثنا عوف ^(٢) ثنا محمد بن سيرين عن ابي هريرة - رضى الله تعالى عنه - قال :

" وكنتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بزكاة رمضان . . .
 الحديث بطوله ^(٣) وقد اوردته فى مواضع مطولا ومختصرا . ^(٤)

وعثمان من مشايخه الذين سمع منهم الكثير ولم يصح بسماعه
 منه ^(٥) لهذا الحديث - فانه أعلم هل سمعه أم لا ^(٦) .

ومن الاحاديث التى علقها بحذف جميع الاسناد وهى على شرطه
 ولم يخرجها فى موضع آخر .

-
- (١) عثمان بن الهيثم بن جهم بن عيسى العبدى ابو عمر البصرى المؤذن ثقة تخير فصار يتلقن من كبلر الغاشرة مات سنة ٢٢٠ . تقريب ١٥:٢ والكشف ٢:٢٥٧ .
- (٢) عوف بن ابي جميلة - يفتح الجيم - الأعرابى العبدى البصرى ثقة روى بالقدرة والتشيع من السادسة مات سنة ١٤٧ . تقريب ٢:٨٩ والكشف ٢:٣٥٦ .
- (٣) خ ٤٠ - كتاب الوكالة ٩ - باب اذا وكل رجلا فترك الوكيل شيئا فجازاه الموكل حديث ٢٣١١ .
- (٤) خ ٥٩ - كتاب بدء الخلق ١١ - باب صفة ابليس وجنوده حديث ٣٢٧٥ ، ٦٦ - كتاب فضائل القرآن ١٠ - باب فضل سورة البقرة حديث ٥٠١٥ اوردته البخارى معلقا فى كل هذه المواضع . قال الحافظ فى الفتح وقد وصله النسائى والاسماعيلى وأبونعيم من طرق الى عثمان المذكور وذكرته فى تفليق التعليق من طريق عبد العزيز بن منيب وعبد العزيز بن سلام وابراهيم ابن يعقوب الجوزجاني وهلال بن بشر الصواف ومحمد بن غالب الذى يقال له تمام فتح ٤: ٤٨٨ . وقد بحثت عن الحديث فى المجتبى للنسائى فلم أجده . وهو فى جامع الأصول ٨: ٤٧٥ وعزاه للبخارى فقط .
- (٥) كلمة منه ليست فى ب .
- (٦) هكذا فى ه وروى وفى ب غير واضح والاولى ، " أو " .

- ج - قوله / : في الصيام ^(١) : " وقال أبو هريرة عن النبي - صلى - ي . ٥١ .
الله عليه وسلم :-
" لولا أن أشق على أمتي لا مرتهم بالسواك عند كل وضوء " .
وأخرجه ^(٢) النسائي قال : ثنا محمد بن يحيى ^(٣) ثنا بشر بن عمر ^(٤)
ثنا مالك ، عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ^(٥) عن أبي هريرة ر ٢٩ / ب
- رضي الله عنه - بهذا ^(٦) .
وأصل ^(٧) هذا الحديث عند البخاري بلفظ آخر من / حديث
الأعرج عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه
وسلم قال :
" لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم / بتأخير المشاء والسواك ب ٦١ /
عند كل صلاة " ^(٨) .

- (١) في جميع النسخ الصلاة والصواب : الصيام لان الحديث فيه أي ٣٠ -
كتاب الصيام ٢٧ - باب سواك الرطب واليابس للمصائم في صدر الباب
بدون رقم فتح ٤ : ١٥٨ .
(٢) في ر وأخرج .
(٣) محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن دؤيب الذهلي النيسابوري ثقة
حافظ جليل من الحادية عشرة ، مات سنة ١٥٨ على الصحيح / ٤ .
تقريب ٢ : ٢١٧ ، والكاشف ٣ : ١٠٧ .
(٤) بشر بن عمارة الزهراني البصري ، عن عكرمة بن عمار وشعبة ، وعنه الذهلي
وأبو قلابة توفي سنة ٢٠٦ الكاشف ١ : ١٥٦ والتقريب ١ : ١٠٠ . وقال :
ثقة من التاسعة / ٤ .
(٥) حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، المدني ، ثقة من الثانية ، مات
سنة ١٠٥ على الصحيح وقيل : ان روايته عن عمر مرسله / ٤ . تقريب
١ : ٢٠٣ والخلاصة ص ٩٤ وقال : مات سنة ٩٥ .
(٦) لم أجده في سنن النسائي (المجتبى) ولعله في الكبرى ثم هو في الموطأ
٢ - كتاب الطهارة ٣٢ - باب ما جاء في السواك حديث ١١٥ .
(٧) من ي وهو الصواب وفي باقي النسخ " وأما " وهو خطأ .
(٨) خ ١١ - كتاب الجمعة ٨ - باب السواك يوم الجمعة حديث ٨٨٧ ، ٩٤ -
كتاب التمني ٩ - باب ما يجوز في اللوح حديث ٧٢٤٠ ، ن ١ : ١١٦ ، ٢١٤ ،
م ٢ - كتاب الطهارة ١٥ - باب السواك حديث ٤٢ ، د ١ - كتاب الطهارة
٢٥ - باب السواك حديث ٤٦ ، ط ١ - كتاب الطهارة ٣٢ - باب ما جاء
في السواك حديث ١١٤ .

د - ومثال التحليق الجازم الذى لا يبلغ شرطه وان كان صحيحا قوله - فى الطهارة - وقال بهز (بن حكيم)^(١) عن أبيه عن جده (عن النبى - صلى الله عليه وسلم)^(٢) " الله أحق أن تستحيا منه من الناس " ^(٣)

وهو حديث مشهور أخرجه أصحاب السنن الأربعة^(٤) من حديث بهز^(٥) وأبوه^(٦) وثقهما جماعة . وصحح حديث بهز غير واحد من الائمة . نعم وتكلم فى بهز غير واحد ، لكنه لم يتهم ولم يترك .

وقد علق البخارى حديثا آخر من نسخة بهز بن حكيم فلم يذكر الا

-
- (١) قوله " ابن حكيم هو كذا فى جميع النسخ والذى فى البخارى " قال بهز " فقط .
- (٢) قوله عن النبى صلى الله عليه وسلم لم يذكر فى النسخ كلها والسياق يقتضى ذكره وان لم يذكر النبى كان موقوفا ولعله سقط على النساخ أو على الحافظ سهوا .
- (٣) خ ٥ - كتاب الفسل ٢٠ - باب من اغتسل عريانا وحده فى الخلوة ذكره بعد الترجمة مباشرة بدون رقم .
- (٤) د ٢٥ - كتاب الحمام ٣ باب ما جاء فى التعمرى حديث ٤٠١٧ ، ت ٤٤ - كتاب الأدب باب ما جاء فى حفظ المورة حديث ٢٧٦٩ وقال عقبه قال ابو عيسى هذا حديث حسن ، ، جه ٩ - كتاب النكاح ٢٨ - باب التستر عند الجماع حديث ١٩٢٠ .
- (٥) بهز بن حكيم بن معاوية القشيرى ، أبو عبد الملك صدوق من السادسة مات قبل ستين ومائة / خت ٤ - تقريب ١ : ١٠٩ وقال الذهبى " وقال ابن حبان كان يخطئ كثيرا وقال ابو حاتم لا يحتج به فأما أحمد واسحاق فاحتجابه ميزان الاعتدال ١ : ٣٥٣ .
- (٦) حكيم بن معاوية بن حيدة القشيرى عن أبيه وعنه ابنه بهز والجريرى قال النسائى ليس به بأس الكاشف ١ : ٢٤٩ والتقريب ١ : ١٩٤ وقال من الثالثة / خت ٤ . وبعد معرفة بهز وأبيه تبين أن فى حكم الحافظ بصحة حديثهما تساهل .
- أما جده فهو معاوية بن حيدة بن معاوية بن كعب القشيرى صحابى نزل البصرة وطت بخراسان وهو جد بهز بن حكيم / خت ٤ . تقريب ٢ : ٢٥٩ والكاشف ٣ : ١٥٦ .

- (١) الصحابي وهو معاوية بن حيدة جد بهز فأتى بصيغة التمريض .
 وقوله - في الطهارة - أيضا - وقالت عائشة - رضی الله عنها - :
 " كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يذكر الله تعالى على كل أحيانه " .
 وقد أخرج مسلم ^(٢) هذا الحديث من طريق خالد بن سلمة ^(٤) عن
 عبد الله البهي ^(٥) عن عروة عن عائشة - رضی الله تعالى عنها واستغفره
 الترمذي ^(٦) .
 وخالد تكلم فيه بعض الأئمة وليس هو من شرط البخاري وقد تفرد بهذا
 الحديث - والله أعلم - .

- (١) خ ٦٧ - كتاب النكاح ٩٢ - باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم نساءه
 في غير بيوتهم قال : ويذكر عن معاوية بن حيدة رحمه غير أن لا تهجر
 الا في البيت والا في أصح ، حم ٥ : ٥ ، ٤ ، ٥ ، ٦ - كتاب النكاح ٤٢ -
 باب ما جاء في حق المرأة على زوجها حديث ٢١٤٢ .
- (٢) خ ٧ - باب تقضى الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت في صدر
 الباب ١٠ كتاب الأذان ١٩ - باب يتتبع المؤمن فاه ها هنا وما هنا
 في صدر الباب .
- (٣) ٣ - كتاب الحيض ٣٠ - باب ذكر الله في حال الجنابة وغيرها حديث ١١٧
 ، ٤ ، ١ - كتاب الطهارة ٩ - باب في الرجل يذكر الله من غير طهر -
 حديث ١٨ ، ٤ ، ١ - كتاب الطهارة ١١ - باب ذكر الله عز وجل على
 الخلاء ، ٤ ، حم ٦ : ٧٠ ، ١٥٣ - كلهم من طريق خالد بن سلمة به .
- (٤) خالد بن سلمة بن العاص بن هشام بن المغيرة المخزومي ، الكوفي أصله
 مدني صدوق روى بالارجاء والنصب من الخامسة مات ١٣٢ / بخ م ٤ .
 تقريب ١ : ٢١٤ وقال الذهبي ثقة الكاشف ١ : ٢٧٠ .
- (٥) عبد الله البهي مفتاح الموحدة وكسر الهاء وتشديد التحتانية - مولى مصعب
 ابن الزبير يقال اسم أبيه يسار صدوق يخطي * من الثالثة / بخ م ٤ .
 تقريب ١ : ٤٦٣ والكاشف ٢ : ١٤٦ .
- (٦) أخرجه في ٤٩ - كتاب الدعاء ٩ - باب ان دعوة المسلم مستجابة حديث
 ٣٣٨٤ من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن أبيه عن خالد بن سلمة
 به وعقبه بقوله : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث يحيى بن
 زكريا بن أبي زائدة .

- هـ - ومثال التحليق الجازم الذى يضعف بسبب الانقطاع :
- قوله - فى كتاب الزكاة ^(١) وقال طاووس ^(٢) قال معاذ (يعنى
- ابن جبل - رضى الله عنه -) لأهل / اليمن " ائتونى بعرض ^(٣) أو لبيس ^(٤) فى الصدقة مكان الشعير والذرة
- أهون عليكم وغير لأصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - .
- والاسناد صحيح الى طاووس ، قد رويناها فى كتاب الخراج ليحيى
- ابن آدم ^(٥) عن / سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار وبرايم ^(٦) عن طاووس ، لكنه منقطع ، لأن طاووس لم يسمع
- من معاذ ^(٧) رضى الله عنه والله سبحانه وتعالى أعلم - .
- هـ / ٣٠ ب

- (١) خ - ٢٤ - كتاب الزكاة ، ٣٣ - باب العرض فى الزكاة فى صدر الباب .
- (٢) طاووس بن كيسان اليماني ، أبو عبد الرحمن الحميري مولا هم الفارسي ، يقال : اسمه ذكوان وطاوس لقب ، ثقة فقيه ، فاضل من الثالثة مات سنة ١٠٦ / ع تقريب ١ : ٣٧٧ والكشاف ٢ : ٤١ .
- (٣) قال فى النهاية ٢ : ٧٩ : " الخميس : الثوب الذى طوله خمسة أذرع وقال الجوهري الخمس ضرب من برود اليمن وجاء فى البخارى خميص بالصاد قيل ان صحت الرواية فيكون مذكر الخميصة وهى كساء صغير فاستعارها للثوب " وانظرا لفتح ٣ : ٢١٢ .
- (٤) اى ملبوس فعيل بمعنى مفعول فتح ٣ : ٢١٢ .
- (٥) ص ١٧٦ وحى بن آدم هو الامام أبو زكريا الأموي مولى آل معيط من ثقات أهل الحديث فقيه واسع العلم من أهل الكوفة له مصنفات منها :
- كتاب الخراج والفرائض مات سنة ٢٠٣ الاعلام ٩ : ١٦٠ وتهذيب
- التهذيب ١١ : ١٧٥ .
- (٦) ابراهيم بن ميسرة الطائفي نزيل مكة ثبت حافظ من الخامسة مات سنة ١٣٢ / ع . تقريب ١ : ٤٤ .
- (٧) هو الصحابي الجليل معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الانصاري الخزرجي أبو عبد الرحمن من أعيان الصحابة شهد بدرًا وما بعدها وكان إليه المنتهى فى العلم بالاحكام والقرآن مات سنة ١٨ / ع تقريب ٢ : ٢٥٥ وتذكرة الحفاظ ١ : ١٩ .

فائـدة

سمى الدمياطى (١) : ما يعلقه البخارى عن شيخه حوالة ، فقال
 فى كلامه على حديث أبى أيوب (٢) فى الذكر (٣) : " أخرجه
 البخارى حوالة فقال : قال موسى بن اسماعيل (٤) : ثنا وهيب (٥)

(١) تقدمت ترجمته ص .

(٢) هو خالد بن زيد بن كليب الانصارى من كبار الصحابة شهد بدرا ونزل
 النبى - صلى الله عليه وسلم - حين قدم المدينة عليه . مات غازيا بالروم
 سنة ٥٠ وقيل بعدها / ع . تقريب ٢١٣ : ١ والكاشف ١ : ٢٦٨ ،
 والاصابة ١ : ٤٠٤ .

(٣) ٨٠ - كتاب الدعوات ٦٤ - باب فضل التهليل حديث ٦٤٠٣ ولفظه :
 " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من قال : لا اله الا الله
 وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير فى يوم
 مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة
 سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسى ولم يأت أحد
 بأفضل مما جاء الا رجل عمل أكثر منه " واصل المتن حديث أبى هريرة
 ثم أحال بحديث أبى أيوب عليه . وانظر تحفة الاشراف ١ : ٩٤ حديث
 ٣٤٧١ فقول الحافظ ان الدمياطى سمي ما يعلقه البخارى عن شيخه حوالة
 فيه نظر لانه إنما سماه حوالة لأن البخارى ذكره أولا من حديث أبى هريرة
 ثم أعقبه باسانيد مرجعها أبوأيوب . ولم يذكر المتن استنادا الى ذكره
 سابقا عن أبى هريرة فهو حوالة حقيقية وعلى هذا الاساس سماه الدمياطى
 حوالة لا لأنه جاء معلقا .

(٤) موسى بن اسماعيل المنقرى - بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف أبوسلمة
 التبوذكى ثقة ثبت من صغار التاسعة مات سنة ٢٢٣ / ع . تقريب ٢ : ٢٨٠
 والكاشف ٣ : ١٨٠ .

(٥) وهيب بن خالد بن عجلان الباهلى مولا هم أبو بكر البصرى ثقة ثبت ، لكنه
 تخير قليلا بآخره من السابعة مات سنة ١٦٥ وقيل بعدها / ع .
 تقريب ٢ : ٣٣٩ والكاشف ٣ : ٢٤٦ .

عن داود^(١) عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب .

و - ومثال التعليق الممرض الذي يصح اسناده ولا يبلغ شرط البخارى

لكونه لم يخرج لبعض رجاله .

قوله - فى الصلاة^(٢) - : " ويذكر عن عبدالله بن السائب - رضى

الله عنه - قال : " قرأ النبي - صلى الله عليه وسلم - المؤمنيين

فى صلاة الصبح حتى اذا جاء ذكر موسى وهارون عليهما الصلاة

والسلام أو ذكر عيسى عليه السلام - أخذته سعلة فركع " .

وهو حديث صحيح رواه مسلم^(٣) من طريق محمد بن عباد بن جعفر^(٤)

عن أبي سلمة بن سفیان^(٥) وعبدالله بن عمرو القارى^(٦)

(١) داود بن أبي هند القشيري مولا هم أبو بكر أو أبو محمد البصرى ثقة

متقن ، كان يهيم بآخره من الخامسة مات سنة ١٤٠ وقيل قبلها / . خت

م ٤٠ . تقريب ١ : ٢٣٥ والكشاف ١ : ٢٩٢ .

(٢) خ - ١٠ - كتاب الأذان ١٠٦ - باب الجمع بين السورتين فى الركعة

فى صدر الباب .

(٣) ٤ - كتاب الصلاة ٣٥ - باب القراءة فى الصبح حديث ١٦٣ ، د ، د -

كتاب الصلاة حديث ٦٤٩ ن ٢ : ١٣٧ - باب قراءة بعض السورة ، ،

جه ٥ - كتاب الاقامة ٥ - باب القراءة فى صلاة الفجر حديث ٨٢٠ ، ،

حم ٣ : ٤١١ . وتحفة الاشراف ٤ : ٣٤٦ .

(٤) محمد بن عباد بن جعفر بن رفاعة بن أمية بن عائذ بن عبدالله ابن عمرو

ابن مخزوم المخزومي المكي ثقة من الثالثة / . ع تقريب ٢ : ١٧٤ ، ،

وتهذيب التهذيب ٩ : ٢٤٣ ، والكشاف ٣ : ٥٧ .

(٥) هو عبدالله بن سفیان المخزومي ابوسلمة مشهور بكنيته ، ثقة من الرابعة

/ م ، د ، س ق تقريب ١ : ٤٢٠ والكشاف ٢ : ٩٢ وقال عن عبدالله

ابن السائب .

(٦) عبدالله بن عمرو بن عبد القارى - بالراء المشددة - مقبول من الرابعة / م د

تقريب ١ : ٤٣٦ والكشاف ٢ : ١١٤ وقال : المخزومي العابدى عن

عبدالله بن السائب وعنه محمد بن عباد بن جعفر .

وعبد الله بن المسيب - ثلاثتهم عن عبد الله بن السائب^(٢) - رضي الله تعالى عنه - به .
 ولم يخرج البخاري بهذا الاسناد شيئا سوى ما لم يبلغ شرطه ، لكونه معللا .^(٤)

- (١) عبد الله بن المسيب بن أبي السائب بن صيفي بن عابد ، - بموحدة - ابن عبد الله بن عمر بن مخزوم صدوق من كبار الثالثة مات سنة بهج وستين / م . د . تقريب ١ : ٤٥١ . والكشاف ٢ : ١٣١ وقال : وعنه ابن أبي مليكة ومحمد بن عباد بن جعفر وثق .
- (٢) عبد الله بن السائب بن أبي السائب بن عابد بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومي المكي له ولابيه صحبة وكان قارىء أهل مكة وهو قائد ابن عباس مات سنة بضع وستين / بخ م ٤ . تقريب ١ : ٤١٩ والكشاف ٢ : ٨٩ .
- (٣) في ما لا .
- (٤) ما أشار إليه الحافظ هنا من كونه معللا قد بينه في الفتح ٢ : ٤٥٦ حيث قال : " واختلف في اسناده على ابن جريج : " فقال ابن عيينة عنه عن ابن أبي مليكة عن عبد الله بن السائب أخرجه ابن ماجه . وقال ابو عاصم (يعنى النبيل) عنه (يعنى ابن جريج) عن محمد بن عباد عن أبي سلمة بن سفيان أو سفيان بن أبي سلمة ، وكان البخاري علقه بهيئة " ويذكر لهذا الاختلاف مع أن اسناده مما تقوم به الحجة " . أقول : الظاهر أن البخاري ما علق هذا الحديث الا لأنه ليس على شرط لكونه لم يخرج لبعض رجاله كأبي سلمة بن سفيان . لا من أجل الاختلاف على ابن جريج لأن الاختلاف ليس محصورا بين ابن عيينة وأبي عاصم كما صوره الحافظ .
- ان قد وثقت أبا عاصم ثلاثة من الائمة الحفاظ وهم :
- (١) خالد بن الحارث ثقة ثبت في " س " .
- (٢) وحجاج بن محمد المصيص (الأعمش) ثقة ثبت في حم .
- (٣) وعبد الرزاق في مصنفه ٢ : ١١٢
- فهؤلاء أربعة . من الائمة الحفاظ خالفوا ابن عيينة وان كان اما ما حافظا لكن مخالفته لكثرة من الحفاظ تجعل روايته شاذة كما هو معلوم من علوم الحديث من أن الشاذ هو أن يخالف الثقة ، من هو أوثق أو أكثر منه وان - والله أعلم - أنه ليس سبب تعليق البخاري لهذا الحديث هو الاختلاف على ابن جريج وانما هو تصور بعض رجال الاسناد عن شرطه

وقوله - في الصيام - " ويذكر عن أبي خالد (١) (يعني الأحمر) عن الأعمش
 عن الحكم ومسلم البطين (٢) وسلمة بن كهيل (٣) عن سعيد بن جبير وعطاء (٤) (٥) (٦)
 ومجاهد (٧) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قالت امرأة للنبي -

== ان لو كان الاسناد كله على شرطه لما صدق هذا الاختلاف عن
 اخراجه من الجانب الراجح عن أبي عاصم أو حجاج أو غيرهما
 لأنه قد خرج أحاديث في صحيحه مع وجود الاختلاف في
 اسانيدها وقد يكون الاختلاف فيها شديدا كحديث أبي اسحاق
 السبيعي عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله بن
 مسعود قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بحجرين وروثه . . .
 الحديث خ ٤ - كتاب الوضوء ٢١ - باب لا يستنجى بروت
 حديث ١٥٦ مع الاختلاف الشديد فيه أخرجه من الطريق الراجعة
 في نظيره وله نظائر .

- (١) هو سليمان بن حيان الأزدي أبو خالد الأحمر الكوفي صدوق
 يخطئ من الثامنة مات سنة ١٩٠ / ع . تقريب ١ : ٣٢٣ ،
 والكشاف ١ : ٣٩٢ .
- (٢) الحكم بن عتيبة - بالمشاة ثم بالموحدة مصفرا أبو محمد الكندي
 الكوفي ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس من الخامسة مات سنة ١١٣
 أو بعد ها / ع . تقريب ١ : ١٩٢ وتمهيد التهذيب ٢ : ٤٣٣ .
- (٣) مسلم بن عمران البطين - بفتح الباء - ويقال ابن أبي عمران أبو
 عبد الله الكوفي ثقة من السادسة / ع تقريب ١ : ٢٤٦ ، والكشاف
 ٣ : ١٤١ .
- (٤) سلمة بن كهيل الحضرمي أبو يحيى الكوفي ثقة من الرابعة / ع .
 تقريب ١ : ٣١٨ والكشاف ١ : ٣٨٦ .
- (٥) سعيد بن جبير الاسدي مولا هم الكوفي ثقة ثبت فقيه من الثالثة قتل
 بين يدي الحجاج سنة ٩٥ / ع تقريب ١ : ٢٩٢ والكشاف ١ : ٣٥٧ .
- (٦) عطاء بن أبي رباح - بفتح الراء - والموحدة - القرشي مولا هم المكي
 ثقة فقيه فاضل ، لكنه كثير الا رسال من الثالثة قيل انه تغير بأخسره
 ولم يكن ذلك منه مات سنة ١١٤ / ع . تقريب ٢ : ٢٢ والكشاف
 ٢ : ٢٦٥ .
- (٧) مجاهد بن جبر أبو الحجاج مولى السائب بن أبي السائب المخزومي
 ثقة امام في التفسير والعلم من الثالثة مات سنة ١٠٤ / ع تقريب
 ٢ : ٢٢٩ والكشاف ٣ : ١٢٠ .

- صلى الله عليه وسلم : " ان أختى ماتت ... الحديث (١) .
وهذا الاسناد صحيح (٢) .

الا أنه محلل بالاضطراب لكثرة الاختلاف في اسناده (٣) ولتفرد أبي خالد

(١) خ ٣٠ - كتاب الصوم ٤٢ - باب من مات وعليه صوم حديث ١٩٥٣ وتكلمته إنما هي حوالة على حديث ابن عباس نفسه " جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله : ان أمى ماتت وعليها صوم شهر أفأقضيه عنها ؟ قال : نعم . فدين الله أحق أن يقضى .

(٢) ماذا يريد الحافظ بقوله : هذا الاسناد صحيح ان كان يريد من الطرق الاخرى الى الأعمش كزائدة أو أبي معاوية فمسلم وان كان يريد من هذا الوجه أبي خالد الأحمر عن الأعمش فليس بمسلم لأن أبا خالد صدوق يخطئ ففى تحسين اسناده نظر فضلاً عن تصحيحه .

(٣) هذا الاختلاف ليس خاصاً بالاسناد بل هو فى الاسناد والمتن وقد حكاه البخارى فى صحيحه ٣٠ - كتاب الصوم ٤٢ - باب من مات وعليه صوم حديث ١٩٥٣ حيث قال :

أ - حدثنا محمد بن عبد الرحيم حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا زائدة عن الأعمش عن مسلم البطيين عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضى الله عنهما - قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله : ان أمى ماتت وعليها صوم شهر أفأقضيه عنها ؟ قال نعم فدين الله أحق أن يقضى .

ب - قال سليمان فقال الحكم وسلمة - ونحن جميعاً جلوس حين حدث مسلم بهذا الحديث - قال سمعنا مجاهداً يذكر هذا عن ابن عباس .

ج - ويذكر عن أبي خالد حدثنا الأعمش عن الحكم ومسلم البطيين وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبيرة وعطاء ومجاهد عن ابن عباس قالت امرأة للنبي - صلى الله عليه وسلم " ان أختى ماتت .

د - وقال يحيى وأبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن سعيد عن ابن عباس " قالت امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم : ان أمى ماتت .

بمذه السياقة و / قد خالفه فيها من هو أحفظ واتقن (١) فصار
حديثه شاذاً / للمخالفة .
ر ٣٠ / ب

وقد أخرجه مع ذلك ابن خزيمة / في صحيحه (٢) وأصحاب السنن (٣)
ب ٦٣

== (هـ) وقال عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي انيسة عن الحكم
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قالت امرأة للنبي صلى
الله عليه وسلم ان امي ماتت وعليها صوم نذر .

و - وقال ابو حريز : حدثنا عكرمة عن ابن عباس قالت امرأة
للنبي صلى الله عليه وسلم ماتت امي وعليها صوم خمسة
عشر يوماً .

(١) وهم : يحيى بن سعيد وأبو معاوية وزائدة وشعبة وعبد الله بن
نمير وعشرة بن القاسم وعبيدة بن حميد وآخرون كلهم اتفقوا على
أن شيخ مسلم البطين فيه سعيد بن جبير خلافاً لأبي خالد الأحمر
في أن شيخ مسلم البطين هم سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد
فتح الباري ٤ : ١٩٥ ومقدمة الفتح ص ٣٥٩ .

(٢) ٣ : ٢٧٢ حديث ٢٠٥٥ من طريق أبي خالد وقال ابن خزيمة
عقبه - قال ابوبكر " لم يقل أحد عن الحكم وسلمة بن كهيل الا هو
(يعني ابا خالد الأحمر) .

(٣) ت ٦ - كتاب الصيام ٢٢ - باب ما جاء في الصوم عن الميت حديث
٧١٦ ، جه ٧ - كتاب الصيام ٥١ - باب من مات وعليه صيام من
نذر حديث ١٧٥٨ وتحفة الاشراف ٤ : ٤١٥ حديث ٥٥١٣ ورمز
له بـ خ م ت س ق ، ، د ١٦ - كتاب الايمان والنذور ٢٦ -
باب ما جاء فيمن مات وعليه صيام صام عنه وليه من طريق يحيى وابي
معاوية عن الاعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير مرفوعاً ، ،

وأخرجه مسلم^(١) في المتابعات ولم يسق لفظه .

- ر - ومثال التعليق المرض الذي يكون اسناده حسنا قوله -
 في الزكاة : " ويذكر عن سالم عن ابن عمر - رضى الله تعالى
 عنهما - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : " لا يفرق بين
 مجتمع ولا يجمع بين مفرق " (٢)
 وهذا الحديث وصله هكذا^(٣) سفيان بن حسين عن الزهري عن سالم
 عن أبيه في حديث طويل في الزكاة .
 وقد قدمنا^(٤) أن رواية سفيان بن حسين عن الزهري ليست على شرط

-
- ن ١٩:٧ من طريق شعبة عن الاعمش به .
 ملاحظة : قد يفهم من قول الحافظ : " وأصحاب السنن " أن أصحاب
 السنن الاربع قد أخرجه جميعا من طريق أبي خالد الاحمر وليس
 الامر كذلك ان لم يخرج من طريقه الا الترمذي وابن ماجه . أما
 ابوداود والنسائي فقد أجزاه من غير طريقه كما ترى .
 (١) - كتاب الصيام ٢٧ - باب قضاء الصيام عن الميت .
 (٢) خ ٢٤ - كتاب الزكاة ٣٤ - باب لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع
 ، د - زكاة - باب زكاة السائمة حديث ١٥٦٨ ، هـ ٥ - كتاب الزكاة ٤ -
 باب ماجاء في زكاة الابل حديث ٦٢١ ، هـ ٨ - كتاب الزكاة ١٣ - باب
 صدقة الغنم حديث ١٨٠٥ من طريق سليمان بن كثير ثنا ابن شهاب
 عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال : أقرأني سالم كتابا كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن
 يتوفاه الله ، حم ١٥:٢ من حديث سفيان بن حسين وكذلك
 د ، ت والحاكم في المستدرک ١ : ٣٩٢ .
 (٣) كلمة " هكذا " موجودة في كل النسخ وقول الحافظ وصله سفيان بن
 حسين يريد أنه وصله في خارج الصحيح كسنن أبي داود والترمذي
 ومسند احمد كما تراه أمامك .
 (٤) ص

الصحيح ، لأنه ضعيف فيه وان كان كل منهما ثقة .
لكن له شاهد من حديث أبي بكر الصديق (١) رضى الله تعالى عنه وغيره (٢)
فاعتضد به حديث سفيان بن حسين وصار حسنا .
وقوله - فى كتاب البيوع - " ويذكر عن عثمان - رضى الله عنه - أن النبى
صلى الله عليه وسلم - قال له : " اذا بعث فكل واذا بتعت فاكتل " وهـ
الحديث (٣) رواه احمد (٤) والبزار وابن ماجه (٥) من طريق ابى
لهيعة (٦) عن موسى بن وردان (٧) عن سعيد بن المسيب عن

(١) حم ١ : ١٢٠ ، ٥ : ١٩ . بل له متابعة من حديث يونس عن الزهرى فى د ٣
كتاب الزكاة حديث ١٥٧ وفى المستدرک ١ : ٣٩٣ وهو جادة للزهرى قال
هذه نسخة كتاب رسول الله الذى كتبه فى الصدقة .

(٢) كحديث ابن عمر فى جه ٨ - كتاب الزكاة ١٣ - باب صدقة الغنم حديث
١٨٠٧ وحديث سويد بن غفلة د ٣ - كتاب الزكاة حديث ١٥٧٩ ، ١٥٨٠ ،
جه ٨ - كتاب الزكاة حديث ١٨٠١

(٣) الحديث فى خ ٣٤ - كتاب البيوع (٥) - " باب الكيل على البائع والمعطى فى
أول الباب . قال الحافظ فى الفتح ٤ : ٣٤٤ وصله الدارقطنى من طريق
عبد الله بن المشيرة المصرى عن منفذ مولى سراقه عن عثمان بهذا ومنقذ
مجهول الحال

(٤) ١ : ٦٢ ، ٧٥

(٥) ١٢ - كتاب التجارات ٣٨ - باب بيع المجازفة حديث ٢٢٣ بلفظ " اذا -
سميت الكيل فكله " .

(٦) عبد الله بن لهيعة - بفتح اللام وكسر الهماء - ابن عقبة الحضرمى ابو عبد الرحمن
صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب
عنه أعدل من غيرهما . وله فى مسلم بعض شئ مقرون . مات سنة ١٧٤ م / د ت ق
تقريب ١ : ٤٤٤ والكشاف ٢ : ١٢٢ .

(٧) موسى بن وردان العامرى مولا هم ابو عمر المصرى مدنى الاصل صدوق ربما أخطأ
فى الثالثة . مات سنة ١١٧ / بىخ د ت س ق تقريب ٢ : ٢٨٩ والكشاف

- عثمان بن عفان (١) - رضى الله عنه - وابن لهيعة ضعيف ، لكنه اعتضد برواية يحيى بن أيوب المصرى (٢) وهو من رجال البخارى .
- عن عبيد الله (٣) بن المغيرة (٤) وهو ثقة عن منقذ مولى ابن سراقه (٥) وهو مستور ولم يضعفه أحد عن عثمان - رضى الله تعالى عنه - .
- كذلك رويناه فى فوائد سموية (٦) وفى سنن الدارقطنى (٧) .
- فاعتضد هذا الاسناد بهذا الاسناد فصار حسنا .

ج - ومثال التعليق الممرض الذى يكون اسناده ضعيفا فردا لكنه / ي ٥٤
انجهر بأمر آخر .

- (١) هو الخليفة الراشد عثمان بن عفان بن أبى المعاص بن أمية بن عبد شمس القرشى الاموى أمير المؤمنين ذ والنورين احد السابقين الاولين والخلفاء الاربعة والعشرة المبشرة استشهد فى ذى الحجة سنة ٣٥ وكان است خلافته اثنتى عشرة سنة / ع . تقريب ٢ : ١٢ والاصابة ٢ : ٤٥٥ .
- (٢) يحيى بن أيوب الفافقى - بمعجمه وفاء وقاف - أبو العباس المصرى صدوق ربما أخطأ من السابعة مات سنة ١٦٨ / ع . تقريب ٢ : ٣٤٣ والكاشف ٣ : ٢٥٠ .
- (٣) فى جميع النسخ عبد الله وهو خطأ والتصحيح فى التقريب والكاشف وسنن الدارقطنى .
- (٤) عبيد الله بن المغيرة بن معيقب - بالمهملة والقاف والموحدة - مصفرا أبو المغيرة السبائى - بفتح المهملة والموحدة بعدها همزة مقصورة صدوق من الرابعة مات سنة ١٣١ / ت ق . تقريب ٦ : ٥٣٩ والكاشف ٢ : ٢٣٤ وتهذيب التهذيب ٧ : ٤٩ .
- (٥) منقذ بن قيس المصرى مولى ابن سراقه مقبول من الثالثة . / بخ . تقريب ٢ : ٢٧٧ .
- (٦) هو اسماعيل بن عبد الله بن مسعود العبدي الاصبهاني أبو بشر حافظ متقن وسمويه لقبه . له الفوائد فى الحديث ثمانية أجزاء . الرسالة المستطرفة ص ٨٠ والاعلام ١ : ٣١٤ توفى ٢٦٧ .
- (٧) ٣ : ٨ .

قوله / في الوصايا^(١) : " وذكرا أن / النبي صلى الله عليه وسلم ر ٣١/أ ٥٤ ي
قضى بالدين قبل الوصية " .

وهذا الحديث رواه الترمذى^(٢) وغيره^(٣) من رواية أبي اسحاق السبيعي^(٤)

عن الحارث عن علي رضي الله تعالى عنه^(٥) ، والحارث ضعيف / هل ٣١ : ب
جدا وقد استخره الترمذى^(٦) ثم حكى اجماع أهل العلم على القول
بذلك فاعتضد الحديث بالاجماع - والله أعلم .

ط - ومثال التعليق المرض الذي لا يرتقى عن درجة الضعيف ولم ينبجر

بأمر آخر ، وحقه البخارى بالتضعيف - قوله في الصلاة :-

" وذكرا عن أبي هوية - رضي الله تعالى عنه - رفعه " لا يتطوع الامام في
مكافئه . ولم يصح^(٧) .

(١) الباب التاسع في أول الباب .

(٢) ٣٠ - كتاب الفرائض ٥ - باب ما جاء في ميراث الاخوة من الاب والام
حديث ٢٠٩٤ ، ٢٠٩٥ .

(٣) جه ٢٢ - كتاب الوصايا ٧ - باب الوصية قبل الدين حديث ٢٧١٥ ،
حم ١ : ٧٩ ، ١٣١ ، ١٤٤ .

(٤) هو عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي - يفتح المهمله وكسر الموحدة
مكرر ، ثقة عابد من الثالثة اختلط بآخره مات سنة ١٢٩ وقيل قبل ذلك
/ ع . تقريب ٢ : ٧٣ والكاشف ٢ : ٣٣٤ .

(٥) الحارث بن عبد الله بن الأعور الهمداني - بسكون الميم والحوثي - بضم
المهمله والمثناة فوق - الكوفي ابو زهير صاحب على كذبه الشعبي نسي
رأيه ورمى بالرفض وفي حديثه ضعف وليس له عند النسائي سوى حديثين
مات في خلافة ابن الزبير / ٤ . تقريب ١ : ١٤١ وانظر كتاب المجروحين
لابن حبان ١ : ٢٢٢ وميزان الاعتدال ١ : ٤٣٥ .

(٦) قال الترمذى بعد رواية الحديث : " هذا حديث لا نعرفه الا من حديث
أبي اسحاق عن الحارث عن علي وقد تكلم بعض أهل العلم في الحارث .
والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم .

(٧) ١٠ - كتاب الأذان ١٥٧ - باب مكث الامام في مصلاه بعد السلام
وهو تابع لحديث ٨٤٨ .

وكانه اشار بذلك الى ما أخرجه ابوداود^(١) من طريق ليث بن ابي سليم
عن الحجاج بن عبيد^(٢) عن ابراهيم بن اسماعيل^(٣) عن ابي هريرة - رضي
الله تعالى عنه - نحوه . وليث بن ابي سليم^(٤) ضعيف وقد تفرد به وشيخ
شيخه لا يعرف .

وقوله - في كتاب الهدية :-

" وهذا عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - مرفوعا .
" ان جلساءه شركاؤه ولم يصح^(٥) .

وهذا الحديث لا يصح رفعه ، فقد رويناه في مسند عبد^(٦) بن حميد^(٧)
وفي كتاب الحلية^(٨) وغيرهما - من طريق مندل بن علي^(٩) عن

(١) ٢ - كتاب الصلاة ١٩٤ - باب في الرجل يتطوع في مكانه الذي يصلح

فيه المكتوبة حديث ١٠٠٦ والمصنف لابن أبي شيبة ٢: ٢٠٨ .

(٢) حجاج بن عبيد ويقال : ابن أبي عبد الله يسار مجهول من السادسة /

د ق تقريب ١ : ١٥٣ والكاشف ١ : ٢٠٧ .

(٣) ابراهيم بن اسماعيل ويقال : اسماعيل بن ابراهيم حجازي عن ابي هريرة

وعائشة وعنه حجاج بن عبيد وعمرو بن دينار قال ابوحاتم مجهول

الكاشف ١ : ٧٦ والتقريب ١ : ١٥٣ عنه د ، ق .

(٤) ليث بن ابي سليم صدوق اختلط أخيرا ولم يتميز حديثه فترك من

السادسة مات سنة ١٤٨ / ختم ٤ تقريب ٢ : ١٣٨ .

(٥) ٥١ - كتاب الهبة ٢٥ - باب من أهدى له هدية وعنده جلساؤه فهو

أحق .

(٦) في مسند ابن عباس منه مرفوعا .

(٧) في روبر عبد الله وفيه عبيد الله والصواب عبد بدون اضافة وهو

عبد بن حميد بن نصر الكسي ، بكسر الكاف وسين مهملة ويقال بالمعجمة

أبو محمد قيل : اسمه عبد الحميد وذلك جزم ابن حبان وغير واحد ثقة

حافظ من الحادية عشرة مات سنة ٢٤٩ / ختم ١ تقريب ١ : ٥٢٩ -

والكاشف ٢ : ٢٢٢ .

(٨) ٣ : ٣٥١ .

(٩) مندل بن علي مثلث الميم ساكن الثاني - العنبري - بفتح المهملة والنون

أبو عبد الله الكوفي ويقال : اسمه عمرو ومندل لقب ضعيف من السابعة

مات سنة ١٦٨ / د ق تقريب ٢ : ٢٧٤ والكاشف ٣ : ١٧٤ .

ابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : - من اهديت له هدية وعند قوم
فهم شركاؤه فيها .

ومندل بن علي ضعيف . والمحفوظ عن عمرو بن دينار - عن ابن عباس
- رضي الله عنهما - موقوفا كذلك روينا في مصنف عبد الرزاق ^(١) وفي فوائد
الحسن بن رشيق من طريقه .

عن محمد بن مسلم الطائفي ^(٢) عن عمرو بن دينار موقوفا .
وروى عن عبد الرزاق مرفوعا ^(٣) ولم يثبت عنه

ومحمد بن مسلم الطائفي فيه مقال ولكنه أرجح من مندل
وقد صحح كونه موقوفا ابوحاتم الرازي / فيما ذكره ابنه عنه في الملل ^(٤) ي ٥٥
نقال : ان رفعه منكر .

فقد لاح بهذه الأمثلة واتضح / أن الذي يتقاعد عن شرط البخاري ر ٣١/ب
من التعليق الجازم جملة كثيرة وأن الذي علقه بصيغة التمريض متى
أورده في معرض الاحتجاج والاستشهاد فهو صحيح أو حسن أو ضعيف
منجبر وإن أورده في معرض الرد فهو ضعيف عنده ، وقد بينا أنه يبين
كونه ضعيفا - والله الموفق . ^(٥)

(١) لم أجده في مصنف عبد الرزاق بعد بحث كثير لا سيما كتاب الهدية والهبة .

(٢) محمد بن مسلم الطائفي واسم جده سوس وقيل سوسن بزيادة نون في آخره

صدوق يخطئ من الثامنة / ختم ٤ . تقريب ٢ : ٢٠٧ والكشاف

٣ : ٩٦ .

(٣) في النسخ كلها موقوفا والصواب ما أثبتناه قال الحافظ في الفتح

٥ : ٢٢٢

" واختلف على عبد الرزاق في رفعه ووقفه والمشهور عنه الوقف وهو أصح
الروايتين عنه " .

(٤) ٢ : ٢٣٨ ولكنه اقتصر في الحكم على قوله موقوف وليس فيه : أن رفعه
منكر .

(٥) نقل الصنعاني هذا النص من قوله : فقد لاح بهذه الأمثلة الى هنا .

توضيح الافكار ١ : ١٤٣ .

وجميع ما ذكرناه يتصلق بالأحاديث المرفوعة .
 أما الموقوفات فانه يجزم بما صح منها عنده ولو لم يبلغ شرطه ومريض
 ما كان فيه ضعف وانقطاع .

وإذا علق عن شخصين وكان لهما (اسنادان مختلفين) ^(١) ما يصح
 أحدهما ويضعف الآخر فانه يعبر فيما هذا سبيله بصيغة التمريض
 - والله أعلم - .

وهذا كله فيما صح بإضافته الى النبي - صلى الله عليه وسلم ^(٢) والى
 أصحابه .

أما ما لم يصح بإضافته الى قائل وهو الاحاديث التي يوردها في
 تراجم الابواب من غير أن يصرح بكونها أحاديث :

فمنها : ما يكون صحيحا وهو الأكر .
 ومنها : ما يكون ضعيفا . كقوله ^(٣) ، في باب اثنان فما فوقهما جماعة
 ولكن ليس شيء من ذلك ملتحقا بأقسام التعليق التي قد مناها اذا
 لم يسبقها مساق الاحاديث وهي قسم مستقل ينبغى الاعتناء ^(٤) بجمعه
 والكلام عليه وبه / وبالتعليق يظهر كثرة ما اشتمل عليه جامع
 البخاري من الحديث ويوضح سعة اطلاعه ومعرفته بأحاديث الاحكام
 جملة وتفصيلا - رحمه الله تعالى - ^(٥) .

-
- (١) في النسخ جميعا اسنادين مختلفين والصواب ما أثبتناه وهو واضح .
 (٢) في ب ، ه " أو .
 (٣) من " ر " وفي " ب " ، ه " ف قوله .
 (٤) من " ب " وفي " ه " ، " ر " بجمعه .
 (٥) نقل الصنعاني هذا النص في توضيح الأفكار ١ : ١٤٣ من قول
 الحافظ " وهذا كله فيما صح بإضافته - الى هنا .

تبيينه :

٣٠ - قول ابن الصلاح ، في هذه المسألة - :
 " وأما ^(١) الذي حذف من متناً أسناده واحد أو أكثر ...
 ففي بعضه نظر . ^(٢)

انما خص النظر ببعضه ، لأنه كما أوضحته على قسمين : ^(٣)

احد هما / : ما أورده موصولا ومعلقا سواء كان ذلك في موضع
 واحد أو موضعين / فهذا لا نظر فيه ، لأن الاعتماد على الموصول
 ويكون المعلق شاهدا له .

وثانيهما : ما لا يوجد في كتابه الا معلقا / فهذا هو موضع
 النظر وقد أفردته بتأليف مستقل لطيف الحجم هي الفوائد ^(٤) والله
 الحمد .

٩ - قوله ج : ^(٥)

" وفيه بقية أربعة عشر موضعا رواه متصلا ثم عقبه بقوله :
 " رواه فلان " . وقد جمعها الرشيد العطار ^(٦) في الفرر المجموعة
 وقد بينت ذلك كله في جزء مفرد انتهى ^(٧) .

- (١) في مقدمة ابن الصلاح " وأما المعلق وهو الذي حذف ... الخ .
 (٢) مقدمة ابن الصلاح ص ٢٠ .
 (٣) انظر ص
 (٤) يجوز أن يكون غير تفليق التعليق .
 (٥) سقط هذا الرمز من جميع النسخ .
 (٦) التقييد والايضاح ص ٣٣ .
 (٧) الامام الحافظ الثقة المجدد رشيد الدين ابوالحسين : يحيى
 ابن علي بن عبد الله بن علي القرشي الاموي النابلسي ثم المصري
 العطار المالكي من آثاره فرر الفوائد المجموعة وتحفة المسترشدين
 توفي سنة ٦٢٢ تذكرة الحفاظ ٤ : ١٤٤٢ ومعجم المؤلفين
 ١٣ : ٢١٣ .
 (٧) التقييد والايضاح ص ٣٣

وفيه أمور :

- أ - الأول : فيه بقية أربعة عشر . ليس فيه عند الرشيد الا ثلاثة عشر .^(١) والذي أوقع الشيخ في ذلك أن أبا علي الجبائي -^(٢) وتبعه المازري -^(٣) ذكر أنها أربعة عشر لكن لما سردها^(٤) أورد منها حديثا مكررا وهو حديث ابن عمر - رضى الله تعالى عنهما - " رأيتكم ليلتكم هذه^(٥) هذا هو الذي كرر فصارت العدة ثلاثة عشر كما سأذكرها مفصلة .
- وقد نبه على هذا الموضع ابن الصلاح في مقدمة شرح مسلم^(٦) وتبعه النووي .^(٧)

(١)

(٢) تقدمت ترجمته ص أما قول الجبائي انها أربعة عشر فانظره في

مقدمة النووي لشرح مسلم ١ : ١٦٠ .

(٣)

هو محمد بن علي بن عمر بن محمد التميمي المازري المالكي ويصرف بالامام ابو عبد الله محدث حافظ فقيه اصولي متكلم اديب من مؤلفاته

المعلم بفوائد مسلم توفي سنة ٥٣٦ هـ معجم المؤلفين ١١ : ٣٢ .

أما متابعة المازري للجبائي في عد هذه الاحاديث وانها أربعة عشر

فانظرها في مقدمة النووي لشرح مسلم ١ : ١٨ .

مقدمة النووي لشرح مسلم ص ١٨ .

(٤)

(٥) م ٤٤ فضائل الصحابة ٣٥ - باب قوله صلى الله عليه وسلم لا يأتي

مائة سنة وعلى الارض نفس منقوسة حديث ٢١٧ ، خ ٣ - كتاب العلم

٤١ باب السمر حديث ١١٦ هم ٢ : ١٢١ ، ١٣١ .

ل ٤ مصورة عن نسخة في أياصوفيا رقم ٤٧٥ .

(٦)

(٧) مقدمة شرح مسلم للنووي ١ : ١٨ . ولكن ابن الصلاح وتبعه النووي

اعتبرها اثني عشر حديثا فقط باسقاط التكرار في حديث ابن عمر باسقاط قول مسلم في كتاب الصلاة في باب الصلاة على النبي صلى الله

عليه وسلم - : حدثنا صاحب لنا عن اسماعيل بن زكريا عن الاعمش لأن

هذا الانقطاع انما هو في رواية ابن ماهان أما رواية الجلودي لهذا

الحديث فهي متصلة حيث قال فيه عن مسلم حدثنا محمد بن بكار قال

حدثنا اسماعيل بن زكريا . . .

٢ - والثاني : قوله : انه يرويه متصلا ثم عقبه بقوله " ورواه فلان " .
ليس ذلك في جميع الاحاديث المذكورة وانما وقع ذلك منه في
سته احاديث منها .

- (١) أحدهما : في حديث أبي جهيم ^(١) كما ذكره الشيخ ^(٢) .
(٢) ، (٣) الثاني ^(٣) والثالث ^(٤) في حديثي الليث كما ذكرهما الشيخ
وان مسلما وصلهما / من طريق أخرى ^(٥) .
ب ٦٧

- (١) ابوجهميم - بالتصخير - ابن الحارث بن الصمه - بكسر المهملة وتشديد
الميم الانصاري له صحبة عنه بسر بن سعيد وعبد الله بن يسار بقى الى
خلافة معاوية / ع . تقريب ٢ : ٤٠٧ . والكاشف ٣ : ٣٢٣ .
(٢) يعني شيخه العراقي في التقييد والايضاح ص ٣٣ حيث قال :
" فمن ذلك (يعني الاحاديث المعلقة) قول مسلم في التيمم :
وروى الليث بن سعد حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز
الأعرج عن عمير مولى ابن عباس انه سمعه يقول : أقبلت أنا وعبد الله
ابن يسار مولى ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم حتى دخلنا
على أبي جهيم بن الحارث بن الصمة الانصاري فقال أبو جهيم :
" اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل " الحديث
وهو في مسلم ٣٠ - كتاب الحيض - ٢٨ - كتاب التيمم حديث ١١٤ .
(٣) التقييد والايضاح ص ٣٣ قال العراقي : وقال مسلم في البيوع :
" وروى الليث بن سعد حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن
هرمز عن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك انه كان له مال
على عبد الله بن أبي حدرد الاسلمي " الحديث وهو في مسلم ٢٢ -
كتاب المساقات ٤ - باب الوضع من الدين حديث ٢٠ ، ٢١ ومعهما
الحديث المعلق .
(٤) التقييد والايضاح ص ٣٣ . قال العراقي : « وقال مسلم في الحدود :
وروى الليث - أيضا - عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب
بهذا الاسناد مثله وهذان الحديثان الاخيران قد رواهما مسلم
قبل هذين الطريقين متصلا ثم عقبهما بهذين الاسنادين المعلقين »
وهذا الحديث الاخير في مسلم ٢٩ - كتاب الحدود ٥ - باب من اعترف
على نفسه بالزنى حديث ١٦ .
(٥) الامر كما ذكر الحافظان فالثاني موصول رواه مسلم باسناده الى يونس عن
الزهري عن عبد الله بن كعب عن أبيه مرفوعا ٢٢ - المساقات حديث ٢٠ ،
٢١ . والثالث : رواه مسلم باسناده الى الزهري عن ابي سلمه وسعيد بن
المسيب كلاهما عن ابي هريرة مرفوعا ٢٩ - كتاب الحدود حديث ١٦ وهو
نفسه الحديث الرابع .

(٤) والرابع : (١) فى حديث أبى هريرة - رضى الله تعالى عنه - فى قصة ماعز قال : " ورواه الليث عن عبد الرحمن بن خالد بعد (٢) أن أوردته من طريق غيره .

والخامس : (٣) فى حديث البراء بن عازب - رضى الله تعالى (٤) عنهما فى الصلاة / الوسطى قال : ورواه الأشجعى عن (٥) سفیان عن الأسود بن قيس بعد أن أوردته من طريق أخرى (٦) عن البراء* / عن عازب - رضى الله تعالى عنه - . ر ٣٣/أ

(١) م ٢٩ - كتاب الحدود ٥ - باب من اعترف على نفسه بالزنى حديث ١٦٠ .

(٢) عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمى أمير مصر صدوق عن الزهري وعنه مولاة الليث توفى سنة ١٢٧ الكاشف ٢ : ١٦٢ والتقريب ١ : ٤٧٨ .

(٣) م ٥ - كتاب المساجد ٣٦ - باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هى صلاة العصر . حديث ٢٠٨ .

(٤) البراء بن عازب بن الحارث بن عدى الانصارى ، الاوسى صحابى ابن صحابى نزل الكوفة استصفر يوم بدر مات سنة ٧٢/ع . تقريب ١ : ٩٤ والاصابة ١ : ١٤٦ .

(٥) عبيد الله بن عبد الرحمن الأشجعى ابو عبد الرحمن الكوفى ثقة مأمون اثبت الناس كتابا فى الثورى من كبار التاسعة مات سنة ١٨٢/خ م سق تقريب ١ : ٥٣٦ والكاشف ٢ : ٢٣٠ وقال كتب عن الثورى ثلاثين ألفا .

(٦) الأسود بن قيس العبدي ويقال العجلي - بكسر العين وسكون الجيم - أبوقيس الكوفى ثقة من الرابعة . ع/ع تقريب ١ : ٧٦ وتهذيب التهذيب ١ : ٣٤١ .

(٧) الطريق الاخرى هى قال مسلم : حدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلى اخبرنا يحيى بن آدم حدثنا الفضيل بن مرزوق عن شقيق بن عقبة عن البراء بن عازب قال : نزلت هذه الآية حافظوا على الصلوات وصلاة العصر فقرأناها ماشاء الله ثم نسخها الله . فنزلت : حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى الحديث السابق ٢٠٨ قال مسلم : ورواه الأشجعى عن سفیان الثورى عن الأسود "

والسيادس (١) : في حديث عوف بن مالك (٢) حديث " خيار أئمتكم
الذين تحبونهم " (٣)
قال : ورواه معاوية بن صالح (٤)

وأما السبعة الثانية :

- ١ - فأحدها : في الجنائز في حديث عائشة - رضي الله تعالى عنها -
في خروجه صلى الله عليه وسلم - الى البقيع (٥)
قال - فيه - حدثني من سمع حجاجا الاعور (٦) ، ثنا ابن / ي ٥٧
جريح . أورده عقب حديث ابن وهب عن ابن جريح (٧)

- (١) م ٣٣ - كتاب الاطارة ١٧ - باب خيار الأئمة وشرارهم حديث ٦٦ .
(٢) عوف بن مالك الاشجعي ابو حماد ويقال غير ذلك صحابي مشهور من
مسلمة الفتح مات سنة ٧٣/ع . تقريب ٢ : ٩٠ . والاصابة ٣ : ٤٣ وفيها
قال الواقدي : اسلم عام خيبر وقال غيره شهد الفتح وكانت معه راية
أشجع " .
(٣) تمامه " وحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار ائمتكم الذين
تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم . . . " .
(٤) معاوية بن صالح بن حدير - بالمهملة مصفرا الحضرمي ابو عمرو أو
أبو عبد الرحمن قاضي الاندلس صدوق له أوهام من السابعة مات سنة
١٥٨ م / ٤ تقريب ٢ : ٢٥٩ والكاشف ٣ : ١٥٧ .
(٥) ١١ - كتاب الجنائز ٣٥ - باب ما يقال عند دخول القبور حديث ١٠٣ .
(٦) هو حجاج بن محمد المصيص أبو محمد الترمذي الاصل نزل بغداد ثم
المصيصة ثقة ثبت ، لكنيه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قيل موته
من التاسعة مات سنة ٢٠٦/ع . تقريب ١ : ١٥٤ والكاشف ١ : ٢٠٧ .
(٧) الحق ان مسلما لم يورده عقب حديث ابن وهب وانما اورده عقب اسناد
ابن وهب وذلك ان مسلما لم يسق الحديث من طريق ابن وهب بل ساق
اسناده ثم جا " بعلامة التحول ح ثم قال وحدثني من سمع حجاجا
الاعور " ولللفظ له ثم ساق الحديث بطوله من طريق الحجاج وانظر صحيح
مسلم كتاب الجنائز حديث ١٠٣ .

٢ - وثانيتها : (١) في صفة " النبي صلى الله عليه وسلم حدثت عن
أبي أسامة (٢) ومن روى ذلك عنه ابراهيم بن سعيد الجوهري (٣)
وهذا وصله الجلودى صاحب ابن سفيان قال : ثنا محمد بن
المسيب ثنا ابراهيم بن سعيد (٤) . (٥)

وثالثها : (٦) في باب السكوت بين التكبير والقراءة حديث أبي
هريرة - رضى الله تعالى عنه -

- (١) ٤٣ - كتاب الفضائل ٨ - باب اذا أراد الله تعالى رحمة أمة
قبض نبيها قبلها حديث ٢٤ . قال مسلم وحدثت عن أبي أسامة
ومن روى ذلك عنه ابراهيم بن سعيد الجوهري ، حدثنا ابواسامه
حدثني يزيد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال :
ان الله عز وجل اذا أراد رحمة أمة من عباده قبض نبيها قبلها . .
الحديث .
- (٢) ابواسامة حماد بن اسامة القرشي مولى الكوفى مشهور بكنيته ثقة
ثبت ربما دلس من كبار التاسعة مات سنة ٢٠١ / ٤ . تقريباً
١ : ١٩٥ وتهذيب التهذيب ٣ : ٢ .
- (٣) ابراهيم بن سعيد الجوهري ابواسحاق الطبري ، نزيل بغداد
ثقة حافظ تكلم فيه بلا حجة من العاشرة مات في حدود ٢٥٠ . تقريب
١ : ٣٥ / ٤ م . والكاشف ١ : ٨١ وقال فيه مات سنة ٢٤٩ .
- (٤) محمد بن المسيب بن اسحاق بن عبد الله النيسابورى الحافظ البار
الجوال سمع من اسحاق بن منصور وطبقته وعنه ابن خزيمة وابن الاخرم
مات سنة ٣١٥ تذكرة الحفاظ ٣ : ٧٨٩ ومعجم المؤلفين ١٢ : ٢٢ .
- (٥) هو ابواسحاق ابراهيم بن محمد بن سفيان النيسابورى الفقيه المجتهد
الحابد راوية صحيح مسلم مات سنة ٣٠٨ مقدمة شرح مسلم للنووى
ص ١٠ .
- (٦) م ٥ - كتاب المساجد ٢٧ - باب ما يقال بين تكبيرة الاحرام والقراءة
حديث ١٤٨ .

قال : حدثت عن يحيى بن حسان ^(١) ويونس بن محمد ^(٢) وغيرهما
قالوا : ثنا عبد الواحد ^(٣) .
أورده عقب حديث أبي كامل الجحدري ^(٤) عن عبد الواحد .
- ٤ - رابعها ^(٥) : فى باب وضع الجوائح من حديث عمرة عن عائشة -
رضى الله عنها - قالت ^(٦) سمع النبي - صلى الله عليه وسلم
صوت خصوم بالباب . . . " الحديث قال فيه حدثني غير
واحد من أصحابنا قالوا : ثنا اسماعيل بن أبي اويس ^(٧)
وهذا لم يورده الا من طريق عمرة ^(٨) .

-
- (١) يحيى بن حسان التنيسى ، بكسر المثناة والنون الثقيلة وسكون التحتانية
ثم مهملة - من أهل البصرة ثقة من التاسعة مائتة سنة ٢٠٨ / خ م د
ت س . تقريب ٢ : ٣٤٥ والكشاف ٣ : ٢٥٢ .
- (٢) يونس بن محمد بن مسلم البغدادي ابو محمد الموهب ثقة ثبت من
صغار التاسعة مائت سنة ٢٠٧ / ع . تقريب ٢ : ٣٨٦ والكشاف
٣ : ٣٠٥ .
- (٣) عبد الواحد بن زياد العبدي مولى هم البصرى ثقة . فى حديثه عن الاعمش
وحده مقال من الثامنة مائتة سنة ١٧٦ وقيل بعدها / ع . تقريب
١ : ٥٢٦ . وتهذيب التهذيب ٦ : ٤٣٤ .
- (٤) هو فضيل بن حسين بن طلحة ابو كامل الجحدري ثقة حافظ مسن
العاشر مائت سنة ٢٣٧ / خ م د ب س . تقريب ٢ : ١١٢ والكشاف
٢ : ٣٨٤ .
- وقول الحافظ أورده عقب حديث أبي كامل الجحدري الامر فيه كما قال .
- (٥) م ٢٢ - كتاب المساقات ٤ - باب استحباب الوضع من الدين حديث ١٩ .
- (٦) فى جميع النسخ قال وهو خطأ لأن القول لعائشة والصواب ما اثبتناه .
- (٧) اسماعيل بن عبد الله بن اويس بن مالك بن أبي عامر الاصبغى أبو عبد الله
ابن أبي اويس المدني صدوق أخطأ فى أحاديث من حفظه من العاشرة
مائت سنة ١٢٦ / خ م ت ق . تقريب ١ : ٧١ . والكشاف ١ : ١٢٥ .
- (٨) عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصارية المدنية اكرت عن
عائشة ثقة من الثالثة مائت قبل المائة ويقال بعدها / ع . تقريب ٢ : ٦٠٧ .
والكشاف ٣ : ٤٧٧ .

- ٥ - خامسها : (١) في باب احتكار الطعام في / حديث معمر ب ٦٨
العدوى (٢) قال : حدثني بعض أصحابنا عن عمرو بن عون (٣)
وقد وصله من طريق اخرى عن سعيد بن المسيب . (٤)
- ٦ - سادسها : (٥) في آخر كتاب القدر (٦) في حديث ابن سعيد رضي الله
عنه . " لتركبن سنن من كان قبلكم " .
- قال : حدثني عدة من / أصحابنا عن سعيد بن أبي مریم (٧) هـ ٣٢/ب
عن ابي حسان (٨) عن زيد بن اسلم (٩) .
وقد وصله من طريق حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم .

-
- (١) م ٢٢ - كتاب المساقات ٢٦ - باب تحريم الاحتكار في الاقوات حديث
١٣٠ .
- (٢) معمر بن عبد الله بن نافع بن فضله العدوي من مهاجرة الحبشة عنه
ابن المسيب وسرين سعيد / م د ت ق . الكاشف ٣ : ١٦٥
والاصابة ٣ : ٤٢٨ .
- (٣) عمرو بن عون بن أوس الواسطي ابو عثمان البزاز ، البصري ثقة ثبت من
الماشرة مات سنة ٢٢٥/ع . تقريب ٢ : ٧٦ والكاشف ٢ : ٣٣٨ .
- (٤) الامركم قال الحافظ فقد وصله مسلم من طريق يحيى بن سعيد ومحمد
ابن عمرو بن عطاء عن سعيد بن المسيب عن معمر مرفوعا . حديث
١٢٩ ، ١٣٠ من المكان المشار اليه .
- (٥) م ٤٧ - كتاب العلم ٣ - باب اتباع اليهود والنصارى حديث ٦ .
- (٦) في النسخ كلها : النذر " وهو خطأ ان الحديث لا وجود له في كتاب
النذر وانما هو في كتاب العلم بعد كتاب القدر مباشرة وانظر تحفة
الاشراف ٣ : ٤١٠ فانه نص على أن هذا الحديث في القدر والعلم ولم
يذكرانه في النذر .
- (٧) سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مریم الجمحي بالولاء ابو
محمد المصري ثقة ثبت فقيه من كبار العاشرة مات سنة ٢٢٤/ع . تقريب
١ : ٢٩٣ والكاشف ١ : ٣٥٨ .
- (٨) هو محمد بن مطرف بن داود الليثي ابوفسان ، المدني نزيل عسقلان
ثقة من السابعة مات بعد ١٦٠/ع . تقريب ٢ : ٢٠٨ والكاشف ٣ : ٩٨ .
- (٩) في جميع النسخ عن حسان بن زيد بن اسلم وهو خطأ واضح والتصحيح من
صحيح مسلم .

سابعها :/ في كتاب الصلاة في حديث كعب بن عجرة (١)
 قال فيه : ثنا صاحب لنا ، ثنا اسماعيل بن زكريا كذا ذكر
 الجياني انه وقع في روايتهم (٢)
 وأما الذي في رواية الجلودي (٣) عند المشاركة فقال مسلم فيه
 ثنا محمد بن بكر (٤) ثنا اسماعيل بن زكريا (٥)
 والحديث المذكور عنده من طرق اخرى من غير هذا الوجه (٦)
 فعلى هذا فهي اثنا عشر حديثا فقط (٧)

- (١) كعب بن عجرة - بضم العين وسكون الجيم - الانصاري المدني ابو محمد
 صحابي مشهور مات بعد سنة ٥٠ / ٤ تقريب ١٣٥ هـ والكاشف
 ٣ : ٨٠ .
- (٢) (٣) وانظر مقدمة النووي لشرح مسلم ص ١٧ وشرح الأبي لمسلم
 ٢ : ١٦٥ فقد تكلم بما يوافق قول الحافظ وهذه الرواية في مسلم
 ٤ - كتاب الصلاة ١٧ - باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
 حديث ٦٨ .
- (٤) محمد بن بكر يحتمل أن يكون ابن الريان الهاشمي مولا هم ابو عبد الله
 ويحتمل أن يكون محمد بن بكر بن الزبير العيشي بالمعجمة الصيرفي
 لانهما كليهما من شيخ مسلم وهما على كل حال ثقتان وهما من الطبقة
 العاشرة توفي الاول سنة ٢٣٨ والثاني سنة ٢٣٧ تقريب ١٤٧ هـ
 وتهذيب التهذيب ٩ : ٧٥ - ٧٦ .
- (٥) اسماعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني بضم المعجمة وسكون اللام بمحمد
 قاف ابو زياد الكوفي صدوق يخطئ قليلا من الثامنة مات سنة ١٩٤ هـ / ٤
 تقريب ١ : ٦٩ والكاشف ١ : ١٢٣ .
- (٦) يعنى من طريق ابن أبي ليلى حديث ٦٦ ومن طريق الحكم حديث ٦٧
 كلاهما عن كعب .
- (٧) اعلم أن الحافظ قد تعقب العراقي والجياني والمازري في عد هذه
 الاحاديث المتعلقة ودعواهم انها أربعة عشر وانها في الواقع ثلاثة عشر
 ولم تبلغ أربعة عشر الا بتكرار حديث ابن عمر "أرايتكم ليلتكم هذه وقد
 أعادها الحافظ هنا الى اثني عشر كما ترى باسقاط حديث كعب لانه جاء
 موصولا من طريق الجلودي .
 ولكن الحافظ نفسه قد وقع في خطأين : الاول انه اسقط حديث ابن عمر
 سهوا فلم يعده في هذه الاحاديث والثاني أن الموضع الرابع من الستة
 الاولى في تعداد الحافظ هو الموضع الثالث نفسه وهو حديث أبي هريرة

سنة منها بصيغة التعليق وستة منها بصيغة الاتصال ، لكن
أبهم في كل واحد منها اسم من حدثه فان كان الشيخ يرى
ي ٥٨ أنها منقطعة كما يقوله الجياني ومن تبعه / ، فكان حق
العبارة ان يقول : وفيه بقية ثلاثة عشر موضعا منقطعة .
لا كما قال : انه يقول : ورواه فلان " .

وان كان يرى انها متصلة كما هو المعروف عند جمهور أهل
الحديث وكما صرح هو به في موضع آخر ^(١) ، فكان حق
العبارة أن يقول وفيه بقية ستة مواضع رواه متصلا ثم عقبه
بقوله : ورواه فلان . وفيه مواضع أخرى قيل انها منقطعة
وليست بمنقطعة .

٣ - الثالث : قوله : " انه ليس في مسلم بعد المقدمة حديث
معلق لم يوصله من طريق أخرى الا حديث أبي الجهم " .
هذا صحيح بقيد التعليق لكن قد بينا أن الذي بصيغة
التعليق انما هو ستة لا أكثر .

أما / على رأى الجياني ومن تبعه في تسميتهم المبهم ب ٦٦
منقطعا فان فيها حديثين آخرين لم يوصلهما في مكان آخر .

١ - احد هما : حديث عمرة عن عائشة - رضي الله تعالى عنها -
في الجوامع / كما بيناه ^(٢) فانه ما أورده الا من تلك الطريق . هـ ٣٤ / أ

المتعلق بقصة ما عرّف في اعترافه على نفسه بالزنى سها الحافظ فمده
مرتين فعلى هذا فما عده الحافظ لا يزيد على احد عشر ولا تبلغ اثني
عشر الا بحديث ابن عمر الذي اسقطه الحافظ سهوا .
(١) التقييد والايضاح ص ٧٣ .
(٢) انظر ص

٢ - وثانيهما : حديث أبي موسى الأشعري - رضي الله تعالى عنه - الذي قال فيه حدثت عن أبي اسامه - رضي الله عنه - .
وقد تقدم أن الجلودي / وصله وعندى لأنه ملتحق بما صورته ر ٣٤ / أ
التعليق وهو موصول على رأى ابن الصلاح . فان مسلما قال :
" حدثت عن أبي اسامه (١) .

فلواقصر على هذا لكان متضلا في اسناده مبهم على ما
قررناه . منقطع على رأى الجياني . ، لكن زاد بعد ذلك
فقال : ومن روى ذلك عنه ابراهيم بن سعيد الجوهري (٢)
وابراهيم هذا من شيوخ مسلم ، قد سمع منه غير هذا واخرج
عنه مما سمعه في صحيحه غير هذا مصرحا به .

وقد قرير ابن الصلاح أن المعلق ان اسمى بعض شيوخه
وكان غير مدلس حمل على أنه سمعه منه (٢) كما ذكرنا ذلك في
حديث هشام بن عمار (٣) الذي اخرجه البخاري (٤) في تحريم

(١) انظر ص - قال النووي : قلت : وليس هذا حقيقة انقطاع وانما
هو رواية مجهول وقد وقع في حاشية بعض النسخ المحتمدة : قال
الجلودي : حدثنا محمد بن المسيب الازدي قال : حدثنا ابراهيم
ابن سعيد الجوهري بهذا الحديث عن ابي اسامه باسناده " شرح
النووي لمسلم ٥ : ٥٢ وشرح مقدمة مسلم لابن الصلاح ل ٤ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص ٥٩ ، ٦٣ .

(٣) هشام بن عمار بن نصير - بنون مصفرا - السلمي الدمشقي الخطيب
صدوق ، مقرئ كبر فصار يتلقن ، فحديثه في القديم أصح . من
كبار الحاشرة ، مات سنة ٢٤٥ وله اثنتان وتسعون سنة / خ ، ٤٠ .
تقريب ٢ : ٣٤٠ ، والكاشف ٣ : ٢٣٢ .

(٤) ٧٤ - كتاب الاشرية ٦ - باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بخير
اسمه حديث ٥٥٩٠ بلفظ : " ليكون في امتي أقوام يستحلون الحر
والحرير والخمر والمعازف . . . " .

المعازف ولا فرق بين أن يقول المعلق : قال أروى أو ذكر
أو ما أشبه ذلك من الصيغ التي ليست بصريحة .
فهذا منها - والله الموفق .

وقد عثرت في " صحيح مسلم " على / شئ غير هذا مما يلحق
بهذا وبينته فيما كتبه من النكت على شرح مسلم للنووي - والله
أعلم - .

١٠ - قوله ع :

" بل أزيد علي هذا وأقول : الظاهر أن البخاري لم يرد برد
الصدقة حديث جابر - رضی الله تعالى عنه - المذكور في بيع
المدبر / وإنما أراد - والله أعلم حديث جابر - رضی الله
تعالى عنه في الرجل الذي دخل والنبي - صلى الله عليه وسلم -
يخطب ، فأمرهم فتصدقوا عليه . . . " الحديث .
وهو حديث ضعيف رواه الدارقطني وغيره " انتهى (١) .

فيها أمور / :

١ - أحد ها : أن الدارقطني لم يرو قصة الداخل والنبي صلى الله
عليه وسلم يخطب ، فأمرهم فتصدقوا عليه - من حديث جابر - رضی
الله تعالى عنه - أصلاً وإنما رواه من حديث أبي سعيد الخدري
- رضی الله تعالى عنه .

وسبب هذا الاشتباه في هذا أن القصة شبيهة بحديث جابر -

رضی الله تعالى عنه في قصة / سليك الغطفاني (٢) التي أخرجها ر ٣٤ ب

(١) التقييد والايضاح ص ٣٧ - ٣٨ .

(٢) سليك بن عمرو أو ابن هدية الغطفاني وقع ذكره في الصحيح من حديث

جابر أنه دخل يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال :

أصليت ؟ . ولم يذكر الحافظ وفاته الاصابة ٢ : ٧١

أصحاب الحديث ^(١) الصحيح ^(٢) والدارقطني ^(٣) وغيرهم من
حديث جابر - رضي الله تعالى عنه ، لكن ليس فيها قصة
المتصدق ورد الصدقة عليه .

ثانيها - ان الحديث المذكور عند الدارقطني مع كونه ليس من
حديث جابر - رضي الله تعالى عنه - وإنما هو من حديث
أبي سعيد - رضي الله تعالى عنه ليس ضعيفا ، بل هو صحيح ^(٤)
أخرجه النسائي ^(٥) وابن ماجه ^(٦) والترمذي ^(٧) وصححه ابن حبان
في صحيحه والحاكم ^(٨) كلهم من حديث محمد بن عجلان عن

-
- (١) كلمة الحديث ليست في (ي) .
- (٢) م ٧ - كتاب الجمعة ١٤ - باب التحية والامام يخطب حديث ٥٨ ، ٥٩
د ٢ - كتاب الصلاة ٢٣٧ - باب اذا دخل الرجل والامام يخطب
حديث ١١١٦ ، ١١١٧ ، ١١١٨ ، ١١١٩ ، ١١٢٠ ، ١١٢١ - باب ما جاء
فيمن دخل المسجد والامام يخطب حديث ١١١٢ ، ١١١٣ وليس
فيها كلها ذكر للصدقة .
- (٣) في السنن ٢ : ١٣ ، ١٤ ، وليس فيه قصة الصدقة .
- (٤) بل هو حسن لأن فيه محمد بن عجلان وهو صدوق فقط .
- (٥) ٣ : ٨٧ - باب حث الامام على الصدقة يوم الجمعة في خطبته .
- (٦) ٥ - كتاب الاقامة ٨٧ - باب ما جاء فيمن دخل المسجد والامام يخطب
حديث ١١١٢ مختصرا ليس فيه الا أمره بصلاة ركعتين .
- (٧) ابواب الصلاة ٣٦٧ - باب ما جاء في الركعتين اذا جاء الرجل والامام
يخطب حديث ٥١١ وليس فيه ذكر الصدقة .
- (٨) ١ : ٢٨٥ ، ٣٠ : ٢٥ .

عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح عن أبي سعيد
 الخدرى - رضى الله تعالى عنه قال : جاء رجل يوم الجمعة
 والنبي - صلى الله عليه وسلم يخطب - بهيئة بسطة
 فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم : أصليت ؟
 قال : لا . قال صلى الله عليه وسلم : حمل ركعتين .
 وحث الناس على الصدقة قال : فألقى أحد ثوبيه فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم : جاء هذا يوم الجمعة (يعنى
 التى قبلها) بهيئة بسطة ، فأمرت الناس بالصدقة (فلقوا
 ثيابا فأمرت له منها بثوبين ثم جاءه الآن فأمرت الناس بالصدقة
 فألقى / احد هما فانتهره وقال : عند ثوبك " لفظ النسائي .
 ٦٠ ى

ثالثها : نفيه أن يكون البخارى أراد بحديث جابر - رضى الله
 تعالى عنه حديثه فى بيع المدبر ليس بجيد .

بل الظاهر أنه أراد . وقد سبق مغلطاي الى ذلك ابن بطال^(٣)
 فى شرح البخارى^(٤) وعبد الحق^(٥) فى أواخر الجمع بين الصحيحين^(٦)
 ٥٣٥ / أ

-
- (١) اى سيئة رثه ثم أنه فى كل النسخ بنديه والتصحيح من ن ، ت
 والمستدرك .
- (٢) ما بين القوسين سقط من ب .
- (٣) هو على بن خلف بن عبد الملك بن بطال ابوالحسن : عالم بالحديث
 من أهل قرطبة له شرح البخارى توفى سنة ٤٤٩ هـ لاعلام ٥ : ٩٦ .
- (٤) مخطوط يوجد منه اجزاء فى عدد من المكتبات ومنها مكتبة طلعت تحت
 رقم ٨٥٦ فى ٤ مجلدات .
- (٥) الجمع بين الصحيحين انما هو للحميدى محمد بن فرحون لا لعبد الحق
 وكتاب عبد الحق انما هو كتاب الاحكام فلعل هذا سبق قلم .
- (٦) ٢ : ل ٢٢٢ / ب من رواية عطاء وعمر بن دينار وابن المنكر وأبو الزبير
 كلهم عن جابر .

وغيرهما ولا يلزمه به^(١) منه ما ألزمه المعترض الذي تعقب الشيخ
كلامه على ما سنبينه .

وبيان ذلك : ان حديث جابر - رضى الله تعالى عنه - في
بيع المدبر قد^(٢) اتفق الشيخان على تخريبه من طرق عن
عطاء^(٣) بن أبي رباح^(٤) وعمرو بن دينار^(٥) عنه^(٦) وأخرجه البخارى
من طريق محمد بن المنكدر^(٦) عن جابر - رضى الله تعالى عنه .

(١) الضمير يرجع الى ابن الصلاح والمعترض هو مغلطاي كما ذكره الحافظ

وذلك ان ابن الصلاح قال في حكم تعليقات البخارى : " ان ما كان
مجزوما به فقد حكم بصحته وما لم يكن مجزوما به فليس فيه حكم بصحته " .
قال المعترض في اعتراضه وذلك لأن البخارى يورد الشئ بصيغة
التمريض ثم يخرج في صحيحه مسندا ويجزم بالشئ وقد يكون لا يصح
ثم ضرب المعترض أمثلة لما علقه البخارى بصيغة التمريض وهو صحيحة
لان البخارى يسندها في مواضع اخرى من صحيحه . ومنها : قول
البخارى : وهذا عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم رد على
المتصدق صدقته قال : وهو حديث صحيح عنده " دبر رجل عبدا
ليس له مال غيره فباعه من نعيم بن النحام ثم تعقبه العراقى بقوله
(والجواب) ان ابن الصلاح لم يقل ان صيغة التمريض لا تستعمل الا
في الضعيف بل في كلامه انها تستعمل في الصحيح أيضا الا ترى
قوله : لأن مثل هذه العبارات تستعمل في الحديث الضعيف أيضا
" فقوله : أيضا دال على أنها تستعمل في الصحيح أيضا . . .)
التقييد والايضاح ص ٣٥ - ٣٦ ولم استكمل جواب العراقى فارجع
اليه ان شئت وانما سقت هذا توضيحا لكلام الحافظ .

(٢) كلمة قد من "ى" وليست في باقى النسخ .

(٣) خ ٣٤ - كتاب البيوع ٥٩ - باب بيع المزايمة حديث (٢١٤١ ، ٤٢)
كتاب الاستقراض ١٦ - باب من باع مال المفلس حديث ٢٤٠٣ ، ٢٧٤٠ -
كتاب الايمان ١٣ - باب جواز بيع المدبر حديث ٥٩ ، كلاهما من طريق
عن عطاء عن جابر مرفوعا .

(٤) خ - ٤٩ - كتاب العتق ٩ - باب بيع المدبر ٢٥٣٤ ، ٨٤ - كتاب كفارات
الايمان ٧ - باب عتق المدبر في الكفارة حديث ٦٧١٦ ، ٢٧٤٠ - كتاب
الايمان ١٣ - باب جواز بيع المدبر حديث ٥٨ ، ٥٩ ، كلاهما من طريق
عن عمرو بن دينار عن جابر مرفوعا .

(٥) اى عن جابر .

(٦) ٤٤ - كتاب الخصومات ٣ - باب من باع على الضعيف ونحوه حديث ٢٤١٥ .

وليس في رواية واحد منهم زيادة على قصة بيعه واعطائه الثمن
(١) لصاحبه .

ورواه مسلم^(٢) منفردا من طريق أبي الزبير عن جابر - رضي الله
تعالى عنه ، فزاد فيه زيادة ليست عند البخاري .

ولفظه : " أعتق رجل من بنى عذرة عبدا له عن دبر فبلغ ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ألك مال غيره ؟ قال :
لا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يشتريه منى فاشتره
نسيم بن عبد الله المدوي - رضي الله عنه - بثمانمائة درهم
فجاء بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفعها اليه ثم
قال صلى الله عليه وسلم ابدأ بنفسك فتصدق عليها فان فضل
شيء فلاهلك فان فضل عن أهلك شيء فلذى قرابتك ، فان
فضل عن ذى قرابتك شيء فهكذا وهكذا " .

فهذه الزيادة من حديث أبي الزبير عن جابر - رضي الله تعالى
عنه - في قصة المدبر فيها اشعار بمعنى ما علقه البخاري من أن

النبي صلى الله عليه وسلم رد على المتصدق / صدقته ب ٧٢

قبل النهي ثم نهاه ، لكن ليس في هذا تصريح بالنهي .

فان كان هو الذي أراد البخاري فلا حرج عليه^(٣) في عدم

جزمه به لأن راوى الزيادة وهو أبو الزبير ليس ممن يحتج به على

(١) الامركا قال الحافظ في جميع هذه الروايات .

(٢) ١٢ - كتاب الزكاة ١٣ - باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم

القرابة حديث (٤) ، ٢٧ - كتاب الايمان حديث ٥٩ . والحديث في

حم ٣ : ٣٠٨ ، ٢٣ - كتاب العتق ٩ - باب بيع المدبر حديث ٣٩٥٥ ،

٣٩٥٦ ، ٥٧ ، ١٤٤ : ١ ، ٢٢٧ ، ٤٤ ، جه العتق باب ١ حديث

٢٥١٢ ، ١٢ - كتاب البيوع ٧٤ - باب ما جاء في عتق المدبر حديث

١٢١٩ .

(٣) ان المصترض لم يوجه اعتراضه الى البخاري وانما كان اعتراضه على

ابن الصلاح فلا داعي للاعتذار عن البخاري .

شرطه وعلى تقدير / صلاحيته عنده للحجة / فقد تقدم (١)
 انه ربما علق الحديث بالمعنى أو بالاختصار فلا يجزم به
 بل يذكره بصيغة التمريض للاختلاف في ذلك كما قرره الشيخ (٢)
 فعلى كل تقدير لا يتم للمعتز اعتراضه .

رابعهما : ظهر لي مراد البخاري بالتعليق السابق عن جابر
 -رضي الله تعالى عنه حديث آخر غير حديث المدبر . (٣)
 وهو ما اخبرني به ابراهيم بن محمد المومنان بمكة أن احمد
 ابن أبي طالب أخبرهم انا عبد الله بن عمر انا ابوالوقت انا
 ابوالحسن بن داود (انا عبد الله بن احمد انا ابراهيم بن
 خريم) انا عبد (٤) بن حميد ، ثنا يعلى بن عبيد (٦) ثنا محمد
 ابن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة (٧) عن محمود بن لبيد (٨)
 عن جابر بن عبد الله -رضي الله تعالى عنهما - قال :

-
- (١) ص
 (٢) يعني شيخه المراقى انظر ص ٣٦ من التقييد والايضاح فانه قرر هذا
 الكلام الذي نقله الحافظ عنه .
 (٣) ولعل البخاري أراد هما جميعا .
 (٤) ما بين القوسين سقط من هـ .
 (٥) في جميع النسخ الا في عبد الله والصواب ما اثبتناه من ي وانظر تهذيب
 الكمال ١١ : ٤٠٢ فان من الرواة عن يعلى بن عبد بن حميد لا عبد الله
 ابن حميد .
 (٦) يعلى بن عبيد بن أبي أمية الكوفي ابويوسف الطنافسي ثقة الا في حديثه
 عن الثوري ففيه لين من كبار التاسعة مات سنة ٢٠٩ / ٢٠٩ ع الكاشف
 ٣ : ٢٩٦ والتقريب ٢ : ٣٧٨ .
 (٧) عاصم بن عمر بن قتادة بن النضمان الأوسى الانصارى ابوعمر المدنى
 ثقة عالم بالمغازى من الرابعة مات سنة ١٢٠ وقيل ١٢٩ / ١٢٩ ع . الكاشف
 ٢ : ٥١ والتقريب ١ : ٣٨٥ .
 (٨) محمود بن لبيد بن عقبة بن رافع الأوسى الأشهبى ابونعيم المدنى
 صاحب صغير وجل روايته عن الصحابة مات سنة ٩٦ ، وقيل ٩٧ /
 بنج ٤ م تقريب ٢ : ٢٣٣ والكاشف ٣ : ١٢٦ .

بينما نحن عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ان جاءه رجل بمثل البيضة من الذهب أصابها في بعض المعادن ، فجاء بها الى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من ركنه الأيمن فقال لرسول^(١) الله صلى الله عليه وسلم :- غد هذا منى صدقة فوالله مالي مال غيرها ، فأعرض - صلى الله عليه وسلم عنه ثم جاء من ركنه الايسر فقال : مثل ذلك ، فجاء من بين يديه فقال : مثل ذلك فقال - صلى الله عليه وسلم - هاتها مخضبا فخذفه بها فلو اصابه بها لعقره أو وجعه ، ثم قال - صلى الله عليه وسلم - : " يأتي أحدكم بماله كله لا يملك غيره فيتصدق به ثم يقعد بعد ذلك يتكف الناس " .
 " انما الصدقة عن ظهر غنى خذها لا حاجة لنا به " [قال^(٢)]
 فأخذ الرجل ماله فذهب .

وهذا الحديث رواه أحمد في مسنده والدارمي^(٣) وأبو داود في السنن^(٤) وابن خزيمة وابن حبان^(٥) في صحيحهما والحاكم في مستدركة^(٦) كلهم من طريق محمد بن اسحاق به .
 يزيد بعضهم على بعض في سياقه ورواة اسناده ثقات و^(٧) محمد ابن اسحاق مشهور^(٨) ولم أره من حديثه الا ممنعنا ثم رأيت في

-
- (١) في جميع النسخ رسول الله يدون لام الجر والصواب ما اثبتناه .
 (٢) الزيادة من ي .
 (٣) في كتاب الزكاة حديث ١٦٦٦ .
 (٤) ٣ - كتاب الزكاة ٣٩ - باب الرجل يخرج ماله حديث ١٦٧٣ .
 (٥) مجلد ٥ : ١٤٣ / أ .
 (٦) ١ : ٤١٣ .
 (٧) في جميع النسخ وقال محمد بن اسحاق ولا داعي للكلمة قال كما ترى ،
 (٨) كذا في جميع النسخ ولعل الحافظ اراد أن يقول بالتدليس ولم يكتبها أو سقطت على النسخ وسياق الكلام يدل عليها وكذا شهرة ابن اسحاق بالتدليس .

مسند أبي يعلى (٢) مصرحا فيه بالتحديث

وسياقه أنسب وأشبه بمراد البخارى من الذى قبله .

والمتن الذى أورده الشيخ مناسب للمراد الا أنه ليس من / حديث
جابر - رضى الله تعالى عنه كما بيناه - والله أعلم . -

لطيفة

١/٣٦٦

الرجل الذى / جاب* بالبيضة هو الحجاج بن علاط السهمي - رضى
الله تعالى عنه - . رواه عبدالغنى بن سميد الأزدي (٣) من رواية (٤)

بعض احفاده عن أبيه عن جده الى أن انتهى الى الحجاج بن علاط
- رضى الله عنه - انه أتى النبي صلى الله عليه وسلم بلبنة من ذهب أصابها
من كنز فذكر الحديث .

١١ - قوله ج :

" وأما إلا ان بصيغة الجزم فيما ليس بصحيح فهذا لا يجوز
ولا يظن بالبخارى ... الخ (٥) .

(١) مجلد ١ : ١١٥ / أ من طريق ابن اسحاق به الا أن ابن اسحاق

قد عنونه ولم يصرح فيه بالتحديث ولعل الحافظ رآه مصرحا بالتحديث
فى بعض النسخ من مسند أبي يعلى .

(٢) أبو يعلى هو الحافظ الثقة محدث الجزيرة احمد بن على بن المشنى التميمي

صاحب المسند الكبير سمع على بن الجعد ويحيى بن معين وعنه ابن
حبان وأبو على النيسابورى توفى سنة ٣٠٧ تذكروا الحفاظ ٢ : ٧٠٧ .

(٣) المصرى ابو محمد محدث حافظ نسابه عالم باسمى الرجال والعلل

وكان الدارقطنى يحفظه ويقول : ما اجتمعت به وانفصلت منه الا بفائدة
من تصانيفه المؤلف والمختلف فى أسماء الرواة مات سنة ٤٠٩ .

الزاهرة ٤ : ٢٤٤ ومجمع المؤلفين ٥ : ٢٧٣ .

(٤) فى (هـ) ورواية وهو خطأ .

(٥) التقييد والايضاح ص ٣٨ .

أقول : هذا يكاد أن يكون مصادرةً على المطلوب ، لأن الخصم ينكر أن يكون البخاري التزم ان لا يأتي باللفظ الجازم الا في الطرق الصحيحة يستدل على ذلك بالمثال الذي ذكره ، لأنه اخرج حديثا باللفظ الجازم وهو معلول كما ذكره ابومسعود .

فكيف يكون جوابه لا يظن ذلك بالبخاري ولا يأتي البخاري باللفظ الجازم الا فيما لا علة له .

ب ٧٤ فالجواب السديد عن / ذلك أن يقول :

ما دعه ابومسعود من كون ذلك الحديث لا يعرف الا من رواية عبد الله ابن الفضل عن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله تعالى عنه - مردود .
فان الحديث المذكور معروف من رواية عبد الله بن الفضل (١) - أيضا -
عن أبي سلمة عن أبي هريرة - رضى الله تعالى عنه - كما علقه البخاري (٢).
فقد رواه ابوداود الطيالسي في مسنده (٣) / عن عبد العزيز بن أبي سلمه

ب ٣٦٥

المصادرة على المطلوب هي التي تجعل النتيجة جزءا من المبرهنات المبرهاني

١٢٧٥

- (١) عبد الله بن الفضل بن العباس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي المدني ثقة من الرابعة / ع . تقريب ١ : ٤٤٠ والكشاف ٢ : ١١٨ .
- (٢) ٩٧ - كتاب التوحيد ٢٢ - باب وكان عرشه على الماء حديث ٧٤٢٨ قال البخاري : وقال الماجشون عن عبد الله بن الفضل عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم قال : فأكون أول من بعث فاذا موسى آخذ بالعرش .
- (٣) انظر منحة المعبود في ترتيب مسند الطيالسي أبي داود ٢ : ٨٣ قال ابوداود : حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة عن عبد الله بن الفضل عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم قال : " لا تفضلوا بين أنبياء الله أو بين الأنبياء صلى الله عليهم وسلم والحديث جزء من حديث طويل رواه مسلم ٤٣ - كتاب الفضائل ٤٢ - باب من فضائل موسى حديث ١٥٩ ، ١٦٠ وفيه فان الناس يصمقون فأكون أول من يفيق فاذا موسى باطش بجانب العرش فلا أدرى أكان فيمن صمق فأفاق قبلي أم كان ممن استثنى الله أولاً من طريق الماجشون عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة وثانيا : من طريق ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة مرفوعا .

(١) العاجشون عن عبد الله بن الفضل ، فبهذا يتضح أن لعبد الله ابن الفضل فيه شهيخين كما ذكره الشيخ احتمالاً .

ومن عادة البخارى أنه اذا كان فى بعض الاسانيد التى يحتج بها خلاف على بعض روايتها ساق الطريق الراجعة عنده مسندة متصلة ، وعلق الطريق الاخرى اشعاراً بأن هذا الاختلاف لا يضر ، لانه /

اما أن يكون للراوى فيه طريقان فحدث به تارة عن هذا وتارة عن هذا ، فلا يكون ذلك اختلافاً يلزم منه (٢) / اضطراب يوجب الضعف ٦٣ ي ر ٣٦ ب /

واما أن لا يكون له فيه الا طريق واحدة والذى أتى عنه بالطريق الاخرى واهم عليه ولا يضر الطريق الصحيحة الراجعة وجود الطريق الضعيفة المرجوحة - والله أعلم .

٣١ - قوله ص - عند ذكر اقسام الصحيح -

"أولها : صحيح أخرجه البخارى ومسلم جميعاً" (٣)
اعترض عليه بأن الاولى أن يكون القسم الاول : ما بلغ مبلغ التواتر أو قاربه فى الشهرة والاستقامة .

والجواب عن ذلك أننا لا نعرف حديثاً وصف بكونه متواتراً ليس أصله فى الصحيحين أو أحدهما .

وقد رد شيخنا (٤) اعتراض من قال : الاولى أن القسم الاول ما رواه

(١) العاجشون - بكسر الجيم بعدها معجمة مضمومة المدنى نزيل بغداد

مولى آل المهديرثقة فقيه مصنف من السابعة مات سنة ١٦٤ .

تقريب ١ : ٥١٠ والخلاصة ص ٢٤٠ .

(٢) فى كل النسخ " لا يلزم وزيادة لا خطأ .

(٣) مقدمة ابن الصلاح ص ٢٣ .

(٤) يعنى به المصطفى حيث قال : والجواب ان من لم يشترط فى كتابه

الصحيح لا يزيد تخريجه للحديث قوة نعم ما اتفق الستة على توثيق

رواته أولى بالصحة مما اختلفوا فيه وان اتفق عليه الشيخان " التقييد

والايضاح ص ٤١ .

أصحاب الكتب الستة (من له فيه نظر) . (١)

والحق أن يقال : أن القسم الأول وهو : ما اتفقا عليه يتفرع فروعاً

أ - احد ها : ما وصف بكونه متواتراً .

ب - ويليهِ : ما كان مشهوراً كثيراً الطرق .

ج - ويليهِ : ما وافقهما الاثمة الذين التزموا الصحة على تخريجه

الذين خرجوا السنن / والذين انتقوا المسند .

د - ويليهِ : ما وافقهما عليه بعض من ذكر .

هـ - ويليهِ : ما انفردا بتخريجه .

أ/٣٧٥

فهذه أنواع للقسم الاول وهو ما اتفقا عليه ان (٢) يصدق

على كل منهما (٣) انهما اتفقا على تخريجه . (٤)

وكذا نقول في ما انفرد به أحد عما انه يتفرع على هذا الترتيب فيتبين

بهذا أن ما اعترض به عليه أولاً وآخره مردود - والله أعلم - .

تنبيه

جميع ما قدمنا الكلام عليه من المتفق هو : ما اتفقا على تخريجه

من حديث صحابي واحد /

أ/٣٧٦

اما اذا كان المتن الواحد عند أحدهما من حديث صحابي / غير

الصحابي الذي أخرجه عنه الآخر مع اتفاق لفظ المتن أو معناه

(١) كذا في جميع النسخ ولعل الصواب ، وفيه نظر " وكلمة من له " من

تصرف النسخ وهما .

(٢) في كل النسخ أو والتصويب من توضيح الافكار .

(٣) من ي وفي باقى النسخ منهما بضمير التثنية وهو خطأ ان الضمير راجع

الى الانواع المذكورة سابقاً .

(٤) نقل الصنعمانى هذا النص من قول الحافظ " والحق أن يقال الى هنا

توضيح الافكار ١ : ٨٧ .

فهل يقال في هذا انه من المتفق ؟ فيه نظر على طريقة ^(١) المحدثين
والظاهر : من تصرفاتهم أنهم لا يعدونه من المتفق الا أن الجوزقي
منهم استعمل ذلك في " كتاب المتفق " له في عدة أحاديث
وقد قدمنا حكاية ذلك عنه ^(٢) وما / يتمشى له ذلك الا على طريقة
الفقهاء ولننظر مأخذ ذلك .
وذلك أن كون ما اتفقا على تخريجه أقوى مما انفرد به واحد منهما
له فائدتان :

- ١ - احدهما : ان اتفاقهما على التخريج عن راو من الرواة يزيد
قوة فحينئذ ما يأتي من رواية ذلك الراوي الذي اتفقا على
التخريج عنه أقوى مما يأتي من رواية من انفرد به احدهما .
- ٢ - والثاني (٣) أن الاسناد الذي اتفقا على تخريجه يكون متنه
أقوى من الاسناد الذي انفرد به واحد منهما .

هـ / ٣٧ ب

ومن هنا يتبين أن فائدة المتفق انما تظهر فيما / اذا أخرجنا
الحديث من حديث صحابي واحد .
نعم : قد يكون في ذلك الجانب ^(٤) - أيضا - قوة من جهة اخرى
وهو أن المتن الذي تتعدد طرقه أقوى من المتن الذي ليس له الا
طريق واحدة ^(٥) فالذي يظهر من هذا أن لا يحكم لأحد الجانبين
بحكم كلي .

-
- (١) في النسخ جميعها على حقيقة المحدثين والصواب ما أثبتناه .
 - (٢) انظر ص .
 - (٣) كذا في جميع النسخ والصواب الثانية .
 - (٤) في جميع النسخ سوى نسخة في الحديث الجانبين ولا داعي للكلمة
الحديث لأنها تفسد الكلام .
 - (٥) نقل الصنعاني هذا الكلام في توضيح الافكار ١ : ٨٨ .

بل قد يكون ما اتفقا عليه من حديث صحابي واحد اذا لم يكن فردا
غريبا أقوى مما أخرجه أحد هما من حديث صحابي غير الصحابي الذي
أخرجه الآخر ، وقد يكون العكس اذا كان ما اتفقا عليه من صحابي
واحد فردا غريبا ، فيكون ذلك أقوى منه - والله أعلم .

تبيينه آخر

هذه الأقسام التي ذكرها المصنف للصحيح ماشية على قواعد

ر ٣٢٢/ب

الائمة ومحققى النقاد الا أنها قد لا تطرد ، لأن الحديث
الذى ينفرد به مسلم / - مثلا - اذا فرض مجيئه من طرق كثيرة حتى
تبلغ التواتر أو الشهرة القوية ويوافقه على تخريجه مشروطا بالصحة - مثلا -
لا يقال فيه : ان ما انفرد البخارى بتخريجه اذا كان فردا ليس له
الا مخرج واحد أقوى من ذاك فليحمل اطلاق ما تقدم من تقسيمه على
الغلب الأكثر^(١) - والله أعلم .

وأما ما ذكره الحاكم فى كتاب المدخل له ان الصحيح من الحديث
ينقسم عشرة أقسام : خمسة متفق عليها وخمسة مختلف فيها :

أقسام الحديث
الصحيح

- ١ - فالاول - من المتفق عليها - اختيار البخارى ومسلم فذكر ما نقلناه
عنه فى اوائل هذه الفوائد .^(٢)
- ٢ - الثانى : أن لا يكون للصحابي الا راو واحد . قال :
" ولم يخرج هذا النوع فى الصحيح .
- ٣ - الثالث : (ان لا يكون للتابعى الا راو واحد)^(٣)

(١) نقل الصنعمانى هذا الكلام فى توضيح الافكار ١ : ٨٨ - ٨٩ .

(٢) ص .

(٣) ما بين القوسين سقط من ب .

٤ - الرابع / الاحاديث الافراد الخرائب التي ^(١) يتفرد بها ثقة
من الثقات .

٥ - الخامس / أحاديث جماعة عن آبائهم عن أجدادهم لم يأت
عن آبائهم الا عنهم .

قال : فهذه الخمسة الاقسام ^(٢) مخرجة في كتب الائمة محتج بها
ولم يخرج منها في الصحيحين غير القسم الاول .
وأما الاقسام المختلف فيها فهي :

- ١ - المراسيل
- ٢ - وأحاديث المدلسين اذا لم يذكر السماع .
- ٣ - والمختلف في وصله وارساله بين الثقات .
- ٤ - وروايات الثقات غير الحفاظ ^(٣) .
- ٥ - ورواية المبتدعة اذا كانوا صادقين .

هذا حاصل ما ذكره الحاكم مبسوطا مطولا في " كتاب المدخل الى
معرفة الاكليل " ^(٤) .

وكل من هذه الاقسام التي ذكرها في هذا المدخل مدخول .

ولولا أن جماعة من المصنفين كالعبد ابن الاثير في مقدمة جامع
الأصول ^(٥) تلقوا كلامه فيها بالقبول ، لقله اهتمامهم بمعرفة هذا

الشأن واسترواحهم الى تقليد المتقدم / دون البحث والنظر لأعرضت
عن تحقير كلامه في هذا فان حكايته خاصة تغني اللبيب الحاذق عن
التحقيب .

(١) في النسخ جميعا " الذي " وهو خطأ كما ترى .

(٢) في " أقسام " بالتنكير .

(٣) في ر / أ وه " روايات الثقات عن الحفاظ وفي ر / ب " من " بدل

" عن " وما في ي وهو الذي أثبتناه هو الصواب .

(٤) من ص ٧ - ١٦ من المدخل .

(٥) من ص ١٦٠ - ١٧١ ج ١ .

فأقول : أما القسم [الاول] الذى ادعى انه شرط الشيخين
فمنقوض بأنهما لم يشترطا ذلك ولا يقتضيه تصرفهما وهو ظاهر بين
لمن نظر فى كتابيهما .

وأما زعمه : بأنه ليس فى الصحيحين شىء من رواية صحابى ليس له الا
راو واحد فمردود بآن البخارى أخرج حديث مرداس الاسلمى -
رضى الله عنه - وليس له راو الا قيس بن أبى حازم فى أمثلة كثيرة مذكورة
فى اثنا عشر الكتاب . (١)

وأما قوله : بأنه ليس فى الصحيحين من رواية تابعى ليس له الا راو
واحد فمردود - أيضا - فقد [خرج] البخارى حديث الزهرى عن
عمر بن محمد بن جبير بن مطعم ولم يرو عنه غير (٣) (١ : ٢٤)
الزهرى فى أمثلة قليلة لذلك .

وأما قوله : / " ان الغرائب (٤) الأفراد ليس فى الصحيحين منها
شىء فليس كذلك بل فيها قدر ما تى حديث قد جمعها الحافظ ضياء
الدين المقدسى (٥) فى جزء مفرد .

الزيادة من شىء

- (١) لعله رجع عن رأيه فى الصحابى فقد نقل السخاوى فى فتح المغيبات
٤٧ : ١ ما يأتى قال : وقد وجدت فى كلام الحاكم التصريح باستثنا
الصحابية من ذلك وان كان مناقضا لكلامه الاول ولعله رجع عنه الى
هذا فقال : " الصحابى المعروف ان الم نجد له راويا غير تابعى
واحد معروف احتجنا به وصححنا حديثه ان هو صحيح على شرطهما
جميعا فان البخارى قد احتج بحديث قيس بن أبى حازم عن كل مسن
مرداس الاسلمى وعدى بن عميرة وليس لهما راو غيره وكذا لك الاحتج مسلم
بأحاديث أبى مالك الاشجعى عن أبيه وأحاديث مجزأة بن زاهر الاسلمى
عن أبيه وحينئذ فكلام الحاكم قد استقام وزال بما تمت به عنه الملام .
الزيادة من شىء . (٢)
- (٣) عمر بن محمد بن جبير بن مطعم ، ثقة ما روى عنه غير الزهرى من السادسة
/ خ . تقريب ٢ : ٦٢ والكاشف ٢ : ٣٢٠ وقال وثقه س .
- (٤) الخريب : ما انفرد بروايته شخص واحد فى أى موضع وقع التفرد به من
السند .
- (٥) هو الامام العالم الحافظ الحجة محدث الشام شيخ السنة ضياء الدين

وأما قوله : انه ليس فيهما من روايات من روى عن أبيه عن جده مع
تفرد الابن بذلك عن أبيه فمنتقض برواية سعيد بن المسيب عن أبيه
عن جده (١) ورواية عبد الله (٢) والحسن (٣) ابني محمد بن علي عن
أبيهما عن علي وغير ذلك .
وفى ذلك ما تفرد به بعضهم وهو في الصحيحين أو أحدهما .

أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن عبد الرحمن السعدي المقدسي
ثم الدمشقي الحنبلي صاحب التصانيف النافعة منها : " المختاره"
في تسعين جزءاً ولم يكمل مات سنة ٦٤٣ . تذكرة الحفاظ ٤ : ١٤٠٥
وشذرات الذهب ٥ : ٢٢٤ والاعلام ٧ : ١٣٤ .

(١) حديث سعيد بن المسيب عن أبيه عن جده في خ ٧٨ - كتاب الادب
١٠٧ - باب اسم الحزن حديث ٦١٩٠ من طريق الزهري عن سعيد
عن أبيه عن جده قال بهذا "أحال به البخاري على حديث سابق
عن ابن المسيب عن أبيه أن أباه جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال : ما اسمك ؟ قال : حزن . قال : أنت سهل ، قال : لا أخير
اسما سمانيه أبي قال ابن المسيب فما زالت الحزونة فينا بعد .

(٢) عبد الله بن محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو هاشم وأبوه
ابن الحنفية ثقة قرنه الزهري بأخيه الحسن من الرابعة مات سنة
٩٩ / ع . تقريب ١ : ٤٤٨ الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب
الهاشمي أبو محمد المدني وأبوه ابن الحنفية ثقة فقيه يقال : انه أول
من تكلم في الارجاء من الثالثة ، مات سنة ١٠٠ وقيل قبلها بسنة .
ع / تقريب ١ : ١٧١ والكشاف ١ : ٢٢٧ وقال فيه : مات سنة ٩٥ .

(٣) الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو محمد المدني
وأبوه ابن الحنفية ثقة فقيه يقال : انه أول من تكلم في الارجاء من
الثالثة ، مات سنة ١٠٠ وقيل قبلها بسنة .
ع / تقريب ١ : ١٧١ والكشاف ١ : ٢٢٧ وقال فيه : مات سنة ٩٥ .

وأما الأقسام الخمسة التي ذكرانه مختلف فيها وليس في الصحيحين منها شيء^١ فالأول كما قال . نعم قد يخرجان منه في الشواهد .

وفي الثاني نظري يعرف من كلامنا في التدليس . (١)

وأما ما اختلف في إرساله وصله بين الثقات ، ففي الصحيحين منه جملة / ر ٣٨ ب
وقد تعقب الدارقطني بعضه في كتاب التبعية له واجبتنا عن أكثره . (٢)

وأما روايات الثقات غير الحفاظ ، ففي الصحيحين منه جملة - أيضا -
لكنه (٤) حيث يقع مثل ذلك عندهما يكونان قد أخرجوا له أصلاً يقويه
وأما روايات المبتدعة إذا كانوا صادقين ، ففي الصحيحين عن خلق
كثير من ذلك ، لكنهم من غير الدعاة ولا الغلاة ، وأكثر ما يخرجان من
هذا القسم في غير الأحكام .

نعم : وقد أخرجنا لبعض الدعاة الغلاة كعمران بن حطان (٥)

(١) سيأتي .

(٢) تتبع فيه الدارقطني الأحاديث التي رأى أن فيها عللاً في صحيح البخاري ومسلم وهو مخطوط وتوجد منه نسخة بمكتبة حيدرآباد الدكن رقم ٣٥٥ وعندى منها صورة .

(٣) في مقدمة فتح الباري ٢ : ٣٤٦ - ٣٨٣ .

(٤) من ر / أ وفي باقي النسخ " لكنني " . وهو خطأ .

(٥) من ي وفي باقي النسخ " كعمر بن الخطاب " وهو خطأ فاحش وقع من النساخ وعمران بن حطان - بكسر الحاء - وتشديد الطاء المهملتين - السدوسي صدوق إلا أنه كان على مذهب الخوارج ويقال : رجح عنه من الثالثة مات سنة ٨٤ / خ د س . تقريب ٢ : ٨٢ والكاشف

٢ : ٣٤٨ .

وعباد بن يعقوب^(١) وغيرهما ، الا انهما لم يخرجوا لأحد منهم
الا ما توضح عليه . وقد فات الحاكم من الاقسام المختلف فيها قسم
آخر نه عليه القاضي عياض^(٢) رحمه الله تعالى - وهو: رواية
المستورين ، فان رواياتهم مما اختلف في قبوله / ورده . ولكن
يمكن الجواب عن الحاكم في ذلك بأن هذا القسم وان كان مما
اختلف في قبول حد يشهم ورده ، الا أنه لم يطلق أحد / على
حد يشهم اسم الصحة . بل الذين قبلوه جعلوه من جملة الحسن
بشرطين :

١ - أحدهما : أن لا تكون رواياتهم شاذة .

٢ - وثانيهما : أن يوافقهم غيرهم / على رواية ما روهه .

فقبلوها حينئذ انما هو باعتبار المجموعية - كما قرر في الحسن -
والله أعلم .-

١٢ - قوله ع :

وقد عاب ابن عبد السلام^(٣) على ابن الصلاح هذا
وذكر أن بعض المعتزلة يسرون أن الأمة اذا عملت بحد يث
اقتضى ذلك القطع بصحته .

(١) عباد بن يعقوب الرواجني - بتخفيف الواو وبالجم الكسورة والنون
الخفيفة - أبو سعيد الكوفي صدوق رافضى حديثه في البخارى مقسرون .
بالغ ابن حبان فقال : يستحق الترك من العاشرة . مات سنة ٢٥٠ / خ ت ق
تقريب ١ : ٣٩٥ والكاشف ٢ : ٦٣ .

(٢) هو عالم المغرب وامام أهل الحديث في وقته عياض بن موسى اليحصبي
السبتي ابو الفضل له مؤلفات منها الشفاء وشرح مسلم مشارق الانوار .
مات سنة ٥٤٤ - تذكرة الحفاظ ٤ : ١٣٠٤ والاعلام ٥ : ٢٨٢ .

(٣) هو العلامة عبد العزيز بن عبد السلام بن ابي القاسم السلمي المغربي الاصل
الدمشقي الشافعي المعروف بابن عبد السلام عز الدين ابو محمد فقيه مشارك
الأصول والعربية والتفسير من شيوخه الأمدى ومن تلاميذه ابن دقيق
العديد مات سنة ٦٦٠ - طبقات الشافعي للأسنوي ٢ : ١٩٧ وشذرات الذهب
٥ : ٣٠١ ومعجم المؤلفين ٥ : ٢٤٩ .

دعوى ابن
عبد السلام
والنوى أن
أخبار الصحيحين
لا تفيد الا
الظن

وقال النسوي : خالف ابن الصلاح المحققون والأكثرين . فقالوا :
يفيد الظن ما لم يتواتر ، وقال : في شرح مسلم لا يلزم من اجماع الأمة
على العمل بما فيهما - اجماعهم على أنه مقطوع بأنه من كلام النبي
صلى الله عليه وسلم (١) .

أقول : أقر شيخنا هذا من كلام النسوي ، وفيه نظر /
وذلك أن ابن الصلاح لم يقل : ان الأمة أجمعت على العمل على
العمل (بما فيهما) (٢) ، وكيف يسوغ له أن يطلق ذلك
والأمة لم تجمع على العمل بما فيهما (٣) لامن حيث الجملة
ولا من حيث التفصيل ، لأن فيهما أحاديث ترك العمل بما دلست
عليه لوجود معارض من ناسخ أو مخصص .

وانما نقل ابن اصالح أن الامة أجمعت على تلقيهما بالقبول
من حيث الصحة ويؤيد ذلك أنه قال في شرح مسلم - ما صورته :

((ما اتفقنا عليه مقطوع بصدقه لتلقى الأمة له بالقبول وذلك
يفيد العلم النظري وهو في افادة العلم كالتواتر الا أن المتواتر
يفيد العلم الضروري وتلقى الامة بالقبول يفيد العلم النظري (٤)))

-
- (١) التقييد والايضاح ص : ٤١ - ٤٢ ومقدمة النسوي لشرح مسلم ص : ٢٠
(٢) في كل النسخ (بما فيها) وهو خطأ والصواب ما أثبتناه لأن الحديث
عن الصحيحين . ثم وجدته على الصواب في ي
(٣) كلمة (بما) سقطت من ر و ه وفي ب بها والصواب ما أثبتناه .
(٤) أنظر مقدمة شرح مسلم للنسوي ص ٢٠ - وانظر مقدمة ابن الصلاح
ص : ٢٤ - ٢٥ .

ر: ١/٣٩
رد الحافظ
على النسوي
وابن عبد السلام

ثم حكى عن امام الحرمين^(١) مقالته المشهورة أنه لو حلف انسان
بطلاق امرأته أن ما فى / ((كتاب البخارى ومسلم)) مما حكما بصحته هل ٣٩: ب
من قول النبى - صلى الله عليه وسلم - لما ألزمته الطلاق ولا حنثته
لاجماع / علماء^(٢) المسلمين على صحتهما^(٣) . ب ٨٠

فهذا يؤيد ما قلنا أنه ما أراد أنهم اتفقوا على العمل
وانما اتفقوا على الصحة . وحينئذ فلا بد لاتفاقهم من مزية ، لأن
اتفاقهم على تلقى خبر غير ما فى الصحيحين بالقبول ، ولو كان سنده
ضعيفا يوجب العمل بمدلوله . فاتفقهم على تلقى ما صح سنده
ماذا يفيد ؟

فأما متى قلنا يوجب / العمل فقط لزم تساوى الضعيف
والصحيح ، فلا بد للصحيح من مزية . وقد وجدت فيما حكاه امام
الحرمين فى البرهان عن الاستاذ ابى بكر محمد بن الحسن فورك^(٤)
ما يصرح بهذا التفصيل الذى أشرت اليه فانه قال^(٥) فى الخبر
الذى تلقته الامة بالقبول مقطوع بصحته .

(١) هو الملامة الكبير عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجوينى
ابو المعالى ركن الدين أعلم المتأخرين من أصحاب الشافعى كان يحضر
دروسه أكابر العلماء له مؤلفات منها البرهان فى اصول الفقه والرسالة
النظامية فى الاركان الاسلامية وكان أعجوبة زمانه . مات سنة ٤٧٨ -
طبقات الشافعية للنسوى ١ : ٤٠٩ والنجوم الزاهرة ٥ : ١٢١ -
والاعلام ٤ : ٣٠٦ .

(٢) كلمة علماء ليست فى (ر) (٣) مقدمة شرح مسلم للنورى ص ٢٠
(٤) محمد بن الحسن بن فورك ، أصولى متكلم أديب نحوى واعظ يقال أنه قتلته
محمود بن سبكتكين سنة ٤٠٦ لقوله ان نبينا صلى الله عليه وسلم ليس
هو رسول الله اليوم لكنه كان رسول الله .
(٥) نقل الضماني كلام ابن فورك عن الحافظ فى توضيح الافكار ١ : ١٢٥ .

ثم فصل ذلك فقال : ان اتفقوا على العمل به لم يقطع بصدقه
وحمل الامر على اعتقادهم وجوب العمل بخبر الواحد .

ر ٣٩/ب

وان تلقوه / بالقبول قولاً وفعلاً حكم بصدقه قطعاً .
وحكى ابو النصر القشيري^(١) عن القاضي ابي بكر الباقلاني^(٢) أنه
بين في ((كتاب التقریب)) أن الأمة اذا اجتمعت أو اجمع أقوام
لا يجوز عليهم التواطؤ على الكذب من غير أن يظهر منهم ذلك التواطؤ
على أن الخبر صدق - كان ذلك دليلاً على الصدق . قال
أبو نصر وحكى امام الحرمين عن القاضي أن تلقى الامة لا يقتضى
القطع بالصدق .

ولعل هذا فيما اذا تلقته بالقبول ه ولكن لم يحصل اجماع
على تصديق الخبر فهذا وجه الجمع بين كلاهما القاضي .

وجزم القاضي ابو نصر عبد الوهاب المالكي في ((كتاب الملخص))^(٣) ه ٤٠/أ .
بالصحة فيما اذا تلقوه بالقبول . قال : وانما اختلفوا فيما اذا اجمعت
على العمل بخبر المخبر هل يدل ذلك على صحته أم لا ؟
على قولين :

قال : وكذلك اذا عمل بموجبه أكثر الصحابة - رضی اللہ
عنهم - وأنكروا على من عدل عنه فهل يدل على صحته وقيام
الحجة به ؟

ذهب الجمهور الى أنه لا يكون صحيحاً بذلك .

(١) هو عبد الرحيم بن عبد الكريم بن هوازن القشيري الشافعي ابو نصر فقيه
أصولي مفسر أديب ناشر ناظم من شيوخه امام الحرمين - مات سنة ٥١٤ هـ
هدية المارفين ١ : ٥٥٩ وطبقات الاسنوي ٢ : ٣٠٢ وممعجم المؤلفين ٥ : ٢٠٧
(٢) هو الامام محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم البصري ثم
البنخداي المعروف بالباقلاني ابو بكر متكلم على مذهب الاشعري له
مؤلفات منها : تمهيد الاوائل وتلخيص الدلائل . مات سنة ٤٠٣ هـ والنجوم
الزاهرة ٤ : ٢٣٤ .

وذهب عيسى بن ابيان (١) الى أنه يدل على صحته (انتهى)
 فقول الشيخ محيى الدين النووى : ((خالف ابن الصلاح
 المحققون والاكثرون)) • غير مستجبه •

بل تعقبه شعبيخنا شيخ الاسلام فى محاسن الاصطلاح (٢)
 فقال : ((هذا ممنوع فقد نقل بعض الحفاظ المتأخرين عن جمع
 من الشافعية والحنفية والمالكية والحنابلة أنهم يقطعون بصحة
 الحديث الذى تلقته الأمة بالقبول)) •

قلت : وكأنه عني بهذا الشيخ تقى الدين ابن تيمية (٣) قانى
 رأيت فيما حكاه عنه بعض ثقات / أصحابه (٤) ما ملخصه : الخبر ي ٦٩
 اذا تلقته الامة بالقبول تصديقا له وعملا بموجبه أفاد / العلم عند ر ٤٠/١
 جماهير العلماء من السلف والخلف وهو الذى ذكره جمهور المسلمين
 فى أصول الفقه كشمس الأئمة السرخسى وغيره من الحنفية
 والقاضى عبد الوهاب وأمثاله من المالكية •

(١) عيسى بن ابيان بن صدقة ابو موسى قاضى من كبار الحنفية كان سرىما
 بانفاد الحكم غيفا له مؤلفات منها (اثبات القياس) و (اجتهاد الرأى)
 الاعلام ٥ : ٢٨٣ وتاريخ بغداد ١١ : ١٥٧ •

(٢) محاسن الاصطلاح بها مش مقدمة ابن الصلاح ص ١٠١ •

(٣) هو الشيخ الامام الملاية الحافظ الناقد الفقيه المجتهد المفسر
 البارع شيخ الاسلام علم الزهاد نادرة عصره تقى الدين ابو العباس
 احمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن ابى القاسم الحرانى
 احد الاعلام بلغت مؤلفاته ثلاثمائة مجلد منها الفتاوى والمنهاج • توفى
 سنة ٧٢٨ تذكرة الحفاظ ٤ : ١٤٩٦ • والنجوم الزاهرة ٩ : ٢٧١
 والاعلام ١ : ١٤١ •

(٤) لعلمه الامام ابن القيم فانه نقل فى الصواعق المرسله ص ٤٨١ - ٤٨٢
 عن شيخ الاسلام ابن تيمية ما لخصه الحافظ هنا ، وانظر فتاوى • • =

والشيخ ابي حامد الاسفرائيني (١) والقاضي ابي الطيب الطبري (٢)
والشيخ ابي اسحاق الشيرازي (٣) وسليم الرازي (٤) وأمثالهم
من الشافعية .

..... ابن تيمية ١٨ / ٤٠٤ ٤٨ ٤٩ ٤٩ و تفسيرات ابن

تيمية ص ١٩ .

(٥) محمد بن احمد بن ابي بكر السرخسي وشمس الأئمة ٥ متكلم فقيه أصولي
مناظر من طبقة المجتهدين في المسائل من آثاره المبسوط . مات
سنة ٤٨٣ كشف الظنون ٢ : ١٥٨٠ والاعلام ٦ : ٢٠٨ .

.....

(١) هو العلامة احمد بن محمد بن احمد الاسفرائيني من اعلام الشافعية
ألف كتباً منها مـطول في اصول الفقه ومختصر في الفقه سماه
(الروئقي) توفي سنة ٤٠٦ طبقات الأسنوي ١ : ٥٨ وتهذيب
الاسماء واللغات للنوروي ٢ : ٢٠٨ والاعلام ١ : ٢٠٣ .

(٢) هو العلامة طاهر بن عبد الله بن عمر الطبري فقيه أصولي جدلي
من آثاره شرح مختصر المزني في الفقه الشافعي مات سنة ٤٥٠ -
تهذيب الاسماء واللغات ٢ : ٢٤٧ وطبقات الشافعية للسبكي ٥ : ١٢
ومعجم المؤلفين ٥ : ٣٧ .

(٣) هو العلامة ابراهيم بن علي بن يوسف الفيروزابادي الشيرازي الشافعي
كان مناظراً وفتي الأئمة في عصره اشتهر بقوة الحجج في الجدل
والمناظرة له تصانيف كثيرة منها المذهب في الفقه والتبصرة في أصول
الشافعية مات سنة ٤٧٦ - طبقات الشافعية للسبكي ٤ : ٢١٥ -
والاعلام ١ : ٤٤ .

(٤) هو سليم بن ايوب الرازي فقيه شافعي له مؤلفات منها غريب الحديث
والاشارة كنيته ابو الفتح مات سنة ٤٤٧ وطبقات الشافعية للأسنوي
١ : ٥٦٢ والاعلام ٣ : ١٧٦ .

وأبي عبد الله بن حامد (١) والقاضي أبي يعلى (٢) وأبي الخطاب (٣) وغيرهم من الحنبلية وهو قول أكثر أهل الكلام من الأشاعرة وغيرهم كأبي اسحاق الاسفرائيني (٤) وأبي بكر بن فورك وأبي منصور التميمي وابن السمعاني (٥) وأبى هاشم

- (١) هو امام الحنبلية في زمانه ومدرسهم ومفتيهم : الحسن بن حامد بن علي ابن مروان البغدادي له مصنفات في العلوم المختلفة منها : الجامع في الفقه الحنبلي نحو من أربعمائة جزء مات سنة ٤٠٣ من تلاميذه القاضي ابي يعلى طبقات الحنابلة ٢ : ١٧١ والنجوم الزاهرة ٤ : ٢٣٢ والبداية والنهاية ١١ : ٣٤٩ .
- (٢) هو العلامة : محمد بن الحسين بن محمد بن خلف الفراء ابو يعلى عالم عصره في الاصول والفروع وأنواع الفنون له تصانيف كثيرة منها الايمان والعدة والكفاية في اصول الفقه مات سنة ٤٥٨ طبقات الحنابلة ٢ : ١٩٣ وتاريخ بغداد ٢ : ٢٥٦ والاعلام ٦ : ٣٣١ .
- (٣) هو محفوظ بن احمد بن الحسن الكلوثاني ابو الخطاب امام الحنبلية في عصره له مؤلفات منها : التمهيد (وعقيدة اهل الاثر) وله استفعال بالادب مات سنة ٥١٠ طبقات الحنابلة لابن ابي يعلى ٢ : ٢٥٨ والنجوم الزاهرة ٥ : ٢١٢ والاعلام ٦ : ١٧٨ .
- (٤) هو العلامة : ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الفقيه الاصولي الملقب ((بركن الدين)) له كتاب الجامع في اصول الدين في خمس مجلدات ورسالة في اصول الفقه مات سنة ٤١٨ طبقات الاسنوي ١ : ٥٩ والاعلام ١ : ٥٩ وانظر البرهان ص ١٦٣ حيث قال ابو اسحاق أن المستفيض يفيد العلم النظري .
- (٥) هو الحافظ البارع العلامة تاج الاسلام ابو سعد عبد الكريم بن تاج الاسلام محمد بن ابي المظفر منصور التميمي السمعاني صاحب التصانيف منها : الذيل على تاريخ بغداد مات سنة ٥٦٢ تذكرة الحفاظ ٤ : ١٣١٦ والنجوم الزاهرة ٥ : ٥٦٣ .

الجبائس (١) وأبي عبد الله البصرى (٢) قال / : وهو مذ هـ ب ٧٤٠ هـ
 أهل الحديث قاطبة وهو معنى ما ذكره ابن الصلاح في مدخله السى
 علوم الحديث - فذكر ذلك استنباطا وافق فيه هؤلاء الأئمة وخالفه
 في ذلك من ظن أن الجمهور على خلاف قوله لكونه لم يقف الا على
 تصانيف من خالف في ذلك كالقاضي ابي بكر الباقلانى والغزالى (٣)
 وابن عقيل (٤) وغيرهم ، لأن هؤلاء يقولون انه لا يفيد العلم
 مطلقا وعمدتهم ان خبر الواحد لا يفيد العلم بمجرد . والأمة
 اذا عملت بجوجه فلوجب العمل بالظن عليهم وأنه لا يمكن جزم الامة
 بصدقه فى الباطن ، لأن هذا جزم بلا علم .

والجواب : أن اجماع الامة معصوم عن الخطأ فى الباطن . .
 واجماعهم على تصديق الخبر كاجماعهم على وجوب العمل بـ
 والواحد منهم وان جاز عليه أن يصدق فى نفس الامر من هو كاذب
 أو غلط فمجموعهم معصوم عن هذا كالواحد من أهل التواتر يجوز عليه

(١) هو أحد رؤساء المعتزلة : عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب أبو
 هاشم واليه تنسب الهاشمية من المعتزلة مات سنة ٣٢١ تاريخ
 بغداد ٥٥ : ١١ البداية والنهاية ١١ : ١٧٦ .

(١) هو الحسين بن عبد الله البصرى المعتزلى متكلم له مؤلفات كثيرة مات
 سنة ٣٦٧ معجم المؤلفين ٤ : ١٩ .

(٣) هو محمد بن محمد الغزالى الطوسى (نسبة الى بقعية طوس بخراسان)
 فيلسوف متصوف له نحو مائتى مصنف منها الاحياء ومقاصد الفلاسفة مات
 سنة ٥٠٥ السبكى طبقات الشافعية ٦ : ١٩١ والاعلام ٧ : ٢٤٧ .

(٤) هو شيخ الحنابلة فى وقته ببغداد على بن عقيل بن محمد ابو الوفاء
 صاحب الفنون وغيرها من التصانيف الفيدة مات سنة ٥١٣ ابن كثير
 البداية والنهاية ١٢ : ١٨٤ وطبقات الحنابلة لابن ابي عمير
 ٢ : ٢٥٩ .

بمجرد الكذب والخطأ ومع انضمامه الى / أهل التواتر ينتفىس ر ٤٥ / ب
الكذب والخطأ عن مجموعهم ولا فرق (انتهى كلامه (١))

وأصرح من رأيت كلامه في ذلك ممن نقل الشيخ تقي الدين عنه
ذلك فيما نحن بصدده - الأستاذ ابو اسحاق الاسفرائيني فانه قال :

((أهل الصنعة مجمعون على أن الاخبار التي اشتغل عليها الصحيحان
مقطوع بها عن / صاحب الشرع وان حصل الخلاف في بعضها فذلك
خلاف في طرقها وكثر روايتها (١))) .

• كأنه يشير بذلك الى ما نقده بعض الحفاظ
• وقد احترز ابن الصلاح عنه

وأما قول الشيخ محي الدين : ((لا يفيد العلم الا ان تواتر))
فمنقوض بأشياء :

١ - احدها : الخبر المحض بالقرائن يفيد العلم النظري / ممن ه ٤١ / أ
صرح به امام الحرمين (٢) والفزالي (٣) والرازي (٤) ،
والسيف الأمامي (٥) وابـــــــــــــــــن

(١) أشار الى هذا في نزهة النظر ص ٢٢ نشر المكتبة العلمية بالمدينة

(٢)

(٣) انظر المنحول ص ٢٤٠ .

(٤) هو محمد بن الحسن بن الحسين التميمي البكري الشافعي المعروف

بالفخر الرازي مفسر متكلم فقيه اصولي حكيم أديب مات سنة ٦٠٦ طبعات

الشافعية للأسنوي ٢ : ٢٦٠ وشذرات الذهب لابن العماد ٥ : ٢١ .

• والنجوم الزاهرة ٦ : ١٩٧ .

(٥) الإحكام في اصول الأحكام للأمامي ٢ : ٣٧ وهو علي بن ابي علي بن محمد

بن سالم التنبلي الحنبلي ثم الشافعي فقيه اصولي متكلم منطقي حكيم له

مؤلفات منها إحكام الأحكام في الأصول مات ٦٣١ طبعات الشافعية للأسنوي

• ١ : ١٣٧ ابن كثير البداية والنهاية ١٣ : ١٤٠ .

الحاجب (١) ومن تبعهم .

٢ - ثانيها : الخبر المستفيض الوارد من وجوه كثيرة لا مطعن فيها

يفيد العلم النظرى للتبحر فى هذا الشأن .

ومن ذهب الى هذا الاستاذ ابو اسحاق الاسفرائينى (٢)

والاستاذ ابو منصور التميمى والاستاذ ابو بكر بن فورك (٢)

وقال الابيارى (٣) شارح البرهان - بعد أن حكى عن امام

الحرمين أنه ضعف هذه المقالة : ((بأن المرف واطراد الاعتبار

لا يقتضى الصدق قطعا بل تضاراه غلبة الظن لخلية الاسناد)) .

أراد أن النظر فى احوال المخبرين من أهل الثقة والتجربة يحصل

ذلك وما الى الغزالي . واذ قلنا أنه يفيد العلم فهو نظرى

لا ضرورى وبالغ ابو منصور التميمى فى الرد على من أبى ذلك فقال :

المستفيض وهو الحديث الذى له طرق كثيرة صحيحة لكنه لم يبلغ

مبلغ التواتر - يوجب العلم المكتسب ولا غيرة بخالفة أهل الاهواء

فى ذلك .

٣ - ثالثها : ما قدمنا / نقله عن الأئمة فى الخبر اذا تلقته

الأمة بالقبول . ولا شك أن اجماع الأمة على القول بصحة

الخبر أقوى فى افادة العلم من القرائن المحتفة ومن مجرد

كثرة الطرق .

(١) هو العلامة : عثمان بن عمر بن أبى بكر ابو عمرو جمال الدين ابن الحاجب

فقيه مالكى من كبار العلماء بالمرية كردى الاصل من تصانيفه (الكافية

فى النحو) ومنتهى السؤل ومختصره فى الاصول مات سنة ٦٤٦ شذرات

الذهب ٥ : ٢٣٤ والاعلام ٤ : ٣٧٤ . وانظر كلام ابن الحاجب ٢ : ٥٥

حاشية السعد على شرح المضد للمنتهى الاصولى .

(٢) جمع الجوامع وشرحه للمحلّى مع حاشية البنانى ٢ : ١٣٠ .

(٣) فى كل النسخ الأنبارى بالنون والباء وهو خطأ والابيارى صاحب الترجمة

هو على بن اسماعيل بن على بن حسن بن عطيه (شمس الدين أبوالحسن

فقيه أصولى متكلم) من تصانيفه شرح البرهان مات سنة ٦١٦ معجم

المؤلفين ٧ : ٣٧ .

ثم بعد تقرير ذلك كله جميعا لم يقل ابن الصلاح ولا من تقدمه (١) أن هذه الأشياء تفيد العلم القطعي كما يفيد الخبر المتواتر لأن المتواتر يفيد العلم الضروري الذي لا يقبل التشكيك وما عداه مما ذكر يفيد العلم النظري الذي يقبل التشكيك ، ولهذا تخلفت افادة العلم عن الأحاديث التي علقت في الصحيحين - والله أعلم - / هـ ٤١ / ب

ي ٧١ وحده فقد تقرير هذا فقول ابن الصلاح ((والعلم اليقيني النظري حاصل به)) لو اقتصر على قوله العلم النظري لكان اليقيني بهذا المقام .

ب ٨٤ أما اليقيني فمعناه القطعي ، فلذلك أنكروا عليه من أنكروا لأن المقطوع به لا يمكن الترجيح بين آحاده وإنما / يقع الترجيح فسي مفهوماته . ونحن نجد علماء هذا الشأن قديما وحديثا يرجحون بعض أحاديث الكتابين على بعض بوجوه من الترجيحات النقلية فلو كان الجميع مقطوعا به (ما بقي للترجيح مسلك وقد سلم ابن الصلاح هذا القدر فيما مضى (٢)) لما رجح بين صحيح البخاري ومسلم ، فالصواب الاقتصار في هذه المواضع على أنه يفيد العلم النظري كما قررناه - والله أعلم - .

(١) لكن من تقدم ابن الصلاح قد قال : انه يفيد العلم اليقيني كما نقل الحافظ نفسه عن ابي اسحاق الاسفرائيني انه قال : ((أهل الصنعة مجمعون على أن الاخبار التي اشتمل عليها الصحيحان مقطوع بها عن صاحب الشرع)) انظر ص وكذا ما نقله عن شيخه البلقيني انه نقل عن بعض المتأخرين عن جمع من الشافعية والمالكية والحنفية والحنابلة أنهم يقطعون بصحة الحديث الذي تلقته الأمة بالقبول ((وكذا في الكلام الذي لخصه عن ابن تيمية فانه قال في خلاله فهذا يفيد العلم اليقيني انظر الصواعق المرسلة ص ٤٨٢ .

(٢) ما بين القوسين سقط من ب .

١٣ - قوله ع (١) :

((ما ادعاه من أن ما أخرجته الشيخان مقطوع بصحته قد سبقه إليه
ابو الفضل بن طاهر (٢) وأبو نصر بن يوسف (٣))) .

أقول : اراد الشيخ بذكر هذين الرجلين كونهما من أهل
الحدِيث وألا فقد تقدمنا من كلام جماعة من أئمة الأصول موافقته على
ذلك وهم قبل ابن الصلاح .

نعم سبق ابن طاهر الى القول بذلك جماعة من المحدثين
كأبي بكر الجوزقي وأبي عبد الله الحميدي / بل نقله ابن تيمية (٤)
كما تقدم عن أهل الحديث قاطبة .

روى ٤١:ب

١٤ - قوله ع (٥) :

((ان ما استثناءه من المواضع قد أجاب العلماء عنها ومع ذلك
ليست يسيرة بل هي كثيرة جمعتها مع الجواب عنها في تصنيف)) .

أقول : كأن مسودة هذا التصنيف ضاعت (٦) وقد طال
بحثي عنها وسؤالي من الشيخ أن يخرجها لي فلم أظفر بها ثم
حكى والده / أنه ضاع منها كراسات أولان فكان ذلك سبب إهمالها
وعدم انتشارها .

هـ ٤٢/أ

قلت : وينبغي الاعتناء بمقاصد ما لعلها اشتملت عليه .

فأقول : أولا اعتراض الشيخ على ابن الصلاح استثناء المواضع
اليسيرة بأنها ليست يسيرة بل كثيرة وكونه قد جمعها وأجاب عنها -
لا يمنع استثناءها .

(١) ٤ (٥) التقييد والايضاح ص ٤١ ٤٢ . وقد سقط الرمز الى العراق

من كل النسخ .

(٢) انظر شروط الأئمة المستقلة بين طاهر ص ١٣

(٣) هو عبد الرحيم بن عبد الخالق بن احمد اليوسفي روى عن ابن ببيان

وجماعة وكان خياطاً . توفي سنة ٥٧٤ هـ ذرات الذهب لابن العماد

أما كونها ليست بسيرة فهذا / أمر نسبي • نعم هيى
 بالنسبة الى ما لا مطمئن فيه من الكتابين بسيرة جدا / •
 وأما كونها يمكن الجواب عنها فلا يمنع ذلك استثناءها • لأن
 من تعقبها من جملة من ينسب اليه الاجماع على التلقى •

(١) فالمواعظ المذكورة متخلفة عنده عن التلقى فيتمتعين استثناءها
 وقد اعتنى أبو الحسن الدارقطني بتتبع ما فيهما من الأحاديث
 الممللة فزادت على المائتين • ولأبي سمعود الدمشقي فسى
 اطرافه انتقاد عليهما • ولأبي الفضل بن عمار تصنيف لطيف
 فى ذلك وفى كتاب التقييد لأبي على الجياني جملة من ذلك •

تعيين استثناء
 الاحاديث
 المنتقدة فى
 الصحيحين
 من تلقها
 بالقبول •

والكلام على هذه الانتقادات من حيث التفصيل من وجوه :

منها : ما هو مندفع بالكلية •

ومنها : ما قد يندفع • أفينها : الزيادة التى تقع فى بعض الاحاديث

اذا انفرد بها ثقة من الثقات ولم يذكرها من هو مثله أو احفظ منه

فاحتمال كون هذا الثقة غلط - ظن مجرد وغايتها أنها زيادة ثقة / ر ٤٢ / أ

فليس فيها منافاة لما رواه الأحفظ والأكثر فهى مقبولة •

• • • • • ٤ : ٢٤٨ وانظر التقييد والايضاح ص ٤١ •

(٤) انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية المجلد ١٨ : ١٧ •

(٦) كلمة ضاعت سقطت من ب •

(٧) فى ه اعترض •

• • • • •

(١) فى اطلاق هذا الاستثناء نظرو والصواب فى نظرى التفصيل :

فاذا كان الحديث المنتقد فى الكتابين ليس له اسناد واحد وتوجه

اليه النقد فانه يستثنى من التلقى بالقبول •

وان كان له طريق أو طرق أخرى فى الصحيحين أو أحدهما وسلمت

من النقد فانه داخل فيما تلقى بالقبول ومقطوع بصحته كسائر احاديث

الصحيحين سواء بسواء •

٢ - ومنها : الحديث المروى من حديث تابعى مشهور عن صحابى
سمع منه • فيعمل بكونه روى عنه بواسطة كالذى يروى عن
سميد المقبرى / عن ابي هريرة - رضى الله عنه - •
ويروى عن سميد عن ابيه عن ابي هريرة •
وأن مثل هذا لا مانع أن يكون التابعى سمعه بواسطة ثم سمعه
بدون ذلك بواسطة •

ويلتحق بهذا ما يرويه التابعى عن صحابى ، فيروى من
روايته عن صحابى آخر ، فان هذا يكون سمعه منهم
فيحدث به تارة عن هذا وتارة عن هذا •

كما قال على بن المدينى فى حديث رواه عاصم (١) عن
ابى قلابه (٢) عن ابي الاشعث (٣) عن شداد بن اوس (٤)

(١) هو عاصم بن سليمان الاحول ابو عبد الرحمن البصرى ثقة من الرابعة
مات سنة ١٤٢ الكاشف ٤ : ٤٩ والتقريب ١ : ٣٨٤ •

(٢) هو عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمى البصرى ثقة فاضل كثير الارسال
فيه نصب يسير مات سنة ١٠٤ هـ • تقريب ١ : ٤١٧ والكاشف
٢ : ٨٨ •

(٣) هو شراحيل بن آده - بالمد وتخفيف الدال ابو الاشعث الصغانى
ثقة من الثانية / بخ م ٤ • تقريب ١ : ٣٤٨ والكاشف ٤ : ٧

(٤) شداد بن اوس بن ثابت الانصارى ابو يعلى صحابى / مات سنة
٥٨ تقريب ١ : ٣٤٧ والكاشف ٢ : ٥ •

والحافظ لم يذكر نص الحديث الذى أشار اليه وهو حديث :
((أفطر الحاجم والمحجوم)) رواه حم ٤ : ١٢٤ والدارقنى ١ : ٣٤٧
كلاهما من طريق يزيد بن هارون عن عاصم عن ابي قلابه به وانظر
تحفة الاشراف ٤ : ١٤٢ ، وقد أشار الى الاختلاف على ابي قلابه
ونسبه الى ابي داود والنسائى •

رواه / يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابه عن ابي اسما (١) ب ٨٦
عن ثوبان (٢) - رضى الله تعالى عنه .

قال : ما ارى الحديثين الا صحيحين (٣) ، لا يمكن ان يكون
أبو قلابه سمعه من كل منهما .

قلت : هذا انما يطرد حيث يحصل الاستواء في الضبط
والاقتان .

٣ - ومنها : / ما يشير صاحب الصحيح الى علته كحديث يرويه
سندا ثم يشير الى أنه يروى مرسلا فذلك مهيئ منه الى
ترجيح رواية من أسنده على من أرسله .

٤ - ومنها : ما تكون علته مرجوحه بالنسبة الى صحته كالحديث
الذى يرويه ثقات متصلا ويخالفهم ثقة فيرويه منقطما او
يرويه ثقة متصلا ويرويه ضعيف (٤) منقطما .

(١) هو عمرو بن مرشد ابو اسما الرحبى - بفتح الحاء - الدمشقى ثقة من
الثالثة مات فى خلافة عبد الملك / بخ م ٤ . تقريب ٢ : ٧٨ والكاشف
٢ : ٣٤٢ .

(٢) ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم - عنه ابو اسما (الرحبى)
وخالد بن معدان وخلق توفى سنة ٤٤م / ٥٤م الكاشف ١ : ١٧٥ -
والاصابة ١ : ٢٠٥ .

والحديث المشار اليه هو ايضا ((افطر الحاجم والمحجوم)) رواه د ٨ -
كتاب الصوم ٢٨ - باب فى الصائم يحتجم حديث ٢٣٦٧ وح ٥ : ٢٧٧ ،
٢٨٣ د ٥ : ١ : ٣٤٧ وجه ٧ - كتاب الصيام ١٨ - باب ما جاء فى
الحجامة للصائم كلهم من طريق يحيى بن ابي كثيره وانظر تحفة
الاشراف ٢ : ١٣٧ حديث ٢١٠٤ .

(٣) قال الترمذى بعد أن روى الحديث باسناده عن رافع بن خديج مرفوعا
- وذكر عن احمد بن حنبل أنه قال : أصح شىء فى هذا الباب حديث

رافع بن خديج ، وذكر عن على بن الحسين أنه قال أصح شىء فى هذا
الباب حديث ثوبان وشداد بن اوس لأن يحيى بن ابي كثير روى
قلاية الحديثين جميعا حديث ثوبان وحديث شداد بن اوس ((الترمذى ٣ : ١٣٦ .

(٤) من روى هـ و ب ثقة وهو خطأ .

وسألة التحليل بالانقطاع وعدم اللحاق (١) قل أن تقع في البخارى بخصوصه لأنه معلوم أن مذهبه عدم الاكتفاء في الاسناد المعنمن بمجرد امكن اللقاء وإذا اعتبرت هذه الامور من (٢) جملة الاحاديث التي انتقدت عليهما لم يبق بعد ذلك مما انتقد عليهما سوى مواضع يسيرة جدا ومن أراد حقيقة ذلك فليطالع / المقدمة التي كتبها لشرح صحيح البخارى ر ٤٢ / ب
 هـ ٤٣ / أ
 فقد بينت فيها ذلك بيانا شافيا - بحمد الله تعالى - .

١٥ - قوله ع :

((وما اشترطه المصنف من المقابلة بأصول متعددة - قد خالفه فيه الشيخ محي الدين (٤) - ثم قال : وفي كلام ابن الصلاح في موضع آخر ما يدل على عدم اشتراط ذلك (٥))) .

أقول : ليس بين كلاميه مناقضة . بل كلامه هنا مبنى على ما ذهب اليه من عدم الاستقلال بادراك الصحيح بمجرد اعتبار الاسانيد ، لأنه علل صحة ذلك بأنه ما من اسناد الا ونجد فيه خلافاً فقضية ذلك أن لا يعتمد على أحدهما بل يعتمد على مجموع ما تتفق عليه الأصول المتعددة ، ليحصل بذلك جبر الخليل الواقع في أثناء الاسانيد .

وأما قوله في الموضع الآخر (٦) ينبغي أن تصح أصلك بعدة أصول فلا ينافي قوله المتقدم ، لأن هذه العبارة تستعمل في اللازم أيضا - والله أعلم .

(١) يريد باللاحق اللقي (٢) هكذا في جميع النسخ ولعل الصواب في

(٣) انظر ص ٣٤٧ - ٣٤٨ من مقدمة الفتح .

(٤) قال محي الدين : وان قابلها بأصل معتمد محقق أجزاءه التقييد

والايضاح ص ٤٣ .

(٥) التقييد والايضاح ص ٤٣ .

(٦) مقدمة ابن الصلاح ص ٣٢ .

النوع الثاني

الحسن

٣٢ - قوله (ص) :

(قال الخطابي^(١) . . . الخ)

نازه الشيخ تقي الدين ابن تيمية فقال :

(انما هذا اصطلاح : للترمذى ، وغير الترمذى من أهل الحديث ٧٤
 ليس عندهم الا صحيح وضعيف ، والضعيف عندهم ما انحط عن
 درجة الصحيح ، ثم قد يكون متروكا وهو أن يكون رواية متبهما أو كثير
 الغلط ، وقد يكون حسنا بأن لا يتهم بالكذب ، قال : وهذا معسنى
 قول احمد العمل بالضعيف أولى من القياس .

قال : وهذا كضعف المريض فقد يكون ضعفه قاطعا فيكون صاحب
 فراش عطايه من الثلث ، وقد يكون ضعف غير قاطع له فيكون عطاؤه
 من رأس المال / كوجع الضرس والعين . ونحو ذلك^(٢) . . .)

٤٣٥ / ب

انتهى .

(١) هو الامام العلامة المفيد المحدث الرحال ابوسليمان حمد بن محمد
 ابن ابراهيم بن خطاب البستي الخطابي صاحب التصانيف من تصانيفه
 (معالم السنن) في شرح سنن ابو داود مات سنة ٣٨٨ هـ . تذكرة
 الحفاظ ٣ / ١٠١٨ والنجوم الزاهرة ٤ / ١٩٩ (معجم المؤلفين ٢ / ٦١)
 وكلام ابن الصلاح (روينا عن ابى سليمان الخطابي رحمه الله أنه قال
 بعد حكايته ان الحديث عند أهله ينقسم الى الاقسام الثلاثة
 التي قد منا ذكرها) مقدمة ابن الصلاح ص ٢٦
 (٢) المجلد الثامن عشر من فتاوى ابن تيمية ص ٢٣ ، ٢٥ قسم الحديث

ويؤيده قول البيهقي (١) - في رسالته الى ابي محمد
الجويني (٢) - : ((الاحاديث المروية ثلاثة أنواع :

١ - نوع اتفق أهل العلم على صحته .

٢ - ونوع اتفقوا على ضعفه .

٣ - ونوع اختلفوا في / ثبوته في بعضهم صححه وبعضهم ضعفه ر ٤٣ : أ
لعل لعلته تظهر له بها اما (٣) أن يكون خفيت العلة على من
صححه ، واما أن يكون لا يراها معتبرة قاذحة (٤) .

قلت : وابو الحسن ابن القطان (٥) في الوهم والايهام يقصر

نوع الحسن على هذا كما سيأتي / البحث فيه في قول المصنف ب ٨٨
ان الحسن يحتج به (٦) .

٣٣ - قوله ص :

((وكان الترمذي ذكر أحد نوعي الحسن وذكر الخطابي النوع

الاخر مقتصر كل واحد منهما على ما رأى أنه يشكل . . . الخ))

(١) الامام الحافظ العلامة ابو بكر احمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي

صاحب التصانيف منها (الاسماء والصفات) (والسنن الكبرى) مات

٤٥٨ تذكرة الحفاظ ٣ : ١١٣٤ وطبقات الشافعية للأسنوي ١ : ١٩٨

والنجوم الزاهرة ٥ : ٧٧ .

(٢) هو الامام العلامة عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني ابو محمد من علماء

التفسير والفقه واللغة وهو والد امام الحرمين له مؤلفات منها (اثبات

الاستواء) والتفسير الكبير (والتبصرة والتذكري الفقه) مات سنة

٤٣٨ طبقات الأسنوي ١ : ٣٣٨ والاعلام ٤ : ٢٩٠ .

(٣) كلمة اما ليست في كل النسخ وفي هامش (هـ) ((ظاما)) .

(٤) المجلد الاول من مجموع الرسائل المنيرية ص ٢٨٧ .

(٥) هو الحافظ العلامة الناقد ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك بن يحيى

ابن ابراهيم الحميري الكتاني القاسي له مصنفات منها (بيان الوهم

والايهام الواقعيين في كتاب الاحكام) لعبد الحق الاشبيلي . مات سنة ٦٢٨

تذكرة الحفاظ ٤ : ١٤٠٧ والاعلام ٥ : ١٥٢ .

(٦) مقدمة ابن الصلاح ص ٢٨ .

اقول : بين الخطابي والترمذى في ذلك فرق ، وذلك ان الخطابي قصد تعريف الانواع الثلاثة عند اهل الحديث ، فذكر الصحيح ثم الحسن ثم الضعيف .
وأما الذى سكت عنه وهو : حديث المستور اذا اتى من غير وجه فانما سكت عنه لانه ليس عنده من قبيل الحسن .

فقد صرح بأن رواية المجهول من قسم الضعيف وأطلق ذلك ولم يفصل ، والمستور (١)
تقسم من المجهول (٢)

وأما الترمذى ، فلم يقصد التعريف بالانواع المذكور فاعتنى أهل الحديث بدليل انه لم يعرف بالصحيح ولا بالضعيف بل ولا بالحسن المتيقن على كونه حسناً / بل المعروف به ٧٥
عنده وهو حديث المستور على ما فهمه المصنف - لا يعده كثير من أهل الحديث من قبيل الحسن وليس هو في التحقيق عند الترمذى مقصوراً على رواية المستور ،
بل يشترك / مع الضعيف بسبب سوء الحفظ والموصوف بالغلط والخطأ وحديث هـ ٤٤ :
المختلط بعد اختلاطه والمدلس اذا عنعن وما في اسناده انقطاع خفيف .
فكل ذلك عنده من قبيل الحسن بالشروط الثلاثة وهي :

- ١- أن لا يكون فيهم من يتهم (٤) بالكذب
 - ٢- ولا يكون الاسناد شاذاً
 - ٣- وأن يروى مثل ذلك الحديث أو نحوه من وجه آخر فصاعداً (٥)
- وليس كلها في المرتبة على حد سواء بل بعضها اقرباً من بعض

-
- (١) المستور من روى عنه اكثر من واحد ولم يؤلف
 - (٢) والمجهول : من لم يرو عنه غير واحد ولم يؤلف . تحريب ١ : ٥
 - (٣) نقل الصنعاني هذا النص من قول الحافظ : اقول : بين الخطابي والترمذى فرق الى هنا توضيح الافكار ١ : ١٦٧
 - (٤) في هـ من لا يتهم وهو خطأ .
 - (٥) أنظر هذه الشروط في كتاب الحلال ٥ : ٧٥٨ من الجامع للترمذى .

وما يقوى / هذا وبعضه أنه لم يتعرض لمشروعية اتصال
الاسناد أصلا ، بل أطلق ذلك ، فلهذا وصف كثيرا من الاحاديث
المنقطعة بكونها حسانا .

ولهذا ذكر لكل نوع من ذلك مثلا من كلامه ، يؤيد ما قلناه
فأما أمثلة ما وصفه بالحسن وهو من رواية المستور فكثيرة لا نحتاج
الى الاطالة بها ، وانما نذكر أمثلة لما زدناه على ما عند
المصنف - رحمه الله - .

١ - فمن أمثلة ما وصفه بالحسن وهو من رواية الضعيف السيء
الحفظ ما رواه من طريق شعبة عن عاصم بن عبيد الله (١)
عن عبد الله بن عامر بن ربيعة (٢) عن أبيه (٣) قال :
(ان امرأة من بنى فزارة تزوجت على نعلين ، فقال رسول الله
- صلى الله عليه وسلم - أرضيت من نفسك ومالك بنعلين ؟
قالت نعم . قال : فأجازه النبي - صلى الله عليه وسلم -
قال الترمذى هذا حديث حسن (٤)

(١) عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوى المدني ضعيف
من الرابعة مات في أول خلافة بنى العباس سنة ١٣٢ / عن فتاوى
تقريب ١ : ٣٨٤ .

(٢) عبد الله بن عامر بن ربيعة المنزى المدني وثقة العجلي مات سنة بضع
ثمانين / ع تقريب ١ : ٤٢٥ والكاشف ٢ : ٩٩ .

(٣) هو عامر بن ربيعة المنزى حليف آل الخطاب من البدرين اسلم قديما
وهاجر مات ليالى قتل عثمان . الكاشف ٢ : ٥٤ والاصابة ٢ : ٢٤٠ .

(٤) ت ٩ - كتاب النكاح ٢٢ - حديث ١١١٣ ، لكن قال الترمذى :
حديث حسن صحيح فلم يقتصر على وصفه بالحسن وجدته كذلك في عدد
من نسخ الترمذى والنظر الترمذى ط الفجر الجديد - حص ٤ : ٧١
والهندية ١ : ١٥٢ والترمذى مع تحفة الأخودى ٤ : ٢٥٠ وانظر
تحفة الاشراف ٤ : ٢٢٢ فانه نقل عن الترمذى أنه قال : حسن صحيح .

وفي الباب عن عمر (١) وأبي هريرة (٢) وعائشة (٣) وأبي
حدرود (٤) - رضي الله عنهم -

- (١) في د ٦ - كتاب النكاح ٢٩ - باب الصداق حديث ٢١٠٦ ٥٥
ت ٩ - كتاب النكاح حديث ١١١٤ ١١٤٤ : ٦ : ٩٦ - ج ٩ -
كتاب النكاح ١٨٨٢ ١٨٨٢ دى ٢ : ٦٥ : ٢٢٠٦ ٢٢٠٦ حم ١ : ٤١
٤٨ ٤ ولفظه قال عمر : لا تغالوا صداق النساء فانها لو كانت مكرمة
في الدنيا أوتقوى عند الله كان أولاكم وأحقكم بها محمد - صلى الله
وسلم - ما أصدق امرأة من نساءه ولا أصدق امرأة من بناته أكثر
من اثنتي عشرة أوقية ٠٠٠٠
- (٢) حديث أبي هريرة في م ١٦ - كتاب النكاح ١٢ - باب ندب النظر
الى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها حديث ٧٥ ومنه : ((جاء
رجل الى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال : انى تزوجت امرأة
من الانصار ٠٠٠ قال : على كم تزوجتها ؟ قال : على أربع أواق
فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - على أربع أواق ؟ كأنما تنحتون
الفضة من عرض الجبل ^{هذا} ٠٠٠))
- (٣) حديث عائشة في حم ٦ : ٨٢ ٤ ١٤٥ بلفظ : ((ان أعظم
النكاح بركة أيسره مؤنة))
- (٤) حديث أبي حدرود في حم ٣ : ٤٤٨ ولفظه :
((عن أبي حدرود الأسلمي انه أتى النبي - صلى الله عليه وسلم -
يستفتيه في مهر امرأة فقال كم أمهرتها ؟ قال : مائتي درهم
فقال : لو كنتم تعرفون من بطحان ما زدتم))

وذكر جماعة غيرهم . وعاصم بن عبيد الله قد ضعفه الجمهور ووصفوه بسوء الحفظ وعاب ابن عيينة على شعبة الرواية عنه .

٧٦٥
هـ / ٤٤٤ ب

وقد حسن الترمذى / حديثه / هذا لمجيئه من غير وجه كما

شرط - والله اعلم - .

(٢) ومن امثلة ما وصفه بالحسن وهو من رواية الضعيف الموصوف بالغلط والخطأ ما اخرج من طريق عيسى بن يونس عن مجالد ^(١) عن ^(٢) ابي الوداك ^(٣) عن ابي سعيد - رضى الله عنه - قال :

كان عندنا خمر ليتيم ، فلما نزلت المائدة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : " انه ليتيم " فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اهريقوه " .

قال : هذا حديث حسن ^(٤) .

قلت : ومجالد ضعفه جماعة ووصفوه بالغلط والخطأ وانما وصفه

(١) عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي - بفتح المهملة وكسر الموحدة اخو اسرائيل كوفى نزل الشام مرابطا ثقة مأثور من الثامنة مات سنة ١٨٧ / ٤ .

تقريب (٢ : ١٠٣) ، الكاشف (٢ : ٣٧٣) .

(٢) مجالد - بضم اوله وتخفيف الجيم - ابن سعيد بن عمير الهمداني بسكون الميم - ابو عمرو الكوفى ليس بالقوى وقد تغير في آخر عمره من صفار السادسة مات سنة ١٤٤ / ٤ م .

تقريب (٢ : ٢٢٩) ، تهذيب التهذيب (١٠ : ٣٩) .

(٣) هو جبر بن نوف - بفتح النون وآخره فاء - الهمداني البكالى بكسر الموحدة وتخفيف الكاف كوفى صدوق يهيم من الرابعة م د س ق .

تقريب (١ : ١٢٥) ، الكاشف (١ : ١٧٩) وقال : ثقة .

(٤) ت ١٢ - كتاب البيوع ٣٧ - باب ما جاء في نهى المسلم ان يدفع الخمر الى الذمى يبيعها حديث ١٢٦٣ وقال الترمذى عقبه حسن صحيح وهذا في النسخة التي حققها محمد فؤاد عبد الباقي والنسخة التي حققها الدعاس (٢ : ٥٥٤) ، اما النسخة التي مع تحفة الاحوذى ط السلفية وكذا تحفة الاشراف ففيهما حسن فقط . انظر تحفة الاشراف (٣ : ٣٣٩) حديث ٣٩٩١ .

بالحسن لمجيئه من غير وجه عن النبي - صلى الله عليه وسلم -
حديث انس وغيره - (١) رضى الله تعالى عنهم - .

ر٤٤/أ

واشد من هذا مارواه من طريق الاعمش / عن اسماعيل بن مسلم (٢) عن الحسن (٣) عن عبد الله بن مغفل (٤) - رضى الله عنه - ففى الامر بقتل الكلاب وغير ذلك قال : " هذا حديث حسن (٥) .

قلت : واسماعيل اتفقوا على تضعيفه ووصفه بالغلط وكثرة الخطأ لکله عضده بأن قال :

" روى هذا الحديث من غير وجه عن الحسن مثله " (١)
- يعنى لتابعة اسماعيل بن مسلم عن الحسن - .

(١) حديث انس فى ت ١٢ - كتاب البيوع ٥٩ - باب النهى ان يتخذ الخمر خلا ولفظه : " سئل النبي - صلى الله عليه وسلم - يتخذ الخمر خلا ؟ فقال : لا " .

وقال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح وفى م ٣٦ - كتاب الاشربة حديث ١١ .

(٢) اسماعيل بن مسلم المكي ابو اسحاق كان من البصرة ثم سكن مكة كان فقيها ضعيف الحديث من الخامسة / ت ق .
تقريب (١ : ٧٤) ، ميزان الاعتدال (١ : ٢٤٨) .

(٣) الحسن بن ابى الحسن البصرى الانصارى ، مولا هم ثقة ، فقيه فاضل مشهور كان يرسل كثيرا ويدلس هو رأس الطبقة الثالثة مات سنة ١١٠ / ع .

تقريب (١ : ١٦٥) ، تذكرة الحفاظ (١ : ٧١) .

(٤) عبد الله بن مغفل - بمعجمة وفا - كمعظم - بن عبد نهم ، المزنى ابو زياد بايع تحت الشجرة كان من نقباء الصحابة مات سنة ٥٧ .
الخلاصة (ص ٢١٥) ، الاصابة (٢ : ٣٦٤) .

(٥) ت ١٩ - كتاب الاحكام والفوائد ٤ - باب ما جاء من امسك كلبا ما ينقص من اجره حديث ١٤٨٩ ولفظه : " لولا ان الكلاب امسة من الامم لامرت بقتلها ، فاقتلوا منها كل اسود بهم " . وقال بعده : " حديث حسن " وهذا فى عدد من نسخ الترمذى وكذا تحفة الاشراف (٧ : ١٧٤) .

(٦) من المتابعات المشار اليها مارواه الترمذى ١٩ - كتاب الاحكام والفوائد ٣ - باب ما جاء فى قتل الكلاب حديث ١٤٨٦ من طريق منصور بن زاذان ويونس بن عبيد ١١ - كتاب الصيد باب فى اتخاذ الكلب للصيد وغيره حديث ٢٨٤٥ ن ٧ : ١٦٣ * .

ومثله ما رواه من طريق علي بن مسهر، عن عبيدة بن معتب عن
ابراهيم، عن^(٣) الاسود عن عائشة - رضی الله عنها - قالت :
” كما نحيف عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم نظهر
فيأمرنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بقضاء الصيام، ولا يأمرنا
بقضاء الصلاة^(٤) .

قال : ” هذا حديث حسن ” .

قلت : وعبيدة بن مسهر ضعيف جدا قد اتفق ائمة النقل

هـ ٤٥ / أ

على تضعيفه الا انهم لم يتهموه بالكذب /

ولحديث اصل من حديث معاذة عن عائشة - رضی الله تعالى

= جه ٢٨ - كتاب الصيد ٢ - باب النهي عن اقتناء الكلاب الا كلب
صيد حديث ٣٢٠٥ هـ م ٤ : ٨٥ كلم من طريق يونس عن
الحسن به هـ دى ٢ : ١٨ حديث ٢٠١٤ من طريق عوف عن
الحسن به وقال الترمذى عقبه : ” حديث عبد الله بن مغفل
حديث حسن صحيح ” .

(١) علي بن مسهر - بضم الميم وسكون المهمله وكسر الهاء القرشى
الكوفى قاضى الموصل ثقة له غرائب بعد ما اذخر . من الثامنة
مات سنة ١٨٩ .

تقريب (٢ : ٤٤) الكاشف (٢ : ٢٩٥) .

(٢) عبيدة بن معتب - بكسر المثناة الثقيلة بعدها موحدة - الضبي
ابو عبد الرحيم الكوفى الضريب ضعيف واختلف بآخوه من الثامنة
خت له ت ق .

تقريب (١ : ٥٤٨) الكاشف (٢ : ٢٤٢) وفيه قال احمد : تركوا
حديثه .

(٣) فى كل النسخ ابراهيم بن الاسود وهو خطأ والصواب عن الاسود .

(٤) ت ٦ - كتاب الصيام ٦٨ - حديث ٧٨٧ وقال الترمذى عقبه :

” حديث حسن وقد روى عن معاذة عن عائشة ” وهو كذلك فى
كثير من النسخ انظر تحفة الاحوذى (٣ : ٤٩٨) وهارضة
الاحوذى (٣ : ٣١٢) وهنا ملاحظة وهى : اذا كان حكم
الترمذى لهذا الحديث بالحسن ليس استنادا الى اسناد
معتب بل بالنظر الى حديث معاذة وهو صحيح وفى الصحيحين
وفيهما فلماذا لم يحكم له بالصحة ؟

عنها - مخرج في الصحيح^(١)، فلهذا وصفه بالحسن .

ويؤيد هذا ما رويناه عن ابي زرعة الرازي انه سئل عن ابي صالح^(٢) كاتب الليث، فقال :

لم يكن ممن يتعمد الكذب، ولكنه كان يغلط وهو عندي حسن الحديث^(٣) .

٢٢٥ (٣) ومن / امثلة ما وصفه بالحسن وهو من رواية من سمع من مختلط بعد اختلاطه - مارواه من طريق يزيد بن هارون^(٤) عن

(١) خ ٦ - كتاب الحيض ٢٠ - باب لا تقضى الحائض الصلاة حديث
٢٢٢ م ٣ - كتاب الحيض ١٥ - باب وجوب قضاء الصوم على
الحائض دون الصلاة حديث ٦٧ - ١٥٦٩ - كتاب الطهارة
١٠٥ - باب في الحائض لا تقضى الصلاة حديث ٢٦٢ ، باب ابواب
الطهارة ٩٧ - باب ما جاء في الحائض انها لا تقضى الصلاة حديث
١٥١٣ : ١٥٧ ، ج ١ - كتاب الطهارة ١١٩ - باب الحائض
لا تقضى الصلاة حديث ٦٣١ ولفظه من مسلم قالت : كانت يصينا
ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة .

(٢) هو عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجعفي صدوق كثير
الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غلظة من العاشرة مات سنة ٢٢٢ .
خت ر ت ق . تقريب (٤٢٣ : ٢) ، الكاشف (٩٦ : ٢) .

(٣) هذا يتوقف على معرفة مذهب ابي زرعة هل يريد بالحسن الحسن
اللغوي او الاصطلاحى الذى يستعمله الترمذى وذلك ان بعض
الائمة يطلق الحسن على روايات بعض الضعفاء ويروى عن
الاحتجاج بها كأبي حاتم قرين ابي زرعة .
انظر فتح المفيت (٦٨ : ١) .

(٤) يزيد بن هارون بن زاذان السلمى مولى ابي خالد الواسطى
ثقة متقن عابد من التاسعة مات سنة ٢٠٦ / ع .
تقريب (٣٧٢ : ٢) ، تذكرة الحفاظ (٣١٧ : ١) .

المسعودى (١) عن زياد بن علاقة (٢) قال :

صلى بنا المغيرة بن شعبة - رض الله تعالى عنه - فلما صلى ركعتين قام فلم يجلس فسيح به من خلفه ، فأشار اليهم ان قوموا ، فلما فرغ من صلاته سلم وسجد سجدتى السهو وسلم .

وقال : هكذا صنع رسول الله - صلى الله عليه وسلم .

قال : هذا حديث حسن (٣) .

قلت : والمسعودى اسمه : عبد الرحمن وهو ممن وصف بالاختلاط

وكان سماع يزيد منه بعد ان اختلط .

وانما وصفه بالحسن لمجيئه من اوجه آخر بعضها عند المصنف (٤)

ايضا رحمة الله تعالى عليه . والله اعلم . /

٤٤٤ / ب

(١) عبد الرحمن بن عبد الله بن قتيبة بن مسعود الكوفى المسعودى

صدوق اختلط قبل موته وضابطه ان من سمع منه ببغداد فبعد

الاختلاط من السابعة مات سنة ١٦٠ / خت ٤ .

تقريب (١ : ٤٨٧) ، ميزان الاعتدال (٢ : ٥٧٤) .

(٢) زياد بن علاقة - بكسر الميم والمهمله وبالقاف الثعلبي - بالمثلثة والمهمله

ابو مالك الكوفى ثقة روى بالنصب من الثالثة مات سنة ١٣٥ وقد

جاوز المائة / ع .

تقريب (١ : ٢٦٩) ، الخلاصة (ص ١٢٥) وقال توفى سنة ١٢٥ .

(٣) ت ابواب الصلاة ٢٦٩ - باب ما جاء فى الامام ينهض فى الركعتين

ناسيا حديث ٣٦٥ وقال الترمذى عقبه : هذا حديث حسن

صحيح كذا فى النسخة التى حققها احمد شاكر والنسخة الهندية

(١ : ٦٨) والنسخة التى حققها الدعاس طبعة حمص (٢ : ٣٩) ،

واشار احمد شاكر الى اختلاف النسخ فقال : كلمة صحيح لم

تذكر فى م والحديث صحيح ت (٢ : ٢٠١) . فلما بان احمد

شاكر قد اعتمد فى تحقيقه لسنن الترمذى صحيح نسخ ولى هذا

فست نسخ منها فيها كلمة صحيح .

(٤) ت فى نفس الباب حديث ٣٦٤ من طريق ابن ابي ليلى عن

الشعبي عن المغيرة وقال عقبه وقد روى هذا الحديث من غير

وجه عن المغيرة بن شعبة - رواه سفيان عن جابر عن المغيرة بن

شبيب عن قيس بن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة .

وجابر الجعفى قد ضعفه بعض اهل العلم تركه يحيى بن سعيد

وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهما .

(٤) ومن امثلة ما وصفه بالحسن وهو من رواية مدلس قد عنعن مسارواه من طريق يحيى بن سعيد عن المثني بن سعيد من قتادة عن عبد الله بن بريدة عن أبيه - رضى الله تعالى عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم - قال : المؤمن يموت بعرق الجبين .
قال : هذا حديث حسن .
(٢)

وقد قال بعض اهل العلم لم يسمع قتادة من عبد الله بن بريدة - رضى الله تعالى عنه - قلت : وهو عصره وبلديه كلاهما من اهل البصرة ولو صح انه سمع منه فقتادة مدلس معروف بالتدليس وقد روى هذا بصيغة العنعنة وانما وصفه بالحسن لأن له شواهد من حديث عبد الله بن مسعود وغيره - رضى الله عنهم - .
(٣)

هـ / ٤٥٥ ب

-
- (١) المثني بن سعيد الضبي - بضم المعجمة وفتح الموحدة ابو سعيد البصرى القسام القصير ثقة من السادسة / ع .
تقريب (٢ : ٢٢٨) تهذيب التهذيب (١٠ : ٢٤ - ٣٥) .
(٢) ٨ - كتاب الجنائز ١٠ - باب ما جاء ان المؤمن يموت بعرق الجبين حديث ٩٨٢ وقال الترمذى عقبه : هذا حديث حسن وانظر تحفة الاشراف (٢ : ٨٨ - ٨٩) حديث ١٩٩٢ ونقل عن الترمذى انه قال : حسن والنسخة مع عارضة الاحوزى (٤ : ٢٠٥) وقال حسن والنسخة الهندية (١ : ١٣٧) وقال : حسن . وقد قال بعض اهل العلم لانعرف لقتادة سماعا من عبد الله بن بريدة واخرج هذا الحديث ابن ماجه ٦ - كتاب الجنائز ٥ - باب ما جاء في المؤمن يؤجر في النزح حديث ١٤٥٢ من طريق المثني ابن سعيد به والنسائي (٤ : ٦) من طريق المثني ايضا به ومن طريق محمد بن معمر حدثنا يوسف بن يعقوب قال : حدثنا كهمس عن ابن بريدة عن ابيه به ومحمد بن محمور ويوسف كلاهما صدوق ورواه احمد (٥ : ٣٥٠ ، ٣٥٧ ، ٣٦٠) من طريق المثني به .
(٣) حديث ابن مسعود في مجمع الزوائد (٢ : ٣٢٥) وقال : رواه الطبراني في الكبير والوسط ورجاله ثقات .

ومن ذلك ما رواه من طريق هشيم^(١) عن يزيد بن ابي زياد^(٢) عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن / البراء بن عازب - رضى الله تعالى عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان حقا على المسلمين ان يفتسلوا يوم الجمعة وليمس احد هم من طيب اهلته فان لم يجد فالما له طيب .

قال : " هذا حديث حسن " .^(٣)

قلت : وهشيم موصوف بالتدليس ولكن تابعه عنده ابو يحيى التيمي .^(٤)

وللمتن شواهد من حديث ابي سعيد الخدرى وغيره - رضى الله تعالى عنهم .^(٥)

٧٨٥

(٥) ومن / امثلة ما وصفه بالحسن وهو منقطع الاسناد - ما رواه من

(١) هشيم بالتصغير - ابن بشير - بوزن عظيم - ابن القاسم بن دينار السلى الواسطى ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفى من السابعة مات سنة ١٨٣ .

تقريب (٢ : ٣٢٠) ، الكاشف (٣ : ٢٢٤) .

(٢) يزيد بن ابي زياد الهاشمى مولا هم الكوفى ضعيف كبر فتفسير صار يتلقن وكان شيعيا من الخامسة مات سنة ١٣٦ / خت م ٤ .

تقريب (٢ : ٣٦٥) ، الكاشف (٣ : ٢٧٨) .

(٣) ت ابواب الصلاة باب ٣٨١ حديث ٥٢٩ ، وانظر تحفة الاشراف (٢ : ٢٩) وقال : حسن .

(٤) حديث ابي يحيى التيمي عن يزيد بن ابي زياد به فى ت ٣٨١ - باب ماجاء فى السواك والطيب حديث ٥٢٨ ، رواه احمد (٤ : ٢٨٣)

من طريق عبد العزيز بن مسلم عن يزيد بن ابي زياد وابو يحيى التيمي هو اسماعيل بن ابراهيم الاحول الكوفى ضعيف من الثالثة ت ق . تقريب (١ : ٦٦) ، ورواية عبد العزيز بن مسلم تعتمـر متابعه اخرى لهشيم .

(٥) حديث ابي سعيد الخدرى فى خ - كتاب الجمعة ٣ باب الطيب للجمعة حديث ٨٨٠ ولفظه : اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " الفصل يوم الجمعة واجب على كل محتلم وان يستن وان يمس طيبا ان وجد " فحديث ابي سعيد شاهد لحديث البراء الا فى قوله فالما له طيب وعلى هذا فكسان الصواب ان يقال حسن صحيح .

طريق عمرو بن مرة^(١) عن ابي البختری عن علي - رضی الله تعالى عنه قال :

" ان النبي - صلى الله عليه وسلم - قال لعمرفي العباس - رضی الله تعالى عنه : " ان عم الرجل صنوابيه " . وكان عمر - رضی الله عنه تكلم في صدقته وقال : هذا حديث حسن .^(٢)

قلت : ابو البختری : اسمه سعيد بن فيروز ولم يسمع من علي رضی الله تعالى عنه .

فالا سناد منقطع ووصفه بالحسن لان له شواهد مشهورة من حديث ابي هريرة وغيره / وامثلة ذلك عنده كثيرة .^(٤)

وقد صح هو ببعضها .

فمن ذلك ما رواه من طريق الليث عن خالد بن يزيد عن

(١) عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجملی - بفتح الجیم والمسیم المرادی ابو عبد الله الكوفی الاعوی ثقة طابذ كان لا يدلس ورمى بالارجاج من الخامسة مات سنة ١١٨ وقيل قبلها / ع .

تقريب (٢: ٧٨) ، الكاشف (٢: ٣٤٣) وقال مات سنة ١١٦ .
(٢) ت ٥٠ - كتاب المناقب ٢٩ - باب مناقب العباس حديث ٣٧٦٠ . وقال الترمذی عقبه : هذا حديث حسن صحيح . وهذا في طبعة الحلبي تحقيق ابراهيم عطوة والنسخة مع طارضة الاحوذی نشر مكتبة المعارف (١٣: ١٨٨) .

اما النسخة الهندية (٢: ٢١٩) والنسخة طبعة المدني مع تحفة الاحوذی (١٠: ٢٦٦) - مع عدم الوثوق بالاخير - ففيها " حسن " فقط .

(٣) سعيد بن فيروز ابو البختری - بفتح الموحدة والمثناة بينهما معجمة - ابن ابي عمران الطائي مولا هم الكوفی ثقة ثبت فيه تشيع قليل كثير الا رسال من الثالثة / ع مات سنة ٨٣ .
تقريب (١: ٣٠٣) ، الكاشف (١: ٣٧١) .

(٤) حديث ابي هريرة في م ١٢ - كتاب الزكاة ٣ - باب في تقديم الزكاة حديث ١١٠ ت ٥٠ - المناقب ٢٩ - باب مناقب العباس حديث ٣٧٦١ وقال عقبه : هذا حديث حسن صحيح غريب ، كتاب الزكاة ٢١ - باب في تعجيل الزكاة حديث ١٦٢٣ ، ح (١: ٩٤) .

(٥) خالد بن يزيد ابو عبد الرحيم المصري فقيه ثقة من عطاء والزهرى وعنه الليث توفي سنة ١٣٩ / ع .
الكاشف (١: ٢٧٦) ، التقريب (١: ٢٢٠) .

سعيد بن ابي هلال^(١) عن اسحاق بن عمر^(٢) عن عائشة - رضی اللہ عنہا -
تعالى عنها - قالت :

" ماضى رسول الله صلى الله عليه وسلم - صلاة لوقتها الاخر
مرتين^(٣) / حتى قبضه الله عز وجل " .

قال : هذا حديث حسن وليس اسناده بمتصل .^(٤)

وانما وصفه بالحسن لما عضده من الشواهد من حديث ابي برة

١/٤٦هـ

(١) سعيد بن ابي هلال الليثي مولاهم ابو العلاء المصري صدوق
الا ان الساجي حكى عن احمد انه اختلط من السادسة مات سنة
١٣٥ . تقريب (٣٠٧ : ١) ، الكاشف (٣٧٤ : ١) .

(٢) اسحاق بن عمر عن عائشة وعنه سعيد بن ابي هلال مجهول .
الكاشف (١١٢ : ١) ، والتقريب (٥٩ : ١) ، ميزان الاعتدال
(١٩٥ : ١) وقال : تركه الدارقطني وقال الذهبي روى عنها
(يعني عائشة) ماضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة
لوقتها الاخر الا مرتين .

(٣) كذا في جميع النسخ وقد طلق احمد شاكر في سنن الترمذي على
هذا الموضوع فقال : " اختلفت نسخ الترمذي في هذه الجملة
اختلافا كثيرا فما هنا هو الذي في (ب) و (هـ) و (ك) وهو
الموافق لرواية الحاكم من طريق قتيبة ولرواية البيهقي عن الحاكم .
وفي (م) يحذف كلمة مرتين وهو خطأ من الناسخ فيما اظن
وفي (ن) " لوقتها الاخر الا مرتين " بزيادة " الا " وهو يوافق
مانقله الزيلعي في نصب الراية (١٢٧ : ١) وصاحب جمع الفوائد
(٦٠ : ١) كلاهما عن الترمذي وفي (ج) " لوقتها الاخر الا مرتين
من عذرين " وكلمة من عذرين لم اجد لها ما يؤيدها . هامش
الجزء الاول من سنن الترمذي تحقيق شاكر (ص ٣٢٨) .

(٤) ت ابواب الصلاة ١٢٧ - باب ما جاء في الوقت الاول من الفضل
حديث ١٧٤ وقال عقبه " هذا حديث (حسن) غريب " وقد وضع
احمد شاكر كلمة (حسن) بين قوسين وقال : الزيادة من
م ، ع ، ب ولم يذكرها الزيلعي في نصب الراية ولا ابن حجر في
التهذيب في ترجمة اسحاق بن عمر عندما نقل كلام الترمذي
" والا مر كما قال احمد شاكر فان الزيلعي اورد الحديث في
نصب الراية (٢٤٤ : ١) وعزاه الى الترمذي ونقل عنه انه قال
غريب وليس اسناده بمتصل . وقال الحافظ في تهذيب التهذيب
(٢٤٤ : ١) في ترجمة اسحاق بن عمر " هو مجهول روى له =

(١) الاسلمى وغيره .

وقد حسن عدة احاديث من رواية ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود (٢) عن ابيه وهو لم يسمع منه عند الجمهور . (٣)

وحديثا من رواية ابي قلابة الجرمي عن عائشة - رضى الله تعالى عنها) وقال بعده لم يسمع ابو قلابة عن عائشة رضى الله تعالى عنها .

ورأيت لابي عبد الرحمن النسائي نحو ذلك ، فانه روى حديثا من رواية ابي عبيدة عن ابيه ، ثم قال : ابو عبيدة لم يسمع / من ابيه الا (٤) ان هذا الحديث جيد .

وكذا قال - في حديث رواه من رواية عبد الجبار بن وائل بن حجر - : عبد الجبار لم يسمع من ابيه لكن الحديث في نفسه جيد . (٥)

الى غير ذلك من الامثلة .

وذلك مصير منهم الى ان الصورة الاجتماعية لها تأثير فسى

= الترمذى حديثا واحدا في مواقيت الصلاة وقال : غريب وليس اسناده بمتصل .

(١) هو الصحابي الجليل نضلة بن عبيد الاسلمى مشهور بكنيته اسلم قبل الفتح وغزا سبع غزوات مات سنة ٦٥ هـ على الصحيح . تقريب (٢: ٣٠٢) ، الاصابة (٣: ٥٢٦) .

(٢) ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود مشهور بكنيته والاشهر ان لاسم له غيرها ويقال اسمه عامر كوفي ثقة من كبار الثالثة والراجح انه لا يصح سماعه من ابيه مات بعد سنة ٤٠ / ٤ . تقريب (٢: ٤٤٨) .

(٣) من الاحاديث التي رواها الترمذى عن ابي عبيدة عن ابيه وحسنها حديث يتضمن استشارة النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه في اسارى بدر ٢٤ - كتاب الجهاد ٣٤ - باب ما جاء في المشورة حديث ١٧١٤ وقال عقبه " هذا حديث حسن " وابو عبيدة لم يسمع من ابيه .

(٤) في كل النسخ لان هذا الحديث جيد " واثبت تروى ان الكلام غير مستقيم والضواب ما اثبتناه .

(٥) عبد الجبار بن وائل بن حجر - بضم المهطة وسكون الجيم ثقة لكنه ارسل عن ابيه من الثالثة مات سنة ١١٢ م / ٤ .

تقريب (١: ٤٦٦) .

التقوية .

وإذا تقرر ذلك كان من رأيه - أي الترمذى - أن جميع ذلك إذا اعتضد لمجيئه من وجه آخر أو أكثر نزل منزلة الحسن احتمل أن لا يوافق / غيره على هذا الرأي أو يبادر للانكار عليه إذا وصف حديث الراوى الضعيف أو ما أسناده منقطع بكونه حسناً فاحتاج إلى التنبيه على اجتهاده في ذلك وافصح عن مقصده^(١) فيه ولهذا أطلق الحسن لما عرف به فلم يقيدته بخرابة ولا غيرها ونسبه إلى نفسه وإلى من يرى رأيه فقال / " عندنا كل حديث إلى آخر كلامه الذى ساقه شيخنا بلفظه^(٢) .

٧٩٥

ر/٤٥ب

وإذا تقرر ذلك بقى وراءه امر آخر .

ب/٤٦هـ

وذلك أن المصنف وغير واحد نقلوا الاتفاق على / أن الحديث الحسن يحتج به كما يحتج بالصحيح ، وأن كان دونه في المرتبة .

(١) في جميع النسخ عن مصلحة والتصحيح من توضيح الافكار (١: ١١٦) وقد نقل هذا النص من قول الحافظ : وذلك مصير منهم إلى هنا .

(٢) التقييد والايضاح (ص ٤٤) ، العلل للترمذى (ص ٢٢) (٥) :

(٧٥٨) تحقيق ابراهيم عطوة طبعة الحلبي .
ملاحظة : هذه الامثلة التي ساقها الحافظ - رحمه الله - لبيان اصطلاح الترمذى فيما سماه بالحسن فيها نظر ولا يصح أن يؤخذ منها قاعدة في اصطلاح الترمذى في هذا اللفظ ، وبيان ذلك :

١ - ان عاصم بن عبيد الله العمري ضعيف سي* الحفظ وقد روى حديث ان امرأة من فزارة تزوجت على نخلين .
قال الحافظ : ان الترمذى وصف حديثه بالحسن لمجيئه من غير وجه .

لكن الترمذى لم يقتصر على وصفه بالحسن كما قال الحافظ بل وصفه بأنه حسن صحيح وذلك شي* اتفقت عليه كل النسخ التي وصلت اليها يدي ليس في اى واحدة منها ما حكاه الحافظ .

٢ - ان مجالد بن سعيد روى حديث ابن سعيد " كان عندنا خمر لبيتم . . . الحديث " .

قال الحافظ : ومجالد ضعفه ووصفه بالغلط والخطأ وإنما وصفه (اي الحديث) بالحسن لمجيئه من غير وجه من حديثان =

وغيره .

لكن وجدنا نسخ الترمذى قد اختلفت فيه فنسختان منها فيها لفظ "حسن" فقط وهما الهندية وطبعة المدنى مع عدم الوثوق بالاخيرة .

ونسختان فيهما "حسن صحيح" وهما تحقيق محمد فؤاد عبيد الباقي طبعة الحلبي وطبعة حمص تحقيق الداس ويظهر ان ما فيهما هو الراجح ، لان شاهده وهو حديث انس قد صححه الترمذى وهو فى صحيح مسلم وما كان كذلك فحقه التصحيح لا التحسين فحسب .

٣ - ذكر الحافظ ان الترمذى روى عن يزيد بن هارون عن المسعودى بعد ان اختلف حديث المفجرة انه صلى ركعتين فقام ولم يجلس . . . الحديث ووصفه بالحسن قال : وانما وصفه بالحسن لمجيئه من اوجه اخر .

لكن وجدنا فى كل النسخ التى لدينا ان الترمذى قال : "حسن صحيح" الا ان احمد شاكر اشار الى نسخة واحدة من نسخ سبع اعتمد عليها فى تحقيق سنن الترمذى فقال : كلمة صحيح لم تذكر فى (م) وعلى هذا فست نسخ منها فيها "حسن صحيح" .
٤ - قال الحافظ : ان رواية ابى البختري عن طلى منقطعة وقد روى عنه حديث "ان عم الرجل صنوابيه" قال : ان الترمذى وصفه بالحسن لان له شواهد مشهورة من حديث ابى هريرة وغيره .

الا انا وجدنا نسخ الترمذى قد اختلفت فيه في بعضها فيه "حسن فقط الهندية وطبعة المدنى وبعضها فيه "حسن صحيح" .
طبعة الحلبي تحقيق ابراهيم عطوة والنسخة التى مع عارضة الاهودى .

ولكن شاهده من حديث ابى هريرة قد صححه الترمذى وهو فى صحيح مسلم وغيره وذلك يقتضى ان يحكم له الترمذى بالصحة وهو من مرجحات النسخ التى فيها "حسن صحيح" .

٥ - ان اسحاق بن عمراحد الرواة المجهولين وقد روى عن عائشة حديث "ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة لوقتها الا اخر مرتين" قال الحافظ : ان الترمذى وصفه بالحسن غير ان نسخ الترمذى اختلفت فى ذلك في بعضها فيه حسن غريب وهو طبعة المدنى مع تحفة الاهودى والنسخة التى حققها احمد شاكر وقد وضع كلمة "حسن" بين قوسين وقال =

.....

= الزيادة من موعوب ومعنى هذا ان اربحا من النسخ التي اعتمد عليها في التحقيق قد اقتضت على كلمة غريب وكذا نفس النسخة التي مع عارضة الاحوذى "حسن غريب" وبعضها فيها كلمة "غريب" فقط وهي النسخة الهندية .

والظاهر ان الترمذى قد اقتصر على كلمة "غريب" يؤيده ان الحافظ نفسه قد نقل عن الترمذى في ترجمة اسحاق بن عمار انه قال في هذا الحديث "غريب وليس بمتصل" .

وان الزيلعى لم ينقل عن الترمذى الا كلمة غريب .

واخيرا فقد يقال : ان النسخة التي اعتمد عليها الحافظ فـى
هذه الامثلة الامر فيها كما قال الحافظ في هذه الاحاديث .
والجواب :

(١) ان الحافظ يعلم ان بين نسخ جامع الترمذى اختلافا وفسى
اعتقادي انه لو قارن نسخته بعدد من النسخ لظهر الاختلاف
بينها ولما مثل بهذه الامثلة بل كان يلتمس غيرها في هذا
الموضوع الهام .

(٢) ان بعض هذه الامثلة قد رواها مسلم في صحيحه وبعضها
قد حكم له الترمذى في جامعه بانه صحيح فلو استحضر الحافظ
ذلك لما مثل بها ولو كانت في نسخته كذلك وكيف يمثل بها
وهو القائل :

" على ان الحديث اذا كان مخرجا في الصحيحين فان الترمذى
يقول فيه : حسن صحيح " .

(٣) ان بعض الامثلة قد حكم عليه الحافظ نفسه بالخرابة في كتابه
تهذيب التهذيب وحكم عليه الزيلضى بهذا الحكم فلو استحضر
هذا لما مثل به .

فما المراد على هذا بالحديث الحسن الذي اتفقوا فيه على ذلك هل هو القسم الذي حرره المصنف وقال : ان كلام الخطابي ينزل عليه . وهو رواية الصدوق المشهور بالامانة . . . الى آخر كلامه أو القسم الذي ذكرناه آنفا عن الترمذى مع مجموع أنواعه التي ذكرنا أمثلتها ، أو ما هو أعم من ذلك ؟ .

لم أر من تعرض لتحرير هذا . والذي يظهر لى أن دعوى الاتفاق إنما تصح على الأول دون الثانى وعليه أيضا يتنزل قول المصنف ان كثيرا من أهل الحديث لا يفرق / بين الصحيح والحسن^(٢) كالحاكم كما سيأتى وكذا قول المصنف^(٣) : " ان الحسن اذا جاء من طرق ارتقى الى الصحة كما سيأتى ان شاء الله تعالى .

فأما ما حررنا عن الترمذى انه يطلق عليه اسم الحسن من الضعيف والمنقطع اذا اعتضد ، فلا يتجه اطلاق الاتفاق على الاحتجاج به جميعه ولا دعوى الصحة فيه اذا أتى^(٤) من طرق .^(٥)

ويؤيد هذا قول الخطيب^(٦) :

" اجمع أهل العلم أن الخبر لا يجب قبوله الا من العاقل الصدوق المأمون على ما يخبر به " .

-
- (١) مقدمة ابن الصلاح ص ٢٨ .
 (٢) مقدمة ابن الصلاح ص ٣٦ .
 (٣) مقدمة ابن الصلاح ص ٣١ .
 (٤) هنا اشكال وهو أن الامثلة التي سبق ان ذكرها الحافظ وأشار اليها هنا لأكثرها شواهد صحيحة ومنها ما هو فى الصحيحين أو أحدهما فإنا نسمى هذا النوع .
 (٥) كلمة أتى منى وقد اختلفت النسخ هنا ففى ر / ب وفى ب جاء . وفى ز / أ " كان " وفى هـ ادعاء " وهذا الاخير خطأ واضح .
 (٦) الكفاية ص ٨٣ .

وقد صح أبو الحسن ابن القطان أحمد الحافظ النقاد من أهل المغرب
في كتابه "بيان الوهم والايهام" بأن هذا القسم لا يحتج به كله بل
يعمل به في فضائل الاعمال ويتوقف عن العمل به في الأحكام الا اذا
كثرت طرقه أو حذته اتصال عمل أو موافقة شاهد صحيح أو ظاهر
القرآن .

وهذا حسن قوى رايق ما لأظن منصفا / يأباه والله الموفق ، ويدل /
على أن الحديث اذا وصفه الترمذى بالحسن لا يلزم [عنده] (١) أن
يحتج به أنه أخرج حديثا من طريق خيثمة البصرى عن الحسن بن عمران
ابن حصين رضى الله تعالى عنه وقال بعده هذا حديث حسن وليس
اسناده بذلك . (٢)

وقال - في كتاب العلم بعده أن أخرج حديثا في فضل العلم - :
" هذا حديث حسن (٣) قال : وانما لم نقل لهذا الحديث ؛ صحيح ،
لأنه يقال : ان الاعمش لس فيه فرواه بعضهم عنه قال : حدثت عن
أبي صالح عن أبي هريرة - رضى الله عنه " انتهى .
فحكّم له بالحسن للتردد الواقع فيه وامتنع عن الحكم عليه بالصحة لذلك ،

- (١) الزيادة من ا . . .
- (٢) الحديث في ت ٤٦ - كتاب فضائل القرآن ٢٠ - باب - حديث ٢٩١٢
من طريق الاعمش عن خيثمة عن الحسن بن عمران بن حصين انه مر
على قاص يتقرأ ثم سأل ، فاسترجع ، ثم قال : سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول : من قرأ القرآن فليسأل الله به . . . الحديث
قال الترمذى : هذا حديث حسن ليس اسناده بذلك .
- (٣) الحديث المشار اليه في ت ٤٢ - كتاب العلم ٢ - باب فضل طلب
العلم حديث ٢٦٤٦ رواه من طريق أبي أسامة عن الاعمش عن أبي صالح
عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " من
سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طريقا الى الجنة " وقال عقبه :
" هذا حديث حسن ولم أجد فيه ما حكاه الحافظ من أنه قال " وانما لم
نقل لهذا الحديث صحيح . . . الخ وقد بحثت عنه في عدد من النسخ .

، لكن في كل المثالين نظرنا لا احتمال أن يكون سبب تحسينه لهما كونهما
 جاء^(١) من وجه^(٢) آخر كما تقدم تقريره .
 ، لكن محل بحثنا هنا هل يلزم^(٣) من الوصف بالحسن الحكم له بالحجة
 أم لا ؟ .
 (هذا الذي يتوقف فيه والقلب الى ما حرره ابن القطان أميل)^(٤) -
 والله أعلم - .

١٦ - قوليه ع : حكاية عن أبي الفتح القشيري انه قال : "ليس
 في عبارة الخطابي كثير تلخيص والصحيح أيضا - قد عرفنا مخرجه
 واشتهر رجاله" .^(٥)

أقول : أجاب الحافظ أبو سعيد العلائي عن ذلك فقال :
 " انما يتوجه الاعتراض على الخطابي أن لو كان عرف بالحسن فقط أما وقد
 عرف بالصحيح أولا ثم عرف بالحسن فيتعين حمل كلامه على أنه أراد بقوله
 ما عرف مخرجه واشتهر رجاله " ما لم يبلغ درجة الصحيح ، ويعرف هذا
 من مجموع كلامه " .

قلت : وعلى تقدير تسليم هذا الجواب فهذا القدر غير منضبط كما / هـ ٤٧ / أ
 أن القرب الذي في كلام ابن الجوزي^(٦) - رحمه الله تعالى - غير منضبط

-
- (١) من روفى هـ و ب جاء باسناد الفعل الى الواحد .
 (٢) في ب من أوجه .
 (٣) في هـ و ب يلتزم .
 (٤) ما بين القوسين ارتبكت فيه النسخ فكلمة هذا في ي وحدها وكلمة
 "القلب في جميعها بلفظ التغلب وتصحيحها من توضيح الافكار
 والسياق يقتضيها وكلمة "أميل" سقطت من نسختي ر وهي في هـ الميل
 أو المحمل . وقد نقل الصنعاني هذا الكلام عن الحافظ من أول كلام
 ابن القطان الى هنا . توضيح الافكار ١ : ١٨٠ .
 (٥) التقييد والايضاح ص ٤٤ .
 (٦) قال ابن الجوزي في كتابه الموضوعات ١ : ٣٥ " القسم الرابع ما فيه ضعف
 قريب محتمل وهذا هو الحسن ويصلح البناء عليه والعمل به و نظر مقدمة
 ابن الصلاح ص ٢٦ .

ر ٤٦ / أ
٨١ ي

فيصح ما قال القشيري انه على غير صناعة الحدود والتعريفات .
وقد رأيت لبعض المتأخرين في الحسن كلاما يقتضى أنه الحديث
الذى في رواته مقال ، لكن لم يظهر فيه مقتضى الرد / فيحكم /
على حديثه بالضعف ولا يسلم من غوائل الطعن ، فيحكم لحديثه
بالصحة .

وقال ابن دحية " الحديث الحسن هو : ما دون الصحيح مما فيه
ضعف قريب محتمل عن راو^(١) لا ينتهي الى درجة العدالة ولا يثبط
الى درجة الفسق " .

قلت : وهو جيد بالنسبة الى النظر في الراوى لكن صحة الحديث وحسنه
ليس تابعا لحال الراوى فقط ، بل لأمر تنضم الى ذلك من المتابعات
والشواهد وعدم الشذوذ والنعارة ، فاذا اعتبر في مثل هذا سلامة راويه
الموصوف بذلك من الشذوذ والانعارة كان من أحسن ما عرف به الحديث
الحسن الذاتى لا المجبور على رأى الترمذى - والله أعلم . -

تنبيه

فسر القاضى أبو بكر بن العربى مخرج الحديث بأن يكون من
رواية راو قد اشتهر برواية حديث أهل بلده ، كقادة فه ، البصريين
وأبى اسحاق السيمى فى الكوفيين وعطاء فى المكيين وأمثالهم^(٢) .
فان حديث البصريين مثلا اذا جاء عن قتادة ونحوه كان مخرجه معروفا
واذا جاء عن غير قتادة ونحوه كان شاذا - والله أعلم . -

١٧ - قوله ع - حكاية عن التاج التبريزى : انه تعقب على ابن دقيق العيد

(١) فى كل النسخ ولا ما عدا ي وقد ضرب على الواو فى ر / أ .
(٢) عارضة الاحوذى ١ : ١٤ - ١٥ وفيه والمدنيين عن ابن شهاب .

قوله : ان الصحيح أخص من الحسن ، فان من لازم ذلك أن يدخل
الصحيح في حد^(١) الحسن / ، لأن دخول الخاص في حد العام
ضروري^(٢) .

أقول : بين الصحيح والحسن خصوص وعموم من وجه ، وذلك بين
واضح لمن تدبره ، فلا يرد اعتراض التبريزي ان لا يلزم من كون الصحيح
أخص من الحسن من وجه أن يكون أخص منه مطلقا حتى يدخل الصحيح
في الحسن^(٣) .

وقد سألت شيخنا امام الائمة^(٤) عنه - والله الموفق .

١٨ - قوله عن حكاية عن بعض المتأخرين أنه زعم أن قول
الترمذي ولا يكون / شانا " زيادة لا حاجة اليها ،
لأن قوله يروى من غير وجه يخفى عنه ، ثم قال : فكأنه كرره بلفظ /
مباين " .^(٥)

ر ٤٧ أ

ي ٨٢

أقول : ليس في كلامه تكرار بل الشان عنده ما خالف فيه الراوي من
هو أحفظ منه أو أكثر سواء انفرد به أو لم ينفرد ، كما صرح به الشافعي
- رضى الله عنه - .

وقوله : يروى من غير وجه شرط زايد على ذلك .

وانما يتمشى ذلك على رأى من يزعم أن الشان ما تفرد به الراوي ،

مطلقا . وحمل / كلام الترمذي على الاول أليق ، لأن الحمل
على التأسيس اولى من الحمل على التأكيد ، ولا سيما في التعاريف والله أعلم .

-
- (١) كلمة حد من روى وليست^{هي} و ب .
(٢) التقييد والايضاح ص ٤٤ .
(٣) سبق للحافظ كلام حول قيد عدم الشذوذ في حد الصحيح يفيد أن بين
الصحيح والحسن عموم مطلق قال " فنسبة الشان من المنكر نسبة الحسن
من الصحيح فكما يلزم من انتفاء الحسن عن الاسناد انتفاء الصحة كما
يلزم من انتفاء الشذوذ عنه انتفاء النكارة " ص
(٤) الظاهر أنه يريد به البلقيني .
(٥) التقييد والايضاح ص ٤٤ .

١٩ - قوله ع : (١) حكاية عن بعض المتأخرين أنه يريد على ابن الصلاح
في القسم الاول (يعني الذي نزل كلام الترمذى عليه) المنقطع
والمرسل الذي في (٢) رجاله مستور وروى مثله وأنحوه من وجه آخر .

أقول : المتأخر المذكور هو القاضي بد الدين بن جماعة ، كذلك قال
في مختصره وأقر شيخنا كلامه ، وهو غير وارد لما قدمنا ذكره أن الترمذى
يحكم للمنقطع اذا روى من وجه آخر بالحسن .

وأما قول / ابن جماعة : " الأحسن في حد الحسن أن يقال : (٤٨١ ب)
هو ما في اسناده المتصل مستور له به شاهد أو مشهور قاصر عن درجة تعريف ابن جماعة
الاتقان وغلا من الحلة والشذوذ " (٣)
فليس يحسن في حد الحسن فضلا عن أن يكون أحسن (٥)
، لأوجه :

١ - أحدها : أن قيد الاتصال انما يشترط في رواية الصدوق
الذى لم يوصف بتمام الضبط والاتقان ، وهذا هو الحسن
لذاته وهو الذى لم يتعرض الترمذى لوصفه . بخلاف القسم
الثانى الذى وصفه ، فلا يشترط الاتصال في جميع أقسامه كما نرى .

٢ - ثانيها : اقتصاره على رواية المستور مشعرباً أن رواية الضعيف
السىء الحفظ ومن ذكرنا معه من الامثلة المتقدمة ليست تعد
حسانا اذا / تحددت طرقها ، وليس الامر في تصرف الترمذى ر ٤٧ ب /
كذلك ، فلا يكون الحد الذى ذكره جامعا .

- (١) التقييد والايضاح ص ٤٧ وانظر مختصر ابن جماعة ل ه ب ٤٧ أ
(٢) كلمة في سقطت من ر وقوله الذى في رجاله مستور لعله سقطت منه الواو
(٣) مختصر ابن جماعة ل ٦ / أ
(٤) كلمة فضلا من ي وهامش ر استظهارا من أحد المطالعين .
(٥) كلمة أحسن لم تذكر في تعريف ابن جماعة وعبارته : " لو قيل : الحسن
كل حديث خال من العلل وفي سنده المتصل مستور له به شاهد أو
مشهور قاصر عن درجة الاتقان لكان أجمع لما حددوه وقربا مما حاولوه
وأخصر منه " .

رد الحافظ
على ابن جماعة

- ٣ - ثالثها : اشتراط نفى العلة^(١) لا يصلح هنا ، لأن الضعف
 فى / الراوى علة فى الخبر ولا نقطاع فى الاسناد علة فى
 الخبر / ، ومنعنة المدلس علة فى الخبر ، وجهالة
 حال الراوى علة^(٢) فى الخبر ، ومع ذلك ، فالترمذى
 يحكم على ذلك كله بالحسن اذا جمع الشروط الثلاثة التى
 ذكرها ، فالتقييد بعدم العلة يناقض ذلك - والله أعلم .-
- ٤ - رابعها : القصور^(٤) الذى ذكر غير منضبط فيرد عليه
 ما يرد على ابن الجوزى^(٥) . والله أعلم .

- ٣٤ - قوله ص :
 " واذا استبعد ذلك^(٦) من الفقهاء الشافعية مستبعد
 ذكرنا له نص الشافعى - رضى الله عنه - فى قبول مراسيل
 التابعين ... الى آخره .^(٧)

(١) هذا الوجه غير وارد فى نظرى على ابن جماعة ، لأنه - والله أعلم -
 انما اشترط نفى العلة المصطلح عليها بين أهل الحديث وهى
 عندهم " عبارة عن أسباب خفية قادمة فى الاسناد أو المتسنن
 فالحديث المحل هو الذى اطلع فيه على علة تقدر فى صحته
 مع أن ظاهره السلامة منها . وما اعترض به الحافظ كله ليس فى هذا
 القليل .

- (٢) ، (٣) كلمتا " حال وعلة " سقطتا من ب .
 (٤) فى كل النسخ المقصور والصواب ما أثبتناه .
 (٥) ما بين القوسين سقط من ر / ب .
 (٦) كلمة ذلك اشارة الى أنه لا يشترط فى الحسن ما يشترط فى الصحيح
 من العدالة . وتام الضبط والاتقان .
 (٧) وتامه " انه يقبل منها المرسل الذى جاء نحوه مسندا وكذا لو
 وافقه مرسل آخر أرسله من أخذ العلم عن غير رجال التابعى الاول فى
 كلام ذكر فيه وجوها من الاستدلال على صحة مخرج المرسل لمجيئه
 من وجه آخر " . مقدمة ابن الصلاح ص ٢٩ .

أقول : إنما اقتصر على الشافعية دون غيرهم ، لأنهم هم الذين يردون المرسل دون غيرهم من الفقهاء ومع ذلك فالشافعي - رضي الله تعالى عنه - لا يرده مطلقاً / ولكن اقتصراره على الفقهاء في استبعاد ذلك عجيب فإن جمهور المحدثين لا يقبلون رواية المستور وهو قسم من المجهول فروايته بمفرد لها ليست بحجة عندهم وإنما يحتج بها عند بعضهم بالشروط التي ذكرها الترمذي ، فلا معنى لتخصيص ذلك بالفقهاء .

٣٥ - قوله ص :

" ومن ذلك ضعف لا يزول بمجيئه من وجه آخر لقوة لضعف وتقاعد الجابر ، عن جبهه ومقاومته ، كالضعف الذي نشأ من كون الراوي متبهما بالكذب أو كون الحديث باطلا وهذه جملة يدرك تفاصيلها بالمباشرة " (١) .

أقول : لم يذكر للجابر ضابطاً يعلم منه ما يصلح أن يكون جابراً أولاً والتحريم فيه أن يقال : انه يرجع الى الاحتمال في الرفع والقبول والرد ، فحيث يستوى الاحتمال فيهما فهو الذي يرفع لأن ينجبر وحيث يتقوى جانب الرد فهو الذي لا ينجبر

وأما اذا رجح جانب القبول / فليس من هذا بل ذلك في الحسن الذاتي والله أعلم .

وقوله : قبل ذلك : " انا نجد أحاديث محكوماً / بضعفها مع كونها ب ٩٩
قد رويت باسناد / كثيرة . (٢) ي ٨٤

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ٣١ حيث قسم ابن الصلاح الضعيف الى قسمين قسم يزول ضعفه اذا وجد له جابر من متابع أو شاهد . وقسم لا يزول لشدته ضعفه وتقاعد الجابر عن جبره .
(٢) مقدمة ابن الصلاح ص ٣٠ .

ثم مثل ذلك بحديث "الأذنان من الرأس" (١) .

وقد تعقب ذلك عليه الإمام تقي الدين ابن دقيق العيد في شرح

الإمام فقال : " هذا الذي ذكره قد لا يوافق عليه ، فقد ذكرنا

رواية ابن ماجه وأن روايتها ثقات ، ورواية الدارقطني وأن ابن القطان

حكم لها بالصحة وعلى الجملة فإن كان الحكم له بالقبول متوقف على

طريق لا علة لها ولا كلام في أحد من روايتها ، فقد يتوقف ذلك هنا

لكن اعتبار ذلك صعب ينتقض عليهم في كثير مما صححوه أو حسنوه

ولو شرط ذلك كما / كان لهم حاجة إلى الحكم بالحسن فمقتضى (٢)

المتابعة والمجى من طرق للأسناد الضعيف ، لأن الضعف علة -

والله أعلم .

وقال الحافظ صلاح الدين العلائي " في التمثيل بذلك نظر ، لأن

الحديث المشار إليه ربما ينتهي ببعض طرقه إلى درجة الحسن .

وذكر شيخنا - في كلامه على هذا الموضع - أن أبا الفرج ابن الجوزي

ذكر طرقه في الملل المتناهية وضعفها كلها . (٣)

قلت : وقد راجعت " كتاب الملل المتناهية لابن الجوزي ، فلم أراه

تعرض لهذا الحديث ، بل رأيت في كتاب التحقيق له (٤) قد احتج به

وقواه فينظر في هذا .

وقد جمعت طرقه فيما كتبه على جامع الترمذي ، فرأيت في

الحاشية : أمثلها حديث عبدالله بن زيد وحديث عبدالله بن عباس

(١) مقدمة ابن الصلاح عن ٧٠ وبأي خروج الحديث في الصفات التالية

(٢) كلمة فمقتضى هي كذا في جميع النسخ ولعل الصواب بمقتضى وبه يستقيم الكلام .

(٣) التقييد والايضاح ص ٥١ .

(٤) ١ : ٩٤ - ٩٧ مطبعة السنة المحمدية سنة ١٣٧٣ ذكر ابن الجوزي الحديث عن عدد من الصحابة ودافع عنه .

وحدِيث عبد الله بن عمر وأبى امامة - رضى الله تعالى عنهم - وفقى كل واحد منها مع ذلك مقال - والله أعلم - .

أما حديث عبد الله بن زيد ^(١) - رضى الله عنه / فرواه ابن ماجه ^(٢) ب /
قال : ثنا سويد بن سعيد . ثنا يحيى بن زكريا ^(٣) بن أبى زائدة
عن / شعبة عن حبيب بن زيد . عن عباد بن تميم ^(٤) عن عبد الله ^(٥) ر ٤٨ / ب
ابن زيد - رضى الله تعالى عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم - : " الاذنان من الرأس " .

قال المنذرى : " هذا الاسناد متصل ورواته محتج بهم وهو أشمل
اسناد فى هذا الباب / رجاله رجال مسلم ، إلا / أن له علة فانه من
رواية سويد بن سعيد كما ترى . وقد وهم فيه . وذكر الترمذى فى
المعلل الكبير أنه سأل البخارى عن هذا الحديث فضعف سواه .

قلت : هذا
الاسناد ٨٥٥

قلت : وهو وان اخرج له مسلم فى صحيحه فقد ضعفه الاثمة /
واعتمد مسلم عن تخريج حديثه ، بأنه ما أخرج له الا ماله أصل من
رواية غيره . وقد كان مسلم لقيه وسمع منه قبل أن يمضى ويتلقن ما ليس من
حديثه . وانما كثرت المناكير فى روايته بعد عمه .

-
- (١) عبد الله بن زيد بن عاصم بن كعب الانصارى المازنى ابو محمد صحابى
شهير روى صفة الوضوء وغير ذلك ويقال : انه هو الذى قتل مسيلمة
الكذاب واستشهد بالحره سنة ٦٣ / ع . تقريب ١ : ٤١٧ والاصابة
٢ : ٣٠٥ .
- (٢) كتاب الطهارة ٥٣ - باب الاذنان من الرأس حديث ٤٤٣ .
- (٣) يحيى بن زكريا بن أبى زائدة الهمدانى ، بسكون الميم ، - ابو سعيد
الكوفى ثقة متقن من كبار التاسعة مات سنة ١٨٣ تقريب ٢ : ٣٤٧ ،
والكاشف ٣ : ٢٥٥ .
- (٤) حبيب بن زيد بن خلاد الانصارى المدنى وقد ينسب الى جده ثقة من
السابعة ٤ / ٠ . تقريب ١ : ١٤٩ والكاشف ١ : ٢٠٢ وقال فيه عن عباد
ابن تميم ورمز له ب (ع)
- (٥) عباد بن تميم بن غزيرة الانصارى المازنى المدنى ثقة من الثالثة / ع
تقريب ١ : ٣٩١ والكاشف ٢ : ٦٠ .

وقد حدث بهذا الحديث في حال صحته فأتى به على الصواب .
فرواه البيهقي ^(١) من رواية عمران بن موسى السخثياني عن سويد
بسنده الى عبد الله بن زيد - رضى الله تعالى عنهما - قال :
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - توفياً بلثى مد وجعل يدلك .
قال : والاذنان من الرأس " انتهى .

وقوله : قال والاذنان من الرأس هو من قول عبد الله بن زيد - رضى
الله تعالى عنه والمرفوع منه ذكر الوضوء بلثى مد والدلك .

وكذا أخرجه ابن خزيمة ^(٢) وابن حبان في صحيحهما ^(٣) والحاكم
حديث أبي كريب عن ابن أبي زائدة دون الموقوف .

وقد اوضحت ذلك بدلائله وطرقه في الكتاب الذى جمعته فى المدرج ^(٤) .

وأما : حديث / عبد الله بن عباس - رضى الله تعالى عنهما - فرواه
ابو بكر البزار فى مسنده ^(٥) والحسن بن على المعمرى فى اليوم
والليلة كلاهما عن أبى كامل الجحدري قال : ثنا غندر . ثنا ابن جريح / ر ٤٩ / أ
عن عطاء عن ابن عباس - رضى الله تعالى عنهما - عن النبی صلى الله عليه
وسلم - قال : " الاذنان من الرأس " .

(١) الحديث فى سنن البيهقي ١ : ١٩٦ ، وفى كتاب المعرفة ١ : ٤٥٤
ولكنه من طرق أخرى غير طريق عمران بن موسى عن سويد فرواه من
طريق ابراهيم بن موسى الرازى عن يحيى بن زكريا بن أبى زائدة عن
شعبة به ومن طريق سليمان بن داود عن أبى خالد الاحمر عن شعبة
به ولم يذكر والاذنان من الرأس هذا فى السنن أما فى المعرفة
فرواه باسناده الى ام عمارة ثم قال وقيل عن عبد الله بن زيد الانصارى
" وليس به والاذنان من الرأس " .

(٢) فى الصحيح ١ : ٢ : ٦٢ .

(٣) فى المستدرک ١ : ٦١ (١) بهيقي .

(٤) رجعت الى المدرج الى للسيوطى فلم أجد الرواية التى أشار اليها
الحافظ .

(٥) الحسن بن على بن شبيب المعمرى ابو على : قاضى من حفاظ الحديث

قال الخطيب كان فى الحديث وجمعه متضمنه لـ ١٨١ - لـ ١٨١ تفرغ سنة
٢٩٥ تذكرة الحفاظ ٢ : ٦٦٧ والاعلام ٢ : ٢١٦ .

ومن هذا الوجه رواه الدارقطني ^(١) وهذا رجاله رجال مسلم أيضا - الا
 أن له علة فان أبا كامل تفرد به عن غندر وتفرد به غندر عن ابن جريج .
 وخالفه من هو أحفظ منه وأكثر عددا ^(٢) .
 فرووه عن ابن جريج عن سليمان بن موسى ^(٣) عن النبي - صلى الله عليه
 وسلم معضلا والعلة فيه / من جهتين ؛

هـ ٥٠ / ب

١ - احداهما : ان / سماع غندر عن ابن جريج كان بالبصرة
 وابن جريج لما حدث بالبصرة حدث بأحاديث وهم فيها ، وسماع ^(٤)
 من سمع منه بمكة أصح .

٢ - ثانيهما : أن أبا كامل قال - فيما رواه ابو احمد بن عدى عنه :-
 " لم أكتب عن غندر الا هذا الحديث أفاد نيه عنه عبد الله بن ^(٥)
 سلمة الافطس " انتهى ^(٦) .
 والأفطس ضعيف جدا فلعله أدخله على أبي كامل ^(٧) .

-
- (١) في السنن ١ : ٩٨ - ٩٩ من / احمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار (أبو بكر)
 ثنا أبو كامل الجحدري نا غندر محمد بن جعفر عن ابن جريج به ثم قال
 عقبه تفرد به أبو كامل عن غندر ووهم عليه فيه تابعه الربيع بن بدر - وهو
 متروك - عن ابن جريج والصواب عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن
 النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا .
- (٢) من الذين خالفوا غندرا وكيع وعبد الرزاق وسفيان الثوري وصلة بن سليمان
 وعبد الوهاب (أظنه الثقفى) كلهم روه عن ابن جريج عن سليمان بن موسى
 عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو معضل كما قال الحافظ ، انظر روايات
 هو^٤ في سنن الدارقطني ١ : ٩٩ .
- (٣) سليمان بن موسى الاموى مولا هم الدمشقى الاشدق ، صدوق فقيه فى
 حديثه لين وغلط قبل موته بقليل من الخامسة ٤ / ٣٣١ ،
 وتهذيب التهذيب ٤ : ٢٢٦ .
- (٤) فى هـ " وسمع " .
- (٥) فى ب قال فيه والصواب ما أثبتناه .
- (٦) عبد الله بن سلمة البصرى الأفطس قال يحيى بن سعيد ليس بثقة وقال النسائى
 وغيره " مقروك " ميزان الاحتدال ٢ : ٤٣١ .
- (٧) أما الدارقطني فقد نسب الوهم الى أبي كامل قال تفرد به ابو كامل عن غندر
 ووهم عليه ولعل الصواب ما نقله الحافظ عن ابن عدى .

وقد مال ابوالحسن بن القطان الى الحكم بصحته لثقة رجاله واتصاله
 وقال ابن دقيق العيد : لعله أمثل اسناد في هذا الباب .
 قلت : وليس بجيد ، لأن فيه العلة التي وصفناها ، والشذوذ ، فلا
 يحكم له بالصحة . كما تقرر - والله أعلم .

وأما حديث ابن عمر - رضی الله تعالى عنهما - فرواه البيهقي في الخلافيات
 من طريق ضمرة بن ربيعة^(٢) عن اسماعيل بن عياش^(٣) عن يحيى بن سعيد^(٤)

عن نافع عن ابن عمر - رضی الله تعالى عنهما - / ورجالہ ثقات ، الا ب ١٠٢
 أن رواية اسماعيل بن عياش عن الحجازيين فيها مقال وهذا منها ،
 والمحفوظ من حديث نافع عن ابن عمر - رضی الله عنهما - من قوله .
 وكذا رواه عبدالرزاق^(٥) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٦) من طرق عنه .
 وكذا رواه ابن أبي شيبة - أيضا - من رواية سعيد بن مرجانة وهـ - لال
 ابن اسامة كلاهما عن ابن عمر - رضی الله تعالى عنهما - موقوفا .

-
- (١) انظر نصب الراية ١ : ١٩٠ .
 (٢) ضمرة بن ربيعة الفلسطيني ، أصله دمشق ، صدوق يهيم قليلا من التاسعة
 مات سنة ٢٠٢ هـ / بخ ٤٠٤ . تقريب ١ : ٣٧٤ ، وتهذيب التهذيب
 ٤ : ٤٦٠ .
 (٣) اسماعيل بن عياش بن سليم العنسي - بالنون - ابو عتبة العمصي ، صدوق
 في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم ، من الثامنة ، مات سنة ١٨٢ هـ /
 ٤٠٤ . تقريب ١ : ٧٣٠ . وانظر الكاشف ١ : ١٢٧ .
 (٤) يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو الامام ابوسعيد الانصاري ، حافظ فقيه
 حجة ، مات سنة ١٤٣ هـ الكاشف ٣ : ٢٥٦ وتهذيب التهذيب ١١ : ٢٢١ .
 (٥) في المصنف ١ : ١١٠ رواه عن ابن جريج عن سليمان بن موسى معضلا عن
 النبي صلى الله عليه وسلم ومن طريق عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر
 قال : " الأذنان من الرأس " . وعن الثوري عن أبي النضر عن سعيد بن
 مرجانه عن ابن عمر مثله وانظر سنن الدارقطني ١ : ٩٨ .
 (٦) في المصنف ١ : ١٧٠ من طريق اسامه بن هلال عن ابن عمر ، ومن طريق
 محمد بن اسحاق عن نافع عن ابن عمر موقوفا . وأبو بكر بن أبي شيبة هـ -
 الحافظ الثبت التحريير عبد الله بن محمد بن ابراهيم بن عثمان العيسى مولا هم
 الكوفي صاحب المسند والمصنف وغيرهما مات سنة ٢٣٥ هـ من العاشرة
 / خ م د ن هـ ق . تقريب ١ : ٤٤٥ ، وتذكرة الحفاظ ٢ : ٤٣٢ .

وأما حديث : أبي أمامة "١" رضي الله تعالى عنه - فقد أشار اليه شيخنا "٢" ر/٤٩ ب
وقوله : ان ابن حبان أخرجه في صحيحه من رواية سهر عن ابي أمامه
رضي الله عنه - فيه نظر ، بل ليس هو في صحيح ابن حبان البتة لامن
طريق ابي أمامه ولا من طريق غيره بل / لم يخرج ابن حبان في صحيحه ه ١/٥١
شهر شيئا .

وقد ذكرت طرق حديث شهر هذا في "كتاب المدح" "٣" بدلائله
وكيفيته الادراج فيه بحمد الله تعالى .

واذا نظر المنصف "٤" الى مجموع هذه الطرق علم ان للحديث أصلاً ، وانه
ليس مما يطرح ، وقد حسنوا احاديث كثيرة باعتبار طرق لها دون هذه -
والله أعلم -
ي ٨٧

"١" هو الصحابي الجليل صدى بن عجلان ابو أمامه الباهلي صحابي

مشهور سكن الشام ومات بها سنة ٨٦ / ع تقريبات : ١ : ٣٦٦ وانظر الاصابة ٢ : ١٧٥

"٢" التقييد والايضاح ص ١٥١

"٣" لم اجده في المدح الى المدح والحديث في د - كتاب الطهارة - باب صفة
وضوء النبي صلى الله عليه وسلم - حديث ١٣٤ من طريق سنان بن ربيعة عن شهر
ابن حوشب عن ابي أمامة . قال ابو داود : قال قتبية قال حماد : لا أدري هو
من قول النبي صلى الله عليه وسلم (يعني الاذنان من الرأس) أو من ابي أمامة
وفي ت - كتاب الطهارة ٢٩ - باب ماجاء في ان الاذنين من الرأس حديث
٣٧ ونقل كلام قتبية .

وفي جه - كتاب الطهارة ٥٣ - باب الاذنان من الرأس حديث ٤٤٤ من طريق
سنان بن ربيعة به وح ٥ : ٢٦٨ وانظر نصب الراية ١ : ١٨ وسنن الدارقطني ١ : ١٠٣
"٤" كلمة المنصف من ي وفي باقي النسخ المصنف وهو خطأ .

تبيينان

الاول : معنى هذا المتن ان الاذنين حكمهما حكم الرأس فيسوا
 المسح لانهما جزء من الرأس، يدلل انه لا يجزى* المسح على ما عليهما
 من شعر عند من يجزى* بمسح بعض الرأس بالاتفاق . وكذلك لا يجزى*
 المحرم ان يقصر ما عليهما من شعر بالاجماع - والله الموفق - .
 الثاني : ينبغي ان يمثل في هذا المقام بحديث من حفظ على
 امتي اربعين حديثاً .

فقد نقل النووي اتفاق الحفاظ على ضعفه مع كثرة طرقه - والله

اعلم -
 (١٦) سو

(٣٦) قوله (ص) :

* اذا كان راوى الحديث متأخراً عن درجة / اهل الحفاظ
 والاتقان غير انه من المشهورين (بالصدق والستر) ^(١) روى حديثه من
 غير وجهه فقد اجتمعت له القوة من الجهتين وذلك يرقى حديثه من
 درجة الحسن الى درجة الصحیح .

مثاله : حديث (محمد بن عمرو بن علقمة) ^(٢) عن ابي سلمة عن

ابي هريرة - رضی الله عنه - الى آخر كلامه ^(٤) .

- (١) انظر شرح الاربعين للنووي (ص ٦) .
- (٢) في جميع النسخ " بالعدالة والتصويب" من مقدمة ابن الصلاح .
- (٣) في (ر/ب) محمد بن علقمة ان ابن عمر وهو خطأ .
- (٤) مقدمة ابن الصلاح (ص ٣١) وبقيّة كلامه : " ان رسول الله - صلى
 الله عليه وسلم - قال : " لولا ان اشق على امتي لا مرتهم -
 بالسواك عند كل صلاة " فمحمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين
 بالصدق والصيانة ولكنه لم يكن من اهل الاتقان حتى ضعفه
 بعضهم من جهة سو" حفظه ووثقه بعضهم لصدقه وجلالته فحدثه
 من هذه الحيثية حسن ، فلما انضم الى ذلك كونه روى من اوجه
 اخر زال بذلك ما كنا نخشاه عليه من جهة سو" حفظه وانجبر به
 ذلك النص اليسير فصح هذا الاسناد والتحق بدرجة الصحيح
 والله اعلم - " =

وفيه امور :

(١) احدها : ان ظاهر كلامه ان شرط الصحيح ان يكون راويه حافظا متقنا وقد بينا ما فيه فيما سبق .^(١)

(٢) وثانيها : ان وصف الحديث بالصحة اذا قصر عن رتبة الصحيح وكان على شرط الحسن اذا روى من وجه آخر لا يدخل في التعريف الذي عرف به الصحيح اولا^(٢) .

فاما ان يزيد في حد الصحيح ما يعطى ان هذا ايضا يسمى صحيحا واما ان لا يسمى / هذا صحيحا ، والحق انه من طريق النظر انه يسمى صحيحا وينبغي ان يضاف في التعريف بالصحيح فيقال : هو الحديث الذي يتصل اسناده بنقل العدل (التام)^(٣) الضبط او القاصر عنه اذا اعتضد عن مثله الى منتهاه ولا يكون شاذا ولا معطلا^(٤) .

وانما قلت ذلك لانني اعتبرت كثيرا من احاديث الصحيحين

والحديث اخرجه الترمذي في كتاب الطهارة ١٨ - باب ما جاء

في السواك حديث ٢٢ .

وقال عقبه : " وقد روى هذا الحديث محمد بن اسحاق بن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن زيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث ابي سلمة عن ابي هريرة وزيد بن خالد عن النبي - صلى الله عليه وسلم - كلاهما عندي صحيح لانه قد روى من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم .

(١) انظر (ص) .

(٢) عرف ابن الصلاح الحديث الصحيح فقال : " ما الحديث الصحيح

فهو الحديث المسند الذي يتصل اسناده بنقل العدل الضابط الى منتهاه ولا يكون شاذا ولا معطلا " . مقدمة ابن الصلاح (ص ١٠٠) .

(٣) كلمة " التام " من (ي) وقد سقطت من جميع النسخ .

(٤) انت ترى ان الحافظ قد اعترض هنا على ابن الصلاح في تعريف

الصحيح ورأى انه ينبغي ان يضاف في التعريف ما ذكره ، ولكن

الحافظ قد عرف الصحيح في نخبة الفكر وشرحها (ص ٢٩ ، ٣٢)

بما يوافق تعريف ابن الصلاح وفاير بين الصحيح لذاته والصحيح

لغيره فقال : " وخبر الاحاد بنقل عدل تام الضبط متصل السند

غير معطل ولا شاذ هو الصحيح لذاته . . . فان خف الضبط

فالحسن لذاته ويكثر طرقة يصحح " .

والظاهر ان الحافظ غير راض به لان تأليفه للنخبة كان بعد تأليف النكت

بدليل حالته في النخبة وشرحها على ما في النكت . انظر نزهوة

النظر (ص ٤١) .

فوجدتها لا يتم الحكم عليها بالصحة / الا بذلك .

ومن ذلك حديث ابي بن العباس بن سهل بن سعد ^(١) عن ابيه ^(٢)
عن جده - رضى الله تعالى عنه - في ذكر خيل ^(٤) النبي - صلى الله
عليه وسلم .

وابى هذا قد ضعفه لسوء حفظه احمد بن حنبل ويحيى بن معين
والنسائي ، ولكن تابعه عليه اخوه عبد المهيم بن العباس - اخرجهم ابن
ماجه ^(٦) من طريقه . وعبد المهيم - ايضا - فيه ضعف ، فاعتضد ^(٧) .
وانضاف الى ذلك انه ليس من احاديث الاحكام ، فلم هذه الصورة

-
- (١) ابي بن العباس بن سهل بن سعد الانصاري الساعدي في
ضعف من السابعة ماله في البخاري غير حديث واحد / خ ت ق .
تقريب (٤٨: ١) ، الكاشف (٩٨: ١) .
- (٢) هو عباس بن سهل بن سعد الساعدي ثقة من الرابعة مات في
حدود عشرين ومائة / خ م د ت ق .
تقريب (٣٩٧: ١) ، الكاشف (٦٦: ٢) .
- (٣) هو سهل بن سعد الساعدي ابو العباس صحابي عنه ابن
عباس والزهرى وابو حازم مات سنة ٨٨ او ٩١ / ع .
الكاشف (٤٠٧: ١) ، الاصابة (٨٧: ٢) .
- (٤) الحديث المشار اليه في خ ٥٦ - كتاب الجهاد ٤٦ - باب اسم
الفرس والحمار حديث ٢٨٥٥ من طريق ابي بن العباس بن
سهل عن ابيه عن جده قال : " كان للنبي صلى الله عليه وسلم
في هائطنا فرس يقال له اللخيف " قال ابو عبد الله وقال بعضهم
" اللخيف " قال الحافظ في الفتح (٥٩: ٦) بالخاء المعجمة
وَحَكُوا فِيهِ التَّوَجِّهِينَ .
- (٥) عبد المهيم بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي الانصاري
المدني ضعيف من الثامنة مات بعد السبعين ومائة / ت ق .
التقريب (٢٢٥: ١) ، الكاشف (٢١٧: ٢) وقال : " واه " .
- (٦) ليس الحديث في ابن ماجه وانما هو عند ابن منده كما قال الحافظ
نفسه في الفتح (٥٩: ٦) .
- (٧) قول الحافظ في عبد المهيم فيه ضعف فيه تساهل والصواب ان
يقال ضعيف ، والفرق بين العبارتين واضح وقد وصفه الحافظ في
التقريب بضعيف ووصفه الذهبي بواه فمن هذا حاله لا يقال في
وصفه فيه ضعف .

(١) المجموعة حكم البخارى بصحته .

وكذا حكم بصحة حديث معاوية بن اسحاق بن طلحة (٢) عن عمته عائشة بنت طلحة (٣) عن عائشة - رضى الله تعالى عنها - انها سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الجهاد فقال صلى الله عليه وسلم : " جهادكن الحج والعمرة (٤) .

ومعاوية ضعفه ابو زرعة ووثقه احمد والنسائي .

وقد تابعه عليه عنده حبيب بن ابي عمير (٥) فاعتضد .

في امثلة كثيرة قد ذكرت الكثير منها في مقدمة شرح البخارى (٦) .

ويوجد في كتاب مسلم منها اضعاف ما في البخارى - والله

اعلم .

وقياس ما ذكر ابن الصلاح ان الحسن قسمان :

(١) في الحكم لهذا الحديث بالصحة - ومداره على ابن ابي العباس واخيه عبد المهين وهما ضعيفان - نظر وهو خلاف المقرر في علوم الحديث لان ما هذا حاله يحكم له بالحسن ان كان هناك تسامح لان عبد المهين في هذا الحديث شديد الضعف حيث قال الذهبي انه واه وعلى هذا فمن يتحرى الدقة لا يعتبر بمثله ولا يعضد به غيره .

(٢) معاوية بن اسحاق بن طلحة بن عبيد الله التيمي ابو الازهر

صدوق ربما وهم من السادسة / خ قد سبق .

تقريب (٢٥٨ : ٢) ، الكاشف (٣ : ١٥٦) .

(٣) عائشة بنت طلحة بن عبيد الله التيمية ام عمران ثقة من الثالثة / ع .

تقريب (٦٠٦ : ٢) .

(٤) الحديث في خ ٥٦ - كتاب الجهاد ٦٢ - باب جهاد النساء

حديث ٢٨٧٥ وليس فيه كلمة " والعمرة " وهي موجودة في كمال

نسخ النكت ولعله سبق قلم من الحافظ او من النساخ .

(٥) متابعة حبيب في خ ٥٦ - كتاب الجهاد ٦٢ - باب جهاد النساء

حديث ٢٨٧٦ وليس فيه " والعمرة " وحبيب بن ابي عمير هو

الصاب ابو عبد الله الحماني - بكسر المهملة الكوفي ثقة من

السادسة مات سنة ١٤٢ / خ م خدت سبق .

تقريب (١٥٠ : ١) ، الكاشف (١ : ٢٠٣) .

(٦) ذكر الحافظ هذا النوع في المقدمة في الفصل التاسع منها من

(ص ٣٨٤ - ٤٦٠) .

احدهما ماهولذاته . والاخر ماهولجابره .

وكون الصحيح كذلك . ويكون القسم الذي هو صحيح او حسن لذاته اقوى من الاخره وتظهر فائدة ذلك عند / التعارض وكذلك اقرب في الضعيف اذا روى باسانيد كلها قاصرة عن / درجة الاعتبار — ر حيث لا يجبر بعضها ببعض انه امثل من ضعيف روى باسناد واحد كذلك وتظهر فائدة ذلك في جواز العمل به او منعه مطلقا — والله اعلم .

(٣) ثالثها : انه اعترض عليه في المثال الذي مثل به وهو حديثك ان اشق . . . من طريق محمد بن عمرو بن طلحة من ابى سلمة (١) عن ابى هريرة - رضى الله تعالى عنه - بأن الحكم بصحته انما جاء من جهة انه روى من طريق (٢) اخرى صحيحة لا مطعن فيها .
 منها في الصحيحين من طريق الاعرج عن ابى / هريرة - روى الله تعالى عنه - والمثال اللائق هنا ان يذكر حديث له اسانيد كـ منسها لا يرتقى عن درجة الحسن قد حكم له بالصحة باعتبار مجموع تلك الطرق .

والجواب عن المصنف ان المثال الذى اوردته مستقيم والذى طولب به قسم من المسألة .

- (١) من روى وفى (هـ) و(ب) اسامة وهو خطأ .
 (٢) كذا فى جميع النسخ " من طريق " والصواب فى نظرى " من طريق " لان واقع الحديث كذلك فله عدد من الطرق . وهى ١ - من طريق الاعرج عن ابى هريرة فى خ ١١ - كتاب الجمعة ٨ - باب السواك يوم الجمعة حديث ٨٨٧ و٨٩٢ - كتاب الطهارة ١٥ - باب السواك حديث ٤٢ هـ طهارة حديث ٤٦ هـ ١ : ١٦ ، ط ٢ - كتاب الطهارة ٣٢ - باب ماجاء فى السواك حديث ١١٤ هـ ١ : ٢ ، ط ٢٤٥ هـ ٢ - من طريق حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابى هريرة ط ٢ - كتاب الطهارة ٣٢ - باب ماجاء فى السواك حديث ١١٥ هـ ٣ - ومن طريق سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ابى هريرة جه كتاب الطهارة ٧ - باب السواك حديث ٢٨٧ .

هـ ٢٥ / أ

ر ٥٥ / ب

٨٩٥

فردا اوله متابع .

الثانى لا يخلو المتابع اما ان يكون دونه او مثله او فوقه فان كان

دونه فانه لا يرقيه عن درجته .

قلت قيد يفيد ان كان عن غير متهم بالكذب قوة ما يرجح بهـ

لو عارضه حسن آخر باسناد غريب .

وان كان مثله او فوقه فكل منهما يرقيه الى درجة الصحة .

فذكر المصنف مثالا لما فوقه ولم يذكر مثالا لما هو مثله .

واذا كانت الحاجة ماسة اليه فلنذكره نيابة عنه وامثله كثيرة

قد ذكرنا منها الحدِيثين اللذين اوردهما من الصحيح قبل هذا .

ومنها : مارواه الترمذى من طريق اسراييل عن عامر بن شقيق

عن ابي وائل (٦) عن عثمان بن عفان - رضى الله عنه - قال :

ان النبى - صلى الله عليه وسلم كان يخلل لحيته .

تفرد به عامر بن شقيق ، وقد قواه البخارى والنسائى (٧) / وابـ

حيان ولينه ابن معين (٨) وابو حاتم (٩) وهكـ البخارى فيما حكاه الترمذى

(١) فى (ى) نعم بدل قلت .

(٢) كلمة " نيابة " سقطت من (ب) .

(٣) يريد بهما حديث ابي بن العباس فى فرس النبى صلى الله عليه

وسلم وحديث معاوية بن اسحاق " جهاد كـ الحج والعمرة " .

انظر (ص ٢١٥ ٢١٦)

(٤) اسراييل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعى الهمداني ابويوسف

الكوفى ثقة تكلم فيه بلا حجة من السابعة مات سنة ١٦٠ وقيل

بعدها / ع .

تقريب (٦٤: ١) ، الخلاصة (ص ٣١) .

(٥) عامر بن شقيق بن جمزة - بالجيم والزاي - الاسدى الكوفى ابن

الحديث من السادسة / د ت ق . تقريب (٣٨٧: ١) ، الميزان

(٢: ٣٥٩) وقال اسم جده جمزة بالجيم .

(٦) شقيق بن سلمة الاسدى ابو وائل الكوفى ، ثقة ، مخضرم مات فى

خلافة عمر بن عبد العزيز وله مائة سنة / ع .

تقريب (٣٥٤: ١) ، تذكرة الحفاظ (١: ٦٠) .

(٧) انظر ميزان الاعتدال (٢: ٣٥٩) حيث قال : فى عامر " لا بأس به " .

(٨) (٩) انظر قولهما فى ميزان الاعتدال (٢: ٣٥٩) .

٥٢٥ ب

٥١١ أ

في العلل بان حديث هذا حسن ، وكذا قال احمد فيما حكاه عنه
ابوداود : احسن شيء في هذا الباب حديث عثمان - رضي الله تعالى

عنه - .
وصححه مطلقا الترمذى (٣) والدارقطنى (٤) وابن خزيمة (٥) والحاكم (٦)
وغيرهم (٧)

وذلك لما عضده من الشواهد ، كحديث ابن المنيج الرقى (٨)
الوليد بن زوران عن انس رضي الله عنه . (٩)

(١) ت ابواب الطهارة ٢٣ - باب ماجاء في تحليل اللحمة حديث (٣١)
وقال قبله في الكلام على حديث عمار رقم ٣٠ في تحليل اللحمة
" وقال محمد بن اسماعيل اصح شيء في هذا الباب حديث عمار
ابن شقيق عن ابي وائل عن عثمان " . (١ : ٤٥) . وفي نصب
الراية (١ : ٢٤) وقال الترمذى في علله الكبير قال محمد بن
اسماعيل : اصح شيء عندي في التحليل حديث عثمان وهو
حديث حسن .

(٢) لم اجده في سنن ابي داود ونقل الحافظ في التلخيص الحبير
(١ : ٨٧) عن عبد الله بن احمد عن ابيه انه قال : " ليس في
تحليل اللحمة شيء صحيح " .

(٣) قال الترمذى عقب حديث عثمان " هذا حديث حسن صحيح " .
(١ : ٤٦)

(٤) في السنن (١ : ٩١) ولم يتكلم عليه لا بتصحيح ولا بتضعيف .

(٥) الصحيح (١ : ٧٨) .

(٦) المستدرک (١ : ١٤٩) رواه مطولا وقال عقبه : وهذا اسناد
صحيح قد احتجا بجميع واته ولا اعلم في عاصر بن شقيق ضعفا هووجه
من الوجوه .

(٧) كابن ماجه ١ - كتاب الطهارة ٥٠ - باب ماجاء في تحليل اللحمة
حديث ٤٣٠ وابن الجارود في المنتقى (ص ٣٤) حديث ٧٢ ،
كلاهما عن عامر بن شقيق به .

(٨) هو الحسن بن عمرو بن يحيى الفزاري مولا هم ابو المنيج الرقى
ثقة من الثامنة سنة ١٨١ / ح د س ق .

تقريب (١ : ١٦٩) ، الكاشف (١ : ٢٢٥) .

(٩) الوليد بن زوران - بزاي ثم واو ثم را وقيل بتأخير الواو - السلمى
الرقى لين الحديث من الخامسة / د . =

اخرجه ابو داود^(١) واسناده حسن ولان الوليد وثقه ابن حبان ولم يضعفه احد وتابعه عليه ثابت البناني عن انس رضي الله عنه .

اخرجه الطبراني^(٢) في الكبير / من رواية صرين ابواهيم العبدي^(٣) عنه وعمر لا بأس به .

ورواه الذهلي في / الزهريات من طريق الزبيدي عن الزهري عن انس - رضي الله عنه - الا ان له علة غير قاطعة كما قال ابن القطان .

ورواه الترمذي^(٤) والحاكم^(٥) من طريق قتادة عن حسان بن بلال عن عمار بن ياسر وهو معلول وله شواهد اخرى دون ما ذكر في المرتبة^(٦)

= تقريب (٢ : ٣٣٢) ، الكاشف (٣ : ٢٣٨) ، وفي ميزان الاعتدال (٤ : ٣٣٨) قال ابو داود : لا يدري سمع من انس ام لا ؟
وعنه ابو المليح الرقي وغيره ماذا () بحجة مع ان ابن حبان وثقه .

(١) - كتاب الطهارة ٥٦ - باب تخليل اللحية حديث ١٤٥

(٢) هو الحافظ الامام العلامة الحجة ابو القاسم سليمان بن احمدين

ايوب اللخمي الطبراني مسند الدنيا له مصنفات منها : المباحم

الثلاثة الكبير والوسط والصغير مات سنة ٣٦٠ .

تذكرة الحفاظ (٣ : ٩١٢) ، وفيات الاعيان (٢ : ٤٠٧) .

(٣) عمر بن ابراهيم العبدي البصري صاحب النهروان - يفتح الهاء

والراء صدوق في حديثه عن قتادة ضعف من السابعة / قدت من ق

تقريب (٢ : ٥١) ، الكاشف (٢ : ٣٠٤) ، ثم قال : وثق وقتد قال

ابو حاتم " لا يحتج به " وتابعه ايضا يزيد الرقاشي عن انس رضي

الله عنه في جه ١ - كتاب الطهارة ٥٠ - باب ماجاء في تخليل

اللحية حديث ٤٣١ وفي اسناده يحيى بن كثير صاحب البصري

وهو ضعيف .

(٤) ابواب الطهارة ٢٣ - باب ماجاء في تخليل اللحية حديث ٣٠٤٩

(٥) المستدرک (١ : ١٤٩) .

(٦) منها : حديث عائشة وام سلمة وابن ابي اوفى وابن ايوب . انظر

سنن الترمذي (١ : ٤٥) ومنها : حديث ابن عباس وابن عمر ابي

امامة وابي الدرداء وكعب بن عمرو وجابر بن عبد الله ذكرها الزيلعي

في نصب الراية وقال وكلها مدخولة وامثلها حديث عثمان . نصب

الراية (١ : ٢٣) ثم فصلها وناقشها حديثا حديثا ثم انتهى به

المطاف الى النقل عن ابي حاتم في كتاب العطل قال : سمعت ابي

يقول : لا يثبت في تخليل اللحية حديث . نصب الراية (١ : ٢٦) .

وانظر العطل لابن ابي حاتم (١ : ٤٥) ونقل الحافظ كلام ابن ابي

حاتم في التلخيص (١ : ٨٧) .

والمجموع ذلك حكماً على أصل الحديث بالصحة وكل طريق منها بمفدها
لا يبلغ درجة الصحيح - والله اعلم - .

(٢٠) قوله (ع) :

اطلاق لفظ
الحسن قبل
شيخ الترمذى

" وقد وجد التعبير بالحسن في كلام شيخ الطبقة التي قبل
الترمذى كالشافعى " (١) .

اقول : قد وجد التعبير بالحسن في كلام من هو اقدم من

الشافعى .

٥٣٥ هـ / أ

قال ابراهيم النخعى / : كانوا اذا اجتمعوا كرهوا ان يخرج
الرجل حسان حديث . (٢)

وقيل لشعبة كيف تركت احاديث العرزمى وهى حسان ؟
قال : من حسنهما فررت . (٣)

ووجد " هذا من احسن الاحاديث اسناداً " في كلام على بن
المدينى وابى زرة الرازى / وابى حاتم ويعقوب بن شيبه وجماعة . (٤)
لكن منهم من يريد باطلاق ذلك المعنى الاصطلاحى .

٥١٥ هـ / ب

ومنهم من لا يريده . فاما ما وجد في ذلك في عبارة الشافعى ومن
قبله بل وفي عبارة احمد بن حنبل فلم يتبين لى منهم ارادة المعنى
الاصطلاحى ، بل ظاهر عبارتهم خلاف ذلك .

-
- (١) التقييد والايضاح (ص ٥٢) .
(٢) تذكرة الحفاظ (١ : ٧٤) ولكن بلفظ " احسن ما عنده " .
(٣) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم (٥ : ٣٦٧) .
(٤) قال البيهقى في السنن الكبرى (١ : ١٣٠) ويلغنى عن ابى
عيسى الترمذى قال : سألت ابا زرة عن حديث ام حبيبة
(يعنى نقض الوضوء بمس الذكر) فاستحسنه .
(٥) يعقوب بن شيبه بن الصلت بن عصفور السدوسى البصرى نزيل
بفداد العلامة الحافظ صاحب المسند الكبير الممثل وثقه
الخطيب وغيره مات سنة ٢٦٢ . تذكرة الحفاظ (٢ : ٥٧٧) هدية
العارفين (٢ : ٥٣٧) تاريخ بغداد (١٤ : ٢٨١) .

فان حكم الشافعي على حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما
في استقبال بيت المقدس حال قضاء الحاجة بكونه حسناً^(١) خلاف
الاصطلاح بل هو صحيح متفق على صحته . وكذا قال الشافعي رضي
الله تعالى عنه في حديث منصور عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه - في السهو .

واما احمد : فانه سئل فيما حكاه الخلال عن احاديث نقض
الوضوء بذكر فقال : اصح ما فيها حديث ام حبيبة^(٢) - رضي الله
تعالى عنها - .

قال : وسئل عن حديث بسرة^(٣) - رضي الله عنها - فقال : صحيح .

قال الخلال :^(٤) حدثنا احمد بن اصرم^(٥) انه سأل احمد عن

حديث ام حبيبة - رضي الله عنها في مس / الذكر فقال : هو حديث

٩١٥

(١) حديثان عمر هذا في هامش الام (٢٤ : ١) نقلا عن كتاب
الاختلاف للشافعي قال وحدث ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم مسند حسن .

(٢) في المفني لابن قدامة (١٣٢ : ١) قال احمد حديث بسرة
وحدث ام حبيبة صحيحان وام حبيبة هي رطل بنت ابن سفيان
ابن حرب الاموية ، ام المؤمنين مشهورة بكنيتها ماتت سنة اثنتين
او اربع وقيل تسع واربعين وقيل وخمسين / ع .
تقريب (٢ : ٥٩٩) ، الاصابة (٤ : ٢٩٨) .

(٣) بسرة - بضم اولها وسكون المهمله - بنت رضفوان بن نوفل بن
اسد بن عبد العزى الاسدية صحابية لها سابقة وهجرة عاشت
الى ولاية معاوية / ع .

تقريب (٢ : ٥٩١) ، الاصابة (٤ : ٢٤٥) .
(٤) هو الفقيه العلامة المحدث ابو بكر احمد بن محمد بن هارون
البغدادي الحنبلي المشهور بالخلال مؤلف طم احمد بن حنبل
وجامعه ومرتب له كتاب السنة في ثلاث مجلدات وكتاب العلل في
عدة مجلدات وكتاب الجامع وهو كبير جدا مات سنة ٣١١ .

تذكرة الحفاظ (٣ : ٧٨٥) ، تاريخ بغداد (٥ : ١١٢) .
(٥) احمد بن اصرم بن خزيمة بن عباد بن عبد الله بن مغل المزني
صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع من الامام احمد
مات سنة ٢٨٥ . طبقات الحنابلة لابن يعلى (١ : ٢٢) .

حسن .

فظاهر هذا انه لم يقصد المعنى الاصطلاحي لان الحسن لا يكون

اصح من الصحيح .

واما ابو حاتم فذكر ابنه في كتاب الجرح والتعديل^(١) في باب من
اسمه عمرو من حرف الميم عمرو بن محمد - روى عن سعيد بن جبير وابى
زرعة بن عمرو بن جرير - روى عنه ابراهيم / بن طهمان سألت ابى هـ
فقال : هو مجهول والحديث الذى رواه عن سعيد بن جبير حسن .

ب/٥٣هـ

قلت : وكلام ابى شاتم هذا محتمل فانه يطلق المجهول على
ما هو اعم من المستور وغيره ، فيحتمل ان يكون حكم على الحديث بالحسن
لانه روى من وجه آخر ، فيوافق كلام / الترمذى ، ويحتمل ان يكون حكم
بالحسن واراد المعنى اللغوى (اى)^(٢) ان متنه حسن - والله اعلم .

أ/٥٢ر

واما على بن المدينى فقد اكثر من وصف الاحاديث بالصحة
والحسن فى مسنده وفى علله^(٣) فظاهر عبارته قصد المعنى الاصطلاحي
وكأنه الامام السابق لهذا الاصطلاح ، وعنه اخذ البخارى ويعقوب بن
شيبه وغير واحد .

وعن البخارى اخذ الترمذى .

فمن ذلك : ما ذكر الترمذى^(٤) فى العلل الكبير انه سأل البخارى

(١) (٢٦٢ : ٦) .

(٢) ما بين القوسين من (٥) .

(٣) قال ابن المدينى فى كتاب العلل (ص ١٠٢) عقب حديث ابى
عمر " انى ممسك بحجزكم عن النار " : هذا حديث حسن الاسناد
ولم اجد فى العلل غير هذه العبارة فيما يتعلق بالتحسين

(٤) فى ت ١ : ١٦١ قال محمد بن اسماعيل : احسن شىء فى هذا
الباب حديث صفوان بن عسال قال هذا الكلام فى ابواب الطهارة
٧١ - باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم عقب حديث صفوان
ابن عسال برقم ٩٦ . وقد نقل البيهقى (١ : ٢٧٦) فى السنن
الكبرى والزيلعى فى نصب الراية (١ : ١٦٨) عن الترمذى فى
العلل الكبير قال : سألت محمداً (يعنى البخارى) قلت : واى
حديث عندك اصح فى التوقيت فى المسح على الخفين ؟

قال : حديث صفوان بن عسال . وحديث ابى بكره حسن .
وانظر هامش سنن الترمذى (١ : ١٦١) كلام احمد محمد شاکر .

عن احاديث التوقيت في المسح على الخفين فقال : حدث صفوان
ابن عسال صحيح ، وحدث ابى بكر - رضى الله عنه - حسن / وحدث
صفوان الذى اشار اليه موجود فيه شرائط الصحة .^(١)
وحدث ابى بكر الذى اشار اليه - رواه ابن ماجه^(٢) من رواية
المهاجر ابى مخلد^(٣) عن عبد الرحمن بن ابى بكر^(٤) عن ابىه^(٥) - رضى الله
عنه - به والمهاجر قال وهيب : انه كان غير حافظ .^(٦)

- (١) حديث صفوان في اسناده عاصم بن ابى النجود صدوق له
اوهام ولعل الحافظ يقصد بقوله فيه شرائط الصحة ان لعاصم
متابعات ترقيه الى درجة الصحيح لغيره .
فقد نقل في التلخيص عن ابن منده انه تابع طاسما عبد الوهاب بن
بخت واسماعيل بن ابى خالد وطلحة بن مصرف والمنهال بن
عمرو ومحمد بن سوه وغيرهم قال الحافظ " ومراده اصل
الحديث لانه في الاصل طويل مشتمل على التهمة والمرء مع من
احب وغير ذلك " .
- (٢) كتاب الطهارة ٨٧ - باب ماجاء في التوقيت في المسح للمقيم
والمسافر حديث ٥٥٦ .
- (٣) المهاجر بن مخلد ابو مخلد مولى البكرات - بفتح الموحدة
والكاف مقبول من السادسة / ت س ق .
تقريب (٢ : ٢٧٨) ، الكاشف (٣ : ١٧٨) .
- (٤) في النسخ كلها " مجلز " بالجيم والزاي - والتصحيح من ابن ماجه
والكاشف والتقريب .
- (٥) عبد الرحمن بن ابى بكر : نفيح بن الحارث الثقفي وقيل : اسمه
مسروح كناه النبي صلى الله عليه وسلم ثقة من الثانية مات سنة
٩٦ / ع . تقريب (١ : ٤٧٤) ، الخلاصة (ص ٢٢٤) .
- (٦) هو الصحابي الجليل نفيح بن الحارث بن كعدة لبو بكر الثقفي
وقيل اسمه مسروح كناه النبي صلى الله عليه وسلم لتدليسه بيكرة
من الطائف عنه اولاده والحسن وعدة توفى سنة ٥١ .
الكاشف (٣ : ٢٠٨) ، الاصابة (٣ : ٥٤٢) .
- (٧) وهيب بالتصغير بن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم ابويكسر
البصرى ثقة ثبت ، لكنه تغير قليلا بأخرة من السابعة مات سنة
١٦٥ / ع . تقريب (٢ : ٣٣٩) ، الكاشف (٣ : ٢٤٦) .

وقال ابن معين : صالح . وقال الساجي : صدوق .^(١)

وقال ابو حاتم : لين الحديث يكتب حديثه .

فهذا على شرط الحسن لذاته .^(٢) كما تقرب .

وان كان ابن حبان اخرجه في " صحيحه " فذاك جرى على

قاعده في عدم التفرقة بين الصحيح والحسن فلا يحترض به . وذكر

الترمذي - ايضا - في " الجامع / انه سأل^(٤) عن حديث شريك بن عبد الله

النخعي^(٦) عن ابي اسحاق عن / عطاء بن ابي رباح عن رافع بن

خديج - رضى الله عنه - قال : ان النبي - صلى الله عليه وسلم - قال :

(١) هو الامام الحافظ محدث البصرة ابو يحيى زكريا بن يحيى بسن

عبد الرحمن البصرى الساجي - بالسین المهبطة والجيم نسبة الى

الساج وهو نوع جيد من الخشب سمع عبيد الله بن معاذ العنبري

وهديبة بن خالد وطبقتهما وعنه ابن عدى وابو الحسن الاشعري

وعنه اخذ تحرير مقالة اهل الحديث مات سنة ٣٠٧ .

تذكرة الحفاظ (٢ : ٧٠٩) ، طبقات الشافعية للاستوى (٢ : ٢٢٢) .

(٢) كيف يكون على شرط الحسن لذاته وفي اسنانه المهاجر ابو مغلدة ؟

وقد قال الحافظ فيه انه مقبول وقد قرر في مقدمة التقريب ان من

يصفه بلفظ مقبول فذلك حيث يتابع والا فليمن ومن هذا حاله

في المتابعة يكون حديثه حسنا لغيره لا لذاته .

(٣) الاحسان في ترتيب صحيح ابن حبان (٢ : ٢٧٢/ب) .

(٤) ١٣ - كتاب الاحكام ٢٩ - باب ما جاء فيمن زرع بارض قوم بفسير

انهم حديث ١٣٦٦ وذكر عقبه كلام البخاري وفي كتاب البيوع

٣٣ - باب في زرع الارض بغير ان صاحبها حديث ٣٤٠٤ وجه

١٦ - كتاب ١٣ - باب من زرع في ارض قوم بغير انهم حديث

٢٤٦٦ ، كلهم من حديث شريك عن ابي اسحاق به .

(٥) الضمير في سألته عائد الى البخاري وقد سقط من (هـ) ور/أهـ ب .

(٦) شريك بن عبد الله النخعي الكوفي القاضى صدوق يخطى كثيرا

تفسير حفظه منذ ولى القضاء بالكوفة وكان عادلا فاضلا عابدا

شديدا على اهل البدع من الثامنة مات سنة ١٧٧ / خت م ٤ .

تقريب (١ : ٣٥١) ، الكاشف (٢ : ١٠) ، وقال فيه وثقه ابن معين

وقال غيره سىء الحفظ وقال س : ليس به بأس هو اعلم بحديث

الكوفيين من الثوري قاله ابن المبارك .

(٧) هو الصحابي الجليل رافع بن خديج بن عدى الحارثي الاوسى

الانصارى اول مشاهده احد ثم الخندق مات سنة ٧٣ / ٧٤ وقيل

قبل ذلك ع / تقريب (١ : ٢٤١) ، الاصابة (١ : ٤٨٣) .

هـ ٥٤ / أ

٩٢٥

" من زرع في ارض قوم بغير اذنتهم فليس له من الزرع شيء * ولسته نفقته " .

وهو من افراد شريك عن ابي اسحاق فقال البخاري : هو

حديث حسن . انتهى

وتفرد شريك بمثل هذا الاصل عن ابي اسحاق (مع كثرة الروايات^(١))

ر/٥٢ ب

عن / ابي اسحاق مما يوجب التوقف عن الاحتجاج به ، لكنه اعتضد بما رواه الترمذي - ايضاً - من طريق عقبة بن الاصم^(٢) عن عطاء عن رافع رضي الله عنه - فوصفه بالحسن لهذا . وهذا على شرط القسم الثاني فيبان ان استمداد الترمذي لذلك انما هو من البخاري ولكن الترمذي اكثر منه واشاد بذكره وظهر الاصطلاح فيه فصار اشهر به من غيره^(٣) والله اعلم .

(٢١) قوله (ع) :

" ويعقوب بن شيبة وابو علي انما صنفا كتابيهما بعد الترمذي^(٤) .

ب/١٠٩

اقول : فيه نظر بالنسبة الى يعقوب / بن شيبة ، فانه من طبقة شيوخ الترمذي وهو اقدم سن^(٥) وسماعا واعلى رجالا من البخاري امام

(١) ما بين القوسين سقط من (هـ) .

(٢) ١٣ - كتاب الاحكام ٢٩ - باب ما جاء فيمن زرع في ارض قوم بغير اذنتهم عقب حديث ١٣٦٦ .

عقبة بن عبد الله الاصم الرفاعي البصري ضعيف من الاربعة وربما دلس ووهم من فرق بين الاصم والرفاعي كما بين حبان / ت . تقريب (٢ : ٢٧) ، والمجروحون لابن حبان (٢ : ١٩٩) وقال وكان ممن ينفرد بالمناكير عن الثقات المشاهير حتى اذا سمعها من الحديث صناعته شهد لها بالوضع ومثل هذا لا يعتبر به والظاهر ان البخاري حسن حديث شريك لذاته .

(٣) كلمة به من (ي) و (هـ) وقد سقطت من ر / أ وفي ر / ب به اشهر .

(٤) التقييد والايضاح (ص ٥٢) .

(٥) من (ر) وفي (ي) و (ب) " يقينا " واما (هـ) كلمة لم تتضح .

الترمذى وان تأخرت وفاته بعده بست سنين .

وذكر الخطيب^(١) انه اقام فى تصنيف مسنده مدة طويلة وانه لم

يكمله مع ذلك ومات قبل الترمذى بنحو عشرين سنة .

فكيف يقال انه صنف كتابه بعد الترمذى ؟

ظاهر الحال يابى ذلك .

واما قوله حكاية عن المعترض على ابن الصلاح بأن ابا عيسى

الطوسى كان شيخا لابي حاتم الرازى ، فقد رأيت ذلك فى كتاب العلامة

هـ/٥٤ب

علاء الدين مغلطاي فى مواضع كثيرة / من شرح البخارى وغيره فلا يذكر

ابا على الطوسى الا ويصفه بانه شيخ^(٢) ابي حاتم الرازى وليس ذلك بوصف

صحيح بل الصواب العكس . و ابو حاتم شيخ ابي على وان كان ابو حاتم

حكى عن ابي على شيئا ، فذلك من باب رواية الاكابر عن الاصغر فقد قال

الخليلى فى الارشاد^(٤) روى عنه ابو حاتم الرازى احد شيوخه حكايات .

وهذا كرواية البخارى عن الترمذى ، فان ابا حاتم والبخارى من طبقة

واحدة . كما ان الترمذى و ابا على من طبقة واحدة / وهذا بين من

معرفة شيوخهم ووقت وفاتهم ، فسمع ابي حاتم قيل ابي على بنحو مسن

ثلاثين سنة . ومات ابو حاتم قبل ابي على بنحو من هذا القدر .^(٥)

وكانت رحلة ابي على الطوسى بعد رحلته لترمذى ، فلم يلق عوالسى

شيوخه كفتية ، ولكنه شاركه فى اكثر مشايخه واستخرج على كتابه كما قال

شيخنا وسمى كتابه كتاب الاحكام^(٦) .

(١) تاريخ بغداد (١٤ : ٢٨١) .

(٢) فى (ر) جلال الدين وهو خطأ .

(٣) من (ر) وفى (ب) و(هـ) و(ى) بكونه .

(٤)

(٥) ان كان وفاته سنة ٢٧٧ بينما كانت وفاة ابي على الطوسى سنة

٣١٢ فبين وفاتيهما خمس وثلاثون سنة .

(٦) هو موجود مخطوط فى دار الكتب الظاهرية بدمشق من الاول الى

الحادى عشر وينتهى بـ باب ما جاء فى توريث المرأة من ريسة

زوجها تحت رقم ٢٩٣ حديث (ق ١ - ١٦٩) وقد رأيتته بعينى

فى المكتبة المذكورة . وانظر فهرس مخطوطات الظاهرية للشيخ

الالبانى (ص ١٨١) وسماه مختصر الاحكام .

ر/٥٣أ

ب ١١٠

والدليل على صحة كون كتابه مستخرجا / على الترمذى انه
يحكم على كل حديث بنظير^(١) ما يحكم عليه الترمذى سوا^(٢) الا انه يمسر
بقوله ؛ يقال : (هذا حديث حسن) يقال : حديث حسن صحيح لا يجزم
بشيء من ذلك .

وهذا مما يقوى انه نقل كلام غيره فيه وهو الترمذى ولانها عبارته
بمعناها .

واذا تقرر ذلك ، فقول ابن الصلاح : ان " كتاب الترمذى اصل
في معرفة الحديث الحسن " لا اعتراض عليه فيه ولانه نبه مع ذلك على انه
يوجد في متفرقات كلام من تقدمه .
وهو كما قال - والله اعلم .

تنبيه

أبو علي الطوسي المذكور : اسمه الحسن بن علي بن نصر
تصانيف له تصانيف ورحلة ذكره الحاكم في تاريخ نيسابور / واثنى عليه
وابو علي الخليلي في الارشاد وقال : سمعت من عشرة من اصحابه
وله تصانيف تدل على معرفته .

(٤) وابو احمد الحاكم في الكنى وقال : انه سمع منه وغيرهم .
وكانت وفاته سنة اثنتى عشرة وثلاثمائة - والله اعلم .

(٣٧) قوله (ص) :

" ومن مظانه^(٥) اي من مظان الحسن والعظان جمع مظنة - بكسر
الظاء وهي مفعلة من الظن .

-
- (١) في النسخ جميعا بنظر والصواب ما اثبتناه وهو من هامش (ر) .
(٢) ما بين القوسين سقط من (ر) .
(٣) نقل هذا النص الذهبي في تذكرة الحفاظ (٣ : ٧٨٧) .
(٤) منهم الذهبي في تذكرة الحفاظ (٣ : ٧٧٨) .
(٥) مقدمة ابن الصلاح (ص ٣٣) قال : ومن مظانه سنن ابى
داود السجستاني رحمه الله .

وقال المطرزي^(١) المظنة العلم من ظن بمعنى علم^(٢) .

(٢٢) قوله (ع) :

" ولم ينقل لنا عن ابي داود هل يقول بذلك (يعني الحسن الاصطلاحى) ام لا^(٣) ؟

اقول : حكى ابن كثير فى مختصره^(٤) انه رأى فى بعض النسخ من رسالة ابي داود ما / نصه : " وما سكت عليه فهو حسن وبعضها اصح / من بعض " .

٩٤ ي
ر / ٥٣ ب

فهذه النسخة ان كانت معتمدة فهو نص فى موضع النزاع ، فيتعين المصير اليه ، ولكى نسخة روايتنا والنسخ المعتمدة التى وقفنا عليها ليس فيها هذا - والله الموفق .

(٥)
(٢٣) قوله (ع) :

ب (١١)

فى / الجواب عن اعتراض ابي الفتح اليعمرى ان زعم ان شرط ابي داود كشرط مسلم الا فى الاحاديث التى بين ابي داود ضعفها^(٦) - بأن مسلما شرط الصحيح ، فليس لنا ان نحكم على حديث فى كتابه بأنه حسن و ابي داود انما قال :

" ما سكت عنه فهو صالح والصالح يجوز ان يكون صحيحا وان يكون

(١) هو المسمى عبد السيد بن علي المطرزي ناصر الدين لفوى من آثاره شرح المقامات للحريرى والمختصر اصلاح المنطق لابن السكيت

مات سنة ٦١٠ . معجم المؤلفين (٥ : ٢٣٢) .

(٢) فى (ب) الظن وفى (ر) و(هـ) اظن والصواب ما اثبتناه .

(٣) التقييد والايضاح (ص ٥٤) .

(٤) فى مختصر ابن كثير (ص ٤١) " قلتويروى عنه انه قال : وما سكت

عنه فهو حسن " فليس فيه انه رأى بعض النسخ ولعل الحافظ رأى هذا الكلام فى بعض نسخ المختصر المذكور .

(٥) التقييد والايضاح (ص ٥٤) .

(٦) شرح ابن سيد الناس للترمذى (١ : ٧٧) .

حسننا فالاحتياطان يحكم عليه بالحسن .

اقول : اجاب الحافظ صلاح الدين العلائي عن كلام ابي الفتح

اليغمزي بجواب امتن من هذا فقال - مانصه - :

" هذا الذي قاله ضعيف " . وقول ابن الصلاح اقوى لان درجات

الصحيح اذا تفاوتت (فلان معنى بالحسن الا) الدرجة الدنيا منها .^(١)

والدرجة الدنيا منها لم يخرج مسلم منها شيئاً في الاصول ، وانما

يخرجها في المتابعات والشواهد .

الرواة عند مسلم
ثلاثة اقسام

قلت : وهو تعقب صحيح وهو مبني على امر اختلف نظر الاثمة

فيه وهو قول مسلم ماعناه ان الرواة ثلاثة اقسام :

الاول : كمالك وشعبة وانظارهما .

الثاني : مثل عطاء بن السائب ويزيد بن ابي زياد وامثالهما .

وكل من القسمين مقبول ، (لما يشتمل الكل)^(٢) من اسم الضدق .

والطبقة الثالثة : احاديث المتروكين .

فقال القاضي عياض وتبعه النووي وغيره :

" ان مسلماً اخرج احاديث القسمين الاولين ولم يخرج شيئاً

من احاديث القسم الثالث^(٣) .

وقال الحاكم والبيهقي وغيرهما : " لم يخرج مسلم الاحاديث

القسم الاول فقط فلما حدث به اختارته المنية قبل اخراج القسمين

الاخرين^(٤) .

١/٥٤

ويؤيد هذا ما رواه البيهقي بسند صحيح عن ابراهيم بن محمد بن

سفيان صاحب مسلم قال :^(٥)

(١) في كل النسخ " فلا معنى الى " والتصحيح من توضيح الافكار (٢٠٣ : ١) .

(٢) من (ي) وفي باقي النسخ " لما يشتمل الكل عليه " وعبارة (ي) اقوم .

(٣) انظر اكمال المعلم (١ : ٣ / ١) ، ومقدمة شرح مسلم للنووي (ص ٢٣ -

(٢٤) .

(٤) انظر مقدمة شرح مسلم للنووي (ص ٢٣) .

(٥) ابراهيم بن محمد بن سفيان النيسابوري الفقيه الزاهد المجتهد

العايد صاحب مسلم وراوي صحيحته مات سنة ٣٠٨ .

مقدمة شرح مسلم (ص ١٠) .

٩٥٥

"صنف مسلم ثلاثة كتب احدها / هذا الذي قرأه على الناس
(يعنى الصحيح) والثاني يدخل فيه عكرمة وابن اسحاق وامثالهما
والثالث يدخل فيه الضعفاء .

قلت : وانما اشتبه الامر على القاضى عياض ومن تبعه بأن الرواية
عن اهل القسم الثاني موجودة فى صحيحه لكن فرض^(١) المسألة هل
احتج (بهم كما احتج) باهل القسم الاول ام لا ؟^(٢)
والحق : انه لم يخرج شيئاً مما انفرد به الواحد منهم وانما
احتج باهل القسم الاول سواً تفردوا ام لا .

ويخرج من احاديث اهل القسم الثاني ما يرفع به التفرد عن
احاديث اهل القسم الاول . وكذلك اذا كان لحدِيث اهل القسم
الثاني طرق كثيرة يعضد بعضها بعضاً فانه قد يخرج ذلك ،
وهذا ظاهر بين فى كتابه ولو / كان يخرج جميع احاديث اهل
القسم الثاني فى الاصول بل وفى المتابعات لكان كتابه اضعاف ما هو
عليه .

الا تراه اخرج لعطاء بن السائب^(٣) فى المتابعات وهو من
المكثرين ومع ذلك فماله عنده سوى مواضع يسيرة .

وكذا محمد بن اسحاق وهو من بحور الحديث وليس له عنده
فى المتابعات الا ستة او سبعة .

ولم يخرج لليث بن ابى سليم^(٥) ولا ليزيد بن ابى زياد ولا لمجالد

(١) فى نسختى روى حرف وفى (هـ) حرق بالحاء والراء والقاف وفى
(ب) طرف

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب) .

(٣) عطاء بن السائب ابو محمد ويقال ابو السائب الثقفى الكوفى

صدق اختلط من الخامسة مات سنة ١٣٦ / خ ٤ .

تقريب (٢ : ٢٢) ، الكاشف (٢ : ٢٦٥) .

(٤) من (ر) وفى (هـ) و(ب) ممن يجوز وهو خطأ .

(٥) الليث بن ابى سليم بن زعيم - بالزاي والنون صغراً - واسم ايمن
وقيل غير ذلك صدق اختلط اخيراً ولم يتميز حديثه فترك من

السادسة مات سنة ١٤٨ / خت م ٤ .

تقريب (٢ : ١٣٨) ، الكاشف (٣ : ١٤) وقال م مقروناً .

ابن سعيد الا مقرونا .

وهذا بخلاف ابي داود ، فانه يخرج احاديث هؤلاء في الاصول

ر/٥٤ب

محتجا بها ، ولاجل ذا تخلف كتابه عن شرط الصحة وفي / قول

ابي داود :

" وما كان فيه وهن شديد بينته " (ما يفهم ان الذي يكون فيه وهن

غير شديد) ^(١) انه لا يبينه .

ومن هنا يتبين ان جميع ما سكت عليه ابو داود لا يكون من قبيل

الحسن الاصطلاحى . بل هو على اقسام :

(١) منه ما هو في الصحيحين او على شرط الصحة .

(٢) ومنه ما هو من قبيل الحسن لذاته .

(٣) ومنه ما هو من قبيل الحسن اذا اعتضد .

وهذان القسمان كثير في كتابه جدا .

(٤) ومنه ما هو ضعيف ، لكنه من رواية من لم يجمع على تركه غالبا . وكل

٩٦٥

هذه الاقسام عنده / تصلح للاحتجاج بها ^(٢) .

كما نقل ابن منده ^(٤) عنه انه يخرج الحديث الضعيف اذا لم

(١) ما بين القوسين سقط من (ب) .

(٢) نقل الصنعمانى هذا النص من قوله : وفي قول ابي داود الى هنا

توضيح الافكار (١ : ١٩٧) .

(٣) ونقل الصنعمانى هذا النص من قوله " وهذان القسمان كثير فى

كتابه " توضيح الافكار (١ : ١٩٧) وكأنه سقط عليه ذكر الاقسام

الثلاثة الالفة الذكر .

وذكره محمود خطاب السيكى فى مقدمة المنهل العذب المورود

(ص ١٨) نقلا عن القاضى حسين بن محسن اليمانى فى التحفة

المرضية .

(٤) هو الامام الحافظ الجوال محدث العصر ابو عبد الله محمد بن

اسحاق بن محمد بن يحيى بن منده العيذى (نسبة الى عبيد

القيسى ولا) من المكثرين فى التصنيف منها : معرفة الصحابة

وكتاب الايمان وكتاب التوحيد مات سنة ٣٩٥ .

تذكرة الحفاظ (٣ : ١٠٣) ، طبقات الحنابلة (٢ : ١٦٧) .

يجد في الباب غيره وانه اقوى عنده من رأى الرجال (١)
وكذلك قال ابن عبد البر : (٢)

" كل ما سكت عليه ابو داود فهو صحيح عنده لاسيما ان كان

لم يذكر في الباب غيره " .

ونحو هذا مارويناه عن الامام احمد بن حنبل فيما نقله ابن المنذر (٣) عنه انه كان يحتج بعصرو بن شعيب عن ابيه عن جده اذا لم يكن في الباب غيره . (٤)

هـ/٥٦ب

واصح من هذا مارويناه عنه فيما حكاه ابو العز بن كادش (٥) انه قال - لابنه - : " لو اردت ان اقتصر على ما صح عندي لم ارو من هذا المسند الا الشيء بعد الشيء ، ولكنك يا بني تعرف طريقتي فـ" .

- (١) مقدمة ابن الصلاح (ص ٣٤) .
(٢) هو الامام الحافظ يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمرى القرطبي المالكي ابو عمر من حفاظ الحديث مؤرخ اديب بحاشية له مؤلفات منها : التصديق والاستيعاب والاستذكار . مات سنة ٤٦٣ .
وفيات الاعيان (٧ : ٦٦) ، تذكرة الحفاظ (٣ : ١١٢٨) .
(٣) هو الحافظ العلامة الفقيه محمد بن ابوالهيم بن المنذر النيسابوري ابو بكر شيخ الحرم وصاحب الكتب التي لم يصنف مثلها كتاب المبسوط في الفقه وكتاب الاشراف في اختلاف العلماء وكتاب الاجماع وكان غاية في معرفة الاختلاف والدليل وكان مجتهدا لا يقلد احدا . مات سنة ٣١٨ .
تذكرة الحفاظ (٣ : ٧٨٢) ، وفيات الاعيان (٤ : ٢٠٧) .
(٤) في ميزان الاعتدال (٣ : ٢٦٥) وقال الاثرم سئل احمد عن عمرو ابن شعيب فقال : ربما احتجنا بحديثه وربما وجس في القلب منه . وانظر الجرح والتعديل لابن ابى حاتم (٦ : ٢٣٨) وشرح علل الترمذي لابن رجب (ص ٢٤١) .
(٥) هو احمد بن عبيد الله بن كادش (ابو العز) محدث من شيوخ ابن عساكر خرج والف توفى سنة ٥٥٦ .
لسان الميزان (١ : ٢١٨) ، ومعجم المؤلفين (١ : ٣٠٨) .
هذا وفي (ب) ابن كادش بالواو بعد الكاف وهو خطأ .
(٦) في (ي) لابييه وهو خطأ .

الحدِيث اني لا اخالف ما يضعف الا اذا كان في الباب شي * يدفعه (١)
ومن هذا ماروينا من طريق عبد الله بن الامام احمد بن حنبل
بالاسناد الصحيح اليه قال : سمعت ابي يقول :
" لا تكار ترى احدا ينظر في الرأي الا وفي قلبه دغل والحدِيث
الضعيف احب الي من الرأي (٢) .

موقف احمد
من الرأي

قال : فسألته عن الرجل يكون ببلد لا يجد فيها الا صاحب
حدِيث لا يدري صحيحه من سقيمه وصاحب رأي فمن يسأل ؟
قال : يسأل صاحب الحدِيث ولا يسأل صاحب الرأي .
فهذا نحو ما حكى عن ابي داود . ولا عجب ، فانه كان ممن
تلامذة الامام احمد فقير مستكران يقول قوله .
بل حكى النجم الطوفى (٣) عن العلامة تقى الدين ابن تيمية انه
قال : " اعتبرت مسند احمد ، فوجدته موافقا لشرط ابي داود (٤) .

وقد اشار شيخنا في النوع الثالث والعشرين الى شي * من
هذا / ومن هنا يظهر ضعف طريقة من يحتج بكل ما سكت عليه

ب ١١٤

(١) حكى ابو موسى المديني المتوفى سنة ٥٨١ هذه الوأية فـسـى
خصائص المسند (ص ٢٧) من الجزء الثاني من مسند احمد تحقيق
احمد محمد شاكر ثم ردها ثم قال : فلعله كان اولا ثم
اخرج منه ما ضعف .

(٢) انظر جامع بيان العلم (٢ : ١٧٠) .

(٣) هو سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفى البغدادي
رافضى ويدعى انه حنبلى له مؤلفات منها مختصر الروضة للمصنف
ثم شرحها مات سنة ٧١٦ .

(٤) شذرات الذهب (٦ : ٣٨) ، الدرر الكامنة (٢ : ٢٤٩) .
بل ان ابن تيمية يرى ان شرط احمد اجود من شرط ابو داود
قال - في التوسل والوسيلة (ص ٨٢) طبعة دار العروبة - :

" ولهذا نزه احمد مسنده عن احاديث جماعة يروى عنهم اهل
السنن كابى داود والترمذى مثل مشيخة كثير بن عبد الله بن
عمرو بن عوف المزنى عن ابيه عن جده وان كان ابو داود يروى
في سننه منها ، فشرط احمد في مسنده اجود من شرط ابي
داود في سننه " .

هذا وقد نقل الصنعاني هذه الاقوال قول ابن منده وابى

عبد البر وابى العز ابن كادش والنجم الطوفى .

انظر توضيح الافكار (١ : ١٩٧ - ١٩٨) .

ابوداود فانه يخرج احاديث جماعة من الضعفاء في الاحتجاج ويسكت عنها مثل :

ابن لهيعة ، وصالح مولى التوأمة^(١) ، وعبد الله بن محمد بن عقال^(٢) ، وموسى بن وردان ، وسلمة بن الفضل^(٣) ، ودلهم بن صالح وغيرهم^(٤) .

٩٧٥

فلا ينبغي للناقد ان يقلده في السكوت على / احاديثهم ويتابعه في الاحتجاج بهم ، بل طريقه ان ينظر هل لذلك الحديث متابع فيمتضد به او هو غريب فيتوقف فيه ؟

لا سيما ان كان مخالفا لرواية من هو اوثق منه ، فانه ينحط الى قبيل المنكر وقد يخرج لمن هو اضعف من هؤلاء^(٥) ، بكثير كالحارث بن وجيه

(١) هو صالح بن نيهان المدني مولى التوأمة - بفتح المثناة وسكون الواو بعدها همزة مفتوحة - صدوق اختلط بآخره فقال ابن عدى لا بأس برواية القدماء عنه كابن ابي ذئب وابن جريج . - من الرابعة مات ١٢٥ / د ت ق .

تقريب (٣٦٣: ١) ، الكاشف (٢: ٢٤) .

(٢) عبد الله بن محمد بن عقال بن ابي طالب الهاشمي ابو محمد المدني امه زينب بنت علي صدوق في حديثه لين ويقال : تفسير بآخره من الرابعة مات بعد اربعين ومائة / يخ د ت ق .

تقريب (٤٤٨: ١) ، ميزان الاعتدال (٢: ٤٨٤) . وقال بمسند ان ساق اقوال العلماء فيه قلت : حديثه في مرتبة الحسن .

(٣) سلمة بن الفضل الابرشي - بالمعجمة - مولى الانصار قاضي الري صدوق كثير الخطأ من التاسعة مات بعد التسعين ومائة / د ت .

فق . تقريب (٣١٨: ١) ، الكاشف (١: ٣٨٦) .

(٤) دلهم بن صالح الكندي الكوفي ضعيف من السادسة / د ت ق . تقريب

(١: ٢٣٦) ، الكاشف (١: ٢٩٤) وقال " فيه ضعف " وقال د :

ليس به بأس .

(٥) الحارث بن وجيه - بوزن فعيل - وقيل يفتح الواو وسكون الجيم

بعدها موحدة - الراسبي ضعيف من الثامنة / د ت ق .

تقريب (١: ١٤٥) ، ميزان الاعتدال (١: ٤٤٥) .

هذا وفي (ب) الحارث بن وجيه بالبدال وهو خطأ .

وصدقة الدقيقى (١) وعثمان بن واقد العمري (٢) ومحمد بن عبدالرحمن
البيلماني (٣) وابي جناب الكلبى (٤) وسليمان بن ارقم (٥) واسحاق بن عبدالله
ابن ابي فروة (٦) وامثالهم من المتروكين .

وكذلك مافيه من الاسانيد المنقطعة واحاديث المدلسين
بالعننة والاسانيد التى فيها من ايهمت اسماؤهم ، فلا يتجه الحكم
لا حاديث هؤلاء بالحسن من اجل سكوت ابي داود ، لان سكوته تارة
يكون اكتفاء بما تقدم له من الكلام فى ذلك / الراوى فى نفس كتابه
وتارة يكون لذهول منه .

ر ٥٥٥ ب

- (١) صدقة بن موسى الدقيقى ابوالمغيرة او ابو محمد السلمى
البصرى صدوق له اوهام من السابعة / يخ ر ت .
تقريب (١ : ٣٦٦) ، كتاب المجروحين لابن حبان (١ : ٢٧٣) ،
وفيه كان شيخا صالحا الا ان الحديث ليس من صناعته ، فكأن
اذا روى قلب الاخبار حتى خرج عن حد الاحتجاج به .
- (٢) عثمان بن واقد بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر العمري
المدنى ، نزيل البصرة صدوق ربما وهم من السابعة / ر ت .
تقريب (٢ : ١٥) ، الكاشف (٢ : ٢٥٧) وقال وثقه ابن معين
وضعه ابو داود .
- (٣) محمد بن عبدالرحمن البيلماني - بفتح الموحدة واللام بينهما
تحتانية ساكنة - ضعيف وقد اتهمه ابن حبان وابن عدى من
السابعة / ر ق .
تقريب (٢ : ١٨٢) ، كتاب المجروحين لابن ابي حاتم (٢ : ٢٦٤)
وقال ابن حبان عن ابن البيلماني هذا : * حدث عن ابيه بنسخة
شبهها بما تى حديث كلها موضوعة لا يجوز الاحتجاج به ولا ذكره
فى الكتب الا على جهة التعجب* .
- (٤) هو : يحيى بن ابي حية - بمهملة وتحتانية الكلبى ابو جناب -
بجيم ونون خفيفتين وآخره موحدة - مشهور بها ضعفه لكثرة
تدليسه من السادسة مات سنة ١٥٠ او قبلها / ر ت ق .
تقريب (٢ : ٣٤٦) ، المفضى للذهبي (٢ : ٧٣٣) .
- (٥) سليمان بن ارقم البصرى ابو معاذ الضعيف من السابعة / ر ت س
تقريب (١ : ٣٢١) ، الكاشف وقال متروك (١ : ٣٩٠) .
- (٦) اسحاق بن عبدالله بن ابي فروة الاموى مولا هم والمدنى متروك
من الرابعة مات سنة ١٤٤ .
تقريب (١ : ٥٩) ، الكاشف (١ : ١١١) وقال : تركوه .

وتارة يكون لشدة وضوح ضعف ذلك الراوى واتفاق الائمة على
طرح روايته .^(١)

كأبى الحويرث^(٢) ويحيى بن العلاء^(٣) وغيرهما .

وتارة يكون من اختلاف الرواة عنه وهو الاكثر .

فان فى رواية ابى الحسن بن العبد^(٤) عنه من الكلام على جماعة

من الرواة والاسانيد ماليس فى رواية اللؤلؤى^(٥) وان كانت روايته أشهر^(٦) .

ومن امثلة ذلك مارواه من طريق الحارث بن وحيه^(٧) عن مالك بن

دينار عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة - رضى الله تعالى عنه^(٨)

حديث :

(١) نقل الصنعانى هذا الكلام من قوله " ومن هنا يظهر لك " الى

هنا توضيح الافكار (١ : ١٩٨) وكذلك نقله محمود خطاب

السبكي فى مقدمة المنهل العذب المورود (ص ١٨) نقلا عن

التحفة المرضية للقاضى حسين اليمانى .

(٢) عبد الرحمن بن معاوية بن الحويرث - بالتصغير الانصارى الزرقى

ابو الحويرث المدنى مشهور بكنيته صدوق سى الحفظ رضى بالارجاه

من السادسة مات سنة ١٤٠ وقيل بعدها / د ق .

تقريب (١ : ٤٩٨) ، ميزان الاعتدال (٢ : ٥٩١) .

(٣) يحيى بن العلاء الجلى ابو عمرو واو سلعة الرازى رضى بالوضع

من الثامنة مات قرب ١٦٠ / د ق .

تقريب (٢ : ٣٥٥) ، المفنى (٢ : ٧٤١) .

(٤) هو على بن الحسن بن العبد ابو الحسن الوراق . سمع ابا داود

السجستانى وعثمان بن خرزاد الانطاكى روى عنه الدارقطنى وغيره

مات سنة ٣٢٨ . تاريخ بغداد (١١ : ٣٨٢) .

(٥) هو ابو على : محمد بن احمد بن عمرو اللؤلؤى صاحب ابى داود

مات سنة ٣٣٣ . تذكرة الحفاظ (٣ : ٨٤٥) .

(٦) فى (ي) رواته وهو خطأ .

(٧) من (ر) وفى (هـ) و (ب) دحية وهو خطأ .

(٨) مالك بن دينار البصرى الزاهد ابو يحيى صدوق عابد من

الخامسة مات ١٣٠ / خت ٤ .

تقريب (٢ : ٢٢٤) ، الكاشف وقال مات سنة ١٢٣ (٣ : ١١٣) .

ان تحت كل شعرة جنابة . . . " الحديث ^(١) .

فانه تكلم عليه في بعض الروايات فقال : هذا حديث ضعيف
والحارث حديث منكر وفي بعضها اقتصر على بعض هذا الكلام .
وفي بعضها لم يتكلم فيه وقد يتكلم ^(٢) على الحديث بالتضمين
البالغ خارج السنن ويسكت عنه فيها ^(٣) .
ومن امثله ^(٤) : مارواه في السنن من طريق محمد بن ثابت
العبيدي عن نافع قال ^(٥) :

انطلقت مع ابن عمر - رضى الله تعالى عنهما - في حاجة الى
ابن عباس - رضى الله تعالى عنهما - / فذكر الحديث في الذي سلم
على النبي صلى الله عليه وسلم فلم / يرد عليه حتى تيمم ثم رد السلام
وقال : " انه لم يمنعني ان ارد عليك الا اني لم اكن على طهر ^(٦) .

(١) د ١ - كتاب الطهارة ٩٨ - باب في الغسل من الجنابة
حديث ٢٤٨ وقال بعده : الحارث بن وجيه حديثه منكر وهو
ضعيف ، ابواب الطهارة ٧٨ - باب ما جاء ان تحت كل شعرة
جنابة حديث ١٠٦ وقال بعده حديث الحارث بن وجيه
غريب لانعرفه الا من حديثه وجه كتاب الطهارة ١٠٦ - باب
تحت كل شعرة جنابة حديث ٥٩٧ .

(٢) في كل النسخ " تكلم " بلفظ الماضي والصواب ما اثبتناه
لان السياق يستدعيه .

(٣) في (ر) سكت بصيغة الماضي .

(٤) في (هـ) امثلة بدون ها الضمير .

(٥) محمد بن ثابت ويقال : ابن عبد الرحمن بن شريحيل العبيدي
ابو مصعب الحجازي وقد ينسب الى جده / د ق .

تقريب (٢ : ١٤٩) ، الكاشف (٣ : ٢٧) .

(٦) د ١ - الطهارة ١٢٤ - باب التيمم في الحضرة حديث ٣٣٠ من
طريق محمد بن ثابت به وقال بعده : قال ابو داود : سمعت
احمد بن حنبل يقول : روى محمد بن ثابت حديثا منكرا في
التيمم . وقال ابن داسة قال ابو داود : لم يتابع محمد بن
ثابت في هذه القصة على ضربتين عن النبي صلى الله عليه
وسلم ورووه من فعل ابن عمر .

ونذكر الحافظ هذا الحديث في التلخيص الحبير (١ : ١٥١) ونقل
تضعيف محمد بن ثابت عن ابن معين وابي حاتم واحمد والبخاري =

لم يتكلم عليه في السنن ، ولما ذكره في " كتاب التفرد " قال :
 " لم يتابع احد محمد بن ثابت على هذا " .

ثم حكى عن احمد بن حنبل انه قال :
 " هو حديث منكر " (١) .

كثرة الانقطاع
 والابهام في
 سنن ابي داود

واما الاحاديث التي في اسنادها انقطاع او ابهام ففسي
 الكتاب من ذلك احاديث كثيرة .

منها : وهو ثالث حديث في كتابه - مارواه من طريق ابي
 التياح (٢) قال : حدثني شيخ قال : لما قدم ابن عباس البصرة كان
 يحدث عن ابي موسى - رضى الله تعالى عنه - فذكر حديث " اذا اراد
 احدكم ان يبول فليرتد لبوله " (٤)

- = ثم قال وقال ابو داود لم يتابع احد محمد بن ثابت في هذه
 القصة على ضربيتين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ورووه ممن
 فعل ابن عمر .
- (١) قد عرفت ان ابا داود قد تكلم على هذا الحديث في سننه ونقل
 هذا الكلام عن احمد فلعل النسخة التي كانت عند الحافظ من
 سنن ابي داود ليس فيها هذا الكلام الذي نقل الحافظ وجوده
 في السنن ويحتمل انه ظن عدم وجوده في السنن بينما هو في
 الواقع موجود فيها ويرجح هذا الاحتمال ما نقله في التلخيص من
 هذا الكلام عن ابي داود نقلا مطلقا ولم يعزه الى التفرد ولا الى
 غيره من مصنفات ابي داود والذي يتبادر الى الذهن عند اطلاق
 النقل عن ابي داود انما هو السنن .
- (٢) هو : يزيد بن حميد الضبعي - يضم المعجمة وفتح الموحدة
 ابو التياح - بمثناه ثم تحتانية ثقيلة واخره مهملة - بصرى مشهور
 بكنيته ثقة ثبت من الخامسة مات سنة ١٢٨ / ٤ .
 تقريب (٢ : ٣٦٣) ، الكاشف (٣ : ٢٧٦) .
- (٣) يحدث بالبناء للمجهول اي كان ابن عباس يحدث اهل البصرة
 عن ابي موسى باحاديث ففي رواية البيهقي سمع اهل البصرة
 يحدثون عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم باحاديث .
- (٤) اي ليطلب مكانا لنا لئلا يرجع عليه رشاش بوله .
 النهاية لابن الاثير (٢ : ٢٧٦) .
- ١ - كتاب الطهارة ٢ - باب الرجل يتبول لبوله حديث ٣ .

لم يتكلم عليه في جميع الروايات، وفيه هذا الشيخ المصمم .
الى غير ذلك من الاحاديث التي يمنع من الاحتجاج بها ما فيها
من العلل .

١١٦٢

فالصواب عدم الاعتماد على مجرد سكوته لما / وصفنا انه
يحتاج للاحاديث الضعيفة، ويقدمها على القياس ان ثبت ذلك عنه .
والمعتمد على مجرد سكوته لا يرى الاحتجاج^(١) بذلك، فكيف
يقلده فيه ؟

وهذا جميعه ان حملنا قوله : " وما لم اقل فيه شيئا فهو صالح " .
على ان مراده انه صالح للحجة . وهو الظاهر .
وان حملناه على ما هو اعم من ذلك - وهو الملاحية للحجة
او للاستشهاد او للمتابعة، فلا يلزم منه انه يحتاج بالضعيف .
ويحتاج الى تأمل تلك المواضع التي يسكت عليها وهي ضعيفة
هل فيها افراد ام لا ؟

ان وجد فيها افراد تعيين الحمل على الاول والا حمل على
الثاني وعلى كل تقدير، فلا يصلح ما سكت عليه للاحتجاج مطلقا / .

أ/٥٨٥

وقد نبه على ذلك الشيخ محيي الدين النووي - رحمه الله
تعالى - فقال / : " في سنن ابي داود احاديث ظاهرة للضعف لم
يبينها مع انه متفق على ضعفها، فلا بد من تأويل كلامه .

أ/٥٦٠

ثم قال : والحق ان ما وجدناه في سننه ما لم يبينه، ولم ينص على
صحته او حسنه احد ممن يعتمد فهو حسن^(٢)، وان نص على ضعفه من
يعتمد او رأى العارف في سننه ما يقتضي / الضعف ولا جابر له حكم
بضعفه ولم يلتفت الى سكوت ابي داود .

ي ٩٩

(١) كلمة الاحتجاج من هامش (ر) استظهارا من المصحح وقد سقطت
في جميع النسخ .

(٢) عبارة النووي في التقريب (ص ٩٦) " ومن مظانه (يعني الحسن)
سنن ابي داود فقد جاء عنه انه يذكر فيه الصحيح وما يشبهه
ويقاربه وما كان فيه وهن شديد بينه وما لم يذكر فيه شيئا فهو
صالح فعلى هذا ما وجدنا في كتابه مطلقا ولم يصححه غيره من
المعتمدين ولا ضعفه فهو حسن عند ابي داود .

قلت ؛ وهذا هو التحقيق ، لكنه خالف ذلك في مواضع من شرح
المهذب وغيره من تصانيفه ، فاحتج باحاديث كثيرة من اجل سكوت امسى
داود عليها فلا يفتر بذلك - والله اعلم - .^(١)

(٣٨) قوله (ص) :

ب ١١٢ " ما صار اليه صاحب المصابيح من تقسيم احاديثه الى نوعين :
الصحيح والحسان / الى ان قال : فهذا اصطلاح غير معروف .^(٢)
وتبعه الشيخ محيي الدين في مختصره فقال :
" هذا الكلام من البغوي ليس بصواب " .^(٣)

وقد تعقب العلامة تاج الدين التبريزي في مختصره هذا الكلام
فقال : " ليس من العادة المشاهدة في الاصطلاح والتخطئة عليه مع نص
الجمهور على ان من - ١ - في اول الكتاب فليس يبيد عن الصواب .
والبغوي قد نص في ابتداء المصابيح به - ١ - .^(٤)

(١) من الاحاديث التي اشار اليها الحافظ حديث المسور - يضم
الميم وفتح السين وتشديد الواو - ابن يزيد المالكى الصحابى
رضى الله عنه قال :

شهدت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصلاة فترك شيئاً لم
يقرأه فقال له رجل يا رسول الله . تركت آية كذا وكذا ، فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : هلا ان كرتيها . قال النووي
رحمه الله - عقبه : رواه ابو داود باسناد جيد ومذهبه ان مالم
يضعفه فهو عنده حسن . المجموع (٤ : ١٣٨) .

والحديث في ٢٥ - كتاب الصلاة ١٦٣ - باب الفتح على الامام
في الصلاة حديث ٩٠٧ وسكت عنه ابو داود وفي اسناده يحيى
ابن كثير الكاهلى قال الحافظ فيه لين الحديث . تقريب (٢ : ٣٥٦) .

(٢) مقدمة ابن الصلاح (ص ٣٤) .

(٣) التقريب مع تدريب الراوى (ص ٩٤) .

(٤) هو الامام ابو محمد الحسين بن مسعود المعروف بالفراء البغوي
فقيه محدث مفسر له مصنقات منها : معالم التنزيل في التفسير
والتهذيب في الفقه وشرح السنة والمصابيح في الحديث . مات
سنة ٥١٦ . وفيات الاعيان (٢ : ١٣٦) وطبقات الشافعية
للاسنوي (١ : ١٧٠) قال : والبغوي منسوب الى بغا - بفتح
الباء وهى قرية بخراسان .

واعنى بالصحيح ما اخرج الشيخان ... الى آخره
ثم قال : واعنى بالحسان ما اورده ابو داود والترمذى وغيرهما
من الائمة ... الى آخره (١)

هـ/٥٨ب

ثم قال : وما كان من ضعيف او غريب اشرت اليه واعدت عددا
كان / منكرا او موضوعا . هذه عبارته ولم يذكر قط ان مراد الائمة
بالصحيح كذا وبالحسان كذا . قال : ومع هذا فلا يهرف لتخلط
الشيخين (يعنى ابن الصلاح والنووى) اياه وجه .

قلت : وما يشهد لصحة كونه اراد بقوله الحسان اصطلاحا
خاصا له انه يقول : فى مواضع من قسم الحسان هذا صحيح تارة .
وهذا ضعيف تارة بحسب ما يظهر له من ذلك .

ولو كان اراد بالحسان الاصطلاح العام ما نوه فى كتابه الى
الانواع الثلاثة وحتى لو كان عليه فى بعض ذلك مناقشة بالنسبة الى
الاطلاق فذلك يكون لامر خارج حتى يرجع الى الذهول ولا يضر فيما
نحن فيه - والله اعلم .

(٣٩) قوله (ص) :

١٠٠٠

" كتب المسانيد غير مطهقة بالكتب الخمسة وما جرى مجراها فى
الاحتجاج / بها والركون الى ما يورد فيها مطلقا كسند احمد
 وغيره ... الى ان قال : " فهذه عادتهم ان يخرجوا فى مسند كل
 صحابى ما روه من حديثه غير متقيدين بأن يكون حديثا محتداه
 ام لا " (٢)

قلت : هذا هو الاصل فى وضع هذين الصنفين فان ظاهر
 حال من يصنف على الابواب انه اراد^(٣) على ان الحكم فى المسألة

(١) رجعت الى مشكاة المصابيح فلم اجد هذا الكلام لكنى وجدت
 فى مقدمة زهير الشاويش لمشكاة المصابيح ص ٥٠ . ولم يذكر
 مصدره .

(٢) مقدمة ابن الصلاح (ص ٣٤) ثم ذكر من اسما المسانيد مسند
 اسحاق ومسند عبد بن حميد ومسند الطيالسى ومسند عبيد الله
 ابن موسى ومسند ابن يعلى ومسند الحسن بن سفيان .
 (٣) فى (هـ) على انه .

التي بوب عليها ما بوب به فيحتاج الى مستدل لصحة دعواه^(١) والاستدلال
انما ينبغي ان يكون بما يصلح ان يحتج به واما من يصنف على المسانيد
فان ظاهر قصده جمع حديث كل صحابي على حدة سواء كان يصلح
للاحتجاج به ام لا .

وهذا ظاهر من اصل الوضع بلا شك ، لكن جماعة من المصنفين
في كل اصناف المصنفين خالف اصل موضوعه فانحط او ارتفع ، فان / بعض
من صنف الابواب قد اخرج فيها الاحاديث الضعيفة بل والباطلة
اما لذهول عن ضعفها واما^(٢) لقلّة معرفة بالنقد .

وبعض من صنف على المسانيد انتقى احاديث كل صحابي
فاخرج اصح ما وجد من حديثه . كما روينا عن اسحاق بن راهويه انه
انتقى في مسنده اصح ما وجد من حديث كل صحابي الا ان لا يجد
ذلك المتن الا من تلك الطريق ، فانه يخرج . ونحن بقى بن مخلد في
مسنده نحو ذلك . وكذا صنع ابو بكر البزار قريبا من ذلك وقد صرح
ببعض ذلك في عدة مواضع من مسنده فيخرج الاسناد الذي فيه مقال
ويذكر علته ، ويعتذر عن تخريجه بانه لم يعرفه الا من ذلك الوجه .

واما الامام احمد ، فقد صنف ابو موسى المدني^(٣) جزءا كبيرا
ذكر فيه ادلة كثيرة تقتضي ان احمد انتقى مسنده وانه كله صحيح عنده
وان ما اخرجه فيه عن الضعفاء ، انما هو في المتابعات ، وان / كان
ابو موسى قد ينازع في بعض ذلك ، لكنه لا يشك منصف ان مسنده انتقى
احاديث واتقن رجالا من غيره .

وهذا يدل على انه انتخبه .

(١) لفظة الواو من (ر) .

(٢) في (ب) او بدل اما .

(٣) هو العلامة الحافظ : محمد بن عمر بن احمد بن عمر بن محمد
الاصبهاني المدني (نسية الى مدينة اصبهان) له مصنفات
منها : الاخبار الطوال ، وخصائص مسند احمد . مات سنة ٥٨١ .
الاعلام (٧ : ٢٠٢) ، وفيات الاعيان (٤ : ٢٨٦) .

ويؤيد هذا ما يحكيه ابنه عنه انه كان يضرب على بعض الاحاديث
التي يستنكرها^(١).

وروى ابو موسى في هذا الكتاب من طريق حنبل بن اسحاق
قال :

" جمعنا احمد انا وابناه عبد الله وصالح وقال : انتقيته من
اكثر من سبعمائة الف وخمسين الفا فما اختلف فيه المسلمون من
حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم فارجعوا اليه فان وجدتموه
والا فليس بحجة^(٢) .

فهذا صريح فيما قلناه انه انتقاه ولو وقعت فيه الاحاديث
الضعيفة والمنكرة فلا يمنع ذلك صحة هذه الدعوى لان هذه امور
نسبية بل هذا كاف فيما^(٣) قلناه انه لم يكف بمطلق جمع حديث كل
صاحب .

وظاهر كلام المصنف ان الاحاديث التي في الكتب الخمسة
وغيرها / يحتج بها جميعها ، وليس كذلك فان فيها شيئا كثيرا
لا يصلح للاحتجاج به بل وفيها ما لا يصلح للاستشهاد به^(٤) من
حديث / المتروكين وليست الاحاديث الزائدة في مسند احمد على
ما في الصحيحين باكثر ضعفا من الاحاديث الزائدة على الصحيحين من
سنن ابي داود وجامع الترمذى .

(١) في خصائص المسند لابي موسى المدني (ص ٢٥) قال - يعني
عبد الله بن احمد - : وكان في كتاب ابي عن عبد الصمد عن
ابيه عن الحسن (يعني ابن زكوان) عن حبيب عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس - رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
وسلم نهى ان يمشى في خف واحد او نعل واحد وفي
الحديث كلام كثير غير هذا فلم يعد لنا به ضرب عليه في كتابه
فظننت انه ترك حديثه من اجل انه روى عن عمرو بن خالد الذي
يحدث عن زيد بن علي وعمرو بن خالد لا يسوي شيئا .

(٢) خصائص المسند (ص ٢٣) .

(٣) من (ر) وفي (هـ) و(ب) فلما .

(٤) كلمة به ليست في (ب) .

هـ ٥٩ / ب

ر ٥٧ / أ

واذا تقرر هذا فسييل من اراد ان يحتج بحديث من السنن
او باحاديث من المسانيد واحد ان جميع ذلك لم يشترط من جمعه
الصحة ولا الحسن خاصة، فهذا المحتج ان كان متأهلا لمصرفة
الصحيح من غيره، فليس له ان يحتج بحديث من السنن من غير ان ينظر
في اتصال اسناده وحال رواته كما انه ليس له ان يحتج بحديث من
المسانيد حتى يحيط علما بذلك .

وان كان غير متأهل لدرك ذلك فسييله ان ينظر في الحديث ان
كان قد خرج في الصحيحين او صح احد من الائمة بصحته، فله
ان يقلد في ذلك .

وان لم يجد احدا صححه ولا حسنه فماله ان يقدم على الاحتجاج
به فيكون كحاطب ليل فلعنه يحتج بالباطل / وهو لا يشعر .

١٠٢٥

ولم ار للمصنف سلفا في ان جميع ما صنف على الابواب يحتج به
مطلقا ولو كان اقتصر على الكتب الخمسة لكان اقرب من حيث الغلب
لكنه قال مع ذلك : " وما جرى مجراها " .

فيدخل في عبارته غيرها من الكتب المصنفة على الابواب كسنن
ابن ماجه بل ومصنف ابن ابي شيبة وعبد الرزاق وغيرهم، فطليه في
اطلاق ذلك من التعقب ما اوردناه - والله اعلم - .

(٢٤) قوله (ع) :

* لانسلم ان احمد اشترط الصحة في كتابه * (١)

اقول : حرف الجواب ان المراد بصحة ماذا ؟ (٢)

ان قيل باعتبار الشرائط التي تقدم ذكرها، فلا يمكن دعوى
ذلك في المسند مع ما فيه من الاحاديث المعللة والمضعفة .

وان قيل باعتبار ما يراه احمد من التمسك بالاحاديث ولو كانت

(١) في (ي) بحديث .

(٢) التقييد والايضاح (ص ٥٦) .

(٣) كذا في جميع النسخ .

١٢١٦

ضعيفة مالم يكن ضعفها / شديدا . كما تقدم في الكلام على ابى داود فهذا يمكن دعواه .

(٢٥) قوله (ع) :

"على ان ثمة^(١) احاديث صحيحة مخرجة في الصحيح وليست في مسند احمد^(٢) .

اقول : اجاب بعضهم عن هذا بان الاحاديث الصحيحة التي خلا عنها المسند لا بد ان يكون لها فيه اصول او نظائر او شواهد او ما يقوم مقامها^(٣) .

قلت : فعلى هذا انما يتم النقصان لو وجد حديث محكوم بصحته سالم من التعليل ليس هو^(٤) في المسند والا فلا - والله اعلم .

(٢٦) قوله (ع) :

"بل فيه (اي المسند) احاديث موضوعة وقد جمعتها في جزئي^(٥) .
اقول ذكر الشيخ تقي الدين ابن تيمية^(٦) ان اصل هذه القصة ان الحافظين ابا العملاء الهمداني و ابا الفرج ابن الجوزي سئلا هل في المسند احاديث موضوعة ام لا ؟
فانكر ذلك ابو العملاء اشد الانكار .

١٠٣٥

واثبت ذلك ابو الفرج وبين ما فيه من ذلك بحسب / ما ظهر له .

(١) في (ي) و (ر / ب) ثم .

(٢) التقييد والايضاح (ص ٥٦) .

(٣) في المصعد لاحمد للحافظ ابن الجوزي (ص ٣١) من مقدمات

مسند احمد لاحمد شاکر : " فانه ما من حديث غالبا الا وله

اصل في هذا المسند " ونقل عن شيخ شيخه اليونيني مثل

ذلك (ص ٣٢) .

(٤) في (ر) ليس هو الا في المسند .

(٥) التقييد والايضاح (ص ٥٧) .

(٦) انظر التوسل والوسيلة (ص ٨١) .

قلت : ثم انتدب ابو موسى المدني فانتصر لشيخه ابي العلاء
 الهمذاني ^(١) وصنف الجزء الذي اشار اليه شيخنا .
 واما الجزء المذكور فهو مشتمل على تسعة اجاد يث وهي الستة
 التي ساقها الشيخ هنا من المسند ^(٢) والحد يثان المساقان من
 زيادات عبد الله والتاسع حديث ابن عمر - رضى الله تعالى عنهما - مثل
 حديث انس - رضى الله عنه - فيمن عمر اربعين سنة .
 والحكم على الاحاديث التسعة بكونها موضوعة محل نظر وتأمل
 ثم انها كلها في الفضائل او الترغيب والترهيب .

(١) هو الحافظ العلامة المقريء شيخ الاسلام : الحسن بن احمد
 ابن احمد بن محمد بن سهل العطار شيخ همذان قال ابو
 سعد السمعاني : حافظ متقن ومقريء فانس حسن السيرة .
 مات سنة ٥٦٩ . تذكرة الحفاظ (٤ : ١٣٢٤) ، الا اعلام
 (٢ : ١٩٥) ، شذرات الذهب (٤ : ٢٣١) .
 (٢) الاحاديث الستة المشار اليها في التقييد والايضاح (ص ٥٧)

وهي :
 أ - حديث عائشة - رضى الله عنها - " رأيت عبد الرحمن بن
 عوف يدخل الجنة حيوا " قال العراقي : وفي اسناده عمارة بن
 زاذان قال الامام احمد هذا الحديث كذب مكر .
 ب - حديث عمر " ليكونن في هذه الامة رجال قال له الوليد .
 وسيترككم عليه الحافظ فيما يتأتى .
 ج - وحديث انس " ما من معمر يصرف في الاسلام اربعين سنة
 الا صرف الله عنه انواعا من البلاء والجنون والجذام والبرص " .
 د - وحديث انس " عسقلان احد الصروسين يبعث منها يوم
 القيامة سبعون الفا لا حساب عليهم " .
 هـ - وحديث ابن عمر " من احتكر الطعام اربعين ليلة
 فقد برى من الله " قال العراقي وفي الحكم بوضعه نظر وقد
 صححه الحاكم .
 و - قال العراقي ومما فيه من المناكير حديث بريدة " كونوا في
 بعث خراسان ثم انزلوا مدينة مرو فانه بنا في القرنين " .
 ز - ثم ذكر العراقي من زيادات عبد الله بن احمد
 حديث سعد بن مالك وحديث ابن عمر ايضا " في سد الابواب
 الا باب علي " قال ذكرهما ابن الجوزي في الموضوعات وقال
 انها من وضع الرافضة .

ومن عادة المحدثين التساهل في مثل ذلك .
 وفي الجملة لا يتأتى الحكم على جميعها بالوضع .
 ١ - فمن ذلك : حديث ابن عمر - رضى الله عنهما - في احتكار
 الطعام . . . الحديث ^(١)
 فقد ذكر شيخنا ان في الحكم بوضعه نظرا وان الحاكم صححه
 وهو كما قال شيخنا .

فقد رواه الامام احمد قال : حدثنا يزيد بن هارون ثنا
 اصبح بن زيد ^(٢) ثنا ابو بشر ^(٣) عن ابي الزاهرية ^(٤) عن كثير بن مرة ^(٥) عن
 ابن عمر - رضى الله عنهما - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال :
 " من احتكر طعاما اربعين ليلة فقد برى من الله تعالى " ^(٦) .

-
- (١) حم ٢ : ٣٢ .
 (٢) اصبح - آخره معجمة - ابن زيد بن علي الجهمي الوراق ابو عبد
 الله الواسطي كاتب المصاحف صدوق يضرب من السادسة
 مات سنة ١٥٧ . تقريب (١ : ٨١) ، كتاب المجروحين
 (١ : ١٧٤) وقال ابن حبان يخطى كثيرا لا يجوز الاحتجاج
 به اذ انفرد . هذا وفي جميع النسخ الا (ي) اصبح بن
 يزيد والتصحيح من التقريب وغيره وفي (ي) عن زيد .
 (٣) ابو بشر عن ابي الزاهرية . لاشي ، قاله يحيى بن معين
 حدث عنه اصبح . ميزان الاعتدال (٤ : ٤٩٥) وانظر تعجيل
 المنفعة (ص ٣٠٨) وقال : وهاه يحيى بن معين وقال ابو
 حاتم لا اعرفه .
 (٤) هو : حدير - مصفر - آخره را - الحضرمي ابو الزاهرية
 الحمصي صدوق من الثالثة مات على رأس المائة / ل م د س ق
 تقريب (١ : ١٥٦) ، الكاشف (١ : ٢١٠) وقال : حدير بن
 كريب وقال ثقة .
 (٥) كثير بن مرة الحضرمي الحمصي ، ثقة من الثانية وهم من عبده
 في الصحابة / د ٤ .
 تقريب (٢ : ١٣٣) ، الكاشف (٣ : ٧) .
 (٦) حم ٢ : ٣٣ . وقد رافع عنه الحافظ في القول المسدد (ص ٢٦) -
 (٢٩) .

وهكذا رواه ابو يعلى في مسنده^(١) عن ابي خيشمة زهير بن
حرب عن يزيد به .^(٢)

ومن طريقهما اخرجه الحافظ الضياء في الاحاديث المختارة
ما ليس في الصحيحين .

واما الحاكم^(٣) فانه اخرجه من طريق عمرو بن الحصين عن
اصبغ وعمرو بن الحصين احد المتروكين المتهمين ، فالمعتمد عليه^(٤)
فيه هو يزيد بن هارون ولم يعله ابن الجوزي^(٥) الا باصبغ بن زيد ، وقد
ساق ابن عدي له ثلاثة احاديث هذا منها . وقال : انها غير
محفوطة وانه لم يرو عنه غير يزيد بن هارون .^(٦)

-
- (١) (٥ : ج ٥٢٦ / أ) مصورة في الجامعة الاسلامية من نسخة في
استنبول بتركيا .
- (٢) زهير بن حرب بن شداد ، ابو خيشمة النسائي - نزيل بغداد
ثقة ثبت روى عنه مسلم اكثر من الف حديث من العشرة مات سنة
٢٣٤ / خ م د س ق .
تقريب (١ : ٢٦٤) ، تذكرة الحفاظ (٢ : ٤٤٧) .
- (٣) المستدرک (٢ : ١١) من طريق اصبغ به وتحققه الذهبي وقال
واصبغ فيه لين .
- (٤) عمرو بن الحصين العقيلي - بضم اوله البصري ثم الجزري متروك ،
من العشرة مات بعد ثلاثين ومائتين / ق .
تقريب (٢ : ٦٨) ، وانظر ميزان الاعتدال (٣ : ٢٥٢) .
- (٥) اورده ابن الجوزي في كتابه الموضوعات (٢ : ٢٤٢ ، ٢٤٣) من
طريقين ثم قال : " واما حديث ابن عمر ففى الطريقين اصبغ بن
زيد قال ابن عدي احاديث اصبغ غير محفوظة وقال ابن هبان
لا يجوز الاحتجاج بخبره اذا انفرد " .
- (٦) في كل النسخ اصبغ بن يزيد والتصحيح من التقريب والميزان
والموضوعات ومسند احمد .
- (٧) الكامل (١ : ج ١٤٤ / أ) مصورة في مكتبة عبد الرحيم الصديقي
بمضى ساق هذا الحديث عن ابن عمر والثاني باسناده الى ابي
هريرة من طريق اصبغ بن يزيد " الصلاة كفارات الخطايا واقراءوا
ان شئتم ان الحسنات يذهبن السيئات " والثالث من حديث
عائشة من طريق اصبغ المذكور الى خالد بن معدان حدثني
ربيعة قال : سألت عائشة ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اذا قام يصلى من الليل وهم كان يستفتح . . . الحديث
ثم عقب ابن عدي هذه الاحاديث بما نقله عنه الحافظ .

وقد وهم ابن عدى في ذلك فانه روى عنه عشرة انفس غيره ووثقه يحيى بن معين وابوداود وغيرهما .

وقال النسائي : " ليس به بأس " وكذا قال احمد وزاد ما احسن رواية يزيد عنه . وقال الدارقطني : " تكلموا فيه وهو ثقة عندى ^(١) .

١٠٤٥

قلت : لم ار للمتقدمين فيه كلاما سوى لابن سعد / وهو محجوج

بما تقدم - والله اعلم - .

وللمتن شواهد تدل على صحته .

هـ ٦١/١

فان قيل انما حكم عليه بالوضع نظرا الى لفظ المتن وكـون /

ظاهره مخالفا للقواعد .

قلت ليست هذه وظيفة المحدث ^(٢) ، وعلى التنزل ، فالجواب عنه

انه من جملة الاحاديث التي سيقت في معنى الزجر الشديد والتفليظ ولفظ البراءة وان كان مستشكلا فقد صحت بمثله احاديث اخر . ففى

صحيح مسلم من حديث ابن موسى الاشعري - رضى الله عنه - قال :

" ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : انا بريء ممن سلق

وحلق وخرق ^(٣) . فمهما اجيب عنه فهو جوابنا .

٣ - ومنها : حديث عمر - رضى الله تعالى عنه " ليكونن في هذه

الامة رجل يقال له الوليد . . . الحديث ^(٤)

(١) انظر ميزان الاعتدال (١ : ٢٧٠) فانه قال : قلت روى عنه

عشرة انفس وذكر توثيق هؤلاء الذين سماهم الحافظ وساق حديثه هذا باسناد احمد من طريق اصبح به .

(٢) من (٥) وفي جميع النسخ للمتكلمين .

(٣) كيف لا يكون هذا من وظيفة المحدث وقد وضعوا قواعد لنقد

الحديث حيث قالوا : " ان من جملة دلائل الوضع ان يكون

الحديث مخالفا للعقل بحيث لا يقبل التأويل ويلتحق به

ما يدفعه الحسن والمشاهدة او يكون منافيا لدلالة الكتاب

القطعية او السنة المتواترة او الاجماع القطعى " .

(٤) م ١ - كتاب الايمان ٤٤ - باب تحريم ضرب الخدود وشق

الجيوب حديث ١٦٧ هـ ١٥٠ - الجنايز ٢٩ - باب فسى

النوح حديث ٣١٣ هـ ٦ - كتاب الجنايز ٥٢ - باب ما جاء في

النهي عن ضرب الخدود وشق الجيوب ١٥٨٦ هـ حم ٤ : ٣٩٦ :

٣٩٧ وجملة انا بريء سقطت من كل النسخ والتصحيح من =

(١)

رواه احمد قال : حدثنا ابوالمغيرة وثنا اسماعيل بن عياش
ثنا الاوزاعي وغيره عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر بن
الخطاب - رضي الله تعالى عنه قال : ولد لآخي ام سلمة - رضي الله
عنها - زوج النبي - صلى الله عليه وسلم غلام فسموه الوليد ، فقال النبي
صلى الله عليه وسلم : سميتوه باسماء فراعنتكم ؟ ليكونن في هـ
الامة رجل يقال له الوليد لهو شر على هذه الامة من فروع لقومه .
ورجال اسناده ثقات ، واسماعيل بن عياش صدوق ، انما تكلموا
في / حديثه عن غير الشاميين ، ولم يعمل ابن الجوزي الا بقول ابن
حبان :

١/٥٨

" هذا خبر باطل ما قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - هذا
ولا عمر - رضي الله عنه ولا سعيد ولا الزهري حدث به ولا هو من
حديث الاوزاعي (قال) : وكان اسماعيل من الحفاظ المتقين في
حديثه ، فلما كبر تغير حفظه فما حفظه في / صباه حدث به على
حديثه ، فلما كبر تغير حفظه فما حفظه في / صباه حدث به على

١٢٤ب

= مسلم .

(١) هو : عبد القدوس بن الحجاج الخولاني ابوالمغيرة الحمصي
ثقة من التاسعة مات سنة ٢١٢٠ .

تقريب (١ : ٥١٥) ، وتهذيب التهذيب (٦ : ٣٦٩) .
(٢) في كل النسخ " لهذه " باللام بدل على والتصويب من مسند
احمد .

(٣) حم ٢٠٢ : ١ حديث ١٠٩ تحقيق احمد شاكر وقال عقبه :
اسناده ضعيف لانقطاع سعيد بن المسيب لم يدرك عمر الاصفيرا
فروايته عنه مرسله . ويؤيده قول ابن معين وابي حاتم : " سعيد
ابن المسيب عن عمر مرسل " انظر المراسيل لابن ابي حاتم
(ص ٥٠ - ٥١) وانظر القول المسدد .

(٤) في كل النسخ " تكلموا فيه في حديثه " ولا داعي لكلمة فيه .

(٥) اورد ابن الجوزي هذا الحديث في كتابه الموضوعات (٢ : ٤٦)
ونقل عقبه كلام ابن حبان ثم قال بعده - : " قلت : فلعل هذا
دخل عليه في كبره وقد رواه وهو مختلط " قال احمد بن حنبل
" كان اسماعيل بن عياش يروي عن كل ضرب " .

(٦) الزيادة من (ي) .

جهته ، وما حفظ به (١) على الكبر من حديث الضرباء خلط فيه (٧) .

قلت : وليس هذا الحديث مما حفظه اسماعيل من حديث الضرباء بل هو من حديثه عن الشاميين / وقد قال جمع من الاثمة ان حديث اسماعيل عن الشاميين قوى وصحح الترمذى وغيره من (٣) / ذلك عدة احاديث .

هـ / ٦١ ب

١٠٥٥

على انه لم ينفرد بهذا .

فقد رواه يعقوب بن سفيان في تاريخه (٤) عن محمد بن خالد بن العباس السكسكى (٥) قال : ثنا الوليد بن مسلم . ثنا ابو عمرو الازاعي فذكره الا انه لم يذكر عمر في اسناده . وزاد قال الازاعي : فكانوا يرون انه الوليد بن عبد الملك ، ثم رأينا انه الوليد بن يزيد لفتنة الناس به حين خرجوا عليه ، فافتحت الفتن على الامة والهرج .

(١) في (٥) (وما حفظه) .

(٢) ذكر ابن حبان هذا الكلام في كتاب المجروحين (١: ١٢٥) في ترجمة اسماعيل بن عياش قبل رواية الحديث المذكور ثم قال وما حفظ على الكبر من حديث الضرباء خلط فيه وادخل الاسناد في الاسناد وألحق المتن بالمتن وهو لا يعلم ومن كان هكذا نعمته حتى صار الخطأ في حديثه يكثر خرج عن الاحتجاج به في ما لم يخلط فيه .

(٣) روى له في ٣١ - كتاب الوصية ٥ - باب ما جاء في الوصية لوارث

حديث ٢١٢٠ حديث ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم " ان الله قد اعطى لكل ذي حق حقه فلا وصية لوارث . . . " الحديث وقال بعده - قال ابو عيسى : وفي الباب عن عمرو بن خارجة وانس وهو حديث حسن صحيح وقد روى عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه .

(٤) (٣: ٣٤٩) من طريق محمد بن خالد السكسكى كما قال

الحافظ وهذا النص مما اقتبسه ابن كثير من تاريخ يعقوب بن سفيان في البداية والنهاية (٦: ٢٤٢ - ٢٤٢) قاله محقق التاريخ المذكور

(٥) لم اقف له على ترجمة بعد بحث زكثير وانما وجدت ترجمة لمحمد

ابن خالد الدمشقي روى عن الوليد بن مسلم وهو كذاب .

ميزان الاعتدال (٣: ٥٣٤) .

قلت : وتابع الوليد على ارساله بشر بن بكر^(١) اخبره البيهقي
في الدلائل عن الحاكم وغيره عن ابي العباس (وهو الاصم)^(٢) عن
سعيد بن عثمان التنوخي^(٣) عن (بشر بن بكر)^(٤) قال حدثني الزهري
فذكره وزاد في المتن غيروا اسمه فسموه عبد الله .

وزاد - ايضاً - انه ولد لآخي ام سلمة - رضى الله عنها - من
اسمها قال البيهقي : هذا مرسل حسن وهو كما قال ، بل هو على
شرط الصحيح لولا ارساله .

وكذا ارسله معمر عن الزهري بسنده في الجزء الثاني من امالي
عبد الرزاق عن معمر^(٥) .

فبان بهذا ان قول ابن حبان : ان ابن المسيب ما حدث به
قط ولا ابن شهاب ما حدث به - ايضاً - ولا الاوزاعي .

-
- (١) بشر بن بكر التتيسي عن الاوزاعي وحريز وعنه الشافعي والريبع
وابن عبد الحكم ثقة توفي سنة ٢٠٥ .
الكاشف (١٥٤ : ١) والتقريب (٩٨ : ١) وقال من التاسعة
ثقة يفرج / خ د س ق . هذا وقد جاء في كل النسخ بسر
بالسين ابن بكر مصفراً وهو خطأ .
- (٢) هو محمد بن يعقوب بن يوسف الاموي مولا هم كان اماماً ثقة
حافظاً مات سنة ٣٤٦ .
تذكرة الحفاظ (٣ : ٨٦٠) ، طبقات الاسنوي (١ : ٧٦) .
- (٣) سعيد بن عثمان التنوخي ابو عثمان الحمصي روي عن بشر بن
بكر وابي المفيرة واسد بن موسى سمعنا منه بحمص محلّه
الصدق . الجرح والتعديل لابن ابي حاتم ولم يذكر سنة وفاته
ولم نقل له على ترجمة في غيره وجاء في كل النسخ (بن سعيد
عن عثمان) وهو خطأ . ثم وجدت في (ي) عن سعيد بن
عثمان على الصواب .
- (٤) في كل النسخ بسر بن بكر . والصواب ما اشيتاه كما تقدم .
- (٥) الامالي لعبد الرزاق ضمن مجموع ٣ بدار الكتب الظاهرية
(ق ٥٢ / أ) حديث . وقال ابن كثير : قال الحافظ ابن عساكر
وقد رواه الوليد بن مسلم ومعتل بن زياد ومحمد بن كثير وبشر
ابن بكر عن الاوزاعي فلم يذكره عمر في اسناده وارسلوه . . .
وحكى عن البيهقي انه قال : هو مرسل حسن .
البداية والنهاية (١٠ : ٦) .

لا يخلو من مجازفة .

وقد صرحت (رواية بشر بن بكر) ^(١) بسماع الاوزاعي له ممن
الزهري فأمن ما يخشى / من ان الوليد بن مسلم دلس فيه تدليس
التسوية . ^(٢)

ب ١٢٥

على ان الاوزاعي لم ينفرد به ، فقد رواه الزبيدي عن الزهري
مثله . وفي الباب عن ام سلمة - رضی الله تعالى عنها .

رواه ابن اسحاق عن محمد بن عمرو بن عطاء ^(٣) عن زينب بنت
ام سلمة ^(٤) عن امها - رضی الله تعالى عنها - قالت / : دخل علي
النبي صلى الله عليه وسلم وعندي غلام من آل المخيرة اسمه الوليد
فقال صلى الله عليه وسلم : من هذا ؟ قلت : الوليد . قال - صلى
الله عليه وسلم : قد اتخذتم الوليد حنانا ^(٥) غيروا اسمه ، فانه سيكون في
هذه الامة فرعون يقال له الوليد . ^(٦)

هـ ٦٢ / أ

-
- (١) جاء ايضا - في النسخ كلها " بسر بن بكر " وهو خطأ كما تقدم .
(٢) تدليس التسوية هو ان يروي المدلس حديثا عن شيخ ثقة
بسند فيه راو ضعيف فيحذفه المدلس من بين الثقتين اللذين
لقي احدهما الاخر ولم يذكر اولهما بالتدليس ويأتى بلفظ
محتمل فيستوى الاسناد كله ثقات .
فتح المفهيم (١ : ١٨٢) .
(٣) محمد بن عمرو بن عطاء القرشي العامري المدني ثقة ممن
الثلاثة مات سنة ١٢٠ / ع .
تقريب (٢ : ١٩٦) ، الكاشف (٣ : ٨٤) .
(٤) زينب بنت ابي سلمة بن عبد الاسد المخزومية ربيعة النبي صلى
الله عليه وسلم مات سنة ٧٣ / ع . تقريب (٤ : ٣١٠) .
(٥) اي تتعطفون على هذا الاسم وتحبونه . النهاية لابن الاثير
(١ : ٤٥٢) .
(٦) البداية والنهاية لابن كثير (١٠ : ٦) وهذا اسناد حسن
ان سلم من تدليس ابن اسحاق .
وانظر القول المسدر في الذب عن مسند احمد للحافظ ابن
حجر (ص ١٤ - ١٩) .

ورواه محمد بن سلام الجمحي^(١) عن حماد بن سلمة فذكر نحوه

منقطعا .

٣ - ومنها : حديث انس - رضي الله تعالى عنه :

١٠٦٥

" ما من معمر يعمر في الاسلام / اربعين سنة الا صرف الله عنه

انواعا من البلاء : الجنون والجذام . . . " الحديث

قال الامام احمد : ثنا انس بن عياض^(٢) قال : ثنا يوسف بن

ابى ذر^(٤) عن جعفر بن عمرو بن امية^(٥) عن انس بن مالك - رضي الله

تعالى عنه قال :

٨٥/٣

قال / رسول الله صلى الله عليه وسلم :

" ما من معمر يعمر في الاسلام اربعين سنة الا صرف الله عنه

(١) محمد بن سلام الجمحي ابو عبد الله البصرى مولى قدامة بن مضمون كان من ائمة الادب الف طبقات الشعراء روى عن حماد بن سلمة ومبارك بن فضالة وجماعة . قال صالح جزرة صدوق . وقال ابو خيثمة : لا يكتب عنه الحديث رجل رمى بالقدر انما يكتب عنه الشعر .

ميزان الاعتدال (٣ : ٥٦٧) .

(٢) كلمة احمد سقطت من جميع النسخ والتصويب من مسند احمد .

(٣) انس بن عياض ابو ضمرة : او عبد الرحمن الليثى المدنى ثقة من

الثامنة مات سنة ٢٠٠ ع .

تقريب (١ : ٨٤) ، الكاشف (١ : ١٤٠) وقال فيه " منه احمد

واحمد بن صالح وامم " .

(٤) يوسف بن ابى ذر الانصارى ، روى عن جعفر بن عمرو بن امية

عن انس حديث التعمير . روى عنه ابو ضمرة انس بن عياض قال

فيه ابن معين : " لاشئ " وقال ابن حبان فى الضعفاء منكر

الحديث جدا . . لا يجوز الاحتجاج به بحال .

ميزان الاعتدال (٤ : ٤٦٤) ، كتاب المجروحين (٣ : ١٣١) ،

تعجيل المنفعة (ص ٣٠٠) وابو ذر بالذال المحجمة المفتوحة

ثم راء مشددة .

(٥) جعفر بن عمرو بن امية الضمرى المدنى ثقة من الثالثة مات سنة

٩٥ / خ م د س .

تقريب (١ : ١٣١) ، الكاشف (١ : ١٨٥) .

ثلاثة انواع من البلاء : الجنون والجذام والبرص ، فانما يبلغ الخمسين
 لئن الله عليه الحساب . . . الحديث^(١)
 ورواه ابو يعلى وغيره من حديث ابي ضمرة انس بن عياض به .^(٢)
 ورواه احمد - ايضا - عن ابي النضر عن فرج بن فضالة^(٣) عن^(٤)
 محمد بن عامر عن محمد بن عبد الله عن عمرو بن جعفر عن انس - رضى
 الله عنه موقوفا^(٥) . وهو معروف بيوسف بن ابي ذرة .
 رواه عنه - ايضا - الحارث بن ابي الزبير النوفلى^(٦) ويوسف ضعفه
 يحيى بن معين ولم ينفرد به .^(٧)
 فقد رواه محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان^(٨) عن جعفر بن
 عمرو بن امية الضمرى .

١٢٦٦

كذا رويناها فى مسند ابي يعلى^(٩) رواية ابن المقرئ /
 وفقى تفسير ابن مردويه - ايضا - من طريق عبد الرحمن بن

-
- (١) حم ٣ : ٢١٨ ، ميزان الاعتدال (٤ : ٤٦٥) .
 (٢) فى مسنده (٢ : ل ٣٠) .
 (٣) فى المسند (٢ : ٨٩) .
 (٤) فرج بن فضالة بن النعمان التنوخى الشامى ضعيف من الثامنة
 مات سنة ١٧٩ / ٥ ق .
 تقريب (٢ : ١٠٨) ، كتاب المجروحين (٢ : ٢٠٦) وفيه " كان
 ممن يقلب الاسانيد ويلزق المتن الواهية بالاسانيد الصحيحة
 لايحل الاحتجاج به " .
 (٥) اشار الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠ : ٢٠٥) الى هذه الرواية
 الموقوفة فى مسند احمد وقال : " وفقى اسنان انس الموقوف من
 لم اعرفه " .
 (٦) الحارث بن ابي الزبير النوفلى . قال الازدى " ذهب علمه "
 ميزان الاعتدال (١ : ٤٣٣) .
 (٧) وضعفه ابن حبان ايضا وتقدم قوله قريبا .
 (٨) محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان الاموى المدنى يلقب
 بالدينياج وهو اخو عبد الله بن الحسن بن الحسن لاه . صدوق
 من السابعة قتل سنة ١٤٥ .
 تقريب (٢ : ١٧٩) ، تهذيب التهذيب (٩ : ٢٦٨) .
 (٩) (٢ : ل ٣٠) .

هـ/٦٢٥ ب

ابن الموالى عن محمد بن موسى بن ابي عبيدة الزمعي عن محمد بن /
عبد الله بن عمرو بن عثمان به .

وما وقع في رواية احمد الموقوفة عن عمرو بن جعفر وهم —

فرج بن فضالة انقلب اسمه وانما هو جعفر بن عمرو .

ولم ينفرد به جعفر بن عمرو فقد روينا من طريق عبد الواحد

ابن راشد ^(١) وابي طوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن محمر بن حزم ^(٢) وعبيد

الله بن انس ^(٣) وزيد بن اسلم وغيرهم كلهم عن انس - رضى الله عنه

وفي الباب

عن عثمان بن عفان وعبد الله بن ابي بكر الصديق وابي هريرة

^(٤)

رضى الله عنهم .

واجودها اسنادا طريق زيد بن اسلم ^(٥) وقد اوردنا البيهقي

(١) عبد الواحد بن راشد عن انس وعنه عباد بن عباد ، ليس بعمدة

روى حديثه من بلغ التسعين سمي اسير الله في ارضه .

ميزان الاعتدال (٢ : ١٠٤) .

(٢) ابوطوالة الانصاري المدني قاضي المدينة ثقة من الخامسة

مات سنة ١٣٤ . تقريب (١ : ٤٢٩) ، الكاشف (٢ : ١٠٤) .

(٣) عبد الله بن انس بن مالك الانصاري البصري كذا في الادب ،

والصواب عبدة الله بن ابي بكر عن جده قاله الترمذي / يخ .

تقريب (١ : ٥٣١) .

اما الذهبي فلم يذكر الا عبدة الله بن ابي بكر بن انس عن جده

الكاشف (٢ : ٢٢٤) وبها مشه قال احمد وابوداود والنسائي

ثقة وذكره ابن حبان في الثقات .

(٤) قال الحافظ في الخصال المكفرة (ص ٢٦٤) من مجموعة

الرسائل المنيرية " وقع لنا (يعني حديث التميمي) من حديث

عبد الله بن ابي بكر الصديق ومن حديث عثمان بن عفان ومن

حديث شداد بن اوس ومن حديث ابي هريرة ومن حديث ابن

عباس ومن حديث عبد الله بن عمرو من حديث انس - رضى الله

عنهم اجمعين " . وانظر مجمع الزوائد (١٠ : ٢٠٣ - ٢٠٦) فقد

ساق عددا من الاحاديث في هذا الباب .

(٥) زيد بن اسلم العدوي مولى عمر ، ابو عبد الله او ابواسامة المدني

ثقة عالم كان يرسل من الثالثة مات سنة ١٣٦ / ع .

تقريب (١ : ٢٧٢) ، الكاشف (١ : ٣٢٦) .

في كتاب الزهد^(١) له عن الحاكم عن الاصم عن بكر بن سهل عن
عبد الله بن محمد بن ربح^(٢) عن عبد الله بن وهب عن حفص بن ميسرة
عنه بسه .

وليس في اسناده من ينظر في امره الا بكر بن سهل^(٣) ، فقد
ضعفه النسائي وقواه غيره . ولم يتهمه / احد بالكذب . وقد روينا^(٤)اه
من وجه آخر عن حفص بن ميسرة .

وفي الجملة فالحكم على هذا الحديث بالوضع مردود وقصد
جمعت طرقه باسانيدها وعللها في الجزء^(٤) الذي جمعته فيما ورد في
غفران ماتقدم وما تأخر من الذنوب - غفر الله لنا جميعا بكمه .
ومنها : حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - في سد الابواب
الا باب على - رضي الله تعالى عنه - وهو في المسند من رواية الامام
احمد ، عن وكيع ، عن هشام بن سعد ، عن عمرو بن اسيد^(٥) عن ابن عمر

(١)

(٢) عبد الله بن محمد بن ربح بن المهاجر التجيبي المصري صدوق
من الحادية عشرة مات قبل ابيه / ق .

تقريب (٤٤٦ : ١) ، الكاشف (١٢٥ : ٢) وقال : مات سنة ٢٢٥ .
(٣) بكر بن سهل الدمياطي ابو محمد مولى بني هاشم عن عبد الله
ابن يوسف وكاتب الليث وطائفة وعنه الطحاوي والاصم والطبراني
وخلق حمل الناس عنه وهو مقارب الحال قال النسائي ضعيف
توفي سنة ٢٨٩ .

ميزان الاعتدال (٣٤٥ : ١) .

(٤) انظره في المجلد الاول من مجموعة الرسائل الخيرية (ص ٢٦٤ -
٢٦٦) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٥ : ١٠) بعد
ان ساق حديث انس من طرق " رواه الجزاز باسناد بين رجال
احدهما ثقات " . وانظر القول المسدد (ص ٢٩ - ٣٢) .

(٥) عمرو بن ابن سفيان بن اسيد - بفتح اوله - ابن جارية بالجيم
الثقفى المدني حليف بني زهرة وقد ينسب الى جده ويقال عمر
ثقة من الثالثة / خ م د س .

تقريب (٢ : ٧) ، تهذيب التهذيب (٨ : ٤١) .
ونذكر فيه اختلافا في تسميته ثم قال ووقع لاحد من طريق ابراهيم =

رضى الله عنهما - قال :

" كنا نقول في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم - رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الناس ثم ابوبكر ثم عمر - رضوا الله تعالى عنهما - ولقد اوشق ابن ابى طالب - رضوا الله تعالى عنه - ثلاث خصال / لان يكون لى واحدة منهن ^(١) احب الى من حمر النعم .

زوجه رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم ابنته / .
 وولدت له وسد الابواب الا بابيه فى المسجد واعطاه الرايضة ^(٢)
 يوم خيبر .

ورواته ثقات الا ان هشام بن سعد ^(٣) قد ضعف من قبل حفظه
 واخرج له مسلم فحديثه فى رتبة الحسن لاسيما مع ماله من الشواهد
 وقد تبين انه من رواية احمد لامن رواية ابنه . ^(٤)

وله شاهد من حديث ابن عمر - رضوا الله عنهما - ايضا .
 اورده النسائي فى الخصائص بسند صحيح عن ابى اسحاق عن ^(٥)
 العلاء بن عرار قال : قلت لعبد الله بن عمر - رضوا الله عنهما -
 اخبرنى عن على وعثمان - رضوا الله تعالى عنهما - فقال :

= (ولعله هشام) ابن سعد بن عمير اسيد هذا وفى كل النسب
 (عمر بن راشد) وهو خطأ والتصحيح من مسند احمد
 والتقريب والتهديب .

(١) من (ر/أ) وفى سائر النسخ منهم وهو خطأ .
 (٢) حم ٢: ٢٦٦ ومسند ابى يعلى (٢: ٢٦٢) مصورة فى مكتب
 الصديق بمنى .

(٣) هشام بن سعد المدنى ابو عباد او ابو سعد صدوق لـ
 او هام ورمى بالتشيع من كبار السابعة مات سنة ١٦٠ او قبله
 ختم ٤ . تقريب (٢: ٣١٨) الكاشف (٣: ٢٣٢) .

(٤) وقد دافع الحافظ عن هذا الحديث فى القول المسد (ص ١٦٠-
 ٢٦٠) .

(٥) (ص ٢٨) بالاسناد المذكور بلفظ " اما على فهذا بيته وباسناد
 آخر فيه مجهول ولكن انظر الى بيته من بيوت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وليس فيه سد الابواب . وحديثه فى سد الابواب
 فى مسند ابى يعلى (٥: ٥١٤) مصورة بالجامعة الاسلامية .

اما على - رضی الله عنه - فلا تسأل عنه احدا وانظر الى منزلتـ
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فانه سد ابوابنا في المسجدـ
واقرباه .

والعلاء^(١) وثقه ابن معين .
ورواه ابن ابى عاصم من طريق عبيد الله بن عمرو عن زيد بن
ابى انيسة عن ابى اسحاق سألت ابن عمر - رضی الله عنهما - فذكره .
واما حديث سعد بن مالك في ذلك فهو من روايت احمد أيضا^(٢)

- (١) العلاء بن عرار - بمهملات - الخارقي - بمصحمة وراء مكسورة ثم
فاء الكوفي ثقة من الرابعة / ص .
تقريب (٢ : ٩٣) ، تهذيب التهذيب (٨ : ١٨٩) .
- (٢) في السنة (٢ : ١٣٠) مصورة في الجامعة الاسلامية عن نسخة
في مكتبة المدينة المنورة وابن ابى عاصم هو : الحافظ الكبير
الامام ابو بكر احمد بن عمرو النبيل ابى عاصم الشيباني الزاهد
قاضي اصبهان له الرحلة الواسعة والتصانيف النافعة
مات سنة ٢٨٧ . تذكرة الحفاظ (٢ : ٦٤٠) ، البداية والنهاية
(١١ : ٨٤) ، الاعلام (١ : ١٨١) .
- (٣) في جميع النسخ و بدل من وقد صوب كل من ناسخ (ر) و (هـ)
فجعل كلمة من فوق الواو وهو الصواب .
- (٤) عبيد الله بن عمرو بن ابى الوليد الرقي ابو وهيب الاسدي ثقة
فقيه ربما وهم من الثالثة (كذا) والصواب الثامنة مات سنة ١٨٠ .
تقريب (١ : ٥٣٧) ، الكاشف (٢ : ٢٣٢) .
- (٥) زيد بن ابى انيسة الجزري ابو اسامة اصله من الكوفة ثم سكن
الرها ثقة له افراد من السادسة مات سنة ١٢٤ .
تقريب (١ : ٢٧٢) ، الكاشف (٢ : ٣٣٦) .
- (٦) في المسند (١ : ١٧٥) قال : ثنا حجاج . ثنا فطر عن
عبد الله بن شريك عن عبد الله بن الرقيم الكثاني قال : خرجنا
الى المدينة فلقينا سعد بن مالك بها فقال : امر رسول الله
صلى الله عليه وسلم بسد الابواب الشارعة في المسجد وترك
باب على رضی الله عنه . وفي هذا الاسناد فطر بن خليفة
وهو شيعي غال . انظر ميزان الاعتدال (٣ : ٣٦٢ - ٣٦٤) ،
وقال الحافظ في التقريب صدوق روى بالتشيع .
وفيه عبد الله بن شريك العامري الكوفي صدوق يتشيع وانظر
الجوزجاني فكذبه من الثالثة / س . تقريب (١ : ٤٢٢) .

لا من رواية ابنه واسناده حسن - ايضا - .

واما اربعة ابن الجوزي : انهما من وضع الرافضة (١) فكلامه

١٠٨٥

في / ذلك دعوى عربية عن البرهان .

وقد اخرج النسائي في خصائص (٢) على - رضى الله عنه - حديث

سعد - رضى الله عنه - واخرج فيه ايضا - حديث زيد بن ارقم - رضى الله

(٣)

عنه باسناد صحيح .

= وقال ابن حبان : كان (يعنى عبد الله بن شريك) غالبا فى التشيع يروى عن الاثبات ما لا يشبه حديث الثقات . . . وكان مع ذلك مخزيا . كتاب المجروحين (٢ : ٢٦) .

وفيه عبد الله بن الرقيم الكنانى مجهول من الثالثة . تقریب (١ : ٤١٥) وميزان الاعتدال (٢ : ٤٢٢) . فكيف بعد هذا يقول الحافظ واسناده حسن ثم اليس هذا مما يروى المبتدع ما يوافق بدعته ؟

(١) قال ابن الجوزي فى كتاب الموضوعات (١ : ٣٦٦) بعد ان ساق حديث سعد وابن عمر وابن عباس وغيرهما ويحد ان بين عليهما والمطاعن التى فيها :

" فهذه الاحاديث كلها من وضع الرافضة قابلوا بها الحديث المنفق على صحته فى سدوا الابواب الا باب ابن بكر . وما اقرب قول ابن الجوزي الى الحق .

(٢) (ص ١٣) .

(٣) الخصائص (ص ١٣) .

وحديث زيد بن ارقم هذا اورده ابن الجوزي فى الموضوعات باسناده الى النسائي .

قال : انبأنا محمد بن جعفر قال : حدثنا عوف عن ميمون ابى عبد الله عن زيد بن ارقم قال : كان لنفر من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ابواب شارع الى المسجد . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سدوا هذه الابواب الا باب على فتكلم الناس فى ذلك فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله واثنى عليه ثم قال : اما بعد فانى امرت بسد هذه الابواب غير باب على فقال فيه قائلكم والله ما سددت ولا فتحت ولكن امرت بشئ فاتبعته . الموضوعات (١ : ٣٦٥) ثم قال فى (ص ٣٦٦) :

"واما حديث زيد بن ارقم ففيه ميمون مولى عبد الرحمن بن سمرة قال يحيى بن سعيد هو لا شئ" .

وقال الحافظ ميمون ابو عبد الله البصرى مولى ابن سمرة ضعيف من الرابعة / سق . تقریب (٢ : ٢٩٢) . وقال الذهبى كان =

قلت ؛ واخرج - ايضا - من حديث ابن عباس - رضى الله عنهما
قال ؛ وسد ابواب المسجد غير باب على - رضى الله عنه - قال ؛ فيدخل
المسجد جنبا وهو طريقة ليس له طريق غيره في حديث طويل
وقد اخرج احمد في مسنده ايضا هذين الحديثين .^(١)
وكذا اخرجهما الترمذى^(٢) ولكنه قال في حديث ابن عباس - رضى
الله عنهما بعد ان اخرجه عن محمد بن حميد^(٣) عن ابراهيم بن
المختار^(٤) عن شعبة بن ابي بلج عن عمرو بن ميمون عنه - غريب لانصرفه

يحيى القطان لا يحدث عن ميمون وقال احمد احاديثه مناكير
وقال ابن معين لاشي* وزعم شعبة فيما نقل عنه انه كان فسلا
ثم ساق الذهبي هذا الحديث من طريقة . ميزان الاعتدال
(٤ : ٢٣٥) .

(١) اما حديث ابن عباس فقد اخرجه احمد في المسند (١ : ٣٣١)
وهو حديث طويل وفيه وقال ؛ سدوا ابواب المسجد غير باب على
فقال فيدخل المسجد جنبا وهو طريقة ليس له طريق غيره
وفي اسناده ابوبلج يحيى بن سليم وبه اعل ابن الجوزي هذا
الحديث وقال قال احمد روى ابوبلج حديثا منكرا* سدوا
الابواب وقال ابن حبان ؛ كان ابوبلج يخطي* . وذكر
الذهبي في الميزان اقوال المجرحين والمعدلين (٤ : ٣٨٤)
ثم قال ومن مناكيره . . . عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم امر بسد الابواب الا باب على - رضى الله عنه - ومن بلاياه
. . . عن عبدالله بن عمرو لياتين على جهنم زمان تخفق ابوابها
ليس فيها احد . وهو في الخصائص (ص ١٣ - ١٤) مختصر
واما حديث زيد بن ارقم ففي المسند (٤ : ٣٦٩) وفيه
ميمون ضعيف وتقدم الكلام عليه كما ترى .

(٢) اما حديث ابن عباس ففي الترمذى ٥٠ - كتاب المناقب ٢٠ -
مناقب على رضى الله عنه حديث ٣٧٣٢ ثم تحقبه بما نقله عنه
الحافظ وانظر تحفة الاشراف (٥ : ١٩٠) حديث ٦٣١٤ . واما
حديث زيد بن ارقم فما هو في الترمذى وقد رجعت بعد مراجعة
الترمذى الى تحفة الاشراف في مسند زيد بن ارقم فلم اجده .

(٣) محمد بن حميد الرازي حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن
الرأى فيه من العاشرة مات سنة ٢٤٠ . الكاشف (٣ : ٣٥) وقال
وثقه جماعة والاولى تركه . التقريب (٢ : ١٥٦) / د ت ف .

(٤) ابراهيم بن المختار التميمي ابو اسماعيل الرازي صدوق ضعيف
الحفظ من الثامنة يقال مات سنة ١٨٢ / بخ ت ق .

عن شعبة الا من هذا الوجه .

وتعقبه الحافظ ايضا في المختارة - بأن الحاكم^(١) والطبراني -
روياه من طريق مسكين بن بكير عن شعبة وهي اصح^(٢) من طريق
الترمذي ورواية احمد هي من طريق ابي عوانة عن ابي بلج .
وابو بلج^(٣) وثقه يحيى بن معين وابو حاتم .
وقال البخاري فيه نظر . انتهى

والحديث الذي اشار اليه من رواية الحاكم رويناه - ايضا - في
المجلس الرابع من امالي ابي جعفر محمد بن عمرو بن البختری .^(٤)
قال : ثنا ابو الاصبغ القرقيساني . ثنا ايسو جعفر^(٥)

(١) الموجود في المستدرك للحاكم انما هو حديث زيد بن ارقم من
طريق عبدالله بن احمد بن حنبل عن ابيه ثنا محمد بن جعفر
ثنا عوف عن ميمون ابي عبدالله عن زيد بن ارقم كما هو في
المسند ولما جرد فيه حديث ابن عباس لا من طريق مسكين ولا من
طريق غيره .

(٢) ولو كانت اصح في شعبة فان مدارها على ابي بلج وحديثه
منكر اعني هذا الحديث .

(٣) في (ي) ابو بلج بالخاء المعجمة وهو خطأ والصواب انه
بالجيم كما في باقي النسخ وتقريب التهذيب (٢ : ٤٠٢) .

(٤) محمد بن عمرو بن البختری - بالباء الموحدة والخاء المعجمة
والمثناة من فوق - ابن مدرك ابو جعفر الرزاز سمع من العباس بن
محمد الدوري وطبقته وعنه ابو حفص بن شاهين وجماعة من طبقته
وكان ثقة ثبتا . مات سنة ٣٣٩ . تاريخ بغداد للخطيب
(٣ : ١٣٢) .

(٥) هو : محمد بن عبدالله بن ابراهيم بن محمد بن ابراهيم بن
الا - بقرقيساني حدث عن ابي جعفر النفيلي واقرانه وروى
عنه ابن صاعد واسماعيل الصفار وطبقتهما وكان ثقة حسن الحديث
وتوفي سنة ٢٨٧ . تاريخ بغداد للخطيب (٢ : ٣١٦) وفي
اللباب لابن الاثير القرقيساني - بفتح القافين بينهما راء ساكنة
وبعد ها سين مهملة مفتوحة وبعد الالف نون وهي مدينة على
الفرات والخابور بالقرب من الرقة وهي قرقيسيا . انتهى
لكن جاء في كل النسخ القرقيساني بفاءين وهو خطأ .

(١) النفيل، ثنا مسكين بن يكير : ثنا شمعة به .

ويشهد له حديث ابن سعيد - رض الله عنه - ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - لعلى - : لا يحل لاحد ان يطرق هذا المسجد جنباً غيرى وغيرك . رواه الترمذى .^(٣)

١/٥٩٩

وذلك / ان بيت على - رض الله عنه - كان مع بيوت النبي صلى الله عليه وسلم - فكان يحتاج الى استطراق المسجد وشاهد ذلك ما اخرجه اسماعيل القاضى فى احكام القرآن قال :^(٤)

(١) الحافظ الثبت المسند الامام العلامة عبد الله بن محمد بن على

ابن نفيل القضاى الحرانى اخذ عن مالك وزهير بن معاوية وغير بن معدان وخلقاً نحوهم وعنه ابن معين واحمد والذهلى وخلق آخرون مات سنة ٢٣٤ . تذكرة الحفاظ (٢ : ٤٤٠) ، التقريب (١ : ٤٤٨) وقال من كبار العاشرة / خ ع .

(٢) مسكين بن يكير الحرانى ابو عبد الرحمن الحذاء صدوق يخطى

وكان صاحب حديث من التاسعة مات سنة ١٩٨ / خ م د س .

تقريب (٢ : ٢٤٤) ، الكاشف (٣ : ١٣٨) .

(٣) ٥٠ - كتاب المناقب ٢١ - باب حديث ٣٧٢٧ قال الترمذى

بعده : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وسمع منى محمد بن اسماعيل هذا الحديث فاستخبره وفسى اسناده سالم بن ابى حفصة ابو يونس الكوفى قال الحافظ : " صدوق فى الحديث الا انه شيعى قال من الرابعة / يخ ت .

تقريب (١ : ٢٧٩) . وقال الذهبى شيعى لا يحتج به . الكاشف

(١ : ٣٤٣) . وفيه عطية بن سعد بن جنان العوفى الكوفى

صدوق يخطى كثيراً كان شيعياً مدلساً من الثالثة مات سنة

١١١ / يخ د ت ق . تقريب (٢ : ٢٤) .

وقال ابن الجوزى فى الموضوعات : " اما عطية فاجتمعوا على

تضعيفه " . وقال ابن حبان كان يجالس الكلبى فيقول قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم فيروى ذلك عنه ويكنيه ابا سعيد فيظن

انه اراد الخدرى لا يحل كتب حديثه الا على التعجب .

الموضوعات (١ : ٣٦٨) ، كتاب المجروحين لابن حبان (٢ : ١٧٦)

والمبتدع اذا روى ما يقوى بدعته لا تقبل روايته وقد رجح ذلك

الحافظ . نزهة النظر (ص ٥١) .

(٤) هو شيخ الاسلام الامام ابو اسحاق : اسماعيل بن اسحاق بن

اسماعيل بن محمد بن حماد بن زيد الازدى مولا همام

البصرى ثم البخارى المالكى الحافظ صاحب التصانيف وشيخ =

ثنا ابراهيم بن حمزة : ثنا سفيان بن حمزة عن كثير بن زيد عن المطلب بن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يكن اذن لاحدان يمر في المسجد ولا يجلس فيه وهو جنب الاعلى بن ابي طالب - رضى الله عنه ، لان بيته كان في المسجد وهذا / مرسل قوي .

١٠٩٥

وانا تقرر ذلك ، فهذا هو السبب في استثنائه ، ودعوى كسون هذا المتن يعارض حديث ابي سعيد : " لا ييقين في / المسجد خوخة الا سدت الا خوخة ابي بكر " المخرج في الصحيحين ممنوعة .

١٢٩ب

وبيانه ان الجمع ممكن ، لان احدهما فيما يتعلق بالابواب ، وقد بينا سببه والاخر فيما يتعلق بالخوخ ، ^(٣) ولا سبب له الا الاختصاص المحض .

فلا تعارض ولا وضع .

(٤) ولو فتح الناس هذا الباب لرد الاحاديث لادعي في (كثير من)

= مالكية العراق وعالمهم من مؤلفاته " كتاب احكام القرآن " لم يسبق

الى مثله . اخذ عن علي بن المديني وغيره . مات سنة ٢٨٢ .

تذكرة الحفاظ (٢ : ٦٢٥) ، الاعلام (١ : ٣٠٥) .

(١) ابراهيم بن حمزة الزبيرى المدني ابو اسحاق صدوق من

العاشرة مات سنة ٢٣٢ / خ د س .

تقريب (١ : ٣٤) ، الكاشف (١ : ٧٩) .

(٢) في خ ٨ - كتاب الصلاة ٨ - باب الخوخة والممر في المسجد

حديث ٤٦٧ حديث ابن عباس وحديث ٤٦٦ حديث ابي سعيد

١٣ - كتاب مناقب الانصار ٤٥ - باب هجرة النبي صلى الله

عليه وسلم واصحابه الى المدينة حديث ٤٤٣٩٠٤ م ٤٤ - كتاب

فضائل الصحابة حديث ٢٠٤٢٧٠ : ١٠٥ - كتاب المناقب

١٥ - باب حديث ٣٦٦٠ .

(٣) الخوخ : جمع خوخة - بخائين معجمتين مفتوحتين بينهما

واو - وهى باب صغير كالنافذة الكبيرة وتكون بين بيتين ينصب

عليها باب .

النهاية لابن الاثير .

(٤) الزيادة من (٥) . وهى ساقطة في باقى النسخ .

احاديث الصحيحين البطلان^(١) ، ولكن يأبى الله تعالى ذلك
والمؤمنون .

٥ - ومنها حديث بريدة بن الحصيب " في فضل مرو^(٢) .
وهو حديث تفرد به حفيده سهل بن عبد الله بن بريدة^(٣) .

(١) ان نقد هذه الاحاديث ليس قائما على دعوى التعارض فحسب بل هو قائم على مطاعن وقوادح في الرواة الذين جاءت هذه الاحاديث عن طريقهم ومدارها عليهم فهم رواة قد انهكهم التشيع الفالي ، ففضحهم وكشف عوراتهم لا يضر بأحد من الصحيحين لا من قريب ولا من بعيد وهذا العمل انما هو من باب النصيحة في الدين والقيام بالواجب وعلى رضى الله عنه قد ثبت له من الفضائل والمناقب ما يفنيه عن مثل هذه الاحاديث الواهية الهزيلة . ثم ان لهذا الجمع الذي رآه الحافظ غير سليم لان هذه الاحاديث التي دار الكلام حولها انما هي في اثبات خصوصية لعلى - رضى الله عنه - وانظر الحديث المنسوب الى ابن عمر رضى الله عنه حيث يقول : " ولقد اوتى ابن ابي طالب ثلاث خصال لان يكون لى واحدة منهن احب الى من عمر النعم . . . " واحداهن سد الابواب الا بابيه . الا ترى الخصوصية فيها واضحة وقد خرجت في الخصائص والمناقب .

(٢) الحديث في حم ٥ : ٣٥٧ قال الامام احمد - رحمه الله - ثنا الحسن بن يحيى من اهل مرو ثنا اوس بن عبد الله بن بريدة قال اخبرني اخى سهل بن عبد الله بن بريدة عن ابيه عن جده بريدة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ستكون بعدى بعوث كثيرة فكونوا في بحث خراسان ثم انزلوا مدينة مرو فانه بناها ذو القرنين ودعا لها بالبركة ولا يضر اهلها سوء " . وانظر القول المسند (ص ٣٨) .
فيه اوس بن عبد الله بن بريدة قال البخارى : فيه نظر . وقال الدارقطنى : متروك .

ميزان الاعتدال (١ : ٢٧٨) . ثم ساق الذهبي هذا الحديث بعد ترجمته .

(٣) سهل بن عبد الله بن بريدة المرزوى روى عنه اخوه اوس فذكر خبرا منكرا قلت بل باطلا عن اخيه عن ابيه عبد الله عن ابيه مرفوعا " ستبعث بعدى بعوث . . . الحديث . ميزان الاعتدال (٢ : ٢٤١) وقال الحافظ في تعجيل المنفعة في ترجمة سهل " . . . عن ابيه عن جده وعنه اخوه بخبر منكرو في فضل مرو قال ابن حبان : منكر الحديث ويروى عن ابيه مالا اصل له لانحباب ان يشتغل بحديثه قلت : وقال الحاكم : " روى عن ابيه احاديث موضوعة في فضل مرو " . - حمل المنفعة (ص ١١٥-١١٥) .

وتكلم الناس فيه بسببه ولا يتبين فيه صحة الحكم بالوضع . ثم
انه ليس من احاديث الاحكام ، فيطلب المبالغة في التنقيب عنه .
وكذا حديث انس - رضى الله عنه * في فضل عسقلان ^(١) مشتمل
على ترغيب في المرابطة وليس فيه ولا ^(٢) (في) الذي قبله ما يحيل
الشرع ولا العقل .

وما بقى من الجزء كله سوى حديث عائشة في قصة عبد الرحمن
ابن عوف ^(٣) - رضى الله تعالى عنه - والجواب عنه ممكن ، لكن كافانا المؤنة

(١) الحديث في حم ٣ : ٢٢٥ من طريق ابي عقال عن انس قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم * عسقلان احد الصروسين يبعث منها
يوم القيامة سبعون الفا لا حساب عليهم . . . الحديث قال
ابن الجوزي في الموضوعات * اما حديث انس فجميع طرقة تنسور
على ابي عقال واسمه هلال بن يزيد بن يسار قال ابن حبان
يروى عن انس اشياء موضوعة ما حدث بها قط لا يجوز الاحتجاج به
بحال * . كتاب المجروحين (٣ : ٨٦) وقال الحافظ في
التقريب (٢ : ٣٢٣) * متروك * وقد رافع عنه الحافظ في القول
المسدد (ص ٣٦ - ٣٧) .

(٢) الزيادة من (ي) .

(٣) الحديث في حم ٦ : ١١٥ قال الامام احمد : ثنا عبد الصمد بن
حسان قال : انا عمارة عن ثابت عن انس قال : بينما عائشة في
بيتها اذ سمعت صوتا في المدينة ، فقالت : ما هذا ؟ قالوا
عير لعبد الرحمن بن عوف قدمت من الشام تحمل من كل شيء قال
فكانت سبعائة بعير قال : فارتجت المدينة من الصوت فقالت
عائشة : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : قد رأيت
عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبوا فيبلغ ذلك عبد الرحمن بن
عوف فقال : ان استطعت لا ادخلنها قائما فجعلها باقتابها
واحمالها في سبيل الله عز وجل . ولم اجد الكلام والتعليق
الذي قاله الحافظ ولعله يوجد في بعض نسخ المسند دون بعض .
وفي اسناده عبد الصمد بن حسان . قال ابو حاتم صالح
الحديث صدوق . وقال ابن سعد ثقة وذكره ابن حبان في
الثقات وذكره الذهبي في الميزان وقال صدوق ان شاء الله .
تعجيل المنفعة (ص ١٧٣) ، ميزان الاعتدال (٢ : ٦٢٠) .
وعمارة بن زاذان الصيدلاني ابو سلمة البصري صدوق كثير
الخطأ من السابعة / يخ ر ت ق . تقريب (٢ : ٤٩) . =

شهادة احمد بكونه كذبا فقد ابان علته ، فلا حرج عليه في اي سراده
مع بيان علته ولعله مما امر بالضرب عليه ، لان هذه عادته فليس
الاحاديث التي تكون شديدة النكارة يأمر بالضرب عليها من المسند
وغیره .

او يكون مما غفل عنه وذهل فلان الانسان محل السهو والنسيان
والكمال لله تعالى .

وانا انتهى القول الى هذا المقام ينبغي ان ينشد هـذا
الامام / شخص الانام الى كمالك فاستعد من شرايعينهم يعيب واحد
وقد روينا عن العلامة تقى الدين ابن تيمية قال :

هـ / ٦٤ ب

١٨٩٥

ليس في " المسند " عن الكذابين المتعمدين شي * بل / ليس
فيه من الدعاة الى البدع شي * ، فان اريد بالموضوع ما يتعمد صاحبه
الكذب ، فاحمد لا يعتمد رواية هؤلاء * في " مسنده " ومتى وقع منه
شي * فيه نهولا امر بالضرب عليه حال القراءة .

أ / ٦٠

وان اريد بالموضوع ما يستدل ^(١) على بطلانه / بدليل منفصل
فيجوز - والله اعلم - .

قلت : وما حررنا من الكلام على الاحاديث المتقدمة يؤيد صحة
هذا التفصيل - والله الحمد - .

وقد تحرر من مجموع (ما ذكر) ^(٢) ان المسند مشتمل على انواع

وان احمد قد استكر وشهد بانه كذب مع انه ليس في اسناده
كذاب ولا متهم بالكذب فاحاديث " سد الابواب " المتعلقة بالامام
على رضى الله عنه اولى بهذا الحكم واولى بأن يأمر بالضرب
عليها واحسن الاعذار في نظري القول بان احمد رحمه الله
اخترته المنية قبل ان يهذب المسند . وانظر المصعد لشمس
الدين ابن الجزري (ص ٣١) من الجزء الاول تحقيق احمد شاکر .
(١) كلمة يستدل من (ي) وفي باقى النسخ يدل وهو خطأ لا يستقيم
معه الكلام .

(٢) انظر التوسل والوسيلة لابن تيمية (ص ٨١) ، والمصعد لمسند
احمد لابن الجزري (ص ٣٤ - ٣٥) تحقيق احمد شاکر مقدمة
الجزء الاول .

(٣) الزيادة من (ي) ومن هامش (ر/أ) .

الحديث لكنه مع مزيد انتقاء* وتحريروبالنسبة الى غيره من الكتب التي لم يلتزم الصحة في جميعها - والله اعلم - .

(٤٠) قوله (ص) :

" السابع : قولهم : هذا حديث صحيح الاسناد دون قولهم حديث صحيح ، لانه قد يقال : صحيح الاسناد ولا يصح (اى) ^(٣) المتن لكونه اى الاسناد شاذ او معللا . . . قال : غير ان المصنف المعتمد منهم اذا اقتصر على ذلك ولم يقدح فيه ، فالظاهر منه الحكم لـه بانه صحيح ، لان عدم العلة والقادح هو الاصل " .

قلت : لانسلم ان عدم العلة هو الاصل ، اذ لو كان هو الاصل ما اشترط عدمه في شرط الصحيح ، فاذا كان قولهم : صحيح الاسناد يحتمل ان يكون مع وجود العلة لم يتحقق عدم العلة ، فكيف يحكم لـه بالصحة ؟

وقوله : ان المصنف المعتمد اذا اقتصر . . . الخ يوهـم ان التفرقة التي فرقها اولا مختصة ^(٤) بغير المعتمد وهو كلام ينبو ^(٥) منه السمع ، لان المعتمد هو قول المعتمد وغير المعتمد لا يعتمد .

والذى يظهر لى ان الصواب التفرقة بين / من يفرق فـى وصف الحديث بالصحة بين التقييد والاطلاق وبين من لا يفرق .

فمن عرف من حاله بالاستقرار ^(٦) التفرقة يحكم له بمقتضى ذلك ويحمل اطلاقه على الاسناد والمتن معا / وتقييده على الاسناد فقط ومن عرف من حاله انه لا يصف الحديث دائما وغالبا الا بالتقييد فيحتمل ان يقال في حقه ما قال المصنف آخرا - والله اعلم .

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص ٣٥) .

(٢) في النسخ جميعها " قوله " والتصويب من مقدمة ابن الصلاح .

(٣) الزيادة من (ي) و (ر / ب) .

(٤) في (ي) " مختص " وهو خطأ .

(٥) كلمة ينبو سقطت من (ب) .

(٦) في (هـ) الاستقرار بدون باء الجر .

(٤١) قوله (ص) :

" الثامن في قول الترمذى وغيره^(١) عنى بالغير البخارى فقد وقع ذلك في كلامه .

(٢٧) قوله (ع) :

" ورد ابن دقيق العيد الجواب الثانى .

(يعنى قوله انه غير مستكر ان بعض من قال ذلك اراد معناه اللغوى) بانه يلزم عليه ان يطلق على الحديث الموضوع اذا كان حسن اللفظ - بانه حسن . وذلك لا يقوله احد من المحدثين اذا جروا على اصطلاحهم الى آخر الفصل^(٢) .
قلت : وهذا الالزام^(٣) عجيب لان ابن الصلاح انما فرض المسألة حيث يقول القائل حسن صحيح فحكمه عليه بالصحة يتمتع معه ان يكون موضوعا .

واما قول الشيخ بعد ذلك : " ان بعض المحدثين اطلق الحسن واراد به معناه اللغوى دون الاصطلاحى " ثم اورد الحديث الذى ذكره / ابن عبد البر . . . الى آخر كلامه^(٤) عليه وهو عجيب فان ابن دقيق العيد قد / قيد كلامه بقوله اذا جروا على اصطلاحهم وهذا

ر/٦٠ب

ب٣٢١

-
- (١) مقدمة ابن الصلاح (ص ٣٥) قال : الثامن في قول الترمذى وغيره حسن صحيح اشكال
(٢) التقييد والايضاح (ص ٦٠) وما بين القوسين نقله الحافظ من كلام ابن الصلاح توضيحا للكلام .
(٣) انظر الاقتراح لابن دقيق العيد (ل ٤) .
(٤) التقييد والايضاح (ص ٦٠) واما الحديث فاهوره ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١: ٦٥) عن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " تعلموا العلم فان تعليمه لله خشية وطلبه عبادة ومذاكرته تسبيح الحديث قال بعده - وهو حديث حسن جدا ولكن ليس له اسناد قوى ورويناه من طريق شتى موقوفا .

لم يجز ابن عبد البر في ذلك الحكم على اصطلاح المحدثين باعترافه
 بعدم قوة اسناده فكيف يحسن التعقب بذلك على ابن دقيق العيد .
 (١)
 واما قول ابن المواق : ان الترمذى لم يخص الحسن بصفة
 تميزه عن الصحيح وما اعترض به ابو الفتح اليعمرى من / انه اشترط في
 (٢)
 الحسن ان يجىء من غير وجه ولم يشترط ذلك في الصحيح .
 قلت : وهو تعقب وارد (وزيد) واضح على زاعم التداخل بين
 (٣)
 النوعين وكان ابن المواق فهم التداخل من قول الترمذى وان لا يكون
 راويه متهما بالكذب . وذلك ليس يلزم للتداخل فان الصحيح لا يشترط
 فيه ان لا يكون متهما بالكذب فقط بل بانضمام امر آخر وهو : ثبوت
 العدالة والضبط بخلاف قسم الحسن الذى عرف به الترمذى .
 فبان التباين بينهما .

هـ/٦٥٥ ب

واما جواب الشيخ عماد الدين ابن كثير وقول شيخنا انه تحكم

- (١) وفى (هـ) و(ب) التعقيب .
 (٢) هو الحافظ ابو عبد الله ابن المواق المصربى محدث حافظ اصولى
 من آثاره بغية النقاد فى اصول الحديث مات سنة ٨٩٧ . كذا
 فى معجم المؤلفين (٦ : ١٩٧) ، كشف الظنون (١ : ٢٥١) وقد
 وقع فيهما خطأ فى تاريخ وفاته وفى تسميته عبد الله . اما
 تاريخ وفاته فان العراقى ذكر انه سبق ابن دقيق العيد الذى
 مناقشة تعريف الترمذى وان ابن سيد الناس المتوفى سنة ٧٣٤
 قد تعقبه فى هذه المناقشة هذا وقد بحث كثيرا لاعرف تاريخ
 وفاته فلم اجد واما اسمه فان العراقى كاه باين عبد الله ولم
 يذكر اسمه .
 (٢) هو العلامة الحافظ المحدث الاديب البار فتح الدين ابو الفتح
 اليعمرى الاندلسى الاصل المصرى صاحب التصانيف منها : عمون
 الاثر فى السيرة وشرح قطعة من جامع الترمذى توفى سنة ٧٣٤ .
 تذكرة الحفاظ (٤ : ١٥٠٣) ، شذرات الذهب (٥ : ١٠٨) .
 (٤) الزيادة من (هـ) و(ب) .
 (٥) هو الامام المحدث البار الحافظ عماد الدين اسماعيل بن
 عمر بن محمد بن كثير البصرى ثم الدمشقى الفقيه الشافعى
 اخذ عن ابن تيمية والمزنى وغيرهما . له مصنفات نافعة منها
 التفسير وجامع المسانيد فى الحديث والهداية والنهاية فى
 التاريخ والباعث الحثيث فى علوم الحديث مات سنة ٧٧٤ .
 شذرات الذهب (٦ : ٢٣١) ، الدرر الكامنة (١ : ٣٩٩) .

لا دليل عليه . فقد استدل هو عليه فيما وجدته منه بما حاصله : ان
الجمع بين الحسن والصحة رتبة متوسطة .

فللقبول ثلاث مراتب :

الصحيح اعلاها ، والحسن ادناها .

والثالثة ما يتشرب من كل منهما ، فان كل ما كان فيه شبه ^(١) من
شيئين ولم يتمحض لا حد هما اختص برتبة مفردة ^(٢) كقولهم للمز وهو : ما فيه
حلاوة وحموضة : هذا حلوهامض .

قلت : لكن هذا يقتضى اثبات قسم ثالث ولا قابل به . ثم انه
يلزم عليه ان لا يكون في / كتاب الترمذى حديث صحيح الا النادر لانه
قل ما يعبر الا بقوله حسن صحيح .

واذا اردت تحقيق ذلك ، فانظر الى ما حكم به على الاحاديث
المخرجة من الصحيحين كيف يقول فيها حسن صحيح غالبا .
واجاب بعض المتأخرين عن اصل الاشكال بانه باعتبار صـ
الوصفين على الحديث بالنسبة الى احوال رواه عند ائمة الحديث ، فانما
كان فيهم من يكون حديثه صحيحا عند قوم وحسنا عند قوم يقال في
ذلك .

ويتعقب هذا / بانه لو اراد ذلك لاتي بالواو التي للجم
فيقول : حسن وصحيح او اتى بأو التي هي للتخيير او التردد فقال
حسن او صحيح ، ثم ان الذى يتبادر الى / الفهم ان الترمذى انما
يحكم على الحديث بالنسبة الى ما عنده لا بالنسبة الى غيره ، فهذا
يقدر في هذا الجواب ويتوقف - ايضا - على اعتبار الاحاديث التي
جمع الترمذى فيها بين الوصفين فان كان في بعضها ما لا اختلاف فيه
عند جميعهم في صحته ، فيقدر في الجواب - ايضا - ، ولكن لو سلم
هذا الجواب من التعقب لكان اقرب الى المراد من غيره ، وانى لا ميل

(١) في كل النسخ شبهة ولعل الصواب ما اثبتناه .

(٢) انظر الباعث الحثيث (ص ٤٣ - ٤٤) فانه ذكر قريبا من هذا
الكلام الذى قاله الحافظ ونقله عنه العراقى . وانظر التقييد
والايضاح (ص ٦٢) .

ب ١٣٣

هـ ٦٦٦

ر ٦٦١

(١) اليه وارتضيه .

والجواب عما يرد عليه ممكن - والله اعلم - .

وقيل : يجوز ان يكون مراده ان ذلك باعتبار وصفين مختلفين وهما الاسناد والحكم فيجوز ان يكون قوله : حسن اى باعتبار اسناده صحيح اى باعتبار حكمه (٢) لانه من قبيل المقبول وكل مقبول يجب ان يطلق عليه اسم الصحة .

وهذا يمشى على قول من لا يفرد الحسن من الصحيح بل يسمى الكل صحيحا ، لكن يرد عليه ما اورده اولاً من ان الترمذى اكثر من الحكم بذلك على الاحاديث الصحيحة الاسناد .

واختار بعض من ادركنا ان اللفظين عنده مترادفان ، وبكـون اتيانه باللفظ الثانى بعد الاول على سبيل التأكيد . كما يقال : صحيح ثابت او جيد قوى او غير ذلك .

وهذا قد يقدر فيه القاعدة بأن الحمل على التأسيس خير من الحمل على التأكيد لان الاصل عدم التأكيد ، لكن قد يندفع القـدح بوجود القرينة الدالة على ذلك .

وقد وجدنا فى عبارة غير واحد كالدارقطنى : هذا حديث صحيح ثابت .

وفى الجملة اقوى الاجوبة ما اجاب به ابن دقيق العيد (٣) .

والله اعلم .

(١) كيف يعيل اليه الحافظ ويرتضيه مع انه يرد عليه ما ذكر ومع انه يتوقف على اعتبار الاحاديث التى جمع الترمذى فيها بين الوصفين . . . الخ كما يقول فهذه المبادرة الى ارتضا هذا الـ رأى مع ما يرد عليه وقيل الاعتبار المذكور غيبة من الحفظ .

(٢) كلمة " حكمه " من (ى) وفى باقى النسخ " كونه " وهو خطأ يفسد الكلام . وقد نقل هذا الكلام الصنعمانى فى توضيح الافكار (١ : ٢٤٢) .

(٣) يعنى قوله : " ان قصور الحسن عن الصحيح انما يجب " اذا اقتصر على الحسن اما اذا جمع بينهما فلا قصور حينئذ وبيان ذلك ان للرواة صفات تقتضى قبول روايتهم ، وتلك الصفات متفاوتة كالتيقظ والحفظ والاتقان مثلا ، ومنها الصدق وعدم التهمة =

(٤٢) قوله (ص) :

" من اهل الحديث من لا يفرد نوع الحسن " (١)

هذا ينبغي ان يقيد به اطلاقه في اول الكلام على نوع الصحيح وهو قوله : الحديث ينقسم عند اهله الى صحيح وحسن وضعيف . (٢)

(٤٣) قوله (ص) :

" وهو الظاهر من تصرف الحاكم واليه يوصى " في تسميته
" كتاب الترمذى " بالجامع الصحيح " (٣)

انما جعله يوصى " اليه ، لان ذلك مقتضاه ، وذلك ان كتاب الترمذى مشتمل على انواع الثلاثة ، لكن المقبول فيه وهو الصحيح والحسن اكثر من المرود فحكم للجميع بالصحة بمقتضى الغلبة .

١١٣٥

فلو كان ممن يرى التفرقة بين / الصحيح والحسن لكان في حكمه ذلك مخالفا للواقع ، لان الصحيح الذى فيه اقل من مجموع الحسن والضعيف / فلا يعتذر عنه بانه اراد الغالب ، فاقتضى توجيه كلامه ان يقال : انه لا يرى / التفرقة بين الصحيح والحسن ، ليصح ما ادعاه من التسمية .

١٣٥ب

١١١ب

وقد وجدت في " المستدرک " له اثر حديث اخرجه قال : اخرجه ابو داود في " كتاب السنن " الذى هو صحيح على شرطه .

= بالكذب . فوجود الدرجة الدنيا كالصدق مثلا ، لا ينافيه وجود ما هو اعلى منه كالحفظ والاتقان وكذلك اذا وجدت الدرجة العليا لم يناف ذلك وجود الدنيا مع الصدق ، فصح ان يقال : حسن باعتبار الصفة الدنيا صحيح باعتبار الصفة العليا . ويلزم على هذا ان يكون كل صحيح حسنا ويلتزمه ويؤيده ورود قول المتقدمين : هذا حديث حسن فـصـحـى الا حديث الصحيحة . محاسن الاصطلاح (ص ١١٤ - ١١٥)
بها مش مقدمة ابن الصلاح والتقيد والايضاح (ص ٦١) .

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص ٣٦) .

(٢) مقدمة ابن الصلاح (ص ١٠) .

(٣) مقدمة ابن الصلاح (ص ٣٦) ويعنى به اندراج الحسن فى

انواع الصحيح .

وهذا - ايضا - محمول على انه اراد به عدم التفرقة بين الصحيح والحسن ولم يعتبر الضعيف^(١) الذي فيه لقلته بالنسبة الى النوعين .
ومن هنا اجاب بعض المتأخرين عن الاشكال الماضى وهو قول الترمذى " حسن صحيح " . انه اراد حسن على طريقة من يفرق بين النوعين لقصور رتبة راويه عن درجة الصحة المصطلحة صحيح على طريقة من لا يفرق . ويرد عليه ما أورده فيما سبق .^(٢)

واعلم ان اكثر اهل الحديث لا يفرقون الحسن من الصحيح ، فمن ذلك ما رويناه عن الحميدى شيخ البخارى قال : " الحديث / الذى ثبت عن النبى - صلى الله عليه وسلم - : (هو)^(٣) ان يكون متصلا غير مقطوع معروف الرجال^(٤) .

ورويانا عن محمد بن يحيى الذهلى قال : " ولا يجوز الاحتجاج الا بالحديث المتصل غير المنقطع الذى ليس فيه رجل مجهول ولا رجل مجروح^(٥) .

فهذا التعريف يشمل الصحيح والحسن معا .

وكذا شرط ابن خزيمة^(٦) وابن حبان^(٧) فى صحيحهما لم يتعرضا فيه لمزيد امر آخر على ما ذكره الذهلى .

(١) فى كل النسخ " المصنف " وفى هامش (ر / أ) " الضعيف " وهو الصواب .

(٢) يقصد ما أورده على ابن كثير فى (ص ١٧١) من انه يلزم على قوله ان لا يكون فى كتاب الترمذى صحيح الا التام . الخ .

(٣) الزيادة من (ى) .

(٤) انظر الكفاية (ص ٢٤) .

(٥) الكفاية للاخطيب (ص ٢٠) وقال الذهلى ايضا " لا يكتب الخبر

عن النبى صلى الله عليه وسلم حتى يرويه الثقة عن الثقة حتى

يتناهى الخبر الى النبى - صلى الله عليه وسلم بهذه الصفة

ولا يكون فيهم رجل مجروح ولا رجل مجهول " . الكفاية (ص ٢٠) .

(٦) انظر صحيح ابن خزيمة (١ : ٣) حيث قال : المختصر من المختصر

من المسند الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم ينقل العدل

عن العدل موصولا اليه صلى الله عليه وسلم من غير قطع فى اثناء

الاسناد ولا جرح فى ناقلى الاخبار .

(٧) انظر الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (١ : ٢١) تحقيق

احمد محمد شاكر وفيها شروط ابن حبان وقد ذكرها الحافظ فيما

تقدم فى هذا الكتاب (ص) .

اكثر اهل
الحديث
لا يفرقون بين
الحسن والصحيح
١/٦٧٥

(١)
قوله (ص) :

" اطلق الخطيب والسلفي الصحة على كتاب النسائي " .

١٣٦٦ ب

قلت : وقد اطلق عليه - ايضا - اسم الصحة ابو علي النيسابوري .
وابو احمد ابن عدي وابو الحسن الدارقطني وابن منده وعبد الفنى ابن
سميد وابو يعلى الخليلي وغيرهم .

واطلق الحاكم اسم الصحة عليه وعلى كتابي ابن داود والترمذي

كما سبق .

١٤٤٥

وقال ابو/عبدالله ابن مندة : " الذي خرجوا الصحيح اربعة :

البخارى ومسلم وابو داود والنسائي " .

واشار الى مثل ذلك ابو علي ابن السكن .

وما حكاه ابن الصلاح^(٧) عن الجارودي ان النسائي يخرج احاديث

من لم يجمع على تركه ، فانما اراد بذلك اجماعا خاصا .

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص ٣٦) .

(٢) هو الحافظ العلامة شيخ الاسلام ابو طاهر عماد الدين احمد بن محمد بن ابراهيم الاصبهاني من آثاره ثلاثة مجامع : معجم لمشيخة اصبهان ومعجم لمشيخة بغداد ومعجم السفر . مات سنة ٥٧٦ .

تذكرة الحفاظ (٤ : ١٢٩٨) ، وفيات الاعيان (١ : ١٠٥) .

(٣) هو الامام محدث الاسلام الحسين بن علي بن يزيد بن داود النيسابوري احد جهابذة الحديث حافظ متقن ورع مات سنة ٣٤٩ .

الاعلام (٢ : ٢٦٦) ، تذكرة الحفاظ (٣ : ٩٠٢) .

(٤) هو الامام الحافظ الكبير ابو احمد عبد الله بن عدي بن عبد الله ابن محمد الجرجاني ويعرف - ايضا - بابن القطان صاحب كتاب الكامل في الجرح والتعديل كان احد الاعلام مات سنة ٣٦٥ .

تذكرة الحفاظ (٣ : ٩٤٢) ، طبقات الشافعية للسيكي (٣ : ٣١٥) .

(٥) انظر شرح ابن سيد الناس لجامع الترمذي (ل ٦) .

(٦) هو الحافظ الحجة ابو علي سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن البغدادي نزيل مصر توفي سنة ٣٥٣ من آثاره كتابه الصحيح

المنتقى . تذكرة الحفاظ (٣ : ٩٣٧) ، الاعلام (٣ : ١٥١) .

(٧) مقدمة ابن الصلاح (ص ٣٣) .

طبقات
النقاد

وذلك ان كل طبقة من نقاد الرجال لا تخلو من متشدد ومتوسط .
فمن الاولى : شعبة وسفيان الثوري وشعبية اشد منه .
ومن الثانية : يحيى القطان وعبدالرحمن بن مهدي ويحيى
اشد من عبدالرحمن .

ومن الثالثة : يحيى بن معين واحمد . ويحيى اشد من احمد .
ومن الرابعة : ابو حاتم والبخاري . وابو حاتم اشد من
البخاري .

وقال النسائي : لا يترك الرجل عندي حتى يجتمع الجميع على
تركه .

فاما اذا وثقه ابن مهدي وضعفه يحيى القطان / مثلا / فانه
لا يترك لما عرف من تشديد يحيى ومن هو مثله في النقد .
واذا تقرر ذلك ظهر ان الذي يتبادر الى الذهن من
ان مذهب النسائي في الرجال مذهب متسع ليس كذلك فكم من رجل
اخرج له ابو داود والترمذي تجنب النسائي اخراج حديثه .
كالرجال الذين ذكرنا قبل ان ابا داود يخرج احاد يشتم وامثال
من ذكرنا . بل تجنب النسائي اخراج حديث جماعة من رجال
الصحيحين .

وحكى ابو الفضل بن طاهر / قال : سألت سعد بن علي بن
الزنجاني عن رجل فوثقه فقلت له : ان النسائي لم يحتج به فقال :
يا بني . ان لابي عبدالرحمن شرطا في الرجال اشد من

(١) انظر (ص ٢٣٤) (٢٢٥)

(٢) هو الامام الثبت الحافظ القدوة ابو القاسم سعد بن علي بن
محمد بن علي شيخ الحرم الشريف قال ابو الفضل بن طاهر
مارأيت مثل الزنجاني . كان من رؤوس اهل السنة واعمة الاثر من
يعادى الكلام واهله ويذم الراء والاهواء . مات سنة ٤٧١ .
تذكرة الحفاظ (٣ : ١١٧٤) ، طبقات الحفاظ للسيوطي (ص ٤٤٠) .

(١) شرط البخارى ومسلم .

وقال ابو بكر البرقاني الحافظ في جزء له معروف :

" هذه اسما رجال تكلم فيهم النسائي من اخرج له الشيخان في صحيحهما سألت عنهم ابا الحسن الدارقطني فدون كلامه فسي ذلك وقال احمد بن محبوب الرملي : سمعت النسائي يقول :

لما عزمت على جمع السنن استخرت الله تعالى في الرواية عن شيوخ كان في القلب منهم بعض الشئ ، فوقعت الخيرة على تركهم
فنزلت في جملة من الحديث كنت / اعلم فيها عنهم .^(٢)

وقال الحافظ ابو طالب : احمد بن نصر شيخ الدارقطني .^(٣)

" من يصبر على ما يصبر عليه النسائي ؟ كان عنده حديث ابن لهيعة ترجمه ترجمة فما حدث منها بشئ " .^(٤)

قلت : وكان عنده عاليا عن قتيبة عنه ولم يحدث به لافي السنن ولا في غيرها .^(٥)

وقال محمد بن معاوية الاحمر الراوى عن النسائي طامعنااه قال النسائي : كتاب السنن كله صحيح وبعضه معلول الا انه ليس يبين علته والمنتخب منه المسمى بالمجتبى صحيح / كله .^(٦)

(١) شروط الائمة الستة لابن طاهر المقدسي (ص ١٨) .

(٢) شروط الائمة الستة لابن طاهر المقدسي (ص ١٨) .

(٣) هو الامام الحافظ الثبت احمد بن نصر بن طالب البغدادي سمع العباس بن محمد الدوري وطبقته وعنه الدارقطني مات سنة ٣٢٣ . تذكرة الحفاظ (٣ : ٨٣٢) .

(٤) شروط الائمة الستة (ص ١٨) .

(٥) قتيبة بن سعيد بن جميل - بفتح الجيم - ابن طريف الثقفي ابورجاة البفلاني بفتح الموحدة وسكون المعجمة ثقة ثبت من العاشرة مات سنة ٢٤٠ / ٤ .

تقريب (٢ : ١٢٣) ، الكاشف (٢ : ٢٩٧) .

(٦) محمد بن معاوية بن عبد الرحمن من نسل هشام بن عبد الملك بن مروان ابو بكر المعروف بابن الاحمر محدث اندلسي وهو اول من ادخل سنن النسائي الى الاندلس وحدث به وانتشر عنه . مات سنة ٣٦٥ . الاعلام (٧ : ٣٢٥) .

وقال ابو الحسن المصنف (١) : اذا نظرت الى ماخرجه اهل
الحدِيث فما خرج به النسائي اقرب الى الصحة مماخرجه غيره .
وقال ابن رشد : كتاب النسائي ابدع الكتب المصنفة في السنن
تصنيفا واحسنها ترصيفا (٢) وكان كتابه جامع بين طريقتي البخاري ومسلم
مع حظ كبير من بيان العلل .
وفي الجملة فكتاب النسائي اقل الكتب بعد الصحيحين (٤)
ضعيفا ورجلا مجروحا ، ويقاربه كتاب ابى داود وكتاب الترمذى ويقابله
في الطرف الاخر كتاب ابن ماجه فانه تفرد فيه باخراج احاديث عن
رجال متهمين بالكذب وسرقة الاحاديث وبعض تلك الاحاديث لا تعرف
الا من جهتهم مثل حبيب بن ابى حبيب كاتب مالك (٦) والعلاء بن زيد (٧)
وداود بن المحبر (٨) وعبد الوهاب بن الضحاك (٩) واسماعيل بن زياد

- (١) من (هـ) وفي (ب) و(ر) المصنف بالخير المعجمة .
(٢) هو محمد بن احمد بن رشد ابو الوليد قاضى الجماعة بقربلنة
من اعيان المالكية له تاليف منها المقدمات المهدية في الاحكام
الشرعية والبيان والتحصيل فقه مات سنة ٥٢٠ .
الاعلام (٦ : ٢١٠) .
(٣) فى (ب) توصيفا .
(٤) كلمة حديثا سقطت من (ر) .
(٥) كلمة فيه من (ى) وفي باقى النسخ به .
(٦) حبيب بن ابى حبيب المصرى ، كاتب مالك يكنى ابا محمد متروك ،
كذبه ابو داود وجماعة مات سنة ٢١٨ / ق .
تقريب (١٤٩ : ١) ، الكاشف (٢٠٢ : ١) .
(٧) العلاء بن زيد ويقال : زيد - بزيادة لام الثقفى ابو محمد
البصرى متروك ورماه ابو الوليد بالكذب من الخاصة / تقريب :
(٩٢) ، الكاشف (٢ : ٣٦٠) .
(٨) داود بن المحبر - بمهملة وموحدة مفتوحة - ابن قحذم - بفتح
القاف وسكون المهملة وفتح المعجمة - الثقفى البكرابى ابو
سليمان البصرى نزيل بغداد متروك واكثر كتاب العقل الذى
صنفه موضوعات من التاسعة مات سنة ٢٠٦ .
تقريب (٢٣٤ : ١) ، الكاشف (٢٩١ : ١) ورمزه ب (ق) .
(٩) عبد الوهاب بن الضحاك بن ابيان العرضى - يضم المهملة وسكون
الراء بعدها معجمة ابو الحارث الحمصى نزيل سلمية متروك
كذبه ابو حاتم من العاشرة مات سنة ٢٤٥ / ق =

(١) السكوني وعبد السلام بن ابي الجنوب وغيرهم .
 واما ما حكاه ابن طاهر عن ابي زرعة الرازي انه نظر فيه فقال^(٣)
 لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثا مما فيه ضعف .^(٤)
 فهي حكاية لا تصح لانقطاع اسنادها^(٥) وان كانت محفوظة
 فلعله اراد ما فيه من الاحاديث الساقطة الى الغاية او كان مارأى من
 الكتاب الا جزءا منه فيه هذا القدر .

وقد حكم ابو زرعة على احاديث كثيرة منه بكونها باطلة او ساقطة
 او منكرة، وذلك محكي في / كتاب العلل لابن ابي حاتم وكان الحافظ
 صلاح الدين العلائي يقول : ينبغي ان يعد كتاب الدارمي سادسا
 للكتب الخمسة بدل كتاب ابن ماجه فانه قليل الرجال الضعفاء
 نادر الاحاديث المنكرة والشاذة وان كانت فيه احاديث مرسله وموقوفة
 فهو مع ذلك اولى من كتاب ابن ماجه .

قلت : وبعض اهل العلم لا يعد السادس الا الموطأ . كما

= تقريب (١ : ٥٢٧) ، الكاشف (٢ : ٢٢٠) وقال :

قال ابو داود : يضع الحديث . وكتاب المجروحين (٢ : ١٤٨)
 وقال كان يسرق الحديث . . . لا يحل الاحتجاج به .
 (١) اسماعيل بن زياد ، ويقال : ابن ابي زياد السكوني قاضي
 الموصل متروك كذبوه من الثامنة / ق .

تقريب (١ : ٦٩) ، الكاشف (١ : ١٢٣) وقال : واه .
 (٢) عبد السلام بن ابي الجنوب - بفتح الجيم وتخفيف النون المضمومة
 وآخره موحدة المدني ضعيف لا يكثر بذكر ابن حبان له في
 الثقات فانه ذكره في الضعفاء من الثامنة / ق .

تقريب (١ : ٥٠٥) ، كتاب المجروحين لابن حبان (٢ : ١٥٠) ،
 وقال : يروى عن الثقات ما لا يشبه حديث الاثبات .
 (٣) من و (٥) وباقي النسخ اليه .

(٤) شروط الائمة الستة لابن طاهر المقدسي (ص ١٦) وفيه " بضعة
 عشر او كلاما هذا معناه" .

(٥) في (هـ) سندها .

الاسانيد من الكتب المذكورة، وكأبي البركات ابن تيمية^(١) فانهم
يخرجون الحديث منها ويمزونه اليها من غير بيان صحته او ضعفه .
واعجب من ذلك ان الحديث يكون في الترمذى وقد ذكر علقته
فيخرجونه منه مقتصرين على قولهم رواه الترمذى، معرضين عما ذكر من
علته . وقد تتبع ابو الحسن بن القطان^(٢) الاحاديث التي / سكت عبد
الحق^(٣) في احكامه عن ذكر علقها بما فيه مقتع . وهو وان كان قد
تعنت في كثير منه فهو مع ذلك جم الفائدة والله سبحانه الموفق .

ر ٦٣/أ

١١٧٥

(٢٨١) قوله (٤) / :

"وانما قال السلفى : "والحكم بصحة اصولها ولا يلزم من كون الشيء
له اصل صحيح ان يكون هو صحيحاً"^(٤) .

هـ ٦٩/أ

قلت : / وحاصله توهيم ابن الصلاح في نقله لكلام السلفى
وهو في ذلك تابع للعلامة مغلطاي وما تضمنه من الانكار ليس بجيد
ان العبارتان جميعا موجودتان في كلام السلفى، لكن ما نقله مغلطاي
وتبعه شيخنا سابق^(٥) .

- (١) هو شيخ الاسلام عبد السلام بن عبد الله بن ابي القاسم الخضر
ابن محمد بن علي ابن تيمية الحراني الحنبلي امام حافظ
مقرى، محدث اصولى مفسر من مؤلفاته المنتقى من احاديث
الاحكام والاحكام الكبرى في عدة مجلدات مات سنة ٦٥٢ .
شذرات الذهب (٥ : ٢٥٧) ، والاعلام (٤ : ١٢٩) .
- (٢) هو : الحافظ العلامة الناقد قاضي الجماعة ابو الحسن علي
ابن محمد بن عبد الملك بن يحيى الحميرى الكناسى الفاسى
الشهير بابن القطان له مصنفات منها : بيان الوهم والايهام
الذى وضعه على الاحكام الكبرى لعبد الحق . مات سنة ٦٢٨ .
تذكرة الحفاظ (٤ : ١٤٠٧) ، وشذرات الذهب (٥ : ١٢٨) .
- (٣) عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله ابو محمد الازدى الاشبلى
الحافظ احد الاعلام مؤلف الاحكام الكبرى والبصغرى والجمع بين
الصحيحين توفي سنة ٥٨١ .
- شذرات الذهب (٤ : ٢٦٨) ، الرسالة المستطرفة (ص ١٤٢) .
- (٤) التقييد والايضاح (ص ٦٢) .
- (٥) كلمة سابق سقطت من (ر/ب) .

ثم عاد السلفى وقال : ما نقله ابن الصلاح عنه بزيادة ، ولفظه
 " واما السنن فكتاب له صدر فى الافاق ولا نرى مثله على الاطلاق
 وهو احد الكتب الخمسة التى اتفق على صحتها علماء الشرق والغرب
 والمخالفين لهم كالمختلفين عنهم بدار الحرب ان كل من رد ما صح عن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يتلقه بالقبول قد ضل وغوى ان كان
 صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى .^(١)

واذا تقرر هذا ينبغي حمل كلام السلفى على نحو ما حملنا
 عليه كلام الحاكم .^(٢) وقد سبق الى نحو ذلك الشيخ محيى الدين
 فقال - اثر كلام السلفى : مراده بهذا ان معظم الكتب الثلاثة
 يحتج به اى صالح لان يحتج به لثلاث يرد على اطلاق عبارته المنسوخ
 او المرجوح عند المعارضة - والله اعلم .

تنبيه .

السلفى بكسر السين نسبة الى جده وهو لقب له .
 قال منصور بن سليم الحافظ^(٤) كانت احدى شفثيه عريضة مفروقة
 فكان له ثلاث شفاه .
 فقيل له بالفارسية سى ليه اى ثلاث شفثاه^(٥) ثم عرب فقيل ليه :

-
- (١) كذا فى جميع النسخ ولعل الصواب والمخالفون .
 - (٢) انظر شرح ابن سيد الناس لجامع الترمذى (ل ٦) .
 - (٣) انظرو (ص) .
 - (٤) الامام الحافظ المفيد الرحال وجهه الدين ابو المظفر منصور بن
 سليم بن منصور بن فتوح الهمداني الشافعى محتسب الثفر له
 مؤلفات منها المعجم والاربعين البلدانية مات سنة ٦٧٧ .
 - (٥) تذكرة الحفاظ (٤ : ١٤٦٧) ، طبقات الحفاظ للسيوطى (ص ٥٠٩) .
 - (٥) كذا فى جميع النسخ والصواب جمعه على شفاه وشفثاه وشفثوات
 انظر لسان العرب (٢ : ٣٣٧) .

سلفة . ووهم ابو محمد بن حوط الله^(١) وهما شنيحا فقال : في فهرسته
هو منسوب الى سلفة قرية من قرى اصبهان .
وكذا رأيت في فهرست ابن بشكوال^(٢) نقلا عن بعض مشايخه
رحمة الله عليهم .

خاتمة .

للكلام على الحديث الصحيح والحسن .

قد قررنا انهما في حيز القبول ، وقد وجدنا في عبارة جماعة من
اهل / الحديث الفاظ يوردونها في مقام القبول ينفي الكلام عليها
وهي :

الثابت والجيد والقوى والمقبول والصالح وسنستوفي الكلام
على / هذه الانواع في آخر الكتاب ان شاء الله كما وعدنا في الخطبة
والله اعلم .

(١) هو : عبد الله بن سليمان بن داود بن حوط الله الانصاري
الحارثي الاندلسي ابو محمد محدث حافظ مقرئ منشى خطيب
شاعر نحوي من آثاره كتاب في تسمية شيوخ البخاري ومسلم مات
سنة ٦١٢ .

معجم المؤلفين (٦ : ٦١) ، شذرات الذهب (٥ : ٥٠) .
(٢) هو : الحافظ الامام المتقن ابو القاسم خلف بن عبد الملك بن
مسعود بن بشكوال الانصاري الاندلسي محدث الاندلس
ومؤرخها كان حجة متسع الرواية حافظا تاريخيا من مؤلفاته
الصلة وغوامض الاسماء في عشرة اجزاء مات ٥٧٨ .

تذكرة الحفاظ (٤ : ١٣٣٩) ، شذرات الذهب (٤ : ٢٦١) .
(٣) لم يقدر للحافظ رحمه الله ان يكمل هذا الكتاب وللغادة انقل
معاني هذه الالفاظ من تدريب الراوي للسيوطي .
الثابت : بمعنى الصحيح .

والجودة يعبر بها عن الصحة ، فلا مفايرة بين جيد وصحيح
عندهم الا ان الجهبذ لا يعدل عن صحيح الي جيد الا لنكتة
كأن يرتقى الحديث عنده عن الحسن لذاته ويتردد في بلوغه
الصحيح فالوصف به انزل رتبة عن الوصف بصحيح .
وكذا القوى . =

.....

= والصالح : يشمل الصحيح والحسن لصلاحيتهما للاحتجاج
ويستعمل أيضا في ضعيف يصلح للاعتبار .
تدريب الراوى (ص ١٠٤ - ١٠٥) .
ولم يتكلم السيوطى على المقبول والظاهر اعم من هذه الالفاظ
كلها ما عدا الصالح .

النوع الثالث

الضعيف /

٦٣٢ ب

(٤٥) قوله (ص) :

" كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحسن فهو ضعيف " (١)

اعترض عليه بانه لو اقتصر على نفي صفات الحسن لكان اخصر لان نفي صفات الحسن مستلزم لنفي صفات الصحيح وزيادة واجاب بعض من عاصرناه (٢) بأن مقام التعريف يقتضى ذلك (٣) ان لا يلزم من عدم وجود وصف الحسن عدم وجود وصف الصحيح ان الصحيح بشرطه السابق لا يسمى حسنا ، فالترديد متعين قال : ونظيره قول النحوي اذا عرف الحرف بعد تعريف الاسم والفعل : الحرف ما لا يقبل شيئا من علامات الاسم ولا علامات الفعل . انتهى

واقول : والتنظير غير مطابق ، لانه ليس بين الاسم والفعل والحرف عموم ولا خصوص بخلاف الصحيح والحسن ، فقد قررنا فيما مضى ان بينهما عموما وخصوصا ، وانه يمكن اجتماعهما وانفراق كل منهما بخلاف الاسم والفعل والحرف .

والحق ان كلام المصنف معترض وذلك ان كلامه يعطى ان الحديث حيث ينعدم فيه صفة من صفات الصحيح يسمى ضعيفا ، وليس كذلك ، لان تمام الضبط مثلا اذا تخلف صدق ان صفات الصحيح لم

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص ٣٧) .

(٢) في (ب) نفي بدون لام .

(٣) في هامش (ر) و(هـ) " اظن انه اراد بالمعاصر الزركشى " .

(٤) في هامش (ر) " عبارة الزركشى ولانه لا يلزم " .

(٥) في (هـ) و(ب) النظر . وفي (ر) النظير والصواب ما اثبتناه .

تجتمع، ويسمى الحديث الذي اجتمعت فيه الصفات سواء حسنا لا ضعيفا .
وما / من صفة من صفات الحسن الا وهى اذا انعدمت كان
الحديث ضعيفا ولو عبر بقوله : حديث لم تجتمع فيه صفات القبول
لكان اسلم من الاعتراض واخصر - والله اعلم .

(٤٦) قوله (ص) :

" واطنب ابو حاتم ابن حبان فى تقسيمه . . . الى آخره (١) .

اقول : لم اقف على كلام ابن حبان فى ذلك .

وتجاسر بعض من عاصرناه فقال : هو : فى اول كتابه فى
الضعفاء ولم يصب فى ذلك فان الذى قسمه ابن حبان فى مقدمة
كتاب الضعفاء له تقسيم الاسباب الموجبة / لتضعيف الرواة ولا تقسيم
الحديث الضعيف ثم انه ابلغ الاسباب المذكورة عشرين ^(٢) قسما لا تسعة
واربعين والحاصل (ان الموضع ^(٣) الذى ذكر ابن حبان فيه ذلك ما عرفنا
مظنته - والله الموفق .

(٤٧) قوله (ص) :

وسبيل من اراد البسط ان يعمد الى صفة / معينة . . . الى آخره (٤)

اقول : شرح هذا شيخنا فى شرح منظومته ^(٥) ولم يتعرض لـ

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص ٣٧) وبقيّة كلامه " فيبلغ به خمسين قسما

الا واحدا وما ذكرته ضابط جامع لجميع ذلك " .

(٢) الامر كما ذكر الحافظ وقد ابلغها ابن حبان عشرين نوعا فقط

انظر كتاب المجروحين (١ : ٦٢ - ٨٥) .

(٣) ما بين القوسين من (ر/أ) وفى باقى النسخ " من الوضع" وهو خطأ .

(٤) مقدمة ابن الصلاح (ص ٣٧) ومن بقيّة الكلام " فيجعل ما عدست

فيه . . . قسما واحدا ثم ما عدت فيه تلك الصفة مع صفة اخرى

معينة قسما ثانيا ثم ما عدت فيه مع صفتين معينتين قسما ثالثا

وهكذا الى ان يستوفى الصفات المذكورة جمع ثم يعود ويعين

من الابتداء صفة غير التى عينها اولا ويجعل ما عدت فيه قسما

. . . الخ

(٥) شرح العراقى لالفيته (١ : ١١٢) قال : وشروط القبول هى : شروط

الصحيح والحسن وهى ستة وذكرها .

هـ ١/٢٠

تعريف الحافظ
للضعيف

١١٩٥

ب ١٤٣

هنا فرأيت الإشارة الى ذلك هنا .

صفات القبول

قال - رضى الله عنه - : " صفات القبول ستة :

ر٦٤/أ

(١) اتصال السند / .

(٢) وعدالة الرجال .

(٣) والسلامة من كثرة الخطأ والغفلة .

قلت : بل التعبير هنا باشتراط الضبط اولى . انتهى

(٤) قال ومجى الحديث من وجه آخر حيث كان فى الاسناد مستور

لم تعرف اهليته وليس متهما كثيرا الغلط .

قلت : وكذا اذا كان فيه ضعيف بسبب سوء الحفظ او كان فى

الاسناد انقطاع غفيف او خفى او كان مرسلا . كما قررنا ذلك فى

الكلام على الحسن المجبور . انتهى

(٥) قال والسلامة من الشذوذ .

(٦) والسلامة من العلة القادحة .

٧٠هـ

قلت : وتلخيص التقسيم المطلوب ان فقد الاوصاف راجع الى

ما فى راويه طعن او فى سنده سقط فالسقط اما ان يكون فى اوله او فى

آخره او فى اثنايه ويدخل تحت ذلك المرسل والمعلق والمدلس

والمنقطع والمعضل وكل واحد من هذه اذا انضم اليه وصف من اوصاف

الطعن وهى : تكذيب الراوى او تهمته بذلك او فحش غلظه او مخالفتيه

او بدعته او جهالة عينه او جهالة حاله ، فباعتبار ذلك يخرج منه

اقسام كثيرة مع الاحتراز من التداخل المفضى الى التكرار فاذا فقد ثلاثة

اوصاف من مجموع ما ذكر حصلت منها اقسام اخرى مع الاحتراز ما ذكر ، ثم

اذا فقد اربعة اوصاف ، فكذلك ثم كذلك الى آخره ، فكلما عدت فيه

صفة واحدة يكون اخف مما عدت فيه صفتان بشرط ان لا تكون الصفوة

المتقدمة / قد جبرتها صفة قوية ، وهكذا الى ان ينتهى الحديث الى

درجة الموضوع المختلق بان تنعدم فيه شروط القبول ويوجد فيه

ما يشترط انعدامه من جميع اسباب الطعن والسقط .

١٢٠ى

لكن قال شيخنا : انه لا يلزم من ذلك ثبوت الحكم بالوضع وهو

متجه ، لكن مدار الحكم في الانواع على غلبة الظن ، وهي موجودة هنا
والله اعلم .

تنبيهات .

الاول : قولهم : ضعيف الاسناد اسهل من قولهم : ضعيف
على ما تقدم في قولهم صحيح الاسناد وصحيح ، ولا فرق .
الثاني : من جملة صفات القبول التي لم يتعرض لها شيخنا
ان يتفق العلماء على العمل بمدلول حديث ، فانه يقبل حتى يجب
العمل به .

وقد صرح بذلك جماعة من ائمة الاصول^(١) .

ومن امثله قول الشافعي - رضي الله عنه - :

" وما قلت : من انه اذا غير طعم الماء وريحه ولونه - يروى عن
النبي - صلى الله عليه وسلم من وجه لا يثبت اهل الحديث مثله ، ولكن^(٢)
قول العامة لا اعلم بينهم فيه خلافا . وقال في حديث " لا وصية لوارث " .
لا يثبت اهل العلم بالحديث ، ولكن العامة تلقتة بالقبول وسلموا
به حتى جعلوه ناسخا لاية الوصية للوارث^(٣) .

-
- (١) كلمة ائمة سقطت من (ب) وكذلك كلمة مثله .
(٢) في هامش الام للشافعي (١ : ١٣) ولكنها من الام في بعض
النسخ كما اشار الى ذلك المحقق هاشم (ص ٧) .
(٣) نقل الصنعاني هذا الكلام من قوله تنبيهات الى هنا توضيح
الافكار (١ : ٢٥٣ - ٢٥٤) ثم ان عبارة الشافعي في
الام (٤ : ١١٢) : " . . فوجدنا الدلالة على ان الوصية
للوالدين والاقربين الوارثين منسوخة بأي الموارث من وجهين :
احدهما : اخيار ليست بمتصلة عن النبي صلى الله عليه وسلم
من جهة الحجازيين منها ان سفيان ابن عيينة اخبرنا عن
سليمان الاحول عن مجاهد ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال " لا وصية لوارث " وغيره يثبت بهذا الوجه وجدنا غيره قد يصل
فيه حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا المعنى ثم
لم نعلم اهل العلم في البلدان اختلفوا في ان الوصية
للوالدين منسوخة أي الموارث . وعبارته في الرسالة =

الثالث : لم يتعرض المصنف للكلام على اوهى الاسانيد كما
تكلم على اصح / الاسانيد مع ان الحاكم قد ذكر الفصلين معا ^(١) وتبعهم
ابو نعيم فيما خرجه على كتابه والاستاذ ابو منصور البغدادي ، وورد
الشيخ تقى الدين القشيري في الاقتراح ^(٢) وغير واحد ممن تأخر عنه ^(٣)
وليس هو عريا عن الفائدة بل يستفاد من معرفته ترجيح بعض
الاسانيد على بعض وتمييز ما يصلح للاعتبار مما لا يصلح .

قال الحاكم : اوهى اسانيد الصديق - رضى الله عنه - صدقة
الديقي ^(٤) عن فرقد السخى ^(٥) عن مرة الطيب ^(٦) عن ابي بكر - رضى الله عنه .
واوهى اسانيد العمريين محمد بن القاسم بن عبد الله بن عمر

(١) (ص ١٣٩ - ١٤٠) ووجدنا اهل الفتيا ومن حفظنا عنه من اهل
العلم بالمغازي من قریش وغيرهم لا يختلفون في ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال عام الفتح " لا وصية لوارث . . . " فكان نقل عامة
عن عامة وكان اقوى في بعض الامر من نقل واحد عن واحد وكذلك
وجدنا اهل العلم عليه مجتمعين وقد روى بعض الشاميين
حديثا ليس مما يشته اهل الحديث فيه ان بعض رجاله مجهولون
فرويناه عن النبي منقطعا وانما قبلناه بما وصفت من نقل اهل
المغازي واجماع العامة عليه . .

(١) معرفة الحديث (ص ٥٥ - ٥٨) تكلم فيها على اصح الاسانيد
واوهى الاسانيد .

(٢) (ل ٥٠ ب - ٧ أ) نقلا عن ابي نعيم .

(٣) كالبليغيني ذكر ذلك في محاسن الاصطلاح (ص ٨٧ - ٨٨) .

(٤) صدوق له اوهام وتقدمت ترجمته (ص) .

(٥) فرقد بن يعقوب السنخى بفتح المهلة والموحدة ويخاء معجمة

ابو يعقوب البصرى صدوق عابد ولكنه لين الحديث كثير الخطأ

من الخامسة مات سنة ١٣١ / ت ق .

تقريب (٢ : ١٠٨) وميزان الاعتدال (٣ : ٣٤٥) .

(٦) مرة بن شراهيل الهمداني - بسكون الميم - ابو اسماعيل الكوفى

هو الذى يقال له : مرة الطيب ثقة عابد من الثانية مات سنة

٧٦ وقيل بعد ذلك / ع .

تقريب (٢ : ٢٣٨) ، الكاشف (٣ : ١٣١) هذا وفي جميع النسخ

مرة الطيب والصواب الطيب بالياء والياء فقط بعد الطاء

والصحيح من التقريب والكاشف .

أوهى الاسانيد
ر ٦٤ ب
ب ١٤٥

عن حفص بن عاصم (١) ابن عمر عن ابيه (٢) عن جده (٤) ، فان محمدا والقاسم
وعبد الله لم يحتج بهم .

واوهى اسانيد اهل البيت عمرو بن شمر (٥) عن جابر الجعفي (٦) عن
الحارث الاعور (٧) عن علي - رضی الله تعالی عنه - .

(٨) (واوهى / اسانيد ابى هريرة - رضی الله عنه - السرى بن اساعيل

ی ٢١)

- (١) كلمة بن من (ی) وفقى نسختی (ر) عن .
- (٢) لم اقف لمحمد بن القاسم على ترجمة .
- (٣) هو القاسم بن عبد الله بن عمر بن عاصم بن عمر بن الخطاب
العمرى ، المدنى ، متروك رماه احمد بالكذب من الثامنة مات بعد
الستين / ق .
- تقريب (٢ : ١١٨) ، ميزان الاعتدال (٣ : ٣٧١) وقال قال
احمد ليس بشى* كان يكذب ويضع الحديث وقال يحيى : ليس
بشى* وقال مرة كذاب وقال ابو حاتم والنسائى متروك . وقال
البخارى سكتوا عنه وقال الدارقطنى ضعيف .
- (٤) عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم العمرى ضعيف عابد تقدمت
ترجمته (ص) ثم انه فى جميع النسخ الا (ی) محمد بن
ابى القاسم وفيها جميعا ابن ابى عمرة والصواب ما اثبتناه
والصحيح من معرفة علوم الحديث والميزان والتقريب .
- (٥) عمرو بن شمر الجعفي الكوفى الشيمى ابو عبد الله عن جعفر بن
محمد وجابر الجعفي . قال الجوزجاني : زائف كذاب وقال ابن
حيان رافضى يشتم الصحابة ويروى الموضوعات عن الثقات وقال
البخارى منكر الحديث .
- ميزان الاعتدال (٣ : ٢٦٨) ، كتاب المجروحين (٢ : ٧٥)
- (٦) جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي ، ابو عبد الله الكوفى ضعيف
رافضى من الخامسة مات سنة ١٢٧ / د ت ق . تقريب (١ : ١٢٣)
- كتب المجروحين (١ : ٢٠٨) وقال : كان من اصحاب عبد الله بن
سب وقال : وقال زائدة : اما جابر الجعفي فكان والله كذابا
وكذبه ايوب .
- (٧) الحارث كذبه الشعبى فى رأيه ورمى بالرفض . تقدمت ترجمته .
- (٨) السريون اسماعيل الكوفى صاحب الشعبى قال يحيى القطان
استبازلى كذبه فى مجلس واحد وقال النسائى : متروك وقال
غيره ليس بشى* . وقال احمد ترك الناس حديثه .
- ميزان الاعتدال (٢ : ١١٧) ، الضعفاء للنسائى (ص ٢٩٢) كتاب
المجروحين (١ : ٣٥٥) .

- (١) عن داود بن يزيد الاودى ، عن ابيه ، عن ابي هريرة - رضى الله عنه .
 واوهى اسانيد عائشة - رضى الله تعالى عنها - الحارث بن شبل^(٣) عن ام النعمان عن عائشة - رضى الله عنها .
 واوهى اسانيد ابن مسعود - رضى الله تعالى عنه - شريك^(٤) عن ابي فزارة^(٥) عن ابي زيد^(٦) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه .
 (واوهى اسانيد انس - رضى الله عنه - داود بن المحبر بن قحذم^(٧) عن ابيه^(٨) عن ابان^(٩) عن انس - رضى الله عنه .^(١٠)

- (١) داود بن يزيد بن عبد الرحمن الاودى ابو يزيد الكوفى عن ابيه والشعبى وعنه وكيع كان ممن يقول بالرجعة قال ابن معين كان ضعيفا وضعفه احمد مات سنة ١٥١ .
 انظر كتاب المجروحين (١ : ٢٨٩) ، ميزان الاعتدال (٢ : ٢١) .
 (٢) مابين القوسين سقط من (ب) .
 (٣) الحارث بن شبل ، بصرى عن ام النعمان الكندية قال يحيى ليس بشىء . وضعفه الدارقطنى . وقال البخارى ليس بمعروف . ميزان الاعتدال (١ : ٤٣٤) ، الضعفاء للبخارى (ص ٢٥٦) .
 (٤) شريك بن عبد الله النخعى صدوق يخطئ كثيرا كثير حفظه تقدمت ترجمته (ص) .
 (٥) هوراشد بن كيسان العيسى بالموحدة ابو فزارة الكوفى ثقة من الخامسة / يخ م ت ق .
 تقريب (٦ : ٢٤٠) ، تهذيب التهذيب (٣ : ٢٢٧) .
 (٦) ابو زيد مولى عمرو بن هرث لا يعرف عن ابن مسعود وعنه ابو فزارة لا يصح حديثه ذكره البخارى فى الضعفاء قال ابواحمد الحاكم رجل مجهول . قلت ماله سوى حديث واحد .
 ميزان الاعتدال (٤ : ٥٢٦) ، كتاب المجروحين (٣ : ١٥٨) .
 هذا وفق جميع النسخ عن ابي يزيد والصواب ما اثبتاه كما فى الميزان وتهذيب التهذيب وكتاب المجروحين .
 (٧) داود متروك تقدمت ترجمته .
 (٨) هو المحبر بن قحذم والد داود ضعيف . ميزان الاعتدال (٣ : ٤٤١) .
 (٩) ابان بن ابي عياش ابو اسماعيل البصرى الزاهد احد الضعفاء قال احمد هو متروك الحديث . وقال يحيى بن معين : متروك . وقال مرة ضعيف وقال شعبة يكذب .
 ميزان الاعتدال (١ : ١٠ - ١١) ، كتاب المجروحين (١ : ٩٦) .
 (١٠) مابين القوسين سقط من (ب) .

- واوهى اسانيد المكيين : عبدالله بن ميمون القداح ^(١) عن
شهاب ابن خراش عن ابراهيم بن يزيد الخوزي ^(٢) عن عكرمة عن ابن
عباس - رضى الله تعالى عنهما - .
- واوهى اسانيد اليمانيين حفص بن عمر العدني ^(٤) عن الحكم بن
ابان ^(٥) عن عكرمة عن ابن عباس - رضى الله عنهما - .
- واوهى اسانيد المصريين احمد بن محمد بن الحجاج بن
رشد بن سعد ^(٦) عن ابيه ^(٧) عن جده ^(٨) عن قسرة بن
-
- (١) عبدالله بن ميمون القداح (ت) المكي قال ابو حاتم : متروك .
وقال البخارى : زاهب الحديث . وقال ابن حبان : لا يجوز
ان يحتج بما انفرد به وقال ابوزرعة واهى الحديث .
ميزان الاعتدال (٢ : ٥١٢) ، الجرح والتعديل لابن ابى حاتم
. (١٧٢ : ٥)
- (٢) شهاب بن خراش بن حوشب الشيباني ابو الصلت الواسطي ابن
اخى العوام بن حوشب نزل الكوفة له ذكر فى مقدمة مسلم
صدوق يخطى من السابعة / د .
- تقريب (١ : ٣٥٥) ، وانظر ترجمته فى ميزان الاعتدال (٢ : ٢٨١) .
- (٣) ابراهيم بن يزيد الخوزي (نسبة الى شعب الخوز بمكة) بضم
المعجمة وبالزاي - ابو اسماعيل المكي مولى بنى امية - متروك
الحديث من السابعة مات سنة ١٥١ .
- تقريب (١ : ٤٦) ، ميزان الاعتدال (١ : ٧٥) .
- (٤) حفص بن عمر بن ميمون العدني ابو اسماعيل لقبه : الفخ - بالفاء
وسكون الراء والخاء المعجمة ضعيف من التاسعة / ق .
- تقريب (١ : ١٨٨) ، ميزان الاعتدال (١ : ٥٦٠) .
- (٥) الحكم بن ابان العدني ابو عيسى صدوق عابد وله اوهام من
السادسة مات سنة ١٥٤ / ز ٤ . تقريب (١ : ١٩٠) ، ميزان
الاعتدال (١ : ٥٦٩) وقال وثقه ابن معين والنسائي والعجلي
ورمزه = (م ٤) .
- (٦) احمد بن محمد بن الحجاج بن رشد بن سعد ابو جعفر
المصرى قال ابن عدى كذبه وانكرت عليه اشياء .
- ميزان الاعتدال (١ : ١٣٣) .
- (٧) هو محمد بن الحجاج بن رشد بن المهرى عن ابيه عن جده قال
العقيلي فى حديثه نظر . ميزان الاعتدال (٣ : ٥١٠) ، المغنى
للذهبي (٢ : ٥٦٥) .
- (٨) هو حجاج بن رشد بن سعد المصرى عن ابيه وحيوة بن شريح =

(١) عبد الرحمن عن شيوخه .

واوهى اسانيد الشاميين محمد بن سعيد المصلوب^(٢) عن
عبد الله بن زهر عن علي بن زيد^(٣) عن القاسم^(٤) عن ابي امامة - رضى الله
تعالى عنه .

(٦) واوهى اسانيد الخراسانيين عبد الله بن عبد الرحمن بن مليحة^(٦)

(١) وعنه محمد بن عبد الله بن الحكم وغيره ضمنه ابن عدى مات سنة
٢١١ . ميزان الاعتدال (١ : ٤٦١) ، المغني للذهبي
(١ : ١٤٩) .

(١) قره بن عبد الرحمن بن هيوييل - بمهطة مفتوحة ثم تحتانية - وزن
جبرئيل المعافري البصري (كذا) ولعله : المصري - صدوق له
مناكير من السابقة مات سنة ١٤٧ م / ٤
تقريب (٢ : ١٢٥) ، المغني للذهبي (٢ : ٢٤٥) وفيه قال
احمد منكر الحديث جدا .

(٢) محمد بن سعيد الدمشقي الشامي المصلوب في الزندقة . قال
البخاري ترك حديثه وقال النسائي وغيره كذاب . وما وضع على
انس : " لانبي بعدى الا ان يشاء الله " .

المغني للذهبي (٢ : ٥٨٥) ، التقريب (٢ : ١٦٤) ورمز له
ب (ت ق) وفيه قال احمد ابن صالح : وضع اربعة آلاف
حديث . وقال احمد : قتله المنصور على الزندقة وصلبه من
السادسة . هذا وفي كل النسخ : محمد بن سعد والتصويب
من المغني والتقريب .

(٣) عبيد الله بن زهر - يفتح الزاي وسكون المهمله الضمري مولا
الافريقي صدوق يخطى من السادسة / يخ ع .
تقريب (٢ : ٥٣٣) ، المغني (٢ : ٤١٥) وقال : هو الـ
الضعف اقرب .

(٤) علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان
ضعيف من الرابعة مات سنة ١٣١ وقيل قبلها / يخ م ع .
تقريب (٢ : ٤٧) ، ميزان الاعتدال (٣ : ١٢٧ - ١٢٨) . وفي
جميع النسخ " علي بن يزيد " وهو خطأ والتصويب من الميزان
والتقريب .

(٥) ذكر في تهذيب الكمال القاسم بن عبد الرب في الرواة عن ابي
امامة ولم اقله على ترجمة .

(٦) عبد الله بن عبد الرحمن بن مليحة النيسابوري عن عكرمة بن عمار
قال الحاكم ابو عبد الله : الغالب على رواياته المناكير . المغني
للذهبي (١ : ٣٤٥) ، ميزان الاعتدال (٢ : ٤٥٤) .

ونسخة يرويها بقية عن مبشر بن عبيد^(١) عن حجاج بن ارطاة^(٣)
عن الشيخ ومبشر / متهم بالكذب والوضع .

ونسخة رواها ابراهيم بن عمرو بن بكر السكسكى^(٤) عن ابيه عن^(٥)
عبد العزيز بن ابي رواد^(٦) من نافع عن ابن عمر - رض الله عنه - وابراهيم

(١) بقية بن الوليد بن صائد بن كعب النصراني يحمى - يضم

التحتانية وسكون المهمل وكسر الميم صدوق كثير من

الضعفاء من الثامنة مات سنة ١٩٧ / خت م ٤٠

تقريب (١٠٥: ١) ، كتاب المجروحين (٢٠٠: ١) وفيه " ثم

سمع عن اقوام كذا بين ضعفاء متروكين ٠٠٠ " .

(٢) مبشر بن عبيد الحمصي ابو حفص كوفي الاصل متروك ورواه

احمد بالوضع من السابعة له في ابن ماجه حديث واحد في

غسل الميت / ق .

تقريب (٢٢٨: ٢) ، ميزان الاعتدال (٤٢٣: ٣) وفيه قال

احمد كان يضع الحديث وقال البخاري روى عنه بقية منكسر

الحديث .

(٣) حجاج بن ارطاة - بفتح الهمة - ابن ثور بن هبيرة النخعي

ابو ارطاة الكوفي . القاضي احد الفقهاء صدوق كثير الخطأ

والتدليس من السابعة مات سنة ١٤٥ / بخ م ٤٠

تقريب (١٥٢: ١) ، وانظر ميزان الاعتدال (٤٥٢: ١) .

(٤) ابراهيم بن عمرو بن بكر السكسكى قال الدارقطني متروك . وقال

ابن حبان يروي عن ابيه الاشياء الموضوعة وايضا لاشياء

ميزان الاعتدال (٥١: ١) ، كتاب المجروحين (١١٢: ١) .

(٥) هو عمرو بن بكر السكسكى الرملي عن ابن جريج واه . قال ابن

عدي له احاديث مناكير عن الثقات . وقال ابن حبان يروى

عن الثقات الطامات قال الذهبي : قلت احاديثه شبه موضوعة .

ميزان الاعتدال (٢٤٨: ٣) ، كتاب المجروحين (٧٨: ٢) .

وقال يروي عن ابراهيم بن ابي عيلة وابن جريج وغيرهما من

الثقات الا وابد والطامات التي لا يشك من هذا الشأن صناعته

انها معمولة او مقلوبة .

(٦) عبد العزيز بن ابي رواد - بفتح الراء وتشديد الواو صدوق عابد

ربما وهم وروى بالارجاء من السابعة مات سنة ١٥٩ / خت م ٤٠

تقريب (٥٠٩: ١) ، كتاب المجروحين (١٣٦: ٢) وفيه " فروى

عن نافع اشياء لا يشك من الحديث صناعته انما سمعها انها

موضوعة كان يحدث بها توها لا تصدا وقال ابو حاتم : روى

عبد العزيز عن نافع عن ابن عمر نسخة موضوعة .

عن نهشل بن سعيد^(١) عن الضحاك^(٢) عن ابن عباس - رضى الله تعالى عنهما -
عنهما .

قلت : وهذا^(٣) الذى ذكره الحاكم وتبعه من ذكر عليه غالبه
لا تنتهى نسخه الى الوصف بالوضع، وانما هو بالنسبة الى اشتغال^(٤)
الترجمة على اثنين فزيد من الضعفاء .

ووراء هذه التراجم نسخ كثيرة موضوعة هى اولى باطلاق اوهى
الاسانيد كسرخ ابى هدية ابراهيم بن هدية^(٥) ونعيم بن سالم بن
قنبر ودينار ابى مكيس^(٦) . وسمعان^(٧) وغير هؤلاء^(٨) من الشيوخ المتهمين
بالوضع كلهم عن انس رضى الله تعالى عنه .

-
- (١) نهشل بن سعيد (ق) البصرى عن الضحاك بن مزاحم وغيره
قال اسحاق بن راهويه : كان كذابا وقال ابو حاتم والنسائي
متروك وقال يحيى والدارقطنى ضعيف . ميزان الاعتدال (٤ : ٢٧٥)
تقريب التهذيب (٢ : ٢٠٧) وقال بصرى الاصل
سكن خراسان متروك وكذبه اسحاق بن راهويه من السابعة
(٢) الضحاك بن مزاحم الهلالى ابو القاسم او ابو محمد الخراسانى
صدوق كثير الارسال من الخامسة مات بعد الطائفة / ٤ .
تقريب (١ : ٣٧٣) ، وانظر ميزان الاعتدال (٢ : ٣٢٥) .
(٣) فى كل النسخ وهو وفى (ر) فوق كلمة وهو (هذا) وهو الذى
يستقيم به الكلام .
(٤) فى كل النسخ الى امثال وفى (ر) فوق كلمة امثال (ظ اشتال)
وهو الذى يقتضيه السياق .
(٥) ابراهيم بن هدية ابو هدية البصرى ساقط متهم قال الدارقطنى
متروك . وقال ابو حاتم : كذاب . المغنى للذهبي (١ : ٢٩)
كتاب المجروحين (١ : ١١٤) وقال رجال من الدجاجة .
(٦) لم اقف له على ترجمة) .
(٧) دينار ابو مكيس ساقط قال ابن حبان يروى عن انس اشياء موضوعة
المغنى للذهبي (١ : ٢٢٤) وانظر ترجمته فى ميزان الاعتدال
(٢ : ٣٠) .
(٨) سمعان بن مهدي عن انس بن مالك حيوان لا يعرف الصقت به
نسخة مكذوبة رأيتها قبح الله من وضعها .
ميزان الاعتدال (٢ : ٢٣٤) .

أ/٧٢٥
١٢٢٥

متهم بالوضع / وابوه / متروك الحديث .
ونسخة رواها ابو سعيد (١) ابان بن جعفر البصرى اوردها كلها
من حديث ابى حنيفة وهى نحو ثلاثمائة حديث .

ما حدث ابو حنيفة منها بحديث وفى سردها كثرة .
ومن اراد استيفاءها فليطالع كتابى لسان الميزان (٢) الذى
اقتصرت فيه كتاب الذهبى فى احوال الرواة المتكلم فيهم وزدت فيه
تحريرا وتراجع على شرطه - والله الموفق - .

(٤٨) قوله (ص) :

” وهلم جنرا (٣) .

قرأت بخط ابى يعقوب النجيرى ؛ ان اصله مأخوذ من سوق
الابل / (يعنى سيروا على هينتكم لاتجهدوا وانفسكم اخذا من الجرفنى
السوق وهو ان تترك الابل ترعى فى السير .

- (١) ابان بن جعفر ابو سعيد البصرى قال ابن حبان اتيته فوجدته
قد وضع اكثر من ثلاثمائة حديث . ديوان الضعفاء للذهبي
(ص ٨) . وذكره الحافظ فى لسان الميزان (١ : ٢١) وقال
كذا سماه ابن حبان وصفه وانما هو ابا . بهمزة لابن شيم
اوردته مرة اخرى باسم ابا . بن جعفر ابو سعيد شيخ بصرى تالف
متأخر وقد خفف الياء ابو بكر الخطيب وقال ابن ماكولا انما هو
بالتشديد والقصر . لسان الميزان (١ : ٢٧) .
- (٢) لم يذكر الحافظ فى لسان الميزان (١ : ٢٧) من هذه الاحاديث
التي اشار اليها الا حديثا واحدا باسناد ابان هذا الى ابى
حنيفة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مرفوعا ” الوتر فى اول الليل
مسخطة للشيطان واكل السحور مرضاة للرحمن . . . ” .
ثم قال الحافظ : ” وقد اكثر ابو الحارثى عنه فى مسند ابى حنيفة .
- (٣) مقدمة ابن الصلاح (ص ٢٥٠) .

اعراب هلم جرا

- اما اعرابها فقال ابن الانباري: ^(١) في نصبه ثلاثة اوجه :
- (١) الاول : هو مصدر في موضع الحال اي هلم جارين اي متأنين
 كقولهم : جاء عبد الله مشيا واقبل ركضا .
- (٢) والثاني : هو مصدر على بابه لان هلم جرا (يعني) ^(٢) جروا جرا .
- (٣) والثالث : انه منصوب على التمييز .
- قال : ويقال - للرجل - : هلم جرا وللرجلين هلمما جرا وللجمع هلموا جرا . والاختيار الافراد في الجميع ، لان هلم ليست ^(٣) فعلا تتصرف وبه جاء القرآن في قوله تبارك وتعالى :
- " والقائلين لاخوانهم هلم الينا ^(٤) .

(٥)
 قوله (ص) :

" والملاحظ فيما نورد (اي فيما يأتي) عموم انواع علموم الحديث لا خصوص انواع التقسيم الذي فرغنا منه الان ^(٦) .

وهذا جواب عن سؤال مقدر وهو انه ذكر في اول الكتاب ان الحديث ينقسم الى ثلاثة اقسام ، ثم سمي الاقسام الثلاثة انواعا ثم ذكر بعد ذلك اشياء اخر سماها انواعا ، فابن صحة دعوى الحصر

(١) هو : الحافظ العلامة شيخ الادب ابو بكر محمد بن القاسم بن بشار النحوي كان من افراد الدهر في سعة الحفظ مع الصديق والدين قال ابو علي العالي كان شيخنا ابو بكر يحفظ فيما قيل ثلاثمائة الف بيت شلهدا في القرآن اخذته الدارقطني واقرانه له مصنفات كثيرة منها الاضداد ، وكتاب شرح الكافي ، وغيره .

الحديث في خمس واربعين الف ورقة . مات سنة ٣٢٨ .

تذكرة الحفاظ (٣ : ٨٤٢) ، معجم المؤلفين (١١ : ١٤٣) .

- (٢) الزيادة من (ي) .
- (٣) الزيادة من (ي) وهامش (ر / أ) .
- (٤) من الاية (١٨) من سورة الاحزاب .
- (٥) مقدمة ابن الصلاح (ص ٣٨) .
- (٦) كلمة " لا " سقطت من (هـ) .

في الثلاثة^(١) .

والجواب : بأن هذه الانواع التي يذكرها بعد^(٢) الثلاثة المراد /
بها انواع علم الحديث لانواع اقسام الحديث .
وحاصله : ان هذه الانواع في الحقيقة ترجع / الى تلك الثلاثة
منها : ما يرجع الى ائدها .
ومنها : ما يرجع الى المجموع وذلك واضح - والله اعلم .

(١) ما بين القوسين ليس في (ر) .
(٢) كلمة بعد سقطت من (ر/ب) .

النوع الرابعالمسند

(٢٩) قوله (ع) :

" وانما حكى (يعنى ابن الصلاح) كلام الخطيب، ثم قال :
 واكثر ما يستعمل فى ذلك . . . الى آخر كلامه .
 اقول : مقتضاه ان يكون فى السياق ادراجا، وعند التأمل
 يتبين ان الامر بخلاف ذلك، لان ابن الصلاح لم ينقل عبارة الخطيب
 بلفظها .

وبيان ذلك ان الخطيب قال - فى الكفاية :
 " وصفهم للحديث بانه مسند يريدون ان استناده متصل بسين
 راويه وبين من اسند عنه، الا ان اكثر استعمالهم هذه العبارة هو: فيما
 اسند عن النبى - صلى الله عليه وسلم " . انتهى (١)
 فذكر (هذا) كله ابن الصلاح بالمعنى .
 وقوله : " واكثر ما يستعمل ذلك فيما جاء عن النبى - صلى الله
 عليه وسلم - دون ما جاء عن الصحابة - رضى الله تعالى عنهم - .
 هو معنى قول الخطيب : " الا ان اكثر استعمالهم هذه العبارة
 هو فيما اسند عن النبى - صلى الله عليه وسلم - خاصة " . (٢)

(١) التقييد والايضاح (ص ٦٤) وتام كلام ابن الصلاح " فيما جاء
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم دون ما جاء عن الصحابة
 وغيرهم " مقدمة ابن الصلاح (ص ٣٩) . . .

(٢) الكفاية (ص ٢١) .

(٣) كلمة هذا من (ي) وسقطت من باقى النسخ .

(٤) سبب هذه المناقشة ان ابن الصلاح نقل كلام الخطيب بشئى

من التصرف فاعترض عليه بعض النقاد بانه ليس فى كلام الخطيب .

دون ما جاء عن الصحابة وغيرهم فاجاب عنه العراقى بان ابن

الصلاح لم يصرح بنقله عنه وانما حكى كلام الخطيب ثم قال

واكثر ما يستعمل ثم تعقب الحافظ شيخه بما ترى .

المسند عند
الخطيب

فالحاصل ان المسند عند الخطيب ينظر فيه الى ما يتعلق به المرفوع
بالمسند فيشترط فيه الاتصال ، والى ما يتعلق بالمتن فلا يشترط فيه ،
اذا اتصل سنده قد يسمى مسنداً ، وفي الحقيقة لا يوجد الفرق بين
بين المسند والمتصل الا في غلبة الاستعمال فقط .

المرسل عند
ابن عبد البر

واما ابن عبد البر فلا فرق عند بين المسند والمرفوع ، فمعطاهما
على قوله ان يتحد المرسل والمسند .

وهو مخالف المستفيض من عمل ائمة الحديث من مقابلتهم
المرسل والمسند ، فيقولون : " اسنده فلان وارسله فلان " .

واما الحاكم وغيره . ففرقوا بين المسند والمرفوع ، والمسند
المرفوع ينظر فيه الى حال المتن مع قطع النظر عن الاسناد فحيث
اضافته الى النبي صلى الله عليه وسلم كان مرفوعاً ، واذا اتصل سنده
ومقابلته المتصل ، فانه ينظر فيه الى حال الاسناد مع قطع النظر
عن المتن سواء كان مرفوعاً او موقوفاً .

ب ١٤٩

واما المسند ، فينظر فيه / الى الحالين معا ، فيجتمع شرط
الاتصال والرفع ، فيكون بينه وبين كل من الرفع والاتصال عموم وخصم
مطلق ، فكل مسند مرفوع وكل مسند متصل ، ولا عكس فيهما .
هذا على رأى الحاكم وبه جزم ابو عمرو الداني ، وابو الحسن

١٢٤٥

(١) قال ابن عبد البر في التمهيد (١ : ٢١) : " واما المسند فهو
ما رفع الى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة وقد ضرب عدداً من
الامثلة للمتصل من المسند والمنقطع منه " .

(٢) بل صح ابن عبد البر ان المنقطع داخل في المسند وضرب له
امثلة : مثل مالك بن يحيى بن سعيد بن عائشة عن النبي صلى
الله عليه وسلم وعن عبد الرحمن بن القاسم عن عائشة عن النبي
صلى الله عليه وسلم . انظر التمهيد (١ : ٢٢) .

(٣) في (٥) و (ر / ب) شرطى وهو خطأ .

(٤) هو : الحافظ الامام شيخ الاسلام ابو عمرو عثمان بن سعيد بن
عثمان الاموي مولاهم القرطبي المقرئ صاحب التصانيف بلفست
مصنفاته مائة وعشرين مصنفاً منها كتاب التفسير والتمهيد والاقتصاد
في القراءات ما تسنة ٤٤٤ . تذكرة الحفاظ (٣ : ١١٢٠) ،
طبقات المفسرين للداودي (١ : ٣٧٣) ، معجم المؤلفين (٦ : ٢٥٤) .

ابن الحصار^(١) في "المدارك" له والشيخ تقي الدين في الاقتراح والذي يظهر لي بالاستقراء من كلام ائمة الحديث وتصرفهم ان المسند عندهم ما اضافه من سمع النبي - صلى الله عليه وسلم^(٢) بسند ظاهره الاتصال، فمن سمع اعم من ان يكون صحابيا او تحمل في كفه واسلم بسند النبي - صلى الله عليه وسلم - .

(لكنه يخرج) من لم يسمع كالمرسل (والمحضل)^(٣) .

ويسند - يخرج ما كان بلا سند .

كقول القائل من المصنفين قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم فان هذا من قبيل المعلق وظهور الاتصال يخرج المنقطع، لكن يدخل منه ما فيه انقطاع خفي كمنعنة المدلس والنوع المسمى بالمرسل الخفي فلا يخرج ذلك عن كون الحديث يسمى مسندا ومن تأمل مصنفات الائمة في المسانيد لم يرها تخرج عن اعتبار هذه الامور .

هـ/٧٣ب

وقد راجعت كلام الحاكم بعد هذا فوجدت / عبارته : " والمسند مارواه المحدث عن شيخ يظهر سماعه منه (لسن يحتمله)^(٥) وكذلك سماع شيخه من شيخه متصلا الى صحابي (مشهور)^(٦) الى رسول الله صلى الله

(١) هو : العلامة علي بن محمد بن محمد بن ابراهيم الخزرجي الفاسي المعروف بابن الحصار ابوالحسن عالم مشارك في بعض العلوم من آثاره : البيان في تنقيح البرهان والمدارك فـ وصل مقطوع حديث مالك مات سنة ٦١١ .

معجم المؤلفين (٢: ٢٢٨) ، هدية العارفين (١: ٧٠٥) .

(٢) الزيادة من (٥) .

(٣) الزيادة من (٥) .

(٤) الزيادة من فتح المفيت (١: ١٠٠) نقلا عن الحافظ لهذا النص .

وفي كل النسخ " ومن لم يسمع يخرج المرسل والمحضل " فأثرنا ما في فتح المفيت لان قوله " ومن لم يسمع " ليس بوارد في التعريف حتى يخرج به ما ذكر ثم هو في نفس الوقت لا يصلح قيذا في التعريف .

(٥) في كل النسخ " ليس يحمله " والتصحيح من معرفة علوم الحديث .

(٦) هذه الكلمة من معرفة علوم الحديث من نص الحاكم .

(١) عليه وسلم فلم يشترط حقيقة الاتصال^(٢) بل اكتفى بظهور ذلك . كما قلته تفقها - والله الحمد .

وبهذا يتبين الفرق بين الأنواع وتحصل السلامة من تداخلها واتحادها إذ الأصل عدم الترادف والاشتراك - والله أعلم^(٣) .
وامثلة هذا في تصرفهم كثيرة من ذلك :

قال ابن أبي حاتم سألت أبا عبد الله عن خالد بن كثير يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : ليست له صحبة . قال : فقلت إن أحمد ابن سنان أخرج حديثه في المسند . فقال (ابن) خالد بن كثير^(٤) من اتباع التابعين ، فكيف يخرج حديثه في المسند ؟

وقال البيهقي عقب حديث رواه من طريق عهد الزقاق عن ابن جريج عن عطاء عن النبي - صلى الله عليه وسلم : هذا حديث غير مسند .

(١) معرفة علوم الحديث (ص ١٧) .

(٢) قول الحافظ فلم يشترط حقيقة الاتصال فيه نظر وذلك إن الحاكم بعد تعريفه السابق للمسند ضرب مثالا للمتصل ثم للمنقطع ثم قال : " ثم للمسند شرائط غير ما ذكرناه منها إن لا يكون موقوفا ولا مرسلا ولا معضلا ولا في رولته مدلس " .

معرفة علوم الحديث (ص ١٨) .

(٣) نقل الصنعاني هذا الكلام عن الحافظ من قوله : " والذي يظهر

لي . . . إلى هنا توضيح الأفكار (١ : ٢٥٥) .

(٤) الزيادة من (ي) و(ر/أ) .

النوع/الخامسالمتصل

(٥٠) قوله (ص) :

" ويقال له : الموصول ^(١) .قلت : ويقال له : المؤتصل - بالفك والمهمز - .
وهي عبارة الشافعي في الام في مواضع ^(٢) .

وقال ابن الحاجب في التصريف له : " هي لغة الشافعي وهي عبارة عن ما سمعه كل راو من شيخه في سياق الاسناد من اوله الى منتهاه . فهو اعم من المرفوع . كما قررناه وسيأتى شرح صيغ ذلك ان شاء الله تعالى .

تتبيسه +

ب/٦٦٦

اعلم ان الشيخ اول ما ذكر ما ينظر فيه الى الاسناد والتمن معا وهو المسند ، ثم تلاه بما ينظر فيه/ الى الاسناد فقط وهو الاتصال فكان ينبغي ان يتلوه بما ينظر فيه الى الاسناد فقط ايضا وهو الانقطاع ولكنه كما قلنا غير مرة انه لم يراع فيه تحسين / الترتيب .

ب١٥١

- (١) مقدمة ابن الصلاح (ص ٤٠) .
 (٢) بحث في الام لا جد بعض الامثلة فلم اجد ثم بحثت في الرسالة فوجدت قول الشافعي رحمه الله في (ص ٤٦٤) فقرة ١٢٧٥ :
 " ولا نستطيع ان نزع ان الحجة تثبت به (اي بالمرسل) ثبوتها بالموتصل " .
 وقد عبر الشافعي بالموتفق بدل المستفق . انظر الفقرات ٥٦٩ ، ٦٦٢ ، ٥٧٤ من الرسالة .

النوع السادس

المرفوع
~~~~~

(١)  
قوله ( ص ) :

” هو والمسند عند قوم سوا ” .

يعنى ابن عبد البر كما تقدم فى الكلام على المسند فكان  
ينبغى ان يذكر نظير هذا فى المتصل ولا فرق .

(٢)  
قوله ( ص ) :

حكاية عن الخطيب :

” المرفوع : ما اخبر فيه الصحابي عن قول النبي - صلى الله  
عليه وسلم - وفعله <sup>(٣)</sup> فخصه بالصحابة - رضى الله عنهم - فيخرج عنه  
مرسل التابعى عن النبي - صلى الله عليه وسلم ” .

قلت : يجوز ان يكون الخطيب اورد ذلك على سبيل المثال  
لا على سبيل التقييد فلا يخرج عنه شىء ، وعلى تقدير ان يكون اراد جعل  
ذلك قيذا فالذى يخرج عنه اعم من مرسل التابعى ، بل يكون كل  
ما اضيف الى النبي - صلى الله عليه وسلم - لا يسمى مرفوعا الا اذا ذكر  
فيه الصحابي رضى الله عنه . والحق خلاف ذلك بل الرفع كما قررناه  
انما ينظر فيه الى المتن دون الاسناد - والله اعلم .

- 
- ( ١ ) مقدمة ابن الصلاح ( ص ٤١ ) .  
( ٢ ) مقدمة ابن الصلاح ( ص ٤١ ) .  
( ٣ ) الكفاية للخطيب ( ص ٢١ ) .

النوع السابعالموقوف

١٢٦٥

(٥٣) قوله / ( ص ) :

" وهو : ما يروى عن الصحابة - رضی الله تعالى عنهم - من اقوالهم وافعالهم <sup>(١)</sup> .

اما اقوالهم فالمراد بها هنا ما خلت <sup>(٢)</sup> عن قرينة تدل على ان حكم ذلك الرفع كما سيأتى .

واما افعالهم المجرى<sup>٣</sup> فهل تكون احكاما عند من يحتج بقول الصحابي - رضی الله عنه - ام لا ؟

فيه نظره ثم انه سكت عما يعمل او يقال بحضورهم فلا ينكرونه والحكم فيه انه اذا نقل في مثل ذلك حضور اهل الاجماع فيكون نقلا للاجماع وان لم يكن فان خلا عن سبب مانع من / السكوت والانكار فتحكمه حكم الموقوف - والله اعلم .

١٥٢ب

تبييه :

شرط الحاكم <sup>(٣)</sup> في الموقوف ان يكون اسناده غير منقطع الى الصحابي رضی الله عنه / وهو شرط لم يوافق عليه احد - والله اعلم .

هـ / ٧٤ب

(٥٤) قوله ( ص ) :

" وموجود في اصطلاح الفقهاء الخراسانيين تعريف الموقوف

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص ٢١ - ٤٢) .

(٢) في (ر/ب) " ما خلت به " .

(٣) في معرفة علوم الحديث (ص ١٩) قال رحمه الله : " وشرحه

(يعني الموقوف) ان يروى الحديث الى الصحابي من غير ارسال ولا افعال . . . . " .

ما المراد بالاثار

باسم الاثر<sup>(١)</sup> هذا قد وجد في عبارة الشافعي - رض الله تعالى عنه - في مواضع<sup>(٢)</sup> . والاثار في الاصل العلامة والبقية والرواية ونقل النووي عن اهل الحديث انهم يطلقون الاثر على المرفوع والموقوف معا<sup>(٣)</sup> . ويؤيده تسمية ابي جعفر الطبري كتابه " تهذيب الاثار " وهو مقصور / على المرفوعات وانما يورد فيه الموقوفات تبعا .  
واما كتاب " شرح معاني الاثار " للطحاوي فمشمول على المرفوع والموقوف - ايضا - والله تعالى الموفق .

ر ٦٧ / أ

- 
- ( ١ ) مقدمة ابن الصلاح ( ص ٤٢ ) وقال بعده - قال ابو القاسم الفوراني منهم ( اي من الخراسانيين ) فيما بلغنا عنه : الفقهاء يقولون " الخبر ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم والاثار ما يروى عن الصحابة رض الله عنهم " .
- ( ٢ ) من المواضع التي قالها الحافظ ما ذكره الشافعي في الرسالة ( ص ٢١٨ ) فقرة ٥٩٧ حيث قال : " واما القياس فانما اخذناه استدلالا بالكتاب والسنة والاثار " . و ( ص ٥٠٨ ) فقرة ١٤٦٨ حيث قال : " وجهة العلم الكتاب والسنة والاثار " .
- ( ٣ ) التقريب للنووي مع تدريب الراوي ( ص ١٠٩ ) .